

# تفسیر الموعظ

تألیف

عبد السلام بن حسین دمشقی

۱۲ / ۱۳۲۸ هـ

بیروت

مکتبہ رشیدیہ

دار الفکر بیروت

مکتبہ الرشیدیہ بیروت

مکتبہ الرشیدیہ



تفسير ابن كثير  
في تفسير القرآن  
المعظم

# تفسير ابن جرير الموطأ

تأليف

عبد الملك بن حميد الشامي الأندلسي

١٧٤هـ / ٢٣٨هـ

الجزء الأول

حققه وقدم له

الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين

مكة المكرمة - جامعة أم القرى

مكتبة العبيكان



ح مكتبة العبيكان، ١٤٢١هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

ابن حبيب، عبد الملك بن حبيب

تفسير غريب الموطأ / تحقيق عبد الرحمن سليمان العثيمين. - الرياض.

٤٥٦ ص، ٢٤×١٧ سم

ردمك: ٥-٧٢٨-٢٠-٩٩٦٠ (مجموعة)

٣-٧٢٩-٢٠-٩٩٦٠ (ج ١)

١ - الحديث - شرح ٢ - الحديث - مسانيد أ - العثيمين،

عبد الرحمن سليمان (تحقيق) ب - العنوان

٢١ / ٢٠٧٢

١- ديوي ٢٣٦٤

ردمك: ٥-٧٢٨-٢٠-٩٩٦٠ (مجموعة) رقم الإيداع: ٢١ / ٢٠٧٢

٣-٧٢٩-٢٠-٩٩٦٠ (ج ١)

الطبعة الأولى

١٤٢١ هـ / ٢٠٠١ م

حقوق الطبع محفوظة للناسخ

الناسخ


**مكتبة العبيكان**

الرياض - العليا - تقاطع طريق الملك فهد مع العروبة

ص.ب: ٦٢٨٠٧ الرياض ١١٥٩٥

هاتف: ٤٦٥٤٤٢٤، فاكس: ٤٦٥٠١٢٩







# المقدمة



الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وتبعه:  
فلقد كتب كثير من الباحثين المعاصرين من العرب والمستشرقين عن حياة أبي  
مروان عبد الملك بن حبيب السلمي (ت ٢٣٨هـ) مؤلف هذا الكتاب وأولوا  
ترجمته عناية واهتماماً؛ لذا فإن هذا التقديم الذي أذكره عن سيرة المؤلف لن  
ينال من اهتمامي شيئاً يستحق الذكر والشكر، ولقد كتب القدماء من مؤرخي  
أهل الأندلس والمشرق عن سيرة حياة أبي مروان كثيراً، وحفلت كتبهم  
بأخباره ومناقبه، وما قيل فيه من مدح وقدح، وإن كانت هناك جوانب غامضة  
في حياته وأخباره لم تنقل إلينا، فهذا شأن كثير من العلماء غيره، فأغلب  
المترجمين يذكرون جانباً ويغفلون جوانب قد لا تسترعي اهتمامهم آنذاك،  
وإن كانت عندنا الآن في غاية الأهمية والإفادة، ومن ثم ينقل متأخرهم عن  
متقدمهم ولا يكون لدى المتأخر كبير إضافة، والملتقط للأخبار والباحث عن  
الجوانب التي يغفل عنها كثير من المؤرخين والمترجمين قد يحصل على  
بعضها في ثنايا مؤلفات العالم التي قد ينثرها على شكل إشارات سريعة خاطفة  
لكنها تُنير الطريق وتُمهد السبيل إلى اجتماع صورة أكثر وضوحاً، كما أن في  
تتبع تراجم معاصريه من شيوخه وأقرانه، ثم تلاميذه ومجيبه من معاصريه،  
في تتبع هذه التراجم في الكتب المختلفة قد يظفر الباحث بأخبار جيدة  
وجوانب من حياة المترجم، يكون فيها من الفوائد أضعاف ما ذكر المترجمون  
في أخباره، وقد يقع في كتب الفقهاء وشروح الحديث وغيرهما من موسوعات  
وموسوعات العلماء وأمالهم ومجالسهم من الأخبار والآثار والفوائد والنكات

من المعلومات ما لا يجمعه أهل كتب التَّراجم، ولا يولونه الاهتمامَ أيضاً .  
وهذا منهجٌ عَسيرٌ، وطريقٌ شاقٌّ يذهب فيه وَقْتُ وجُهدٌ قد لا يتكافأان  
من حيثُ المَصْلحة العامة للباحث نفسه مع ما توَصَّل إليه من الفوائد، وإن كان  
فيه للباحثين اللَّاحِقِينَ فائدةٌ أيُّ فائدةٍ! وقد حاولتُ أن أسيرَ على هذا المنهج  
في بعض تحقيقاتي، وهُنَا آثرتُ العافية، ورجوتُ المعذرةَ من سُلوكِ هذا  
المنهجِ إِزاءَ أخبارِ أبي مروان عبدِ المَلِكِ، فرحم الله أَبامَرْوَانَ وأرجو أن يُتاحَ  
لغيري - مِمَّنْ هُوَ أَقدرُ مِنِّي - مثل هذا العمل .

وقد صرفتُ اهتمامي وجَهدي وتَنقيري في المصادر والمجاميع والمشِيخات  
والأنبات، وغيرها إلى جَمعِ شُرُوحِ مُوطأ «الإمامِ مالِكِ» - رحمه الله -  
والتَّعريفِ بها وبمؤلِّفِها تَعريفاً مُوجزاً يليقُ بهذا التَّقْدِيمِ، وآثرتُهُ على التَّوَسُّعِ  
في تَرْجمةِ أبي مروان؛ لأنَّني لا أعرفُ أحداً من الباحثين تَوَجَّهَتْ هِمَّتُهُ إلى  
ذَلِكَ مع أَهميَّةِ هَذَا، لما وجده «مُوطأُ مالِكِ» - رحمه الله - مِن العناية التي لا  
مَثيلَ لها من قِبلِ عُلَماءِ الأندلسِ والمَغْرِبِ بِخاصَّةٍ، فقد خَلَّفُوا - رحمهم الله -  
آثاراً جَليلةً تَدُلُّ على ما وَصَلُوا إليه من تَقَدُّمِ علميِّ وحَضارِيٍّ، وما تَمَيَّزُوا به  
من محبَّةٍ لهذا الدِّينِ، ونُصحٍ للإسلامِ والمُسلمينِ، وشفقةٍ على العِلْمِ  
وطَلابِهِ . وقد اقتَضَى مِنْهَجُ هَذَا التَّقْدِيمِ أن يكونَ في ثلاثة فصول :

الفَصْلُ الأوَّلُ: في حياةِ المؤلِّفِ من مَوْلِدِهِ حتَّى وَفَاتِهِ وذكر آثاره والتَّعريفِ به  
تَعريفاً مختصراً .

الفَصْلُ الثَّانِي: في ذكرِ شُرُوحِ (المُوطأ) المَوْجُودَةِ والمَفْقُودَةِ والتَّعريفِ  
بمؤلِّفِها تَعريفاً مختصراً .

الفَصْلُ الثَّالِثُ: دراسة موجزة للكتابِ المُحَقَّقِ وذكر ما اشتمل عليه من العلمِ،



وما فيه من الفوائد، على ما تراه مُفَصَّلاً إن شاء الله .  
ويلى هذا التّقديم النّصّ مُحَقَّقاً، وخطّة العَمَلِ في التّحقيق سأذكرها  
بعد وصف النّسخة إن شاء الله، ومن الله نَسْتَمِدُّ العَوْنَ، وهو حَسْبُنَا ونَعْمَ  
الوَكِيلُ .

وكتبه الدُّكتور  
عبد الرحمن بن سليمان العثيمين  
جامعة أم القرى - مكة المكرمة  
١٤١٧/٧/٢٨هـ



## (الفصل الأوّل)

### مؤلّف الكتاب (عبدالمكّ بن حبیب) (١)

اسمه ونسبه:

هو عبدالمكّ بن حَبِيبِ بن سُلَيْمان بن هِرون بن جَاهِمَةَ (٢) بن

(١) تُراجع ترجمة ابن حَبِيب في: تاريخ علماء الأندلس: ٢٦٩/١، وطَبقات الفُقهاء للشيرازي: ١٤٨، ١٦٢، وترتيب المدارك: ٣٠/٢ (بيروت)، و١٢٢/٤ (الرباط)، والمُقْتَبَس لابن حَيَّان: ٤٥، وجَدوة المقتبس: ٢٨٢، وبُغية الملتبس: ٣٣٧، ومَطْمَح الأَنْفُس: ٢٣٣، وطَبقات التَّحويين واللُّغويين: ٢٨٢، ومعجم البُلدان: ٢٩٠/١ (إبيرة)، وإنباه الرُّواة: ٢٠٦/٢، والوافي بالوفيات: ١٥٨/١٩، والذَّيَّاج المُذهَّب: ٨/٢، وتذكرة الحفاظ: ٥٣٧/٢، والعبر: ٤٢٧/١، وسير أعلام النبلاء: ١٠٢/١٢، ودول الإسلام: ١٤٥/١، وتاريخ الإسلام: ٢٥٧، والمغني في الضُّعَفَاء: ٤٠٤/٢، وميزان الاعتدال: ٦٥٢/٢، والبَيَّان المُغرب لابن عَدَّاري: ١٦٤/٢، والمُغرب لابن سَعِيد: ٩٦/٢، والبداية والنَّهاية: ٣١٨/١٠، ومراة الجنان: ١٢٢/٢، وإشارة التَّعيين: ١٩٠، وطَبقات النُّحاة واللُّغويين لابن قاضي شُهبة: ١٠٠/٢، والإحاطة في أخبار غرناطة: ٥٤٨/٣، والبُلغة للفيروز آبادي: ١٢٧، ولسان الميزان: ٥٩/٤، ٦٠، ٦٢، ١٧٥، وتهذيب التهذيب: ٣٩٠/٦، وتقريب التهذيب: ٥١٨/١، وبغية الوعاة: ١٠٩/٢، وطَبقات الحفاظ: ٣٣٣، وطَبقات المُفسِّرين للدَّودي: ٣٤٧/١، ونفح الطَّيب: ٥/٢، والشُّدْرَات: ٩٠/٢. وغيرها

والحديث عن مؤلفاته في فهرست ابن خَيْر: ٢٠٢، ٢٦٥، ٢٩٠، وكشف الطُّنون: ١٢٣، ٩٠٩، ١١٠٥، ١٩٠٧، ١٩٩٦. وإيضاح المكنون: ٤٩٠/٢، وتاريخ الأدب العربي لبروكلمان، وتاريخ التُّراث العربي لمحمد فؤاد سزكين ويُراجع أيضاً المقدمة التي كتبها عبدالمجيد تُركي حفظه الله تعالى لكتابه أدب النِّساء، ومنها استفدت، وأضفتُ إليها فوائد لم يذكرها والله الحمد والمِنَّة.

(٢) في بعض المصادر (جلهمة). و(الجلهمة) - في اللُّغة -: شاطيء الوادي، كَذَا قال ابن دُرَيْد =

عبّاس بن مرداس، السُّلَمِيُّ، العبَّاسِيُّ، المِرْدَاسِيُّ، القُرْطَبِيُّ، الألبيريُّ،  
الأندلسيُّ، أبو مروان.

السُّلَمِيُّ: نسبةٌ إلى «بني سُليْم» القبيلة العربيَّة الحجازيَّة المشهورة، وهم  
بنو سُليْم بن منصور بن عكرمة بن خَصَفَةَ بن قيس عيلان - وهو الناس - ابن مُضَرَ<sup>(١)</sup>.

العبَّاسِيُّ: نسبةٌ إلى «العبَّاس بن مرداس السُّلَمي» الشَّاعر الصَّحابي  
المشهور<sup>(٢)</sup> وهو من ذُرِّيَّته. والعباس ابن الشَّاعرة الصَّحابيَّة الخنساء المشهورة.

والمِرْدَاسِيُّ: نسبةٌ إلى والد العبَّاس بن مِرْدَاسٍ، فلمَّا كانت النِّسْبَةُ  
السَّابِقَةُ قد تُلْبَسُ، أضافوا إليها هذه النِّسْبَةُ أيضاً لِيَتَّضِحَ المَقْصُودُ.

والقُرْطَبِيُّ: لسُكناه «قُرْطَبَة»، وهي معروفةٌ، واستقرَّ به بها واتَّخَذَهَا له  
داراً ووطناً.

= في الاشتقاق: ٥٦٦، وهو في أسماء الرُّجال مشهورٌ. قال الزَّيْدِيُّ في التَّاج: (جُلهم) «قال  
أبو هِنَّان المَهْزَمِيُّ: جُلهمَةُ: اسمُ رَجُلٍ بالضَّمِّ، منقولٌ من الجُلهمَةُ لِطَرَفِ الوادِي» ونقلَ عن  
سيبويه «والعَرَبُ يسمُّونَ الرَّجُلَ جُلهمَةً والمرأةَ جُلهم» وقال: «ومما يُستدركُ عليه [على صَاحِبِ  
القائِموس] جُلهمَةُ بن أدَد، هو طَبِيُّ» أبو القَبيلة المشهورة». ويُراجع: كتاب سيبويه: ٣٤٤/١.  
أقول - وعلى الله أعتد -: وَجُلهمَةُ أيضاً جدُّ الشَّاعر زهير بن عروة بن جُلهمَة المازني  
المعروف بـ«السُّكَبِ» له ترجمة في الأغاني: ٢٢/٢٧٠.

وَجَدُّ صاحبنا (ابن حبيب) الأعلى جاهمة بن العبَّاس له صُحْبَةٌ، ترجم له الحافظ ابن حَجَرٍ  
في الإصَابَة: ٤٤٦/١. وذكر الحافظ المِزِّي وغيره: ابنُه معاوية بن جاهمة بن العبَّاس...  
وقال: «له صُحْبَةٌ» يراجع تهذيب الكمال: ١٦٢/٢٨، وطبقات ابن سعد: ٢٧٤/٤،  
والإصَابَة: ١٤٦/٦.

(١) جَمَهْرَةُ النَّسَبِ لابن الكلبي: ٣٩٥، وَجَمَهْرَةُ أَنْسابِ العرب لابن حَزْم: ٢٦١.

(٢) الإصَابَة: ٦٣٣/٣، وله ديوانٌ مطبوعٌ ببغداد سنة ١٩٦٨ م بتحقيق يحيى الجُبوري.

والإلبيري: نسبة إلى «إلبيرة» بلدة شهيرة بالأندلس، قال ياقوت في «معجم البلدان»: «ومنها عبدالمملك بن حبيب بن سليمان...»<sup>(١)</sup>.

وهو من سليم من أنفسهم، وقال ابن الفرزي: «وقيل: إنه من موالي سليم» ونقل عنه كثير من المترجمين. والصحيح - إن شاء الله - أنه من أنفسهم، ودليلنا على ذلك أمور، منها:

أولاً: أن عبارة ابن الفرزي - رحمه الله - عبارة شك لا جزم، فلم يؤكد ذلك، والأحكام لا تبنى على الشك، بل على الأمر الثابت المتيقن.

ثانياً: أن القاضي عياضاً نقل عن ابن حارث أنه من أنفسهم<sup>(٣)</sup>، والأندلسيون به أدرى.

ثالثاً: أن ما بينه وبين جدّه العباس بن مرداس متصل وقليل؛ لقرب زمانه منه. فمن المستبعد أن يختلط نسبه، ولا يحفظ في تلك المدة القصيرة.

رابعاً: أن ابن حزم - وهو الشَّابَةُ النَّاقِدُ - قال في «جمهرة أنساب العرب»: «(٤) ومن بني الحارث بن بهثة بن سليم: بنو ذكوان بن رفاعه بن الحارث بن حبي بن الحارث بن بهثة بن سليم... منهم: العباس بن مرداس... وللعباس من الولد: كنانة وجلهمة... ومن ولده: عبدالملك وهرون ابنا حبيب بن سليمان...».

(١) معجم البلدان: ٢٩٠/١ والمعروف أنه من قُرْبَة ثم تحول إلى طَلَيْطَلَة ثم خرج منها إلى المشرق وعاد إليها، ثم إلى قُرْبَة كما سيأتي.

(٢) تاريخ علماء الأندلس: ٢٦٩.

(٣) ترتيب المدارك: ١٢٢/٤.

(٤) جمهرة أنساب العرب: ٢٦٣.

خامساً: أَنَّ الْمَقْرِيَّ قَالَ فِي «التَّفْح»<sup>(١)</sup> - لما ذكر القبائل العربية التي دخلت الأندلس -: «وَأَمَّا قَيْسُ عَيْلَانَ بْنِ إِيَّاسِ بْنِ مُضَرَ مِنَ الْعَدْنَانِيَّةِ فِي الْأَنْدَلُسِ كَثِيرٌ مِنْهُمْ يَنْتَسِبُونَ إِلَى الْعُمُومِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَسِبُ إِلَى سُلَيْمِ بْنِ مَنصُورِ بْنِ عِكْرَمَةَ بْنِ خَصْفَةَ بْنِ قَيْسِ كَعْبِ الْمَلِكِ بْنِ حَبِيبِ السُّلَمِيِّ الْفَقِيهِ . . .» .

وَأَمَّا الْأَنْدَلُسِيُّ: فَمَعْلُومٌ حَيْثُ يَعُدُّ ابْنَ حَبِيبٍ فِي كِبَارِ رِجَالِهَا، وَمَشَاهِيرِ فَضْلَائِهَا وَعُلَمَائِهَا، وَعَدَّهُ ابْنُ سَعِيدٍ فِي «رِسَالَتِهِ فِي فَضَائِلِ الْأَنْدَلُسِ» مِنْ مَفَاخِرِ الْأَنْدَلُسِ الَّذِينَ يُبَاهَى بِهِمْ عُلَمَاءُ الْمَشْرِقِ قَالَ: <sup>(٢)</sup> «وَإِنَّكَ إِذَا تَعَرَّضْتَ لِلْمُفَاضِلَةِ بِالْعُلَمَاءِ فَأَخْبِرْنِي: هَلْ لَكُمْ فِي الْفَقْهِ مِثْلُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حَبِيبٍ الَّذِي يُعْمَلُ بِأَقْوَالِهِ إِلَى الْآنَ . . .!؟»

وَفِي مَا يَتَعَلَّقُ بِنَسَبِهِ أَيْضاً: رَبَّمَا زَيْدٌ فِي آبَائِهِ (رَبِيعٌ) بَيْنَ (حَبِيبٍ) وَ(سُلَيْمَانَ)<sup>(٣)</sup>. وَعَرَفْنَا مِنْ أُسْرَتِهِ وَالِدَهُ، وَعَرَفْنَا أَنَّ ابْنَ حَبِيبٍ مَتَزَوَّجٌ وَلَهُ بِنْتُ وَوَلَدَانِ، وَعَرَفْنَا زَوْجَ ابْنَتِهِ، كَمَا عَرَفْنَا أَخَاهُ هَارُونَ بْنَ حَبِيبٍ .

أَمَّا وَالِدُهُ حَبِيبُ بْنُ سُلَيْمَانَ فَذَكَرَ ابْنُ حَيَّانٍ فِي «الْمَقْتَبَسِ»<sup>(٤)</sup> أَنَّهُ تُوْفِيَ سَنَةَ ٢٢١ هـ وَأَنَّهُ كَانَ مِنْ فُقَهَاءِ قُرْطُبَةَ، وَذَكَرَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ وَغَيْرُهُ<sup>(٥)</sup> أَنَّهُ كَانَ عَصَّاراً، يَعْصِرُ الْأَدَهَانَ وَيَسْتَخْرِجُهَا .

أَمَّا بَنُوهُ فَيُظْهِرُ أَنَّهَا كَانَتْ الْكُبْرَى مِنْ بَيْنِ أَوْلَادِهِ؛ لِأَنَّهَا وُلِدَتْ قَبْلَ رِحْلَتِهِ

(١) نفح الطيب: ٢٩١/١ .

(٢) نفح الطيب: ١٩٢/٣ .

(٣) يراجع: ترتيب المدارك: ٣٠/٢ (بيروت) .

(٤) المقتبس: ٨٠ . وترجم له ابن الأبار في تكملة الصلة: ٢٧٧/١ .

(٥) ترتيب المدارك: ٣٠/٢ والديباج المذهب: ٨/٢

إلى المشرق سنة ٢٠٧ أو ٢٠٨ هـ ذكرها في قصيدته التي يتشوق فيها إلى بلاده وأهله<sup>(١)</sup>، وذكر ابن الفرّضيّ تاريخ وفاة ابن حبيب عن أبي الحسن بن مجاهد قال<sup>(٢)</sup>: «أخبرني بذلك ختنه أبو عبدالله محمد بن قمر الزاهد الفقيه» وذكر العلماء أخاه هرون بن حبيب في قضية تعرّض لها بسبب أشياء بدرت منه أوجبت إقامة الحدّ عليه، من طعن في الدين، وتهكم وسخرية، فدافع عنه أخوه عبدالملك عند الأمير دفاعاً كبيراً...<sup>(٣)</sup> أدّى إلى العقوب عنه وتبرئته وتخفيف عقوبته، وذكره أيضاً ابن حزم في «جمهرة أنساب العرب» لما ذكر نسب سليم، فذكر في نسب آل العباس بن مرداس: عبدالملك وأخاه هرون<sup>(٤)</sup> هذا. أمّا ابنه محمد وعبدالله فذكرهما القاضي عياض ممن سمع منه<sup>(٥)</sup>. وذكروا أنّ أسرة ابن حبيب - رحمه الله - كانت تعيش في «طليطلة»<sup>(٦)</sup>،

(١) سيأتي ذكر ذلك في رحلته إلى المشرق إن شاء الله.

(٢) تاريخ علماء الإندلس: ٢٧٢. وذكر في ترجمة يوسف بن يحيى المغامي تلميذ ابن حبيب (ت ٢٨٨ هـ) أنه كان زوج ابنته أيضاً.

(٣) ترتيب المدارك: ٣٠ / ٢.

(٤) جمهرة أنساب العرب: ٢٦٣.

(٥) ترتيب المدارك: ١٢٣ / ٣. وترجم لهما في موضعيهما هو وغيره.

(٦) المصدر نفسه، وفي الإحاطة لابن الخطيب: ٥٤٨ / ٣ أصله من قرية قورت، وقيل: حصن واط، من خارج غرناطة «وبها نشأ وقرأ» وقال أيضاً: «قال ابن خلف أبو القاسم الغافقي: كان له أرض وزيتون بقرية بيرة من طوق غرناطة حبس جميع ذلك على مسجد بقرطبة، وله بيرة مسجد يُنسب إليه. وكان يهبط من قريته قورت يوم الاثنين والخميس إلى مسجده بيرة فيقرأ عليه ويُصَرِّفُ إلى قريته»!

أقول - وعلى الله أعتد - : هذه أخبار غريبة لم أجدها عند غيره، ولا أدري متى كان ذلك؟ أي: في أي مراحل حياته؟ لذلك أقول: لعلها تداخلت بأخبار غيره؟!

وَأَنَّ جَدَّهُ أَوْ أَبَا جَدِّهِ - عِنْدَ مَنْ زَادَ رَبِيعاً - هُوَ الَّذِي انْتَقَلَ إِلَى «قُرْطَبَةَ» دَارِ الْخِلَافَةِ وَالْمُلْكِ، وَأَنَّ «حَبِيباً» وَالِدَهُ يُعَدُّ مِنْ فُقَهَائِهَا<sup>(١)</sup>، ثُمَّ انْتَقَلَ حَبِيبٌ وَإِخْوَتُهُ فِي فَتْنَةِ الرَّبِضِ إِلَى «إِلْبِيرَةَ»<sup>(٢)</sup>، وَفَتْنَةُ الرَّبِضِ سَنَةَ ١٩٠هـ، وَسَنَةَ ٢٠٢هـ فِي زَمَنِ الْحَكَمِ الْأَوَّلِ بْنِ هِشَامٍ وَعُرِفَ بَعْدَهَا الْحَكَمُ بِـ«الرَّبِضِيِّ»<sup>(٣)</sup> وَكَانَتْ فِتْرَةٌ حَكَمَهُ مَا بَيْنَ (١٨٠-٢٠٦هـ)، وَقَدْ أَزْهَقَتْ فِي هَذِهِ الْفِتْنَةِ أَرْوَاحٌ، وَخُرَّبَتْ فِيهَا دِيَارٌ، وَسَادَ الْبِلَادَ فَوْضَى لَا مِثْلَ لَهَا فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ، انْتَهَكَتْ فِيهَا الْمَحَارِمُ، وَسُلِبَتْ فِيهَا الْأَمْوَالُ، وَشُرِّدَ النَّاسُ عَنْ بِيوتِهِمْ وَدِيَارِهِمْ، وَنَالَ الْعُلَمَاءَ وَالْفُقَهَاءَ أَذَى كَثِيراً. نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ!

وَبَعْدَ تَمَكُّنِ الْحَكَمِ الْمَذْكُورِ مِنَ الثَّائِرِينَ، وَانْتِصَارِهِ عَلَيْهِمْ، وَعَزْمِهِ عَلَى تَتَبُعِهِمْ بِالْأَنْدَلُسِ، وَقَتْلِهِمْ حَيْثُ وَجَدُوا، أَصَابَ النَّاسَ إِرْجَافٌ وَذُعْرٌ وَخَوْفٌ، وَخَرَجَ النَّاسُ أَفْوَاجاً بِأَهْلِيهِمْ وَأَوْلَادِهِمْ، وَتَفَرَّقُوا فِي الْبِلَادِ، وَاجْتَازُوا الْعُدُودَ إِلَى الْمَغْرِبِ، وَ«تَفَرَّقَ أَهْلُ الرَّبِضِ [الثَّائِرِ] فِي جَمِيعِ أَقْطَارِ الْأَنْدَلُسِ»<sup>(٤)</sup> وَ«أَكْثَرُ مَنْ هَرَبَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْخَيْرِ مِمَّنْ أَتَّهَمُوا أَوْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ إِلَى نَاحِيَةِ «طَلَيْطَلَةَ»، ثُمَّ أَمَّنَهُمُ الْحَكَمُ وَكَتَبَ لَهُمْ أَمَاناً عَلَى الْأَنْفُسِ وَالْأَمْوَالِ، وَأَبَاحَ لَهُمُ التَّفَسُّحَ فِي الْبُلْدَانِ حَيْثُمَا أَحْبَبُوا مِنْ أَقْطَارِ مَمْلَكَتِهِ حَاشَا «قُرْطَبَةَ» أَوْ مَا يَقْرُبُ مِنْهَا». وَكَانَ مِمَّنْ تَأَثَّرَ بِهَذِهِ الْفِتْنَةِ ابْنُ حَبِيبٍ وَعَائِلَتُهُ كَمَا قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ وَغَيْرُهُ.

(١) تقدم ذلك.

(٢) ترتيب المدارك: ١٢٣/٤، والديباج المذهب: ٨/٢ وفيه: «أبوه أبو حبيب».

(٣) نفع الطيب: ٢١٤/٣، وغيره.

(٤) البيان المغرب: ١١٥/٢.



مولده:

لا نَعْرِفُ - على التَّحْدِيدِ - متى كان مولد أبي مروان؟ ولا مكان ميلاده؟ ولم يَتَّفَقُوا على سنة وفاته، ولا على سنه يوم وفاته، وقد تحدّث العُلَمَاءُ في ذلك كثيراً، وأقرب الأقوال إلى الصَّوابِ أنَّ وفاته سنة ٢٣٨هـ - وأنَّ عمره يوم وفاته أربعٌ وستون عاماً<sup>(١)</sup>، على هذا أكثر العلماء، فتكون سنة ميلاده التَّقْرِيبِيَّةُ سنة ١٧٤هـ. قال الحافظ الذهبي في «تاريخ الإسلام»<sup>(٢)</sup>: «وُلِدَ سَنَةَ نَيْفٍ وَسَبْعِينَ وَمِائَةَ فِي حَيَاةِ مَالِكٍ».

طَلَبَهُ الْعِلْمَ وَأَشْهَرَ شَيْوَجِهِ:

لم يُغَادِرِ ابْنُ حَبِيبٍ الأندلسَ إلَّا سنة ٢٠٧ أو سنة ٢٠٨هـ<sup>(٣)</sup>، وهو في حدود السَّابِعة والعشرين أو الثامنة والعشرين من عُمرِهِ، وفي هذه السَّنَةِ أو تلك غادر الأندلس إلى المَشْرِقِ، وكان وقتَ رحيلِهِ قد تزوّج وأنجب ابنةً، قال - من قَصِيدَةٍ له كتب بها من المشرق: <sup>(٤)</sup>

فِيَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبَيَّتَنِّي لَيْلَةٌ  
بِأَكْنَافِ نَهْرِ الثَّلْجِ حِينَ يَصُوبُ

(١) تاريخ ابن الفرضي (تاريخ علماء الأندلس): ٢٧٢.

(٢) تاريخ الإسلام: ٢٥٨ (وفيات سنة ٢٣٨هـ). وفي ترتيب المدارك: ٤٩/١ «وعبد الملك بن حبيبٍ إنّما رحلَ سنة ثمانٍ ومائتين، بعدَ موتِ مالِكٍ بنحو ثلاثين سنة، وإنما ولد بعد موت مالِكٍ بستين على ما تراه في أخباره إن شاء الله تعالى» ١٩.

أقول: لم يذكر القاضي في ترجمة المذكور شيئاً من ذلك فلعله نسي ذلك. وعلى كلام القاضي تكون سنة ميلاده ١٨١هـ؛ لأن وفاة الإمام مالك سنة ١٧٩هـ ١٩.

(٣) ترتيب المدارك: ٣١/٢ (بيروت).

(٤) الإحاطة: ٥٥١/٣ وغيرها.

وَحَوْلِي أَصْحَابِي وَبَيْتِي وَأُمَّهَا وَمَعَشَرَ أَهْلِي وَالرُّؤُوفَ مُجِيبُ

ولا شكَّ أنَّه في مثل هذا العمر قد استكمل أهمَّ مبادئ العلوم التي كانت سائدة آنذاك، ومن أهمَّها - بلا شكَّ - حفظ كتاب الله تعالى، والتَّفقه بمعانيه، ومعرفة ضروبٍ من وجوه قراءاته السَّائدة في بلاده، وكذلك معرفة معالم السُّنَّة النبوية المُطَهَّرة، فمعرفة ضرورةً ملحَّةً لكل طالبٍ علمٍ، ثمَّ الشُّرُوعُ في سائر العلوم من فقه وعربيَّة وتواريخ... ولا شكَّ أنَّ والده يأتي في طليعة شيوخه ومقدمتهم، ولا بدَّ أنَّه اعتنى به عنايةً تامةً؛ لَمَّا رأى عليه علامات النَّجَابَةِ، وأماراتِ الثُّبُوحِ، ومن شيوخه في الأندلس: صَعَصَعَةُ بن سَلَامِ الشَّامِيِّ، وزيادُ بن عبد الرَّحْمَنِ شَبَطُونُ، والغازي بن قَيْسٍ. وذكر الحافظ الدَّهْمِيُّ<sup>(١)</sup>:  
أنَّه أخذَ عنهم قليلاً. ويجوزُ أن يكونَ قد أخذ في الأندلس قبل رحلته أو بعدها عن غيرهم لكن لم تُحفظ أسماءهم، ولا شكَّ أنَّ تَبَّعِي لأخبارِ ابن حَبِيبٍ عامةً، وشيوخه وطلابه ومؤلفاته خاصةً تَتَّبَعُ ناقصٌ لم يقم على استقراء شاملٍ في المصادر، لكنَّه جُهدُ المُقِلِّ، وهو مدخلٌ لتقديم أثرٍ من آثارِ هذا الرَّجُلِ حَسْبُ. ولا نعرفُ شيئاً عن رحلاته داخل الأندلس لطلب العلم.

أمَّا خارجُ الأندلس فَرَحَلَ ابن حَبِيبٍ سنة ٢٠٨هـ، أو سنة ٢٠٧هـ<sup>(٢)</sup> إلى المشرق لأداء فريضة الحجِّ، وزيارة مسجد النَّبِيِّ ﷺ، وللتزوُّد بالعلم، وسماع الحديث من كبار محدثي أهل المشرق، لا سيَّما في المدينة الشَّريفة التي يقطنها أكثر أصحاب مالك - رحمه الله - الذي ذاع صيته، وعلا ذكره، وانتشر خبره في الآفاق، وعرفه القاصي والدَّاني من طلبة العلم المهتمين

(١) تاريخ الإسلام: ٢٥٨.

(٢) ترتيب المدارك: ٣١/٢ (بيروت).

بالحديث سماعاً وإسماً، وحفظاً وتلقياً، وكانت رحلته مروراً بمصر وعودةً إليها، وهي بلدُ العلم والعلماء، ومَحَطُّ رحالِ الرُّوَاةِ وَالْفُضَلَاءِ، من المتفكِّهة في الدِّين، ونقلِ السُّنة، فأفاد من علمائها، لكنَّه ألقى عصا السِّيارِ بالمدينة الشَّريفة بعد أداء الحج فيما يظهر، وَرَوَى المَقْرِي فِي «نَفْحِ الطَّيْبِ»<sup>(١)</sup> لابن حَبِيبٍ قصيدةً قالها عند وصوله المدينة في مدح النَّبِيِّ ﷺ؛ وأنا لا أدري مدى صحَّة نسبتها إليه؛ لتضمُّنها إطرأً مما شاع في القرون المتأخرة، منها:

لله دُرٌّ عِصَابِيَّةٌ صَاحِبَتُهَا      نَحْوَ المَدِينَةِ تَقَطُّعُ الفَلَوَاتِ  
وَمَهَامَةٍ قَدْ جُبَّتْهَا وَمَقَاوِرُ      مَا زِلْتُ أَذْكَرُهَا بِطُولِ حَيَاتِي

وبقي في المشرق ما يقربُ من ثلاثِ سنين<sup>(٢)</sup> يقرأ ويكتبُ، ويسمعُ ويحفظُ، ويُجالِسُ العُلَمَاءَ، وَيَحْضُرُ حَلَقَاتِ العِلْمِ، في مَكَّةَ والمَدِينَةَ ومِصْرَ، ولا أعلمُ أنه سمع في غيرها من البلاد، فَحَصَّلَ من العلم ما أهله للتَّصَدُّرِ والرَّعَامَةِ والإمامة والسِّيادة، ولم يكن ابنُ حَبِيبٍ بدعاً في ذلك، فأغلب علماء الأندلس يفتدون إلى المشرق، وَيَرَحُلُونَ لِلْحَجِّ والزِّيَارَةِ، ثم للطلْبِ والرُّوَايةِ، فإن كان راوياً مُسْنِداً مُحْصِلاً قَبْلَ وفوده طلب العُلُوَّ في الإسناد، وكثرة الرُّوَايةِ من مختلفِ البلاد؛ فَإِنَّ ذِينَكَ مَطْلَبَانِ مَهْمَانِ لَدَى المُحَدِّثِينَ، تنوع الرُّوَايةِ وَعُلُوُّ إسنادهما من جهة، ثم اختلاف البلاد التي يُسمع فيها من جهة ثانية.

(١) نَفْحِ الطَّيْبِ: ٤٦/١. وسأذكرها في مبحث (شعره) إن شاء الله.

(٢) عاد ابن حبيب إلى الأندلس سنة ٢١٠هـ ترتيب المدارك: ٣١/٢ (بيروت) قال: «وانصرف إلى الأندلس سنة عشرة؟» وقوله هذا يناقض ما جاء في آخر الترجمة: «وأُنشِدَ له ابن الفرضي قصيدة كتب بها إلى أهله من المشرق سنة عشرين ومائتين» إلا أن يكون عاد إلى المشرق ثانية؟! فالله أعلم. والغالب على الظن أنها خطأ، فلعلها سنة عشر.

والرَّحْلَةُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ؛ أَوْ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ، أَوْ فِي طَلَبِ عُلُوِّ  
الإِسْنَادِ صِفَةً غَالِبَةً فِي أَكْثَرِ الْمُحَدِّثِينَ فِي الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، لَكِنَّ وَفَرَةَ  
الْعُلَمَاءِ وَكَثْرَةَ مَرَاكِزِ الْحَضَارَةِ فِي الْمَشْرِقِ جَعَلَتِ الْمَغَارِبَةَ وَالْأَنْدَلُسِيِّينَ أَكْثَرَ  
حَاجَةً إِلَيْهَا .

وَالْأَنْدَلُسِيُّونَ عِنْدَ عَوْدَتِهِمْ إِلَى الْأَنْدَلُسِ يَعُودُونَ وَقَدْ وَصَلُوا أَسَانِيدَهُمْ  
الْأَنْدَلُسِيَّةَ بِأَسَانِيدَ مَشْرِقِيَّةَ لِكِبَارِ رِوَاةِ الْحَدِيثِ مِنْ أَهْلِ الْمَشْرِقِ، وَيَحْمِلُونَ  
مَعَهُمْ مِنَ الْكُتُبِ وَالْمُصَنَّفَاتِ الْمَشْرِقِيَّةِ الْمُهَيِّمَةِ الْقَدِيمَةِ وَالْحَدِيثِ، بِسَمَاعَاتٍ  
صَحِيحَةٍ، وَإِجَازَاتٍ مُوثِقَةٍ، بِخُطُوطٍ كُتِّبَتْهَا، أَوْ أَكْبَارِ الْعُلَمَاءِ، كَمَا تَقَدُّ مَعَهُمْ  
أَهْمُ الْمُؤَلَّفَاتِ الْأَنْدَلُسِيَّةِ إِلَى الْمَشْرِقِ، وَهِيَ فِي غَايَةِ التَّوَثُّيقِ وَالضَّبْطِ  
وَالعِنَايَةِ؛ لِهَذَا وَذَلِكَ كَانَتْ رِحْلَةُ ابْنِ حَبِيبٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - . وَلَكِنْ نَظَرًا لِتَعَدُّدِ  
مَنَاحِي الثَّقَافَةِ عِنْدَ ابْنِ حَبِيبٍ فَهُوَ الْفَقِيهُ، الْمُحَدِّثُ، الْمُفَسِّرُ، الْفَرَضِيُّ،  
التَّحْوِيُّ، اللُّغَوِيُّ، النَّسَابَةُ . . «رَجَعَ إِلَى الْأَنْدَلُسِ بِعِلْمٍ جَمٍّ وَفَقْهِ كَبِيرٍ» لَمْ يَكُنْ  
لَهُ الْإِهْتِمَامُ بِالتَّامِّ بِالرِّوَايَةِ وَالْحَدِيثِ فِي زَمَنِ وَصَلَ فِيهِ الْإِهْتِمَامُ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ  
إِلَى الذَّرْوَةِ فَهُوَ فِي عَصْرِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَالبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ . . . فَلَمْ يَسْتَمِرَّ  
رِحْلَتَهُ إِلَى الْمَشْرِقِ الْإِسْتِمَارَ الْمَرْجُوعَ مِنْهُ، وَلِذَا كَثُرَتِ الْأَحَادِيثُ الضَّعِيفَةُ فِي  
رِوَايَاتِهِ؛ نَظَرًا لِضَعْفِ كَثِيرٍ مِنْ شُيُوخِهِ الَّذِينَ التَّقَى بِهِمْ فِي رِحْلَتِهِ الَّتِي دَامَتْ  
مَازِيدًا عَلَى ثَلَاثَةِ أَعْوَامٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَسْبَابِ كَمَا سَيَأْتِي - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - .  
وَمِنْ أَشْهُرِ شُيُوخِهِ الَّذِينَ ذُكِرُوا فِي تَرْجُمَتِهِ فِي الْمَصَادِرِ الْمُخْتَلِفَةِ، أَوْ حَدَّثَتْ  
هُوَ عَنْهُمْ فِي مُؤَلَّفَاتِهِ الَّتِي وَقَفَتْ عَلَيْهَا:

١- إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنْذَرِ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ  
حِزَامٍ (ت ٢٣٠هـ) وَجَدُّهُ الْأَعْلَى خَالِدُ بْنُ حِزَامٍ صَحَابِيُّ، هُوَ أَخُو «حَكِيمِ بْنِ

حِزَامٍ يَحَدِّثُ الْمُؤَلَّفَ عَنْهُ فِي مُؤَلَّفَاتِهِ بِـ«الْحِزَامِيِّ» وَرَبَّمَا تَحَرَّفَتْ إِلَى  
(الْحِرَامِيِّ) أَوْ (الْحِزَامِيِّ) الْمَقْصُودِ هَذَا. عَرَفْتُ بِهِ فِي أَوَّلِ ذِكْرِهِ فِي هَامِشِ

الْكِتَابِ يَرِاجِعُ: (فَهْرَسُ الْأَعْلَامِ).

٢- إِسْحَاقُ بْنُ صَالِحٍ (؟) حَدَّثَ عَنْهُ فِي كِتَابِهِ «التُّحْفُ وَالطُّرْفُ» وَهُوَ نَفْسُهُ  
كِتَابُ «صِفَةِ الْفِرْدَوْسِ» عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ (ت ١٧٤هـ) وَلَمْ أَتَبَيَّنْ مِنْ إِسْحَاقِ  
هَذَا؟ هَلْ هُوَ أَخُو هِرُونَ بْنِ صَالِحِ الْآتِي؟

٣- أَسَدُ بْنُ مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، حَفِيدُ الْخَلِيفَةِ  
الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ كَمَا تَرَى، يُعْرَفُ بِـ«أَسَدِ السُّنَّةِ» (ت ٢١٢هـ) وَقَدْ  
طُعِنَ عَلِيُّ بْنُ حَبِيبٍ بِأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَسَدٍ هَذَا، كَمَا سَيَأْتِي فِي الْحَدِيثِ  
عَنْ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ فِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَقَدْ أَكْثَرَ الْمُؤَلَّفُ مِنَ الرَّوَايَةِ عَنْهُ  
فِي مَصَنَّفَاتِهِ، فِي كِتَابِنَا هَذَا وَفِي غَيْرِهِ، وَأَغْلَبُ رَوَايَاتِهِ فِي كِتَابِ «التُّحْفِ»  
عَنْهُ. عَرَفْتُ بِهِ فِي مَوْضِعِهِ مِنَ الْكِتَابِ، يُرَاجِعُ: (فَهْرَسُ الْأَعْلَامِ).

٤- إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (مَكْرَر) بْنِ أَبِي أُوَيْسِ الْأَصْبَحِيِّ الْمَدَنِيِّ  
(ت ٢٢٧هـ) ابْنُ أُخْتِ الْإِمَامِ مَالِكٍ، حَدَّثَ عَنْهُ الْمُؤَلَّفُ فِي كِتَابِنَا هَذَا

وخرَّجَتْ ترجمته في موضعه من الكتاب، يراجع: (فهرس الأعلام).

٥- أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ نَافِعِ الْأَمْوِيِّ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ،  
(ت ٢٢٥هـ) تَكَرَّرَ ذِكْرُهُ فِي مُؤَلَّفَاتِهِ، وَأَكْثَرَ مِنَ الرَّوَايَةِ عَنْهُ، وَهُوَ مِنْ أَشْهُرِ

شَيْوَحِهِ، خَرَّجَتْ تَرْجَمَتَهُ فِي مَوْضِعِهِ مِنَ الْكِتَابِ، يُرَاجِعُ: (فَهْرَسُ الْأَعْلَامِ)،  
وَهُوَ مَذْكُورٌ مِنْ بَيْنِ (شُرَاحِ الْمُؤَلَّفَاتِ) خَرَّجَتْ تَرْجَمَتَهُ هُنَاكَ أَيْضًا كَمَا سَيَأْتِي

إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

٦- وَمِمَّنْ نَقَلَ عَنْهُمْ: حَبِيبُ كَاتِبِ الْإِمَامِ مَالِكٍ، نَقَلَ عَنْهُ فِي كِتَابِنَا فِي خَبَرِ

(هَيْتِ) الْمُخَنَّثِ وَغَيْرِهِ. وَهُوَ حَبِيبُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، وَاسْمُ أَبِي حَبِيبٍ مَرْزُوقٌ،

ويقال: رُزَيْقٌ (ت ٢٢٨هـ) عرّفت به في موضعه، يراجع: (فهرس الأعلام).  
 ٧- زيادُ بنُ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ زيادِ اللَّخْمِيِّ (ت ٢٠٤هـ) المعروف بـ«شَبَطُون»  
 وهو لقب، يُراجع ألقاب ابن الفرَضِيِّ: ١٠٤، وكشف النقاب لابن  
 الجوزي: ٢٨٧/١، ونزهة الألباب للحافظ ابن حجر: ٣٩٥/١ قال:  
 «بفتحات» وقد حرّفه ابنُ الجوزيِّ - رحمه الله - إلى «شَطُون» وليس هذا  
 خطأً من الشَّاخ؛ لأنه وضعه بين الضَّادِ والعَيْنِ، وهو يُرتَّب على حروف  
 المعجم. ومحقق كتاب ابن الجوزي (أراد أن يُعربه فأعجمه) عفا الله عنه  
 فرسمه، (شَيْطُون) بالياء المثناة التحتيّة، والترتيب لا يساعده، ولا رسم  
 اللفظة في النسخة التي اعتمد عليها وهي عندي؟! .

يُعتبر زيادٌ - رحمه الله - أوَّلَ مَنْ أدخلَ مذهبَ مالكٍ إلى بلاد الأندلس<sup>(١)</sup>،  
 وهو من تلاميذ مالك، وكان أغلب أهل الأندلس آنذاك على مذهب  
 الأوزاعيِّ، كذا قالوا. وإن كنتُ أرى أنَّ المذاهب لم تتمايز في ذلك الوقت  
 بعدُ، ولم يشتهر الاتباع للمذاهب فهو إذا مهَّد الطريق إلى انتشار مذهب  
 مالك هناك، رحمهما الله، وزيادُ المذكور من شيوخه في الأندلس. أخباره  
 في: قُضاة قرطبة: ٣٣، وجزوة المقتبس: ٢٠٢، وترتيب المدارك:  
 ١١٦/٣، وبيغية الملمس: ٢٩٤، والديباج المذهب: ٣٧/١.

٨- صَعَصَعَةُ بنُ سَلَامِ الشَّامِيِّ، أبو عبد الله (ت ١٩٢هـ). من أقدم شيوخ ابن  
 حبيب في الأندلس ذكره المؤلفُ، وحدث عنه في كتابنا هذا وغيره. عرّفتُ به

في موضعه من الكتاب، يراجع: (فهرس الأعلام).

٩- طَلْقُ المَعَاوِرِيِّ؛ طَلْقُ بنِ السَّمْحِ بنِ شَرْحَبِيلِ بنِ طَلْقِ بنِ نافعِ اللَّخْمِيِّ

(١) سيأتي أنَّ أولَ مَنْ أدخلَ «الموطأ» للأندلس (غازي بن قيس ت ١٩٩هـ) وكلاهما من تلاميذ مالك

- المَعَاوِيَةُ الْمِصْرِيُّ (ت ٢١١هـ). روى عنه المؤلف في كتاب «التُّحْف . . .»  
 وكتاب أدب النِّسَاء : ١٤٠ في الأول عن ضمَام، وفي الثَّانِي دُون سَنَدٍ .
- ١٠- عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى بْنِ عمرو بن أُويس القُرَشِيُّ المَدَنِيُّ (ت في حدود ٢٢٠هـ). حَدَّثَ عَنْهُ الْمُؤَلَّفُ فِي كِتَابِنَا هَذَا وَغَيْرِهِ مِنْ مَوْلَفَاتِهِ .  
 وَعَرَفَتْ بِهِ فِي مَوْضِعِهِ، يُرَاجَعُ : (فهرس الأعلام).
- ١١- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحِ الْجَهْنِيِّ، كَاتِبُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي كِتَابِنَا، وَعَرَفَ بِهِ فِي مَوْضِعِهِ . رَاجِعُ (فهرس الأعلام).
- ١٢- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ بْنِ أَعِينِ بْنِ لَيْثٍ، الْفَقِيهَ، مَوْلَى عَثْمَانَ بْنِ عَقَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ٢١٤هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ، وَتَكَرَّرَ ذِكْرُهُ فِي مَوْلَفَاتِهِ،  
 عَرَفَتْ بِهِ فِي مَوْضِعِهِ يَرَاجَعُ (فهرس الأعلام).
- ١٣- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ؟ انْفَرَدَ بِذِكْرِهِ مُحَمَّدٌ مَخْلُوفٌ فِي شَجَرَةِ النَّوْرِ : ٧٤ .
- ١٤- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ؟ كَذَا فِي تَرْتِيبِ الْمَدَارِكِ : ٣١ / ٢ .
- ١٥- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُغَيَّرَةِ الْكُوفِيِّ، سَاكِنٌ مِصْرَ (ت ؟) حَدَّثَ عَنْهُ الْمُؤَلَّفُ فَرَبَّمَا قَالَ : «حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُغَيَّرَةِ» وَرَبَّمَا سَقَطَتْ لَفْظَةُ «ابْنِ» فَتَبَقِيَ «حَدَّثَنِي الْمُغَيَّرَةَ»، أَوْ (حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْمُغَيَّرَةِ) وَالْمَقْصُودُ هَذَا، تَكَرَّرَ ذِكْرُهُ فِي مَوْلَفَاتِهِ، وَعَرَفَتْ بِهِ عِنْدَ أَوَّلِ ذِكْرِهِ، يُرَاجَعُ : (فهرس الأعلام).
- ١٦- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى وَهُوَ غَيْرُ (عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى) الْآتِي كِلَاهِمَا مِنْ شُبُوخِهِ، وَرَبَّمَا حُرِّفَتْ (عُبَيْدِ اللَّهِ) إِلَى (عَبْدِ اللَّهِ) فَاخْتَلَطَ الْأَمْرُ . وَعَبْدُ اللَّهِ هَذَا ابْنُ مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، التَّيْمِيُّ الْقُرَشِيُّ الْحِجَازِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ . (ت ؟) حَدَّثَ عَنْهُ فِي كِتَابِنَا هَذَا وَفِي كِتَابِ «التُّحْف . . .» وَلَمْ يَعْرِفْهُ الْمُحَقِّقُ وَأَصْلَحَهُ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ بِ«عُبَيْدِ اللَّهِ»؟! وَهَذَا غَيْرُ ذَلِكَ،

عرّفتُ به في موضعه من الكتاب . يراجع : (فهرس الأعلام) وإنما استظهرت أن يكون هو المقصود استظهاراً فعسى أن أكون مُصيّباً . فليراجع !؟ .

١٧- عبدالله بنُ نافع بن ثابت بن عبدالله بن الزبير بن العوام ، القرشيّ الأسديّ الزبيريّ ، أبو بكر المدنيّ ، يعرف بـ«عبدالله بن نافع الأصغر» (ت ٢١٦هـ) ذكره القاضي عياض وغيره في شيوخه . ذكره ابن حبان في الثقات . وقال أبو بكر بن أبي خيثمة عن يحيى بن معين : «صدوق لا بأس به» . أخباره في طبقات ابن سعد : ٤٣٩/٥ ، وجمهرة نسب قريش : ٩٤ ، ٩٥ ، وثقات ابن حبان : ٣٤٧/٨ تهذيب الكمال : ٢٠٣/١٦ وسير أعلام النبلاء : ٣٧٤ /١ ، وتهذيب التهذيب : ٥٠ /٦ .

١٨- عبدالمملك بن عبد العزيز بن عبدالله بن أبي سلمة الماجشون القرشيّ التيميّ مولاهم (ت ٢١٢هـ) من أشهر شيوخ المؤلف ، تكرر ذكره في كتابنا لهذا وغيره من مؤلفاته ، عرّفت به في موضعه من الكتاب . يراجع : (فهرس الأعلام) .

١٩- عبيدالله بن موسى بن أبي المختار العبسيّ الكوفيّ ، أبو محمّد (ت ٢١٣هـ) ذكره المؤلف في كتابنا هذا ، وفي كتابه «الثحف» . وقد عرّفت به في موضعه . يراجع : (فهرس الأعلام) .

٢٠- عليّ بن جعفر بن محمّد بن عليّ بن الحسين (ت ٢١٠هـ) ، والده جعفر الصادق . ذكره الضبيّ في بغية الملتمس : ٣٦٤ ، وحدث عنه المؤلف في أدب النساء في موضعين : ٢٣١ ، ٢٩١ .

٢١- عليّ بن معبد بن شداد العبديّ (ت ٢١٨هـ) ، حدث عنه المؤلف في كتابنا هذا وفي كتاب «الثحف» وعرّفت به في موضعه من الكتاب . يراجع : (فهرس الأعلام) .



- ٢٢- عيسى بن رزبن الكلاعي (؟) حدّث عنه المؤلّف هنا وفي كتاب «التّحف . . .» .
- ٢٣- الغازي بن قيس ، أبو محمّد (ت ١٩٩هـ) من أهل قرطبة ، وهو من تلاميذ الإمام مالك رحمه الله ، وهو أول من أدخل «الموطأ» إلى الأندلس ، ولم يكن صاحب رواية فيه ، لكنّه سمعه منه ، كما سمع من الأوزاعي وابن أبي ذئب ، وكان آية في حفظ «الموطأ» . قال القاضي عياض رحمه الله : «روى عنه ابنه ، وابن حبيب . . .» حدّث عنه المؤلّف في أدب النّساء : ٢٥٠ ، ٢٥٨ ، والتّحف . أخباره في ترتيب المدارك : ٣ / ١١٤ .
- ٢٤- فدّامة بن محمّد المدنيّ الأشجعيّ ، حدّث عنه المؤلّف في كتابنا ، وعرّفت به في موضعه يُراجع : (فهرس الأعلام) وحدّث عنه أيضاً في أدب النّساء : ٢٠٨ وغيرهما .
- ٢٥- مُحمّد بن سلّام الجمعيّ الأديبُ النَّاقِدُ المشهورُ صاحبُ «طبقات فحول الشعراء» (ت ٢٣١هـ) . ذكره المؤلّف في كتابنا لهذا وغيره . عرّفت به في أول ذكره . يُراجع : (فهرس الأعلام) .
- ٢٦- مطرف بن عبد الله بن سليمان بن يسار ، اليساريّ ، الهلاليّ ، المدنيّ ، مولّي ميمونة أمّ المؤمنين رضي الله عنها . (ت ٢٢٠هـ) من أشهر شيوخ ابن حبيب تكرر ذكره في مؤلّفاته ، عرّفت به في أول ذكره . يُراجع : (فهرس الأعلام) .
- ٢٧- معاذ بن عبد الحَكَم ؟ ذكره المؤلّف هنا وفي «التّحف . . .» روى عنه عن مُقاتل .
- ٢٨- المكفوف ، اسمه القاسم بن عبد الله التّليّ ، منسوبٌ إلى تلّ ماسح - بالسّين والحاء المهملتين - من قرى حلب ، حدّث عنه المؤلّف في كتابنا لهذا وعرّفت به عند ذكره في هامش الكتاب يُراجع : (فهرس الأعلام) وحدّث عنه في كتابه صفة الفردوس (التّحف) : ٦ ، ٥٥ ، ٦٥ ، ٦٨ ، وفي أدب

- النساء: ٣٤٩ وقال محققه أحسن الله إليه: «لم نهتد إلى التعريف به» .
- ٢٩- هَرُؤُونُ بْنُ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، الْقُرَشِيُّ، التَّيْمِيُّ الطَّلِحِيُّ، المَدَنِيُّ (ت قبل ٢٢٠هـ) نقل عنه المؤلف في «الثحف» ذكره أيضاً في كتابنا هذا، وعرفتُ به في موضعه. يُراجع: (فهرس الأعلام).
- ٣٠- أَبُو مُعَاوِيَةَ المَدَنِيُّ؟ حَدَّثَ عَنْهُ فِي كِتَابِنَا هَذَا وَلَمْ أَعثر عَلَيْهِ .
- ٣١- أَبُو الحَسَنِ الشَّامِيُّ؟ حَدَّثَ عَنْهُ فِي «الثحف» . ولم أَعثر عَلَيْهِ .
- ٣٢- الحَنَفِيُّ؟ هَكَذَا حَدَّثَ عَنْهُ فِي كِتَابِنَا هَذَا . وَلَمْ أَعثر عَلَيْهِ .
- ٣٣- النَّقِيُّ؟ هَكَذَا حَدَّثَ عَنْهُ فِي «الثحف» . ولم أَعثر عَلَيْهِ .

وبعد أن حصل أبو مروان العلم في بلده، ورَحَلَ إليه إلى بلاد المشرق فأخذ عن جملة من العلماء كما أسلفنا، وساعده على التحصيل حافظة قوية، وقدرة على الاستيعاب والفهم، وحب في المطالعة، وجلد على المداومة، وصبر وأناة، مع إخلاص في طلب العلم، كلُّ هذا وذاك أهله للتصدر، فلمَّا عاد إلى بلده الأندلس التي كان في شوقٍ عظيمٍ إليها يقول: <sup>(١)</sup>

أُحِبُّ بِلَادَ الغَرْبِ والغَرْبِ مُوطِنِي  
أَلَا كُلُّ غَرْبِيَّ إِلَيَّ حَيْبُ  
وكان «قد جمعَ علماً عظيماً» <sup>(٢)</sup> «فنزل بلدة إلبيرة، وقد انتشر سُمُوهُ في العلم والرَّواية» <sup>(٣)</sup> ومكث فيها مُدَّة، وكان قاضي قُرطبة يحيى بن مَعمر بن عِمْران بن حَنْبَلِ الأَلْهَانِيُّ (ت ٢٢٦هـ) <sup>(٤)</sup> لَمَّا وَجَّهَهُ الأَمِيرُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

(١) سيأتي في مبحث شعره إن شاء الله .

(٢) ترتيب المدارك: ١٢٣/٤ .

(٣) المصدر نفسه .

(٤) ترتيب المدارك: ١٤٥/٤ فما بعدها .

الحكم إلى قضاء قرطبة مرة ثانية بعد عزله «فلما قدم حلف أن لا يستقبني يحيى ابن يحيى، ولا وزان الكاتب»<sup>(١)</sup>، ولا سعيد بن حسان<sup>(٢)</sup> القاضي، فبقيت الأحكام معلقة إلى مقدم الأمير، فبلغه، فأنكر ذلك، فقال له: قد أقسمت على ذلك وفي إلبيرة رجل من أهل العلم والتقدم ستغني به عنهم، يعني عبد الملك بن حبيب، فأقدمه وانفرد بفتياه» فقدم ابن حبيب قرطبة فكان نداء ليحيى بن يحيى في الإفتاء والمشاورة، «وكان الذي بينهما سيئاً جداً»<sup>(٣)</sup> وتقدمه يحيى بن يحيى في الممات، فبقي عبد الملك بعده منفرداً في الإفتاء والرئاسة والوجهة لدى الأمراء ما يقرب من أربع سنين حتى لحق بربه.

هكذا عاد عبد الملك إلى قرطبة التي أخرج منها، عاد إليها معززاً مكرمًا وتولى أعلى سلطة دينية فيها؛ الإفتاء والمشاورة. «وعرض عليه القضاء فامتنع»<sup>(٤)</sup>.

وكان مع هذا لا يفتأ من المطالعة والمراجعة والتأليف، والتصدر للتدريس، فكان من نتيجة ذلك سعة في المعلومات، وتنوع في الثقافة، وكثرة في التأليف التي خللت في الناس ذكره، وشهرت أمره، وأفادت طلبه العلم جيلاً بعد جيل، حتى يومنا هذا، وأعداد كبيرة من الطلبة لهجوا بالشاء عليه، وأكثروا بعد موته من الترحم عليه، وعُدَّ ابن حبيب بعد ذلك من مفاخر الأندلس، ولا زالت فتاواه في كتب أهل العلم مسطوره، وعلى ألسنتهم مذكورة، يؤنس بها مع فتاوى كبار أهل العلم.

(١) تاريخ علماء الأندلس: ٢٦٩.

(٢) المصدر نفسه: ١٧٥.

(٣) ترتيب المدارك: ١٢٣/٤.

(٤) المغرب لابن سعيد: ٩٦/٢.

## خِلافُ عَبْدِ الْمَلِكِ لِيَحْيَى بْنِ يَحْيَى:

عَرَفْنَا فِيما سَبَقَ أَنَّ الْقَاضِيَّ بَقْرُطَبَةَ يَحْيَى بْنَ مَعْمَرِ الْأَهْوَاجِيِّ (ت ٢٢٦هـ) حَلَفَ أَنْ لَا يَسْتَقْتِيَّ يَحْيَى بْنَ يَحْيَى . . . وَأَنَّهُ أَشَارَ عَلَى الْأَمِيرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكْمِ بِاسْتِقْدَامِ ابْنِ حَبِيبٍ مِنَ الْبَيْرَةِ، وَأَنَّهُ يُغْنِيهِ . . . وَكَانَ ذَلِكَ، وَقَدِمَ ابْنُ حَبِيبٍ قُرْطَبَةَ، وَلَمْ يَكُنْ قَدُومُهُ وَتَوَلَّيْهِ هَذَا الْمَنْصَبَ لِيَقَعَ مَوْقِعًا حَسَنًا عِنْدَ يَحْيَى رَحِمَهُ اللَّهُ. وَنَقَلَ ابْنُ الْفَرَضِيِّ وَغَيْرُهُ أَنَّ الَّذِي بَيْنَهُمَا كَانَ سَيِّئًا. وَنَقَلَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ<sup>(١)</sup> عَنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ النَّارَنْجِيِّ<sup>(٢)</sup> أَنَّ ابْنَ حَبِيبٍ كَانَ كَثِيرَ الْمُخَالَفَةِ لِيَحْيَى، وَكَانَ قَدْ لَقِيَ أَصْبَغَ بِمِصْرَ فَأَكْثَرَ عَنْهُ، وَكَانَ إِذَا اجْتَمَعَ مَعَ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، وَسَعِيدِ بْنِ حَسَّانَ وَنِظَرَاؤُهُمَا عِنْدَ الْأَمِيرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَقُضَايَتِهِ فَسُئِلُوا قَالَ يَحْيَى مَا عِنْدَهُ، - وَكَانَ أَسَنَّ الْقَوْمَ وَأَوْلَاهُمْ بِالتَّقَدُّمِ - يَدْفَعُ عَلَيْهِ عَبْدُ الْمَلِكِ بِأَنَّهُ سَمِعَ أَصْبَغَ بْنَ الْفَرَجِ يَقُولُ كَذَا، فَكَانَ يَحْيَى يَغْتُمُّهُ مِخَالَفَتَهُ لَهُ. فَلَمَّا كَانَ بَعْضُ الْأَيَّامِ جَمَعَهُمُ الْقَاضِي فِي الْجَامِعِ فَسَأَلَهُمْ عَنِ الْمَسْأَلَةِ، فَأَفْتَى فِيهَا يَحْيَى بْنَ يَحْيَى وَسَعِيدُ بْنُ حَسَّانَ وَنِظَرَاؤُهُمَا، فَخَالَفَهُمَا عَبْدُ الْمَلِكِ، وَذَكَرَ خِلافَهُ لِهِمَا رِوَايَةً عَنْ أَصْبَغَ. وَكَانَ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنُ وَهْبٍ مِنْ أَحْدَاثِ أَهْلِ زَمَانِهِ، وَكَانَ قَدْ حَجَّ وَأَدْرَكَ أَصْبَغَ بْنَ الْفَرَجِ بِمِصْرَ، وَرَوَى عَنْهُ، فَدَخَلَ يَوْمًا بِإِثْرِ شُورَى الْقَاضِي عَلَى سَعِيدِ بْنِ حَسَّانَ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا وَهْبٍ: مَا تَقُولُ فِي مَسْأَلَةِ كَذَا؟ الْمَسْأَلَةُ الَّتِي سَأَلَهُمْ فِيهَا الْقَاضِي هَلْ تَذَكَّرُ لِأَصْبَغَ بْنَ الْفَرَجِ فِيهَا شَيْئًا؟ فَقَالَ: نَعَمْ، أَصْبَغُ يَقُولُ فِيهَا كَذَا، وَأَفْتَى بِمُوافَقَةِ يَحْيَى وَسَعِيدٍ. فَقَالَ لَهُ

(١) تاريخ الإسلام: ٢٥٨.

(٢) منسوب إلى نارنج. بلدة بالأندلس.

سَعِيدٌ: انظر إلى ما تقول؟ أنت على يقين من هذا؟ قال: نَعَمْ، قال: فأتني بكتابك. قال عبدُ الأعلى: فخرجت مُسرِعاً، ثم نَدِمْتُ، وَدَخَلَ عَلِيَّ الشَّكُّ، ثم أتيتُ داري، وأخرجتُ الكتابَ من قرطاسٍ، كما رَوَيْتُهُ عن أَصْبَغَ، فسُرِرْتُ، ومضيتُ إلى سَعِيدٍ بالكتابِ، فقال: تمضي به إلى أبي مُحَمَّدٍ، فمضيتُ به إلى يَحْيَى بن يَحْيَى، فأعلمتهُ، ولم أدرِ ما القِصَّةُ! فاجتمعَا بالقاضي، وقالوا: إِنَّ عبدَ الملِكِ يُخالفنا بالكذبِ، والمسألة التي خالفنا فيها، عندك هنا رجلٌ قد حجَّ وأدركَ أَصْبَغَ، وروى عنه هذه المسألة كقولنا على خلافٍ ما ادَّعاه عبد الملِكِ، فأردعهُ وَكُفَّهُ. فجمعهم القاضي ثانياً، وتكلَّمُوا، فقال عبد الملِكِ: قد أعلمتُك ما يقولُ فيها أَصْبَغُ، فبدر عبد الأعلى بن وهبٍ، وقال: يَكْذِبُ عَلِيٌّ أَصْبَغَ، وأنا رَوَيْتُ هذه المسألة عنه على ما قال هذان، وهذا كتابي، فأخرج المسألة، فأخذ القاضي الكتابَ، وقرأ المسألة، وقال لعبد الملِكِ ما ساءهُ من القَوْلِ، وقال: تُفْتِنَا بالكذبِ والخطأِ، وتخالِفُ أصحابك بالهوى؟! لولا البُتيا عليك لعاقبتك. ثم قاموا. قال عبد الأعلى: فلما خرجتُ مررتُ على دار ابن رُسْتَمِ الحاجبِ، فرأيتُ عبد الملِكِ خارجاً من عنده، وفي وجهه الشَّرُّ، فقلتُ: مالي لا أدخلُ على ابن رُسْتَمِ؟ فدخلتُ فلم يَنْتَظِرْ جُلُوسِي حتَّى قالَ: يا مسكينُ، من غرَّك؟ أو من أدخلك في هذا العارض؟ مثلُ عبد الملِكِ بن حَبِيبٍ وَكُذِّبُهُ؟! فقلتُ: أصلحك الله، إنَّما سألتُ القاضي عن شيءٍ، فأجبتُهُ بما عندي، ثم خرجتُ من عنده، وكان عبد الملِكِ قد شكَا إليه ما وقع، وقال: إنَّ القاضي أتى بِرَجُلٍ ليس من أهل العلم والرِّواية، فأجلسَ معي، وكذَّبني، وأوقفني موقفاً عجباً. فقال له ابن رُسْتَمِ: اكتب بطاقةً بالقِصَّةِ، وارفعها للأمير، فكتبَ يَصِفُ القِصَّةَ، وَيُسْتَعِجُّ. فأمرَ الأميرُ أن يُبعثَ إلى

القاضي، فُبُعَتْ فيه، فَخَرَجَتْ وصِيَّةُ الأميرِ يقولُ: لك في أمرِك أن تُشاورَ عبدالأعلى؟! وكان عبدالمَلِكِ قد بنى بطاقته على أن يحيى بن يحيى أمره بذلك . فقال القاضي: ما أمرني أحدٌ بمشاورته، ولكنَّه كان يَخْتَلِفُ إليَّ، وكنتُ أعرفُهُ من أهلِ الخيرِ والعلمِ، مَعَ الحَرَكَةِ والفَهْمِ، والحَجِّ والرَّحَلَةِ، فلم أرَ نفسي في سعةٍ من تَزَكٍ مُشاورَةٍ مثله، وسألَ الأميرُ وُزَرَاءَهُ عن عبدالأعلى، فأثنوا عليه، ووصفوا علمه وولاه، وكان له ولاءٌ. قال عبدالأعلى: فصَبَّحتُ يوماً عَيْسَى ابنَ الشَّهيدِ، فقال لي: قد رُفِعَتْ عَلَيْكَ بِطَاقَةٌ رَدِيئَةٌ، لكنْ دَفَعَ اللهُ شَرَّهَا» .

ومع ما في هذا الخبر من سُوءِ العَلاقَةِ بين الرَّجُلينِ يحيى بن يحيى وعبدالمَلِكِ بنِ حَيِّبٍ، إلاَّ أَنَّهُ لا يُضْمِرُ أَحَدُهُمَا لِلآخِرِ إلاَّ خَيْرًا. فاختلافهما - هنا على الأقل - عِلْمِيٌّ خَالِصٌ، كَمَا يَظْهَرُ من سِياقِ الخَبَرِ، ولا أَظُنُّ أَنَّ ابنَ حَيِّبٍ يَتَعَمَّدُ الكَذِبَ على شَيْخِهِ، فلعلَّه واهمُّ في ذلك، أو فهِمَ منه غيرَ مقصوده أو يكون لأصْبَغَ - رحمه الله - أَكثَرُ من رأيي . . . والدَّلِيلُ على سَلامَةِ السَّرِيَةِ في كُلِّ واحدٍ منهما تِجَاهِ الآخِرِ ما حَكَى القاضي عياضٌ - رحمه الله - «أَنَّ الأميرَ عبدالرَّحْمَنَ بنَ الحَكَمِ وجدَ على ابنِ حَيِّبٍ، وقال له: تعلمُ يدي عندك وأريدُ أن أسأَلَكَ عن شيءٍ فاصدقني فيه، فقال: نَعَم، لا تَسألني عن شيءٍ إلا صدقتك فيه، فقال: إِنَّهُ قد رُفِعَ إلينا عن يحيى والقاضي أَنَّهُما يعمَلانِ علينا في هذا الأمرِ. فقال ابنُ حَيِّبٍ: قد عَلِمَ الأميرُ ما بيني وبين يحيى، ولنكُنِّي لا أقولُ عليه إلا الحقَّ، ليس يحيى بن يحيى إلاَّ مِمَّنْ يُحِبُّ الحقَّ، وكلُّ ما رُفِعَ عليه فَباطِلٌ، وأما القاضي . . .»<sup>(١)</sup>.

(١) ترتيب المدارك: ١٣١/٤ .

وبالمقابل فإنَّ يحيى بن يحيى عاملاً بمثل ذلك في قصة رواها القاضي عياض أيضاً. قال: «وقد ذُكر أنَّ بعضَ جيران ابن حبيب اشتكى إليه بأنَّ بعضَ المتصرفين لبعض الوزراء يؤذيه ويستطيلُ عليه، فأمرَ عبدُالملك برصده، فجيءَ به إليه، فضُربَ بين يديه ضرباً مبرحاً، فشكَا إلى صاحبه، فكتب إلى يحيى بن يحيى، فذكر له ما صنعَ ابنُ حبيبٍ بصاحبه وحاشيته، وسألهُ تأييدهُ عليه عندَ الأمير، فكتبَ إليه يحيى: ما كنَّا نُعينُك على العلمِ وأهلهِ، وأيمُ اللهُ لأقلَّامنا أنْفدُ من سِهَامِكُمْ، فأنصِرْفُ عن رأيك والسَّلام.»<sup>(١)</sup>

ففي هذين الخبرين يتجلى خلوصُ النية، وصدقُ الطوية بين الرجلين - رَحِمَهُمَا اللهُ - وعفا عتاً وعنهما.

### تصدُّره للعلمِ وأشهرُ تلاميذه:

لما عاد ابنُ حبيبٍ إلى الأندلس تصدَّرَ لنفعِ الطلبةِ ونشرِ العلمِ فأقبلَ عليه الطلبةُ، وهُرِّعوا للأخذِ عنه؛ لما تميَّزَ به من تنوعٍ في الثقافة، وسعةٍ في الاطلاع، ورحابةِ الصدر؛ لذا كان «يُخرِجُ من الجامعِ وخلفهُ نحوُ من ثلاثمائة من طالبِ حديثٍ، وفرائض، وفقه، وإعراب، وقد رتَّبَ الدُّولَ عليهم كُلَّ يومٍ ثلاثينَ دولةً، لا يُقرأُ عليه فيها شيءٌ إلاَّ تأليفه أو «موطأُ مالك»...»<sup>(٢)</sup> ولذلك لا يستغرب قول أحد طلابه: «لو رأيتَ ما كان على باب ابن حبيبٍ لازدريتَ غيره»<sup>(٣)</sup> فشاعَ علمُه بالأندلس حتَّى عم أغلب أقطارها، فصارَ - كما قيل -:

(١) المصدر نفسه.

(٢) المصدر نفسه: ١٢٤.

(٣) من كلام تلميذه يوسف المغامي. كما في المصدر السابق.

«أكثرُ فقهاء الأندلس وشعرائهم، فعن عبد الملك يأخذُ، وعن مجلسه ينهضُ»<sup>(١)</sup> وسواء في ذلك حُكَّامُهُم وعامَّتُهُم «فكان أكثر من يختلف إليه الملوك وأبناؤُهُم من أهل الأدب»<sup>(٢)</sup> وكان من بين طلبته:

- ١ - إبراهيم بن خالد اللخمي (ت ٢٧٠ هـ).
- ٢ - إبراهيم بن شعيب الباهلي (ت ٢٦٥ هـ).
- ٣ - إبراهيم بن ليبي، أبو إسحاق بن الحائك (ت ؟).
- ٤ - إبراهيم بن يزيد بن قلزم الأموي (ت ٢٦٨ هـ).
- ٥ - أحمد بن مروان الرضاقي (ت ٢٨٦ هـ).
- ٦ - بقي بن مخلد بن يزيد القرطبي (ت ٢٧٦ هـ).
- ٧ - زكريا بن شمس، يُعرف بـ«ابن الطنجية»، الإشبيلي (ت ٣٠٠ هـ) قال القاضي عياض: «وهو آخر من روى عنه»<sup>(٣)</sup>.
- ٨ - سعيد بن نمير<sup>(٤)</sup> بن سليمان بن الحسن الغافقي (ت ٢٦٩ هـ).
- ٩ - سليمان بن نصر بن منصور المرزي (ت ٢٦٠ هـ).
- ١٠ - صباح بن عبد الرحمن بن الفضل بن عميرة العتيقي (ت ٢٩٤ هـ).
- ١١ - عامر بن معاوية بن عبد السلام بن زياد القرطبي (ت ٢٧٧ هـ).
- ١٢ - عبد الأعلى بن معلان الخولاني (ت ؟) ذكره القاضي عياض وقال: أخذ

(١) ترتيب المدارك: ١٢٥/٤. (الرباط).

(٢) ترتيب المدارك: ١٢٨/٤. (الرباط).

(٣) قارن تاريخ وفاة المذكور بقول القاضي عياض: «كان المغامي آخرهم موتاً» وتوفي المغامي - رحمه الله - سنة ٢٨٨ هـ! وانظر في وفياته غيره أيضاً من تلاميذه ممن توفي بعد المغامي.

(٤) في ترجمة ابن حبيب في ترتيب المدارك «نمير»، وفي ترجمته هو سعيد بن نمر. أو «النمر».



عن ابنِ حَبِيبٍ، ثم نقل عن علي بن الحسن قوله: «أدرَكَ ابن حَبِيبٍ ولم يأخذ عنه»!؟

- ١٣ - عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنِ فَتْحِ بْنِ مَنصَرِ الْبَلَوِيِّ (ت ٢٥٦ هـ).
- ١٤ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مَرِيَمَ (ت ٢٩٠ هـ).
- ١٥ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَرَجِ الثَّمِيرِيِّ (ت ٢٦٠ هـ).
- ١٦ - عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ عَقَّانِ الْبَلَوِيِّ (ت ٢٦٨ هـ).
- ١٧ - عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حَبِيبٍ (ت ٢٩١ هـ) ابن المؤلَّفِ. جاء في ترتيب المدارك: ١٢٣/٤ (عبدالله) وفي ترتيب المدارك: ١٤١/٤: «خلف ابنين محمداً وعبيداً لله»، وذكر وفاته هنا سنة ٢٩١ كما ذكرنا، وفي ص ٤٣٥ ذكر عبيد الله أيضاً. وقال: توفي سنة نيف وتسعين!؟. وسنذكر أخاه محمداً في موضعه إن شاء الله.
- ١٨ - عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ قَمَرِ الرَّاهِدِيِّ ذكره القاضي عياض في ترتيب المدارك: ٤/٤٣٥ هو وأخاه محمداً، وقال: «وتزوج عبيداً لله ابنته بعد وفاته» وفي تاريخ علماء الأندلس: ٢٧٢ «أخبرني بذلك ختنه أبو عبدالله محمد بن قمر الزاهد الفقيه رحمه الله. فأئيهما كان ختنه عبيداً لله أو محمداً؟! أو كلاهما كان ختناً له.
- ١٩ - عَمْرُ بْنُ مُوسَى الْكِنَانِيِّ الْإِلْبِيرِيِّ (ت ٢٥٧ هـ).
- ٢٠ - فَضْلُ بْنُ فَضْلِ بْنِ عَمِيرَةَ بْنِ رَاشِدٍ (ت ٢٦٥ هـ).
- ٢١ - كُرْزُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مَحْرُزِ الصَّدْفِيِّ (ت في إمرة عبدالرحمن بن الحكم؟).
- ٢٢ - مَالِكُ بْنُ مَعْرُوفٍ (ت ٢٦٤ هـ).
- ٢٣ - مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْقُرْطُبِيِّ (ت ٢٦٠ هـ).
- ٢٤ - مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ حَسَّانٍ (ت ٢٦٦ هـ). والده من كبار الفقهاء.

- ٢٥ - مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ الْكَلَابِيِّ (ت ٢٨٣ هـ) .
- ٢٦ - مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ (ت ٢٨٢ هـ) .
- ٢٧ - مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حَبِيبٍ (ابن المؤلّف) تُرْجِعُ تَرْجَمَةَ أَخِيهِ (عبيدالله) .
- ٢٨ - مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ يَوْسُفَ الْكِنْدِيِّ (ت ؟) قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ فِي تَرْجَمَتِهِ شَرِكَ أَخَاهُ يَحْيَى فِي أَكْثَرِ رِجَالِهِ إِلَّا سَحْنُونَ، وَأَبَا زَيْدًا، وَابْنَ بُكَيْرٍ، وَذَكَرَ فِي شَيْخِ أَخِيهِ يَحْيَى الْآتِي عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حَبِيبٍ .
- ٢٩ - مُحَمَّدُ بْنُ عَمِيرَةَ الْعَتِيقِيِّ (ت ٢٧٦ هـ) .
- ٣٠ - مُحَمَّدُ بْنُ قَمَرٍ الرَّاهِدِ . يَرِاجِعُ تَرْجَمَةَ أَخِيهِ عُبَيْدِ اللَّهِ .
- ٣١ - مُحَمَّدُ بْنُ وَضَّاحِ بْنِ بَزْرِيعِ الْأَمْوِيِّ (ت ٢٨٧ هـ) .
- ٣٢ - مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَبُو سَعِيدِ الْأَمْوِيِّ (ت ٢٨٢ هـ) .
- ٣٣ - مُطَرِّفُ بْنُ قَيْسٍ (ت ؟) .
- ٣٤ - يَحْيَى بْنُ رَاشِدٍ، أَبُو بَكْرٍ الْفَرَطِيُّ (ت في حدود ٢٨٧ هـ) .
- ٣٥ - يَحْيَى بْنُ عُمَرَ بْنِ يَوْسُفَ الْكِنْدِيِّ (ت ٢٨٩ هـ) .
- ٣٦ - يُوْسُفُ بْنُ يَحْيَى الْمَغَامِي (ت ٢٨٨ هـ) رَاوِي مَوْلَفَاتِ ابْنِ حَبِيبٍ .
- وقيل : إِنَّهُ زَوْجُ ابْنَتِهِ؟

### أَقْوَالُ الْعُلَمَاءِ فِيهِ مِنْ مَدْحٍ وَقَدْحٍ :

ابن حبيب - رحمه الله وعفا عنه - فيه كغيره صفات حميدة تستحق أن تذكر فتشكر، ويثنى عليه فيها وتُنشر، وفيه صفات ذميمة لا يستطيع الباحث المُنصف أن يُغفلها؛ لأنّه يجب أن يكون حاكماً عدلاً ناقداً مُنصفاً يذكُر المَحاسنَ والمَساوِيءَ؛ وليس كلُّ ما يُقال من مَدْحٍ أو قَدْحٍ يلزم المَمْدُوحُ أو المَقْدُوحُ فيه، بل هذه الأقوال خاضعةٌ للدَّرْسِ والتَّمْحِيصِ والتَّحْلِيلِ، ويجب أن

لا يُغفل أثرُ المعاصرة في إصدارِ بعضِ الأحكامِ، وما يُصاحب ذلك من تأثيرِ  
نَفْسِيٍّ أو سياسيٍّ أو اجتماعيٍّ . .

ولقد كَثُرَتْ عباراتُ المَدْحِ وَالْقَدْحِ في عَالِمِنَا الإمامِ العَلَامَةِ عبدِالمَلِكِ  
ابنِ حَبِيبٍ . فَمِمَّا جاء في مدحه :

ثناؤهم عليه في (حفظه وجودة تأليفه) :

فوصفه ابنُ الفَرَضِيِّ<sup>(١)</sup> بأنَّه «كان . . . مؤلِّفاً مُتَقَنّاً» وقال : «كان عبدُالمَلِكِ  
حافظاً للفقهِ على مذهبِ مالِكٍ، نبيلاً فيه» وقال العُتَيْبِيُّ<sup>(٢)</sup> : «ما أعلمُ أحداً أَلْفَ  
على مذهبِ أهلِ المدينةِ تأليفه، ولا لطالبٍ أنفعَ مِن كُتُبِهِ، ولا أحسنَ من  
اختياره». ويصفه ابنُ عَدَّارٍ بقوله<sup>(٣)</sup> : «وكان ابنُ حَبِيبٍ أديباً، نحوياً، حافظاً،  
شاعراً، متصرفاً في فنونِ العلمِ من الأخبارِ والأنسابِ والأشعارِ، وله مؤلفات  
حسان في الفقه والأدب والتواريخ كثيرة» وبنحو هذا وصفه ابنُ الفَرَضِيِّ في  
كتابه المؤلَّف في طبقات الأدياء<sup>(٤)</sup>.

وثناؤهم على كثرة قراءته، وسعة اطلاعه :

كان «جَماعَةً كثيرَ الكُتُبِ»<sup>(٥)</sup> وقال ابنُ أبي مَرِيمٍ<sup>(٦)</sup> : «كان ابنُ حَبِيبٍ  
عندنا نازلاً بمصر، وما كنتُ رأيتُ أدومَ منه على الكتابِ، فدخلتُ عليه في

(١) تاريخ علماء الأندلس : ٢٧٠ .

(٢) ترتيب المدارك : ١٢٦/٤ .

(٣) البيان المغرب : ١٦٥ .

(٤) نقله القاضي عياض في ترتيب المدارك : ١٣٠/٤ .

(٥) قاله أحمد بن عبد البر، نقله القاضي عياض في ترتيب المدارك : ١٢٤/٤ .

(٦) المصدر نفسه : ١٣٠/٤ .

القائلة في شدة الحرِّ، وهو جالسٌ على سُدَّةٍ، وعليه طويلةٌ، فقلت: ما هذا؟! قلنَّسوة في مثل هذا؟! فقال: هي تيجاننا، فقلتُ له: فما هذا الكتاب؟ متى تقرأ هذا؟!...» .

وقال المغامبي<sup>(١)</sup>: «طرقتُ عبدالمملك بن حبيب يوماً بغلسٍ حرصاً على الاقتباس منه، واستأذنتُ عليه، فأذن لي، ودخلتُ فإذا هو جالسٌ في مجلسه عاكفاً على الكتب قد أحاطت به، فنظر فيها والشَّمعةُ بين يديه تقدُّ، وطويلة عليه، فسلمتُ فرَّد عليَّ، وقال لي: يا يوسف، أوقد انسلخ الصُّبحُ؟! قلتُ: نعم، وقد صلَّينا، فقام إلى صلاة الصُّبح فصلاًها، ثم رجع إلى مقعده، وقال: يا يوسف ما صلَّيتُ هذه الصَّلَاة إلا بوضوء العشاء الآخرة» .

ومما يدلُّ على سعة علمه وثقافته، وكثرة العلوم التي يُجيدها، وبراعته ما ذكر القاضي عياض - رحمه الله - قال<sup>(٢)</sup>: «ذكر بعضُ المشيخة أنَّه لما دنا من مصر في رحلته أصاب جماعةً من العلماء بارزين لتلقِّي الرُّفقة على عادتهم، فكلمنا أطلَّ عليهم رجلٌ له هيبةٌ ومنظرٌ رجَّحوا الظنَّ به، وقضوا بفراستهم عليه، حتَّى رأوه - وكان ذا منظرٍ جميلٍ - فقال قومٌ: هذا فقيهٌ، وقال آخرون طيبٌ، وقال آخرون: خطيبٌ، فلمَّا كثر اختلافهم تقدَّموا نحوه وأخبروه باختلافهم فيه وسألوه عن ما هو؟ فقال لهم: كلهم قد أصاب، وجميع ما قررتُم أحسنُّ، والخبرة تكشف الحيرة، والامتحان يجلي عن الإنسان. . فلما حطَّ رحله ولقي الناس شاع خبره، قصده كلُّ ذي علم يسأله عن فنِّه، وهو يجيبه جواب متحقق، وعجبوا من ثبوتِ علمه» ووصفه ابن الفرضي بأنه «كان

(١) المصدر نفسه .

(٢) ترتيب المدارك: ١٢٥/٤ .

فقيهاً، مفتياً، نحويًا، لغويًا، نسابةً، إخباريًا، عروضيًا، فائقًا، شاعرًا، محسنًا مرسلًا، حاذقًا، متقنًا»<sup>(١)</sup>.

وأثنوا على فقهه ومعرفته بأقوال مالك وأصحابه:

بأنه «كان ذابًا عن قول مالك»<sup>(٢)</sup> وأنه «حافظٌ للفقه على مذهب مالك نبيلًا فيه»<sup>(٣)</sup> وأنه «كان رأسًا في مذهب مالك»<sup>(٤)</sup> وقال الحميدي<sup>(٥)</sup>: «فقيهٌ مشهورٌ، متصرفٌ في فنون الآداب وسائر المعاني، كثيرٌ الحديثِ والمشايع». وقال عيسى بن دينار<sup>(٦)</sup>: «وإنَّه لأفقه ممَّن يريد أن يأخذَ عنه العلم» ووصفه الذهبيُّ في تاريخه<sup>(٧)</sup> بأنه: «أحدُ الأعلام، وإنَّه كان مشهورًا بالحدق في مذهب مالك» وقال الصَّفديُّ<sup>(٨)</sup>: «كان موصوفًا بالحدق في مذهب مالك» إلى غير ذلك من عبارات الثناء من علماء عصره فَمَن بعدهم. وكتابه «الواضحة» عمدة عند المالكية.

وأثنى عليه الوزيرُ الفتحُ بنُ خاقان في كتابه «مطمح الأنفس»<sup>(٩)</sup> - على

(١) ذكره في كتابه طبقات الأدباء ونقله عنه القاضي عياض في ترتيب المدارك.

(٢) قاله إبراهيم بن القاسم بن هلال. يُراجع: ترتيب المدارك: ١٢٤/٤.

(٣) ترتيب المدارك: ١٢٣/٤. عن تاريخ علماء الأندلس: ٢٧٠.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) جذوة المقتبس ٢٦٣.

(٦) ترتيب المدارك: ١٢٤/٤.

(٧) تاريخ الإسلام: ٢٥٨.

(٨) الوافي بالوفيات: ١٥٨/١٩.

(٩) مطمح الأنفس: ٣٦، ونفح الطيب: ٦/٢.

طريقته المسجوعة - فَقَالَ: «الفقيه، العالم، أبو مزوان عبد الملك بن حبيب السلمي، أي شرف لأهل الأندلس ومفخر، وأي بحر للعلوم يزخر، خلدت منه الأندلس فقيها عالما، وأعاد مجاهل جهلها معالما، وأقام فيها للعلوم سوقا نافقة، ونشر منها ألوية خافقة، وجلا عن الألباب صدا الكسل، وشحذها شحذ الصوارم والأسل، وتصرف في فنون العلوم، وعرف كل معلوم، وسمع بالأندلس وتفقه، حتى صار أعلم من بها وأفقه، لقي أنجب مالك، وسلك في مناظرتهم أوعر المسالك، حتى أجمع عليه الاتفاق، ووقع على تفضيله الإصفاق. ويقال: إنه لقي مالكا آخر عمره<sup>(١)</sup> وروى عنه عن سعيد بن المسيب. .»

أتهامه بالكذب:

ومن ناحية أخرى انتقده جماعة من العلماء وذمّوه واتهموه بالكذب وتألّبوا عليه، وبعضهم حسده لمكانته الاجتماعية والعلمية؛ لقربه من السلطان وكثرة إقبال الطلبة عليه. وتمكّنه من العلوم، وسعة حفظه، وإجادته علوماً ومعارف لم تكن شائعة عند علماء عصره ومصره. قال ابن حبان<sup>(٢)</sup>: «وقرات بخط عبادة الشاعر قال: كان يحيى بن يحيى وأصحابه الفقهاء يحسدون عبد الملك بن حبيب؛ لتقدمه عليهم بعلوم لم يكونوا يعلمونها ولا يشرعون فيها؛ إذ كان مع تقدمه في الفقه والحديث عالماً بالإعراب واللغة، مُفتتاً بالعلوم القديمة، متصرفاً في الآداب الناصعة، له تواليف جمّة في أكثر

(١) هذا لا يصح بحال؛ لأنه لم يرحل إلى المشرق إلا بعد وفاة مالك بدهر، ونحن نقدر مولد ابن حبيب سنة ١٧٤ هـ، وفاة مالك سنة ١٧٩ هـ. فهل يمكن بعد ذلك أن يلقى مالكا، ومالك بالمدينة وابن حبيب بالأندلس؟!  
(٢) المقتبس: ٤٨.

الفنون، منها كتابه في «إعراب القرآن» وفي «شرح الحديث» وفي الأنساب والتَّجْوم وغيرها.

ووصفه أحمد بن عبد البرُّ بأنه طويلُ اللِّسَانِ<sup>(١)</sup>. وقال ابنُ الفَرَضِيِّ<sup>(٢)</sup>: «لم يقدم علينا أحد أفقه من سُحنون إلا أنه قدم علينا مَنْ هو أطولُ منه لِسَانًا» يعني ابنَ حَبِيبٍ. لذلك وَقَفُوا منه موقف النَّدِّ المخالف وأعانهم على ذلك ما اتصف به ابن حَبِيبٍ - عفا الله عنه - من طُولِ لِسَانِهِ وردَّه على أفاضل العلماء بأقبح ردِّ وأحسن عبارة، كموقفه من أبي عُبَيْدِ القاسم بن سَلَامٍ، وتخليطه له، ووصفه الإمامُ أبا حَنِيفَةَ بالكَذِبِ، ونقله عن مُطَرِّفٍ عن مالكٍ أنه هو وأصحابه الدَّاءُ العُضَالُ. وذكر ابن حَبِيبٍ كلَّ ذلك في كتابه الذي بين أيدينا (تفسير غَرِيبِ المَوْطَأِ). ثم فساد ما بينه وبين مفتي الأندلس يَحْيَى بن يَحْيَى، وله سمعةٌ حسنةٌ في أغلب الأوساط الأندلسية.

### اتِّهَامُهُ بِالسَّمَاعِ:

واتَّهَمُوا ابنَ حَبِيبٍ أيضاً بأنه كان يأخذُ بالرُّخصة في السَّمَاعِ، وكان له جَوَارٍ يُسَمِعُهُ، ويظهرُ أنَّ قائلَ هذا استفاده من شعرٍ بهذا المعنى قاله الشَّاعرُ الأندلسيُّ يَحْيَى بنُ حَكَمِ الغَزَالِ (ت ٢٥٠ هـ)<sup>(٣)</sup>، كل هذا وذاك يمكن

(١) تاريخ علماء الأندلس: ٢٧٢، وقارن بترتيب المدارك.

(٢) المصدر السابق.

(٣) شاعرٌ أندلسيٌّ جميلُ الصُّورة في شبابه وكُهولته وكِبَرِهِ، لذا لُقِّبَ بـ«الغَزَالِ»، وكان كثير الشعر، محسنًا، له منزلة عالية عند خلفاء بني أمية بالأندلس، يبعث به سفارة إلى البلاد، ثقة بحكمته وعقله. . وكان شاعرًا هجاءً، وحاول الدكتور محمد رضوان الداية أن يدفع ذلك عنه!؟ ونسبه إلى بكر بن وائل!؟ ولا دليل على ذلك هو (البكريُّ) صحيحٌ لكن قد =

الاعتذار عنه إلى حد ما، وبعضه تحاملاً ظاهرٌ عليه - رحمه الله - مثل اتهامه بالرخصة في السماع كما سنوضحه إن شاء الله .

### تَهَاوُنُهُ بِالرَّوَايَةِ :

ومن صفاته التي استغلها خُصُومه : (تَهَاوُنُهُ بِالرَّوَايَةِ) وهذا عَيْبٌ لا يمكن دفعه، وقد استفاض ذكره عند العلماء حتى عدُّوا ابن حبيبٍ في الضُّعْفَاءِ من رُوَاةِ الْحَدِيثِ، وقد أَخَذَ الْعِلْمَ عن بعضِ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ لَا يَرْقُونَ إِلَى دَرَجَةِ الْعَدَالَةِ، وهم إلى الضَّعْفِ أَقْرَبُ، وبعضهم مُتَّقُونَ عَلَى ضَعْفِهِ، فضلاً عن تَهَاوُنِهِ هُوَ نَفْسُهُ بِالرَّوَايَةِ حَتَّى كَذَّبُوهُ . وتختلف عبارات العلماء في تجريحه من مَقْلٌ وَمُسْتَكْثَرٌ حَتَّى تَصِلَ إِلَى دَرَجَةِ وَصْفِهِ بِـ «الْكَذْبِ» وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ الْعُلَمَاءِ نَفَى عَنْهُ هَذَا . وَلَا يَسْتَطِيعُ الْمُدَافِعُ عَنْهُ أَنْ يَنْفِي مَا هُوَ قَائِمٌ وَثَابِتٌ فِي مَوْلَفَاتِهِ، فَهِيَ لَازِمَةٌ لَهُ، غَيْرُ مُنْفَكَّةٍ عَنْهُ - رحمه الله وعفا عنا وعنه - . وقد اتَّهَمَهُ بِالْتَّهَانِ فِي الرَّوَايَةِ عُدُولُ الْمُحَدِّثِينَ وَثِقَاتِهِمْ مِنْ صِيَارِفَةِ الْحَدِيثِ، وَأَكَابِرِ أَهْلِ عِلْمِ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ، خَلْفًا وَسَلْفًا مِنْ أُنْدَلُسِيِّينَ وَمَشَارِقَةٍ مِنْ تَلَابِهِ فَمَنْ بَعْدَهُمْ، وَإِنْ كَانَ هُوَ «أَوَّلُ مَنْ أَظْهَرَ الْحَدِيثَ بِالْأَنْدَلُسِ»<sup>(١)</sup> لَكِنَّهُ

= يكون من آل أبي بكر مثلاً، وقد يكون من بكر بن وائل بالولاء، فكيف يكون عربي الأرومة؟ كما يقول الدكتور . وقد هجا القاضي يُحَابِرُ، وأخاه مُعَاذًا، وَنَصْرًا الْخَصِيَّ، وَزُرِّيَابًا الْمَغْنِيَّ . وهكذا ذكر المحقق فيما جَمَعَهُ من شعره، وهو قليلٌ من كثيرٍ، فإنَّ ديوان الغزال كبيرٌ، جمعه حبيب بن أحمد الشطجيري ورثه على حروف المعجم . يُراجع : جذوة المقتبس : ٣٧٤، والمُطْرَب : ١٣٦، والبيان المغرب : ٩٣/٢، والمغرب : ٥٧/٢ . ويظهر أنَّ شعره في هجاء ابن حبيب فقد مع ما فقد من شعره فلم يذكر جامع الديوان أنه عثر على شيء منه . (١) تقدم مثل هذا .



أظهره على غير الطريقة التي سار عليها أهل الحديث من التَّدقيق والتَّوثيق، وكثرة التَّحرِّي، وقوة الضَّبْط، وتطبيق مبدأ الجرح والتَّعديل تطبيقاً دقيقاً، والحكم على الأحاديث التي يُوردها في مؤلفاته إلى غير ذلك من المناهج المحكمة التي سار عليها علماء الحديث. فلم يكن ابن حَبِيبٍ - عفا الله عنه - يسمع أغلب الكتب والأحاديث التي يرويها عن شيوخه «وكان يَسْأَلُ في سماعه ويحمل عن طريق الإجازة أكثر رواياته» كذا قال ابن الفَرَضِيّ<sup>(١)</sup>، وزاد: «لم يكن لابن حَبِيبٍ علمٌ بالحديث وكان لا يعرفُ صحيحه من سَقِيمه». وقال أحمد بن خالد بن الجَبَّاب<sup>(٢)</sup>: «لم يخرج ابن وضَّاح لابن حَبِيبٍ شيئاً، وكان لا يرضى عنه».

أقول: ابنُ وضَّاحٍ من تلاميذ ابن حَبِيبٍ وكان ابن وضَّاحٍ المذكورُ يقولُ: «إنَّه لم يَسْمَعْ من أسد بن موسى»<sup>(٣)</sup>.

وأسد بنُ موسى من شيوخ ابن حَبِيبٍ، وأكثرُ رواياته في كتابه «التَّحْف...» عنه؟! وروى ابن وضَّاحٍ قال<sup>(٤)</sup>: «قال لي الحِزَامِيُّ<sup>(٥)</sup>: أتاني صاحبكم ابن حَبِيبٍ بِغِرَارَةٍ<sup>(٦)</sup> مملوءةٍ كُتُباً فقال لي: هذا علمك تجيزه لي؟! فقلت له:

(١) تاريخ علماء الأندلس: ٢٧٠.

(٢) ترتيب المدارك: ١٧٤/٥، ١٧٨ (الرِّباط).

(٣) ترتيب المدارك: ١٢٩/٤.

(٤) تاريخ علماء الأندلس: ٢٧٠.

(٥) هو إبراهيم بن المنذر سبق ذكره في شيوخ ابن حَبِيبٍ، وذكره القاضي عياض في شيوخ ابن وضَّاحٍ أيضاً (ترتيب المدارك: ٤٣٦/٤ الرباط).

(٦) الغرارة: الوعاء، بغين معجمة مكسورة.

نعم، ما قرأ عليّ منه حرفاً، ولا قرأته عليه» مع أنّ ابن وضّاح كان يُثني على ابن حبيب، فلعلّه كان يثني عليه من جوانب، ولا يرضى عنه من جانب التّساهل بالرّواية. وروى ابن أبي مريم خبيراً مثل هذا سبق أنّ ذكرنا أوله، وفي آخر الخبر: «... قلتُ فما هذه الكُتُب، متى تقرأ هذه؟ فقال: ما اشتغل بقراءتها، قد أجازها لي صاحبها، فخرجتُ من عنده فأتيتُ أسدَ بنَ موسى فقلتُ: أيُّها الشّيخُ تمنعنا أن نقرأ عليك وتجزئ غيرنا؟! فقال: أنا لا أرى القراءة فكيف أجيز؟! إنّما أخذ مني كُتُبي يكتبُ منها ليردّها عليّ»<sup>(١)</sup>. وهذا معنى قولِ ابنِ وضّاح: «لم يسمع من أسدِ بنِ موسى».

ونقل أبو الوليد الباجي، وابنُ حزم عن أبي عمَرَ بنِ عبد البرّ أنه كان يَكذِّبُه<sup>(٢)</sup> وقال ابنُ حزم<sup>(٣)</sup>: «أمّا أحاديثُ عبد الملكِ بنِ حبيبٍ فكلُّها هالكَةٌ» وعلّق الحافظُ الذهبيُّ في تاريخه<sup>(٤)</sup> على ذلك فقال: «وقد أضعف ابن حزم وغيره عبد الملك بن حبيب، ولا ريبَ أنّه كان ضعيفاً» ونقل الحافظُ الذهبيُّ عن الصّدفي<sup>(٥)</sup>: «كان ابنُ حبيبٍ كثيرَ الجمعِ، معتمداً على الأخذِ بالحديثِ، ولم يكن يميّزه ولا يدري الرّجال، وكان فقيهاً في المسائل، وكان يُطعن عليه بكثرةِ الكُتُب». وقال الصّدفي<sup>(٦)</sup> - أيضاً -: «قلتُ لأحمد بن خالد: إنّ

(١) ترتيب المدارك: ٤/١٣٠، ويراجع: تاريخ علماء الأندلس: ١٧٠، ١٧١ مع اختلاف العبارة.

(٢) ترتيب المدارك: ٤/١٢٩.

(٣) رسائل ابن حزم: ٤٣٤.

(٤) تاريخ الإسلام: ٢٥٨.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) المصدر نفسه.

«الواضحة» عجيبة وإن فيها علماً عظيماً، فما مدخلها؟ قال: أول شيء أنه حكى فيها مذاهب لم نجد لها لأحد من أصحابه، ولا نقلت عنهم، ولا هي في كتبهم» وقال القاضي عياض<sup>(١)</sup>: «إن أحمد بن خالد لم يكن يرضى عنه»، ونقل الحافظ ابن حجر عن الصديقي<sup>(٢)</sup>: «كَانَ يَطْعَنُ عَلَيْهِ أَنَّهُ يَسْتَجِيزُ الْأَخَذَ بِالْمَنَاوِلَةِ بِغَيْرِ مُقَابَلَةٍ وَنَقَلَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ النَّارَنَجِيِّ قَوْلَهُ<sup>(٣)</sup>: «هُوَ أَوَّلُ مَنْ أَظْهَرَ الْحَدِيثَ بِالْأَنْدَلُسِ، وَكَانَ لَا يَمَيِّزُ صَحِيحَهُ مِنْ سَقِيمِهِ، وَلَا يَفْهَمُ طُرُقَهُ وَيُصَحِّفُ أَسْمَاءَ الرِّجَالِ، وَيَحْتَجُّ بِالْمَنَاقِبِ، فَكَانَ أَهْلُ زَمَانِهِ لَا يَرْضَوْنَ عَنْهُ وَيَنْسَبُونَهُ إِلَى الْكُذْبِ» وقال الحميدي<sup>(٤)</sup>: «ما أحاديثه إلا غرائب كثيرة» ومثله قال الضبي<sup>(٥)</sup>.

#### الدِّفَاعُ عَنْهُ فِي بَعْضِ مَا نُسِبَ إِلَيْهِ :

من أبرز المدافعين عن ابن حبيب - رحمه الله - الإمام العلامة منذر بن سعيد البلوطي<sup>(٦)</sup> - رحمه الله - قال<sup>(٧)</sup>: «لو لم يكن من فضل عبد الملك إلا أنك

(١) ترتيب المدارك: ١٢٩/٤ .

(٢) لسان الميزان: ٦١/٤ .

(٣) تاريخ الإسلام: ٢٥٩ .

(٤) جذوة المقتبس: ٢٦٣ .

(٥) بغية الملتبس: ٣٦٤ .

(٦) عالم أندلسي شهير، كان قاضي الجماعة بقرطبة يُنسب إلى فحص البلوط موضع قرب قرطبة، وكان خطيباً بليغاً مفوهاً فقيهاً محققاً. (ت ٣٥٥ هـ).

أخباره في تاريخ علماء الأندلس: ١/١٤٤، وجذوة المقتبس: ٣٤٨ وغيرهما.

(٧) ترتيب المدارك: ١٣١/٣ .

لا تجد أحداً ممن تُحَكِّى عنه معارضته والرَّدُّ لِقوله ساواه في شيء، وأكثر ما تجد أحدهم يقول: كَذَبَ عَبْدُ الْمَلِكِ، وَأَخْطَأَ، ثم لا يأتي بدليل على ما ذكره.

ومن المُدافِعِينَ عن ابنِ حَبِيبِ الْقَاضِي عِيَاضٌ - رَحِمَهُ اللهُ - قَالَ (١):  
«وقد ذكرنا في أخبار ابن وهب بعد هذا قصته التي تُحَوِّمِلُ عليه بها، وليس بها ما يقوم به دلالة على تكذيبه وترجيح نقل غيره على نقله. وكان أحمد بن خالد سيء الرأي فيه.» يشير القاضي عياض إلى قصة ذكرناها في مبحث الخلاف بين يحيى بن يحيى وابن حبيب.

ودافع القاضي عياض - رحمه الله - عن ابن حبيب فيما وقع فيه الشاعر يحيى بن حكم الغزالي الشاعر القرطبي (ت ٢٥٠ هـ) حيث اتهم ابن حبيب في إباحة السماع في شعر قاله نسج عليه ابن الفرضي خيوط العنكبوت فقال (٢):  
«كان يأخذ بالرخصة في السماع وكان له جوار يُسمعه» فقال القاضي عياض (٣):  
«والأشبه بطلان هذه الحكاية؛ فإن لابن حبيب كتاباً في كراهية الغناء.» كما دافع القاضي عياض - رحمه الله - عن خبر تكذيبه قائلاً: (٤) «وليس بها ما يقوم به دلالة على تكذيبه وترجيح نقل غيره على نقله، وكان أحمد بن خالد سيء الرأي فيه.» وردَّ القاضي عياض - رحمه الله - على ما ذكر أنه روي عن أسد بن موسى، وإبراهيم بن المنذر كتبهما وهو لم يسمعهما عليهما، ولا قابلها معهما، ردَّ القاضي عياض على مثل هذا الاتهام وأحال إلى كتابه «الإلماع» هذا ما ردَّ

(١) المصدر نفسه: ١٢٩.

(٢) ترتيب المدارك: ٤/١٣٠، ١٣١.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) ترتيب المدارك: ٤/١٢٩.

به منذر بن سَعِيدٍ، والقاضي عياض وهما في مقدمة المدافعين عن ابن حَبِيبٍ .  
وتكذيب الثَّقَادِ والمحدثين لابن حَبِيبٍ إنما هو عائد على تَرْخُصِهِ وتسامُحِهِ  
في الرِّوَايَةِ بـ «الوَجَادَةِ» وهي من أضعف طرق الرِّوَايَةِ، وهذه الرِّوَايَةُ الضَّعِيفَةُ  
لا تقبل من ابن حَبِيبٍ الذي عاش في زمن الذَّرْوَةِ في المحافظة على السُّنَّةِ، في  
زمن كثرت فيه الفتن، وتهاون كثير من أهل البدع من المسلمين بالرِّوَايَةِ وتمسَّكُوا  
بأحاديث ضعافٍ أو موضوعةٍ في حججهم وأقوالهم، وشنُّوا حرباً لا هوادة  
فيها على علماء السلف، فقد عاش ابن حَبِيبٍ في ذروة القول بخلق القرآن،  
لذلك كان مذهب السلف الصالح من أهل السُّنَّةِ والجماعة هو التمسُّك الصَّحِيحِ  
بالسُّنَّةِ، والتأكيد على صحَّةِ نقلها، ومعرفة الطُّرُقِ والأسانيد ودراسة أحوال  
الرِّجَالِ جرحاً وتعديلاً؛ للاعتصام بالسُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ بعد الاعتماد على ظاهر  
القرآن؛ لردِّ شُبُهَةِ المخالفين، وقمع بدع المبتدعين. ونظراً إلى تهاون ابن حَبِيبٍ  
بالرِّوَايَةِ وقد عاش في ذلك الزَّمن انتقدوه وكذَّبوه ووصفوه بهذه الصفات التي  
سقنا بعضها، مع أنهم امتدحوه هم أنفسهم بجودة الحفظ، وقُوَّةِ الفهم، وحسن  
التَّأليف، وجلالة القدر، والدِّكَاءِ والفِطْنَةِ وتنوع المعلومات وكثرتها ونفع  
العامة بالفتوى، والخاصة من طلبة العلم، ونصح الولاة وغيرهم. فأقوالهم  
فيه هي الإنصافُ بعينه وإن كنا لا نجهل أنَّ هناك تحاملاً شديداً من بعض العلماء  
على ابن حَبِيبٍ لا نزالُ نجهلُ أسبابه ودوافعه الحقيقية. أسأل الله تعالى أن  
يغفر لنا وله ولهم، ويعفو عتاً وعنه وعنهم أجمعين.

#### وفاته:

توفي ابن حَبِيبٍ - رحمه الله - يوم السَّبْتِ لأربعِ لِيَالٍ مَضَيْنَ من شهر  
رمضان سنة ثمانٍ وثلاثين ومائتين في أوَّلِ ولاية الأمير محمد - رحمه الله - كذا

قال ابن الفرّضي<sup>(١)</sup> قال: «أخبرني بذلك أبو محمد الباجي وغيره، ذكره أحمد، وقال لنا أبو الحسن بن مجاهد، عن أصبغ، قال لنا سعيد بن فلحون . . . أخبرنا بذلك ختنه أبو عبد الله محمد بن قمر الزاهد الفقيه - رحمه الله - وكانت عِلَّتُهُ الحَصَاة، مات وهو ابنُ أربع وستين سنة».

وفي «ترتيب المدارك»<sup>(٢)</sup> قال القاضي عياض: «وتوفي ابن حبيب في ذي الحجة سنة ثمانٍ وثلاثين، وقيل: تسعٍ وثلاثين ومائتين، وقد بلغ ستاً وخمسين سنة. وقال الشيرازي: ثلاثاً وخمسين سنة. وصلى عليه أحمد بن زياد. قاله ابن الفرّضي. وقال غيره: صلى عليه ابنه يحيى. وقبره بقرطبة بمقبرة أم سلمة في قبلة مسجد الضيافة. وقال محمد بن حارث: توفي سنة سبعٍ وثلاثين ومائتين إلى ستة شهور من ولاية محمد.»

وما ذكره ابن الفرّضي هو اختيار الحافظ الذهبي<sup>(٣)</sup> وغيره، وهو مؤكّد بالرواية فهو أولى بالاختيار. قال القاضي عياض: ورثاه أبو عبادة الرّشاش<sup>(٤)</sup> بقوله:

لَئِنْ أَخَذَتْ مِنَّا الْمَنَايَا مُهَدَّبًا      وَقَدْ قَلَّ فِيْنَا مَنْ يُقَالُ الْمُهَدَّبُ  
لَقَدْ طَابَ فِيهِ الْمَوْتُ وَالْمَوْتُ غِبْطَةٌ      لِمَنْ هُوَ مَغْمُومُ الْفُؤَادِ مُعَدَّبُ

ولأحمد بن هانيء فيه:

مَاذَا تَصَمَّنَ قَبْرُ أَنْتَ سَاكِنُهُ      مِنْ التَّقَى وَالنَّدَى يَا خَيْرَ مَفْقُودِ  
عَجِبْتُ لِلْأَرْضِ فِي أَنْ غَيَّبَتْكَ وَقَدْ      مَلَأَتْهَا حِكْمًا فِي الْبَيْضِ وَالسُّودِ

(١) تاريخ علماء الأندلس: ٢٧٢.

(٢) هو وما بعده في ترتيب المدارك: ١٤١/٤.

(٣) تاريخ الإسلام: ١٦١.

(٤) سيأتي التعريف به إن شاء الله في مبحث (شعره).

## آثاره:

### (أ) مؤلفاته:

وُصِفَ ابنُ حَيِّبٍ بأنه «عالم الأندلس»<sup>(١)</sup> وأنه «كان جماعاً كثيرَ الكتب»<sup>(٢)</sup> يقولُ ابنُ عَدَارِي<sup>(٣)</sup>: «له مؤلفاتٌ حَسَنَةٌ في الفقهِ والأدبِ والتَّوَارِيخِ كثيرةٌ». ويقولُ القاضي عِيَاضُ<sup>(٤)</sup>: «وَأَلَّفَ ابنُ حَيِّبٍ كتباً كثيرةً حَسَنًا...». قال بعضهم: قلتُ لعبدِ الملكِ: كم كُتِبَ التي أَلَفْتَ؟ قال: أَلَفْتُ كتابَ وخمسون كتاباً. أثنى العلماءُ على كُتُبِ ابنِ حَيِّبٍ، ونالت استحسانهم وإعجابهم، وكتابه «الوَاضِحَةُ» من أكثر كتب المذهب شُهْرَةً، وأعظمها قدرًا. قال عبدُ الأعلى بن مُعَلَّى: «هل رأيتُ كُتُبًا تحبُّبُ عبادة الله تعالى إلى خلقه وتعرِّفهم به ككتب عبد الملك بن حَيِّبٍ؟! يريدُ كتبه في الرِّغائبِ والرِّهائبِ»<sup>(٥)</sup>.

والسُّؤال هنا: هل صحيحٌ أنه أَلَفَ كِتَابَ وخمسين كتاباً؟! والجوابُ: أن نقولَ: المقصودُ بالكتاب في هذه العبارة الملزمة من الكتاب أو نحو ذلك. وهو القِسْمُ المُشْتَمِلُ على معنى خاص داخل الكتاب المجموع، مثل كتاب (الصَّلَاة) وكتاب (الرِّكَاءة)... في كتاب في الفقه مثلاً. والدليلُ على ذلك قول القاضي عِيَاضُ لَمَّا عَدَّدَ مؤلفاته: «وكتابُ أخيارِ قُرَيْشٍ وأخبارها وأنسابها»

(١) قائله محمد بن عمر بن لبابة، يرويه عن ابن مُزَيْنٍ. يراجع: البيان المغرب: ١٦٤ وطبقات

النُّحَاة وغيرها. وتاريخ علماء الأندلس: ٢٧١.

(٢) قائله أحمد بن عبد البر، الإحاطة: ٥٤٩/٣.

(٣) البيان المغرب: ١٦٥.

(٤) ترتيب المدارك: ١٢٧/٤.

(٥) المصدر نفسه: ١٢٨/٤.

خمسة عشر كتاباً. فإذا قدرنا الكتاب على تعبيره بست عشرة ورقة، فسيكون كتاب «أخبار قريش» المذكور في حدود خمسين ومائتي ورقة، وهذا حجم مقبول في مثل هذا الموضوع ليس بالصغير ولا بالكبير. وعلى هذا فيمكن أن يقاس باقي مؤلفاته، ومن المتوقع أن تكون في حدود خمسين مؤلفاً، وإليك ما عرفته منها، مرتبة على حروف المعجم:

- ١ - أخبار قريش وأخبارها وأنسابها.
- ٢ - أدب النساء (الغاية والنهية) طبع بتحقيق عبدالمجيد تركي بدار الغرب الإسلامي سنة ١٤١٢ هـ، وأدت من مقدمته كثيراً. جزى الله محققه خيراً.
- ٣ - إعراب القرآن.
- ٤ - الباء والنساء.
- ٤ - التاريخ، في مكتبة بودليانا بأكسفورد في بريطانيا، يظهر أنه بدأه ابن حبيب، وأتمه تلميذه ابن أبي الرقاع إلى سنة ٢٧٤ هـ. يُراجع تاريخ الأدب العربي لبروكلمان، ومقدمة أدب النساء.
- ٦ - تفسير القرآن.
- ٧ - تفسير الموطأ (هو كتابنا الذي نقدم له فيما يظهر) سنتحدث عنه حديثاً مفصلاً إن شاء الله.
- ٨ - الجامع، لعله هو (شرح الحديث) الآتي.
- ٩ - حروب الإسلام.
- ١٠ - الحسبة في الأمراض.
- ١١ - الحكم والعمل بالجوارح.
- ١٢ - رغائب القرآن والمغازي والحدثان.



- ١٣ - الرُّهُونُ والمَغَارِمُ.
- ١٤ - السَّخَاءُ واصطناعُ المعروفِ.
- ١٥ - الرِّيَاءُ بالياءِ المثناةِ التَّحْتِيَّةِ، وفي بعضِ المصادرِ بالياءِ الموحدةِ؟!.
- ١٦ - السُّلْطَانُ.
- ١٧ - سيرة الإمام في المُلحدِينِ.
- ١٨ - شرح الحديثِ. ذكره ابنُ خَيْرِ الإشبيليِّ، والرَّوْدَانِي، قال ابنُ خَيْرِ: «شرح الحديثِ لعبدالمُلكِ بنِ حَبِيبٍ - رحمه الله - حدَّثني به الشيخ أبو محمد بنِ عَتَّابٍ - رحمه الله - إجازةً، عن أبيه - رضي الله عنه - . . . وساق سندًا إلى يوسف بن يحيى المغمامي تلميذ ابنِ حَبِيبٍ عنه، وقال: هو عشرة أجزاء، الأول منها «شرح الموطأ» والثاني: «شرح جامع الموطأ» والجزء الثالث ابتدأ فيه شرح حديث النَّبِيِّ عليه السلام، وأخذ كتب أبي عُبَيْدٍ إلَّا أنَّه خلطها بتقديم وتأخيرٍ وانتحلها وردَّ على أبي عُبَيْدٍ أكثرها وتحامل فيها عليه، ثم ذكر على هذا النحو أحاديث الصَّحابةِ والتَّابعينِ وختمَ كتب الشَّرحِ - وهو العاشر فيها - بكتاب طبقات العلماء» وشرح مَنْ زُنَّ منهم بالأهواءِ، وهو كتابٌ صغيرٌ ذَكَرَ ذلك كلُّه أبو عبد الله محمد بن عتَّاب رحمه الله .
- ١٩ - طبقاتُ الفقهاءِ والتَّابعينِ (طبقاتُ المُحدِّثينِ).
- ٢٠ - غريب الحديثِ.
- ٢١ - الفَرَائِضُ. ذكر بروكلمان في تاريخ الأدب العربي: ٨٧/٣ (الترجمة العربية) وعنوانه (التَّلْخِصُ في الفرائض) ويُعتبر من أقدم ما وصل إلينا مما أُلِّفَ في هذا الفن إن ثبتت نسبته إلى ابنِ حَبِيبٍ، ولا شكَّ أنَّ لابن حَبِيبٍ كتاباً في هذا الفن. يراجع: ترتيب المدارك: ١٢٨/٤. وقد رواه ابن خير الإشبيلي

- في فهرسته ؛ بسنده إلى ابن حَبِيبٍ عن طريق يوسف المغامي تلميذه . لكن هل هو هذا؟! لم أقف عليه بعد .
- ٢٢ - فضائل الصحابة .
- ٢٣ - فضائل عمر بن عبدالعزيز .
- ٢٤ - فضائل مالك بن أنس .
- ٢٥ - فضائل النبي ﷺ وأصحابه .
- ٢٦ - كراهية الغناء .
- ٢٧ - مختصر الطب . طبع بعنوان : «الطب النبوي» بتحقيق د/ محمد علي البار سنة ١٤١٣ هـ .
- ٢٨ - كتاب المسجدين .
- ٢٩ - مصابيح الهدى . في مكتبة الملك عبدالعزيز التابعة للحرس الوطني في مدينة الرياض كتابٌ بهذا الاسم ، مصوّر؟! منسوب إليه في فهرست ، وعند الاطلاع عليه ثبت أنه ليس له بأدلة لا يتسع المقام هنا لذكرها .
- ٣٠ - معرفة النجوم . منه نسخة في المكتبة العامة بالرباط رقم ١٨٥ ولم أقف عليه ، وهو برواية تصلُّه بيوسف المغامي إلى ابن حَبِيبٍ .
- ٣١ - مغازي رسول الله ﷺ .
- ٣٢ - المغازي . هكذا لعله سابقه .
- ٣٣ - مكارم الأخلاق . ذكره ابن خَيْرٍ الإشبيلي في فهرسته : ٢٩٠ وساق إليه سنداً عن طريق تلميذه يوسف المغامي .
- ٣٤ - النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ .
- ٣٥ - وصف الفردوس (الثَّحْفُ وَالظُّرْفُ) منه نسخة في الأزهرية ، وأخرى في

المكتبة المركزيّة بجامعة أم القرى، وطبع في بيروت سنة ١٤٠٧ هـ، وحققه بعض طلبة الدّراسات العليا في جامعة أم القرى.

٣٦ - الواضحة. هو من أشهر مؤلفات ابن حبيب<sup>(١)</sup>. أحال عليها في كتابنا هذا. وذكرها القاضي عياض في «ترتيب المدارك»<sup>(٢)</sup> فقال: «لم يؤلّف مثلها» وسئل يوسف المغامي وقيل له: «لو أوضحت هذا السّماع في واضحة ابن حبيب! يريد: مالم يوضحه ابن حبيب في كتابه؟ فقال: حاولت ذلك فوجدت نفسي معه كمرقّع الخزّ باللّبؤد»<sup>(٣)</sup> قال الضّبيّ<sup>(٤)</sup>: «وله في الفقه الكتاب الكبير المُسمّى بـ «الواضحة في الحديث والمسائل على أبواب الفقه . . .».

أقول - وعلى الله أعتد - : يوجد منها قطعة في مكتبة القرويين بفاس، وأخرى في مكتبة القيروان بتونس . . . ولا أعلم أنها توجد كاملة، ولا أستبعد وجود نسخ منها في مكتبات خاصّة أو عامّة لشهرة الكتاب وذيوعه، وهو من الكتب التي رواها عبيدالله عن أبيه عبدالملك المؤلّف، كما رواه المغامي عن مؤلّفه ولم يروه ابن خير في فهرسته!

واختصره فضل بن سلّمة بن جرير الجّهنيّ (ت ٣١٧هـ) كذا في جذوة المقتبس: ٥٢٠/٢. وفي ترتيب المدارك: ٢٢٢/٥: «ومختصر الواضحة زاد فيه من فقهه وتعقب على ابن حبيب كثيراً من قوله، وهو من أحسن كتب المالكيين» والّد مؤلّفه من تلاميذ ابن حبيب.

(١) في كشف الظنون: ١٩٩٦/٢ «الواضحة في إعراب القرآن» وهو خطأ ظاهر.

(٢) ٣٥/٢.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) تاريخ علماء الأندلس: ٢٧٠.

٣٧ - الورع في العلم . ذكره القاضي عياض ثم ذكر (الورع في المال) فهل هما كتابان؟ ويوجد من كتابه (الورع) هكذا في المكتبة الوطنية بمدريد بأسبانيا رقم (٥١٤٦) ولم أطلع على الكتاب . ولا أعلم مقدار ما فيه من العلم ويظهر أنه صغير الحجم، حسب وصفهم له وأنه في إحدى وعشرين ورقة، ولا أدري أيضاً هل هي نسخة كاملة أو قطعة من الكتاب!؟

هذه هي مؤلفات ابن حبيب التي ذكرت في المصادر التي اطلعت عليها علماً بأن كتب ابن حبيب قد يدخل بعضها في بعض، وقد يحمل الكتاب الواحد أكثر من عنوان .

ورحلت كُتُب ابن حبيب إلى المشرق، فسمعها الناس على يد تلميذه الوفي - الذي قيل : إنه كان صهره - يوسف بن يحيى المغامي (ت ٢٨٨ هـ) قال عنه أبو العراب التميمي في «طبقاته»<sup>(١)</sup> : «كان المغامي ثقة، إماماً، عالماً، جامعاً لفنون من العلم، عالماً بالذنب عن مذهب الحجازيين، فقيه البدن، عاقلاً، وقوراً، فلما رأيت مثل عقله وأدبه وحُلقه، إن جلس جلسة لم يغيرها حتى يقوم . . وقال غيره: «لا أعلم منزلة يستحقها عالم بعلم أو فاضل بحسن مذهب إلا ويوسف بن يحيى أهلها» . رحل إلى المشرق وأقام بها أحد عشر عاماً منها سبع سنين مجاوراً بالحرمتين، وتصدّر للعلم بمصر، واليمن، والقيروان، وعاد إلى الأندلس . قال القصري: «غاب المغامي إلى المشرق فأقام أحد عشر عاماً ومضى بألفي دينار فأتى وعليه الدين؛ أنفقها في طلب العلم» .

قال ابن الفرصي: «وروى عن عبد الملك بن حبيب مصنفاته» وقال

(١) يُراجع طبقات أبي العراب: والخبر وما بعده من ترجمة المغامي في ترتيب المدارك: ٤/٤٣٠ فما بعدها.

القاضي عياضٌ: «قال ابنُ فَنُحُونُ: لَمَّا رَحَلَ المَغَامِيُّ إلى اليَمَنِ للزُّبَيْرِيِّ أَلْفَاهُ بحالِ محنته، فكتب إليه رسالةً وشعراً، وذكر فيه غربته وبعده بلده واستلطفه فيه فدخل عليه، فلما كلمه وشاهد عقله وعلمه وبيانه قال له: عزيزٌ عليّ قصد مثلك إليّ، وقال: يؤذَنُ لمن أراد السَّماعَ في دولة يوسف المغربي، فأخبره أنه من وراء أقصى المغرب من جزيرة الأندلس، فاحتفل النَّاسُ، فكان المغاميُّ يقرأ لهم بأثره بعد انصرافهم من مجلس الزُّبَيْرِيِّ فوجدوه بحراً، وسألوه أن يجعل لهم دولة بالعشيّ فأجابهم فسمعوا عليه كتب ابن حبيبٍ».

(ب) شعره:

لم يكن ابن حبيبٍ شاعراً مطبوعاً - وإن كان ينتمي إلى أسرة عريقة في الشعر - فجدده الأعلى العباس بن مرداس من كبار شعراء الصحابة - رضي الله عنهم - وجدته - من فوق - الخنساء الشاعرة المشهورة، وما أثر عن ابن حبيب هي مشاركة شعرية، تدلُّ على وجود القريحة والاستعداد لدى الرجل لنظم الشعر، لكنّه لا يعدُّ في الشعراء، وشعره لا يرقى إلى درجة الإبداع الشعري وإن كنّا لا نستطيع الحكم على شعره حكماً قاطعاً؛ لأنّ ما وصل إلينا من شعره قليل جداً لا يكفي لإصدار حكم عام على شاعريته. صنّفه ابن الفرّضيّ مع الأدباء في كتابه في «طبقات الأدباء» «وجعلته صدرّاً فيهم» ووصفه بأنّه كان «عروضياً فائقاً، شاعراً مُحسناً، مُرسلاً حاذقاً..»<sup>(١)</sup> وقال الوزير الفتح بن خاقان في «مطمح الأنفس»: «وكان له شعرٌ يتكلّم فيه مُتبحّراً، ويُرَى ينبوعُهُ فيه مُتفجّراً»<sup>(٢)</sup> ومن

(١) ترتيب المدارك.

(٢) مطمح الأنفس: ٣٦.

شعره ما كتَبَ به إلى الرَّشَّاش الأديب<sup>(١)</sup> يستهديه مداداً، ووجه إليه بقارورة كبيرة: (٢)

احْتَجْتُ مِنْ حَبْرٍ إِلَى سَقِيَّةٍ      فَاْمَدُّ لَنَا مِنْهُ فَدَيْنَاكَ  
وَابْعَثْ وَإِنْ قَلَّ بِهِ طَبِيًّا      وَلَا يَكُنْ دُونَا فَفَلْحَاكَ  
وَلَا تَهْوَلَنَّكَ قَارُورَتِي      فَإِنَّا أَقْنَعُ مِنْ ذَاكَ

قال ابن سَعِيد<sup>(٣)</sup>: ومن شعره قوله، وقد شاع أنَّ السُّلْطَانَ المذكورَ [عبدالرَّحْمَنَ ابن الحَكَم] غَنَّى زُرِّيَابَ بين يديه بشعرٍ فأطربه فأعطاه ألف دينار:

مِلاكَ أَمْرِي وَالَّذِي أَرْزَجِي      هَيِّنْ عَلَيَّ الرَّحْمَنَ فِي قُدْرَتِهِ  
أَلْفٌ مِنَ الشُّقْرِ وَأَقْلِلْ بِهَا      لِعَالِمِ أَرْبَى عَلَيَّ بُغْيَتِهِ  
يَأْخُذْهَا زُرِّيَابٌ فِي دَفْعَةٍ      وَصَنَعْتِي أَشْرَفُ مِنْ صَنَعَتِهِ

وكتب إلى الأمير عبدالرَّحْمَن بن الحَكَم في ليلة عاشوراء<sup>(٤)</sup>:

لَا تَنْسَ لَا يُنْسِكُ الرَّحْمَنُ عَاشُورَا      وَاذْكُرْهُ لَا زِلْتَ فِي الْأَحْيَاءِ مَذْكُورَا  
قَالَ الرَّسُولُ صَلَاةُ اللَّهِ تَشْمَلُهُ      قَوْلًا وَجَدْنَا عَلَيْهِ الْحَقَّ وَالنُّورَا  
مَنْ بَاتَ فِي لَيْلِ عَاشُورَاءَ ذَا سَعَةٍ      يَكُنْ بِعَيْشَتِهِ فِي الْحَوْلِ مَحْبُورَا  
فَارْغَبْ فَدَيْتُكَ فِيمَا فِيهِ رَغْبَنَا      خَيْرُ الْوَرَى كُلُّهُمْ حَيًّا وَمَقْبُورَا

(١) هو أبو عثمان سعيد بن الفرج المعروف بـ «الرَّشَّاش» مولى بني أمية، وهو القائل:

إنني أكره الهجاءَ وَلَكِنْ      لي إلى الله في هجائك قُرْبَةٌ

يراجع: جذوة المقتبس: ٢١١، والمغرب: ١١٤/١.

(٢) ترتيب المدارك: ١٣٨/٤.

(٣) المغرب لابن سعيد: ٩٦/٢. وغيره وهي مشهورة.

(٤) البيان المغرب: ١٦٥/٢، ونفح الطيب: ٦/٢.

وَأَنْشَدَ لَهُ ابْنُ الْفَرَضِيِّ قَصِيدَةَ كَتَبَ بِهَا إِلَى أَهْلِهِ مِنَ الْمَشْرِقِ سَنَةَ عَشْرِ وَمِائَتَيْنِ: (١)

أَحِبُّ بِلَادَ الْغَرْبِ وَالْغَرْبِ مَوْطِنِي	أَلَا كُلُّ غَرْبِي إِلَيَّ حَبِيبُ
فَيَا جَسَدًا أَضْنَاهُ شَوْقُ كَأَنَّهُ	إِذَا نَضِيتَ عَنْهُ الثِّيَابُ فَضِيبُ
وَيَا كَبِدًا عَادَتْ رُفَاتًا كَأَنَّمَا	يُلْدَعُهَا بِالْكَأْوِيَاتِ طِيبُ
بَلِيْتُ وَأَبْلَانِي اغْتَرَابِي وَنَأْيَةَ	وَطُولُ مَقَامِي بِالْحِجَازِ غَرِيبُ
وَأَهْلِي بِأَقْصَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ دَارُهُمْ	وَمِنْ دُونِهِمْ بَحْرُ أُنْجٍ مَهِيبُ
وَهَوْلُ كَرِيهِ لَيْلُهُ كَنَهَارِهِ	وَسَيْرُ حَيْثُ لِلرَّكَّابِ دَوْوُبُ
فَمَا الدَّاءُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ بِغُرْبِيَّةِ	وَحَسْبُكَ دَاءٌ أَنْ يُقَالَ غَرِيبُ
فِيَالَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَيْسَنَ لَيْلَةَ	بِأَكْتَفِ نَهْرِ الثَّلْجِ حِينَ يَصُوبُ
وَحَوْلِي أَصْحَابِي وَبَنِي وَأُمَّهَا	وَمَعَشَرُ أَهْلِي وَالرُّؤُوفُ مُجِيبُ

قال المَقْرِي فِي «نَفْحِ الطَّيْبِ» (٢) وَكَتَبَ إِلَى الرَّجَالِي (٣) رِسَالَةً وَصَلَهَا بِهِذِهِ الْأَبْيَاتِ:

كَيْفَ يُطِيقُ الشَّعْرَ مِنْ أَصْبَحَتْ	حَالَتُهُ الْيَوْمَ كَحَالِ الْغَرِقِ
وَالشَّعْرُ لَا يَسْلُسُ إِلَّا عَلَى	فَرَاغِ قَلْبٍ وَاتِّسَاعِ الْخُلُقِ

(١) ترتيب المدارك: ١٣٩/٤.

(٢) النفع: ٧/٢، ٨، والأبيات في طبقات النُّحَاة لِلزُّبَيْدِي: ٢٨٣، ومطمح الأنفس: ٢٣٣، وإنباه الرُّوَاة: ٢٠٦/٢.

(٣) هو محمد بن سعيد الرَّجَالِي، بربريُّ الأَصْل، عربيُّ الثَّقَافَةِ واللِّسَانِ، كان ذَكِيًّا فَصِيحًا حَافِظًا، لُقِّبَ بِـ «الأصمعي» لذلك. له أخبارٌ وأشعارٌ وفوائدٌ فِي الْمَغْرِبِ لابن سعيد: ١/٣٣٠، ونفح الطَّيْبِ، وغيرهما. وقوله: «بَادِنِي الْعَنْقُ» العنق نوع من السَّيْرِ.

فَأَفْنَعُ بِهَذَا الْقَوْلِ مِنْ شَاعِرٍ      يَرْضَى مِنَ الْحِطِّ بِأَذْنِي الْعَنْقِ  
فَضْلُكَ قَدْ بَانَ عَلَيْهِ كَمَا      بَانَ لِأَهْلِ الْأَرْضِ ضَوْءُ الشَّفَقِ  
أَمَّا ذِمَامُ الْوُدِّ مِنِّي لَكُمْ      فَهُوَ مِنَ الْمَحْنُومِ فِيمَا سَبَقُ  
قال المَقْرِي: وَحِكْيَى أَنَّهُ قَالَ فِي دُخُولِهِ الْمَشْرِقِ - وَحَضَرَ بَعْضَ الْأَكْبَارِ فَازْدَرَاهُ  
مَنْ رَأَاهُ - [فقال]:

لَا تَنْظُرَنَّ إِلَى جِسْمِي وَقَلْبِي      وَأَنْظُرْ لِصَدْرِي وَمَا يَحْوِي مِنَ السِّنِّ  
فَرُبَّ ذِي مَنْظَرٍ مِنْ غَيْرِ مَعْرِفَةٍ      وَرُبَّ مَنْ تَزْدَرِيهِ الْعَيْنُ ذُو فِطْنِ  
وَرُبَّ لَوْلُؤَةٍ فِي عَيْنٍ مَزْبَلَةٍ      لَمْ يُلَقَ بِأَلِّ لَهَا إِلَّا إِلَى زَمَنِ  
وَأُنشِدُ لَهُ الْمَقْرِي فِي «النَّفْحِ»<sup>(١)</sup>: وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ عَالِمِ الْأَنْدَلُسِ الْمَالِكِيِّ  
الَلَّبِيبِ عَبْدِ الْمَلِكِ السُّلَمِيِّ الْمَشْهُورِ بِـ «ابْنِ حَيْبٍ»:

لِللَّهِ دَرٌّ عِصَابَةٍ صَاحِبَتُهَا      نَحْوَ الْمَدِينَةِ تَقَطُّعُ الْفَلَوَاتِ  
وَمَهَامِهِ قَدْ جُبَّتْهَا وَمَقَاوِزِ      مَا زِلْتُ أَذْكُرُهَا بِطُولِ حَيَاتِي  
حَتَّى أَتَيْنَا الْقَبْرَ قَبْرَ مُحَمَّدٍ      خَصَّ الْإِلَهُ مُحَمَّدًا بِصَلَاةِ  
خَيْرِ الْبَرِيَّةِ وَالنَّبِيِّ الْمُصْطَفَى      هَادِي الْوَرَى لِطَرَائِقِ الْجَنَاتِ  
لَمَّا وَقَفْتُ بِقُرْبِهِ لِسَلَامِهِ      جَادَتْ دُمُوعِي وَاكْفَ الْعَبْرَاتِ  
وَرَأَيْتُ حُجْرَتَهُ وَمَوْضِعَهُ الَّذِي      قَدْ كَانَ يَدْعُو فِيهِ فِي الْخَلَوَاتِ  
مَعَ رَوْضَةٍ قَدْ قَالَ فِيهَا إِنَّهَا      مُشْتَقَّةٌ مِنْ رَوْضَةِ الْجَنَاتِ  
وَبِمَنْزِلِ الْأَنْصَارِ وَسَطِ قِيَابِهِمْ      بَيْتُ الْهَدَايَةِ كَاشِفُ الْغَمْرَاتِ  
وَبِطَيْبَةِ طَابُوا وَنَالُوا رَحْمَةً      مَغْنَى الْكِتَابِ وَمُحَكَّمِ الْآيَاتِ

(١) نفح الطيب: ٤٦/١.



وَبِقَبْرِ حَمْرَةَ وَالصَّحَابَةِ حَوْلَهُ فَاضَتْ دُمُوعُ الْعَيْنِ مُنْهَمِرَاتٍ  
سَقِيًّا لِتِلْكَ مَعَاهِدُ شَاهِدَتُهَا وَشَهِدْتُهَا بِالْخَطْوِ وَاللَّحْظَاتِ  
لَأَزَلْتُ زَوَّارًا لِقَبْرِ نَبِيِّنَا وَمَدِينَةَ زَهْرَاءَ بِالْبَرَكَاتِ  
صَلَّى إِلَهُ عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى هَادِي الْبَرِيَّةِ كَاشِفِ الْكُرْبَاتِ  
وَعَلَى ضَجِيعِهِ السَّلَامُ مُرَدِّدًا مَا لَاحَ نُورُ الْحَقِّ فِي الظُّلُمَاتِ

هكذا أوردها المقرئ لابن حبيب، ولا أظن أن نسبتها إليه صحيحة؟! وفي القصيدة تجاوزات شرعية على ما جرت به عادة المتأخرين.

منها: أن الناظم خصَّ زيارة القبر بقوله: (حتَّى أتينا القبر) وقوله: (لأزلت زواراً لقبر) وعلماء السلف وأهل الحديث يخصُّون المسجِدَ بالزيارة ويشدون الرِّحال إليه لا إلى القبر.

ومنها: هذا الإطراء للنبي ﷺ في قوله: (كاشف الكُرْبَاتِ) ومعلوم أن (كاشف الكُرْبَاتِ) لا تُقال عند الإطلاق إلا لله جلَّ جلاله، ودعك من تأويلات الصُّوفية أهل الظاهر والباطن؛ فالحقُّ أبلغ. والله المنة.



## الفصلُ الثاني (شروح «الموطأ»)

لقد اعتنى العلماء - رحمهم الله - بكتاب «الموطأ» منذ تأليفه واستمرت العناية به دون انقطاع في أغلب البلدان والأصقاع حتى يومنا هذا، وستظل العناية به قائمة - إن شاء الله - حتى يرث الله الأرض ومن عليها، وكان منذ تأليفه يتسابق طلاب مالِك - رحمه الله - إلى روايته عنه، ويعتنون به، ويسمعونه منه، حتى تعددت رواياته واختلفت ألفاظ الرواة له، وكثرت أحاديثه وقلت على حسب الرواية، وقد زادت روايات «الموطأ» على اثنتي عشرة رواية، من أشهرها رواية يحيى بن يحيى، ورواية محمد بن الحسن الشيباني صاحب أبي حنيفة - رحمه الله - ورواية ابن بكير، ورواية القعني، ورواية أبي مضعب، ورواية ابن زياد، ورواية عبدالرحمن بن القاسم، ورواية سويد الحدثاني . . . وغيرهم، ونسب كل موطأ إلى رآويه فكان يقال: (موطأ يحيى)، و(موطأ محمد بن الحسن) و(موطأ ابن زياد) . . . وهكذا. كل رواية منها تكاد تستقل بنفسها عن الروايات الأخرى، وتناول العلماء الكتاب بالدراسة والنظر والتحليل فتعددت شروحه، وكثرت المصنفات حول رجاله، واهتموا بأسانيدِهِ، ورتبوه على المسانيد، وعلى الأطراف، وفتشوا عن غريب ألفاظه، ومشكل معانيه، وجمَعوا بين رواياته المختلفة، ولا أعرف كتاباً من كتب أهل العلم في الدراسات الشرعية وجد العناية التي وجدها كتاب «الموطأ» ما خلا كتاب «الجامع الصحيح للإمام البخاري» رحمه الله .

وكنْتُ أودُّ أن أتحدّثَ عن جُهودِ العُلَماءِ عليّ «الموطأ» لكنني وجدتُ نفسي أمامَ سبيلِ هائلٍ من المؤلّفاتِ فافتصرتُ على الشُّروحِ دونَ سواها؛ لأنَّ «الموطأ» مصدرٌ من مصادرِ المالكيّةِ الصّحيحةِ، وهو مَجْمَعُ مُعْظَمِ آراءِ مالِكِ الفقهيةِ، ومرجعُ أهمِّ رواياتهِ الصّحيحةِ، فهو كتابُ رأيٍ وروايةٍ، وهو لطيفُ المَحْمَلِ، سهلٌ للحِفظِ، لا يجدُ طالبُ العلمِ عَناءً في حَمَلِهِ وحِفظِهِ، وإمكانيةِ سَماعِهِ على الشُّيوخِ سَماعاً كاملاً في مَجالِسَ مَحْدودَةٍ؛ لذا ولغيره كانَ حَظُّهُ من الشُّيوخِ والدُّيوعِ والانتشارِ أكثرَ من غيره من أغلبِ كُتُبِ السُّنَّةِ. وقد جمعتُ من شُرُوحِهِ ما يقربُ من ثلاثين ومائة شَرْحٍ، ولا شكَّ أنّي لم استَقْصِ كلَّ شُرُوحِهِ، ولا أدعي ذلك، لكنني بذلتُ في ذلك جهدي ووقتي، وحاولتُ الاستقصاءَ والتتبُّعَ بحيثُ لا يَشُدُّ عن هذه الدِّراسةِ إلّا القليلُ إن شاء الله وإن كنتُ أسمع قولَ الشّاعِرِ:

قُلْ لِلَّذِي يَدَّعِي فِي الْعِلْمِ مِعْرِفَةً حَفِظْتَ شَيْئاً وَغَابَتْ عَنْكَ أَشْيَاءُ

وقد اطَّلعتُ على بعضِ ما كَتَبَ الباحثونَ حتّى إعدادهُ هذا، وحاولتُ تلافي ما وقعوا فيه من أخطاءٍ، ولا شكَّ أنّي أفدتُ منهم، وشكرتُ لهم، وَرَجَوْتُ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ لَهُمْ جَزِيلَ الثَّوَابِ.

نَبِيي كَمَا كَانَتْ أَوَائِلُنَا تَنبِيي وَنَفَعَلُ مِثْلَ مَا فَعَلُوا

وقد اختلفتُ مناهجُ الشُّراحِ حتّى لا يكادُ يخلو شرحٌ من مزِيَّةٍ وَخِصِيصَةٍ وفائدةٍ، لكنّها تقلُّ وتكثرُ حسبَ جُهودِ الشّارِحِ وتوفيقِهِ في شرحِهِ. فمنهم مَنْ يتحدّثُ عن الرِّوايةِ والسُّنَدِ والرِّجالِ جَرْحاً وتَعْدِيلاً، ومَنِ الحَدِيثِ قُوَّةً وَضَعْفاً، فيكونُ اهتمامُهُ بالجانبِ الحديثيِّ. ومنهم مَنْ يتحدّثُ عن القَضَايا

الفقهية الواردة في الكتاب وآراء مالك وأصحابه، وربما تطرّق إلى أقوال الفقهاء خارج المذهب فجاء شرحه موسوعةً فقهيةً. ومنهم من يتحدّث عن لغات الكتاب المشكّلة وغريب ألفاظه، أو إعراب تراكيبه، فيتحدّث عن المسائل التحوّية التي يمكن أن تُوجّه عليها تراكيبه وفق استعمال الفصحاء من العرب، مستشهداً لذلك بأشعار العرب، وأمثالها، وأقوالها، مُحتجاً لذلك بأقوال المتقدمين من اللغويين والتّحويين كالخليل وسيبويه، والكسائي، والفراء، وأبي عبيدة، والأصمعي، وأبي عبيد، وأبي عمرو وأمثالهم. ومنهم من يتحدّث عن مُشكل معانيه وما اشتمل عليها من دقّاتق العلم ومسائل الاعتقاد.. وبعض الشّراح يجمع بين ذلك كلّه فيأتي شرحه موسعاً شاملاً لنواحٍ مختلفة من العلوم... إلى غير ذلك. وإليك ما أمكن جمعه من الشّروح مرتبة أسماء الشّراح على حروف المعجم:

- شرح إبراهيم بن حسن بن عبدالرّبيع الرّبعي (ت ٧٣٣هـ) =

= يراجع: شرح علي بن أحمد بن سعيد بن حزم (ت ٤٥٦هـ).

١- شرح إبراهيم بن حسين بن محمّد بن بيبي زاده (ت ١٠٩٩هـ)

- مؤلّفه: إمام حنفي المذهب، ولد بالمدينة الشّريفة - على ساكنها أفضل الصّلاة والسّلام - وولي إفتاء مكّة - شرفها الله - وله مؤلّفات وشروحات جليّة منها: «شرح الأشباه والنظائر» ورأيت له رسالة سمّاها «الإتحاف بالأحاديث الواردة في فضل الطّواف» ومجموعة رسائل في قسم المخطوطات بجامعة الملك سعود بالرياض.

أخباره في خلاصة الأثر: ١٩/١.

اسم شرحه : (الفتح الرَّحْمَانِي فِي شرح مَوْطَأَ مُحَمَّد بن الحَسَن الشَّيْبَانِي)  
له نسختان في المكتبة المَحْمُودِيَّة بالمدينة الشَّرِيفَة (مكتبة الملك  
عبدالعزیز) لم أطلع عليه . قال المُجِيبُ : «شرح المَوْطَأَ - رواية مُحَمَّد بن  
الحَسَن الشَّيْبَانِي فِي مجلدين» ، فلعلَّ الموجود نُسخةٌ واحدةٌ كلُّ رقمٍ  
لمجلدٍ؟ فلترجع وهي بخطه . وقرأتُ أيضاً أَنَّ فِي مكتبة (قونية - يوسف  
آغا) بتركيا نسخةٌ منه ، وأَنَّهُ تخريجٌ لأحاديث «المَوْطَأَ» فِي الرِّوَاية المذكورةِ  
على مذهب أبي حنيفة .

- شرح إبراهيم بن يوسف بن قرقول الحَمْزِيّ (ت ٥٦٩هـ) =

= يُراجع : شرح عياض بن موسى اليَحْصِيّ القَاضِي (ت ٥٤٢هـ) .

٢- شرحُ أَحْمَدَ بنِ خَلْفٍ؟ هَلْ كَذَا جَاءَ وَلَا أَعْرِفُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَحْمَدَ بنِ خَلْفِ بنِ  
مُحَمَّدِ بنِ فَرْتُونِ المَدِينِيّ (ت ٣٧٧هـ) يُراجع : الصَّلَة : ٦ وغيره ..  
واسم شرحه : (تفسير ما استعجم من موطأ مالك بن أنس المَدَنِيّ  
وتفسير موطأ عبد الله بن وهب)

قطعةٌ منه فِي مكتبة القَيْرَوَانِ بتونس ضمن مجموع نادرٍ هناك ،  
يشتملُ على مجموعةٍ من الشُّروحِ لهذا الكتابِ «المَوْطَأَ» بعضها قطعٌ  
منها . لم أطلع عليه .

٣- شرحُ أَحْمَدَ بنِ طَاهِرِ بنِ عَلِيِّ بنِ عَيْسَى بنِ رَصِيصِ (ت ٥٣٢هـ)

- مؤلفه عالمٌ أندلسيٌّ ، مُحدِّثٌ ، فقيهٌ يُعرفُ بـ«ابنِ عُبَادَةَ» ؛ لأنَّهُ من  
وَلِدِ سَعِدِ بنِ عُبَادَةَ رضي اللهُ عنه . قال ابنُ عبدالمَلِكِ المُرَاكشيّ : «كان  
مُحدِّثاً ضابطاً ، حسنَ التَّقْيِيدِ ، ذَا أَصُولِ عَتِيقَةٍ ، وعنايةٍ بلقاء المشايخ ،

وَرِعاً، فَاضِلاً، عَالِماً بِالمَسَائِلِ . تَقَلَّدَ بَدَانِيَةَ وَلايَةِ خُطَّةِ الشُّورَى، وَأَفْتَى نَيْفًا وَعَشْرِينَ سَنَةً، عُرِضَ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ فَاَمْتَنَعَ مِنْهُ . . . أَخْبَارُهُ فِي الصَّلَةِ : ٧٦/١، وَتَكْمَلَةُ الصَّلَةِ : ٤٤/١، وَالغُنْيَةُ : ١١٨، وَبُغْيَةُ الْمُتَمَسِّسِ : ١٨٠، وَمَعْجَمُ ابْنِ الْأَبَارِ : ١٤، وَالذَّيْلُ وَالتَّكْمَلَةُ : ١٢٩/١، وَالذَّبِيحُ الْمُنْذِبُ : ٣٨٤/١ . ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَاضُ فِي تَرْتِيبِ الْمَدَارِكِ : ٨٤/٢ . وَعَنهُ فِي سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ : ٧٨/٨ .

اسم شرحه : (الإيماء إلى أطراف الموطأ)

أصله في أطراف الموطأ، لكنّه عَرَضَهُ عَلَى شَيْخِهِ أَبِي عَلِيٍّ الصَّدْفِيِّ فَاسْتَحْسَنَهُ وَأَمَرَهُ بِبَسْطِهِ وَالتَّوَسُّعِ فِيهِ فَزَادَ فِيهِ . نُسخته في مكتبة كوبرلي بتركيا رقم (٢٥٣)، لم أقف عليه .

٤- شرح أحمد بن عبد الرحيم الدهلوي الهندي العمري الفاروقي (ت ١١٧٦هـ) - مؤلفه يُعرف بـ «شاه ولي الله» أصله من (دهلي) - بتقديم الهاء - بالهند، وبها ولد سنة ١١١٤هـ، وزار الحجاز سنة ١١٤٣-١١٤٥هـ قال الكتّاني: «وأحيا الله به وبأولاده وأولاد بنته وتلاميذه الحديث والسنة بالهند بعد موتها» أقول: هو صاحب «الحجة البالغة» و«الإرشاد إلى مهمات الإسناد» وغيرهما من المؤلفات المفيدة. أخباره في: أبجد العلوم: ٩١٢، وفهرس الفهارس: ١١١٩، واكتفاء القنوع: ٩٧، ١٣٤، ١٨٥، والأعلام: ١٤٩/١ .

واسم شرحه : (المسوّى . . .)

أتمّه سنة ١١٦٤هـ وله نسخٌ خطيّةٌ كثيرةٌ منها في الأصفية رقم: (٣) والمكتب الهندي رقم: ١٧٨، ورامپو رقم: ٣٦١ . . . وغيرها . وطبع في مكة المكرمة طبعة قديمة .

٥- وللمؤلف نفسه أحمد عبد الرحيم (شاه ولي الله) شرح آخر اسمه (المحلّي) بالفارسيّة يوجد منه نسخ في الهند في الأصفية - وبنكيبور . . .

٦- شرح أحمد بن عمران بن سلامة البصريّ الألهانيّ المعروف بـ«الأخفش» (ت قبل سنة ٢٥٠هـ).

- مؤلفه نحويّ، لغويّ، محدّث، صدوق. وليس هو أحد الأخافش الثلاثة النحاة المشاهير في النحو وإن كان قبل آخرهم. قال أبو حاتم الرازيّ: «كتب عنه بمكّة، وهو صدوق». وله أخبار في الكتب قليلة. منها في الجرح والتعديل: ٦٥/١، وثقات ابن حبان: ٣٤/٨، وتاريخ بغداد: ٣٣٣/٤، وفهرست ابن خيّر: ٩١، ومُعجم الأدباء: ٤٠٩/١، وتاريخ الإسلام: ٥٠، والوافي بالوفيات: ٢٧٠/٧، وبغية الوعاة: ٣٥١/١ وغيرها.

واسم شرحه: (غريب الموطأ) وربّما: (تفسير غريب . . .)

له شهرة واسعة عند المحدثين. قال الحافظ الذهبيّ - شيخ المحدثين -: «مصنّف «غريب الموطأ» وهو في جزأين، سمعناه» اطلع عليه ابن عبد الملك المراكشيّ بخط أحمد بن محمّد الأنصاريّ المرسيّ المعروف بـ«ابن اليتيم» (ت ٥٨١هـ) . . . وغير ذلك.

أعرف الآن له ثلاث نسخ خطيّة - ومع هذا لم أطلع عليه، قدر الله ذلك عاجلاً، منها نسخة جيدة قديمة في مكتبة صائب بتركيا، ومنها نسخة في مكتبة القيروان بتونس. وثالثة كانت في مكتبة أحمد عبّيد في دمشق. وهو من الآثار النفيسة. من أقدم شروح «الموطأ» عامة وشروح غريبة خاصّة وأخبرني أخي الكريم الدكتور حسن بن عثمان، أحد طلبة العلم بمكّة



شرفها الله أنه اجتمع بأحد طلبة العلم بتونس وأخبره أنه يعمل على تحقيقه اعتماداً على النسخة التونسية، وطلبت من الأخ حسن مكاتبه المذكور وإبلاغه بالنسختين فلعله الآن على علم بذلك.

٧- شرح أحمد بن عمرو بن عبدالله بن عمرو بن السرح القرشي الأموي، أبي الطاهر (ت ٢٥٠هـ).

- مؤلفه مولى نهيك، مولى عتبة بن أبي سفيان، من أهل العراق، ثم من أهل مصر، كان جدّه الأعلى (سرح) أندلسياً. وأبو الطاهر أحمد هذا روى عنه مسلم، وأبوداود، والنسائي وغيرهم. قال ابن فرحون: «كان صدوقاً ثقة». أخباره في: الجرح والتعديل: ١٥/٢، ورجال مسلم: ٣٣/١، وأخبار القضاة: ١٤٤/١، ١٤٥، وتهذيب الكمال: ٤١٥/١، وسير أعلام النبلاء: ٦٢/١٢، والديباج المذهب: ١٦٦/١ وغيرها. وذكره في الكتب حافلٌ وأخباره كثيرة.

واسم شرحه: (شرح موطأ ابن وهب)<sup>(١)</sup>

ذكره القاضي عياض في ترتيب المدارك: ١٧٤/٤، وابن فرحون في الديباج المذهب: ١٦٦/١ وغيرهما. ولا أعرف عنه شيئاً، ويظهر أنه فقد.

٨- شرح أحمد بن القاسم بن جَسُوسِ الرِّبَاطِيِّ (ت ١٣٣١هـ)

- مؤلفه عالمٌ، فاضلٌ، من أهل المغرب، قريبٌ من عصرنا كما ترى،

(١) يظهر أنّ هذا الشرح على موطأ ابن وهب لا على موطأ مالك؟! فليستدرك. وقد عدّ مؤلفه من شراح موطأ مالك، يراجع مقدمة كشف المغطى: ٤٣.

سألتُ عنه مَنْ لَقِيتُ من شُيوخِ المَغربِ وعُلمائها فأثنوا عليه خيراً رحمه الله تعالى، من أهل الرِّباط كما هي نسبته، مولده ووفاته فيها، وهو أديبٌ شاعرٌ، له ديوان شعرٍ لطيفٍ . ومن أكثر مؤلِّفاته فائدة كتابه في تَراجُم مَنْ لَقِيَ في أسفاره من مشارقه ومغاربه . قال الأستاذ الزُّركلي في «الأعلام» - وهو بأخباره أدري - ولا تزال كُتبه مخطوطةً عند أسرته . أخباره في الإعلام بمن حلَّ مراكش من الأعلام: ٢/ ٢٨١، أعلام العُدوتين: ٢/ ٤٠، والاعتباط بتراجُم أعلام الرِّباط (مخطوط)، والأعلام للزُّركلي: ١/ ١٩٩ .

واسمُ شرحه: (الإغراء بمسائل الاستبراء)

تعليق على الموطأ، لم أطلع عليه، ولا أدري مكان وجوده إلا أن يكون عند أسرته كما سَلَفَ .

٩- شرحُ أحمد بن محمد الأصفهانيّ، الحافظ، أبي الطاهر السِّلَفيّ (ت ٥٧٦هـ) - مؤلِّفه حافظ الإسكندرِيَّة، العلامَةُ، المحدثُ، الحافظُ، المُفتي، الثَّقَةُ شيخُ الإسلام، كان كبيرَ القدرِ جدًّا، كثيرَ الشُّيوخِ، قديمَ الطَّلبِ، كثيرَ المَحْفُوظِ، طويلَ العُمُرِ؛ لذا تراحمَ الطَّلبةُ للأخذِ عنه، طلباً لفوائده، وحرصاً على علوِّ إسناده، فَرَحَلُوا إليه من المشرق والمغرب على السَّواء، ساعدتهم على ذلك توشُّط محلِّ إقامته، فانهالوا عليه، وطلبوا إجازته، فأجازَ إجازةً عامَّةً لكلِّ من أدركَ حياته غير مرَّة . تَجَاوَزَ المائةَ وهو ممتنعٌ بحواصِّه قال قبل ذلك :

أَنَا مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ      سِ وَهُمْ خَيْرُ فِتْنَةٍ

جِزْتُ تِسْعِينَ وَأَرْ      جُوَّ أَنْ أَجُوزَنَّ الْمِئَةَ

وقد جاوزها بعد ذلك رحمه الله . أخباره كثيرة جدًّا منها في: مرآة الزَّمان:

٣٦٢/٨، ووفيات الأعيان: ١/١٥٠، والمختصر المحتاج إليه: ١/٢٠٦،  
والعبر: ٤/٢٢٧، وسير أعلام النبلاء: ٥/٢١، والوافي بالوفيات: ٧/٣٥١،  
وطبقات الشافعية: ٦/٣٢. . . ومن أشهر مؤلفاته وأفودها: «المشيخة  
البغدائية» مهم إلى الغاية، وفيه فوائد كثيرة وحكايات وطرائف وأخبار،  
و«معجم السفر» طبع ثلاث مرات وفي بعض نسخه «معجم الشعراء» وهو  
احتمال قوي. فأغلب تراجمه ينشد فيها شعراً؟! يُراجع: . . . وله غير ذلك.

اسم شرحه: (الإملاءات على الموطأ)

منه نسخة في المكتبة المحمودية في المدينة الشريفة - على ساكنها  
أفضل الصلاة والسلام - لم أطلع عليها، هكذا هي في الفهرس.

١٠- وللمؤلف المذكور الحافظ أبي الطاهر السلفي:

(شرح مقدمة الاستذكار)

له نسخة في المكتبة الظاهرية بدمشق (مكتبة الأسد) لم أطلع عليه.

١١- شرح أحمد بن محمد بن عبد الله، الشيخ أبي عمر الطلمنكي (ت ٤٢٩هـ).

- مؤلفه أندلسي ورع، ثقة، صاحب سنة وعقيدة صحيحة رحمه الله  
أوذي بسببها وانتصر على خصومه<sup>(١)</sup> فأبطل القاضي شهادة جمهور من  
الفقهاء شهدوا ضده. قال ابن بشكوال: «كان سيفاً مجرداً على أهل

---

(١) قاموا عليه وشهدوا أنه حروري، يرى وضع السيف في صالحه المسلمين، وكان  
الشهود خمسة عشر فقيهاً، فنصره قاضي سرقسطة محمد بن عبد الله بن فرتون،  
وذلك سنة خمس وعشرين وأربعمائة وأشهد على نفسه بإسقاط الشهود.  
وقد أثنى عليه العلامة ابن القيم - رحمه الله - في التوثيق (الكافية الشافية).

الأهواء والبِدَع، قامِعاً لهم، غَيُوراً على الشريعة، شديداً في ذاتِ الله، أقرأ النَّاسَ مُحتَسِباً، وأسمع الحديث، والتزم للإمامة بمسجد منعة». وقال الحافظ الذهبي: «وصنّف كتباً كثيرة في السنة يلوح فيها فضله وحفظه وإمامته واتباعه للأثر» وقال الحافظ أيضاً: «ورأيتُ له كتاباً في السنة في مجلدين» وله «البيان في إعراب القرآن» و«الروضة في القراءات» وغيرها.

قال الفقير إلى الله تعالى عبدالرحمن بن سليمان العثيمين - عفا الله عنه -: «آية توفيقه - إن شاء الله - كثرة الآخذين عنه، والمفيدة منه، الداعين له والمترحمين عليه. قال ابنُ عبدالملك المراكشي: «لا نعرفُ أحداً بين علماء الأندلس يباريه في كثرة التلاميذ والطلّاب». أخباره في جذوة المقتبس: ١١٤، وترتيب المدارك: ٧٤٩/٤ (بيروت) والصلّة: ٤٤/١، وبغية الملمس: ١٦٢، وسير أعلام النبلاء: ٥٦٦/١٧، ومعرفة القراء: ٣٠٩/١، والوافي بالوفيات: ٣٢/٨، وغاية النهاية: ١٢٠/١، والديباج المذهب: ١٨٧/١، وطبقات المُفسّرين: ٧٧/١، والشذرات: ٢٤٣/٣.

واسم شرحه: (شرحُ الموطأ) لم يتم

ولأبي عمَرَ - رحمه الله تعالى - عملٌ جليلٌ حول الإمام مالك وكتابه «الموطأ» فله شرحُه هذا، وله كتابٌ خاصٌّ في رجاله، وثالثٌ في مناقب الإمام.

- شرحُ أحمد بن محمّد بن عبدالمؤمن الحُسّاميّ القرميّ (ت ٧٨٣هـ) =

= يُراجع: شرح عياض بن موسى اليحصبيّ القاضي (ت ٥٤٤هـ).

١٢- شرحُ أحمد بن محمّد بن عليّ الأنصاريّ، أبي جعفر المَلِيُوطِ (ت بعد ٦٢٧هـ).

- شارحُه أندلسيٌّ، جَيَّانِيٌّ، روى عن ثابت بن خيارٍ وغيره .  
أخباره في الدَّيْل والتكملة: ٤٦٩/١، والدِّيَّاج المذهب: ٢٢٦/١،  
وبغية الوعاة: ٣٧٤/١ .

- لا أعرف لشرحه اسماً يَخُصُّه، قال ابن عبد الملك المراكشي: «له  
شرحٌ حَسَنٌ على «المَوْطَأِ» . . .» .

١٣- شرحُ أحمد بن الحاجِّ المكيِّ السَّدَارَاتِيِّ السَّلَوِيِّ (ت ١٢٥٣هـ) .  
- مؤلِّفه مغربيٌّ فقيهٌ، من أهل سَلَا، له عنايةٌ بالتَّوَارِيخِ، سَجَّلَ  
أحداثَ زمانه، انتفعَ به صاحبُ الاستقصاء، كذا قال الأستاذُ الزَّرْكَليُّ .  
أخباره في: الاستقصاء: ٤٦/٨، والأعلام: ٢٥٩ .

واسم شرحه: (تقريبُ المَسَالِكِ لموطأَ الإمامِ مالك)

يَظْهَرُ أنَّ أصله في أربع مجلداتٍ، ثم تختلف نُسخه بعد ذلك فمنها أربع  
مجلداتٍ، ومنها مجلدان . . . منه نسخةٌ في الخزانة العامة بالرباط رقم  
(٢٣١٩ د) جُزءٌ، والثَّالِث والرَّابِع منه في المكتبة النَّاصِرِيَّة بتامكروت  
بالمغرب رقم (١٠٤٢)، (٢٩٣٠)، وفي مكتبة جامعة قاريونس في ليبيا  
منه نسخة لا أدري هل هي تامة؟ وهناك نسخٌ أخرى .

١٤- شرحُ أحمد بن نَصْرِ الدَّاوِدِيِّ، أبي جعفرِ المَسِيلِيِّ (ت ٤٠٢هـ) .  
- مؤلِّفه فقيهٌ، مالكيٌّ، من أهل المسيلة، ذكر العلماء أنه من  
المحدِّثين الذين لم يرحلوا إلى المشرق مع أنه برز في العلم واشتهر فيه،  
له كتابٌ في الأموال مشهورٌ وقفت عليه، وأفدت منه، وله في الأحكام  
كتابٌ مشهورٌ أيضاً. أخباره في: تاريخ الإسلام: ٥٦، والدِّيَّاج المذهب:

١٦٦/١ وغيرهما .

اسم شرحه (النَّامِي)

ذكره القاضي عياض في ترتيب المدارك: ٨٣/٢، وعنه في سير  
أعلام النبلاء: ٧٨/٨ كلاهما ذكره في ترجمة الإمام مالك - رحمه الله - .  
وذكر ابن خير الإشبيلي في «فهرست ما رواه عن شيوخه»: ٨٧ قال:  
«تفسير الموطأ» لأبي جعفر أحمد بن نصر الداودي، الفقيه، المالكي،  
من أهل المسيلة، وسماه: «الكتاب النَّامِي» حدَّثني به أبو بكر أحمد بن  
محمد بن طاهر...» وساق سنداً إلى أبي عمر بن عبد البر إلى المؤلف  
الداودي. وللشراح المتأخرين به اعتناء، عنه ينقلون، وإلى أقواله  
يرجعون، وإليه يحيلون. وبقيت قطعة جيّدة من شرح أبي جعفر الداودي  
هكذا في مكتبة القرويين بفاس رقم: ١٧٥/٤٠، ٥٢٧ .

١٥- شرح إدريس القابسي؟

جاء في تاريخ الأدب العربي لبروكلمان: ٣٨٧/٣ (الترجمة  
العربية)، قال: «واسمه المسالك...». هكذا قال، ولا أعرف هذا  
الاسم في شراح الموطأ، ولم أجد من ترجم له، ولم أجد في علماء  
المغرب ولا في علماء المشرق من اسمه (إدريس القابسي) فلعله (إدريس  
الفاصي) فيكون المقصود: إدريس بن محمد العراقي الفاسي المغربي،  
أبو العلاء (ت ١١٨٣هـ) ولم أجد في ترجمة الفاسي هذا أنه شرح  
«الموطأ»؟!، لكن وجدته من المشتغلين بالحديث، ومن الكثيرين من  
التأليف فيه، المهتمين بشروح كتبه المشهورة، فله تعليقات على «الجامع  
الصحيح» للبخاري، وشرح «لشمائل الترمذي»، واختصاراً «للكامل»

لابن عديّ في الضعفاء، وفتاوى حديثه، وكلام على أحاديث «جمع الجوامع» للسُّيوطي، وشرح «للجامع الصّغير» للسُّيوطي أيضاً، وغيرها كثير. ومما يُرجَّحُ أنّه المقصود قولهم في ترجمته: «وله طُررٌ وتعليقاتٌ على هوامش بعض كُتب الحديث. فلعل هذا الشرح من طُوره وتعليقاته. والكتاب موجودٌ يمكن الرُّجوع إليه والتأكُّد منه. يُراجع: سلوة الأنفاس: ١/١٤١، وفهرس الفهارس: ٨١٨، ودليل مؤرخ المغرب: ١/٨١، والأمرُ عندي ظنٌّ لا يرقى إلى درجة اليقين، لكنّه يرقى إلى درجة غلبة الظنِّ، لذلك أوردته، والله أعلم.

- ابنه عبدالرحمن بن إدريس (ت ١٢٣٤هـ) عالمٌ، فاضلٌ. اختصر «الإصابة» و«لسان الميزان» و«الجرح والتعديل» وغيرها وهو كآبيه إمامٌ علامةٌ، رحمه الله. والشَّيْءُ بالشَّيْءِ يُذْكَرُ.

١٦- شرحُ إسلامِ الله بنِ شَيْخِ الإسلامِ الدَّهْلَوِيِّ (ت؟) مؤلِّفه يعرف بـ«الرامبوريّ». واسمُ شرحه: (المُحَلِّي)

ذكر بروكلمان في تاريخ الأدب العربي: ٣/٢٧٩ (التَّرْجَمَةُ العَرَبِيَّة) منه نسخة في بتنه بالهند رقم ٥٤٦، وغيرها. وفي مكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود نسخةٌ مكتوبة سنة ١٢٤٩هـ في مجلدين كبيرين. ورأيتُ نسخةً منه مصورةً عند أحد أصدقائي من مكتبة في الهند لم أتبين من أين هي مكتوبة سنة ١٢١٥هـ وعليها تعليقات بخطِّ مصنِّفه رحمه الله وبهذا ندرِكُ أنه توفي - رحمه الله - بعدَ هذا التَّاريخ. وترجمتهُ مؤلِّفه مجهولةٌ لي الآن، وقد تكون في الكتب معروفة ووقتي الآن لا يُسعفني في البحث عنها والله المستعان.

١٧- شرحُ إسماعيل بن إسحاق القاضي (ت ٢٨٢هـ).

- مؤلّفه كان قاضيَ بغداد، وشيخ مالكيّة العراق، وعالمهم كما يقولُ الحافظُ الذهبيُّ. قال الخطيب البغدادي: «كان عالماً مُتقناً، فقيهاً على مذهب مالك، وشرح المذهب واحتجّ له». أخباره في: الجرح والتّعديل: ١٥٨/٢، والإكمال: ٢٢٠/٣، وتاريخ بغداد: ٢٤٨/٦، وتاريخ جُرجان: ٧٦، ١١٤، ومعجم الأدباء: ١٢٩/٦، وسير أعلام الثّبلاء: ٣٣٩/١٣، والوافي بالوفيات: ٩١/٩، والديباج المذهب: ٢٨٢/١، والشذرات: ١٧٨/٢.

واسم شرحه: (شَوَاهِدُ الْمُوطَأِ)

في عشر مجلدات، ذكره القاضي عياض في ترتيب المدارك: ٨٠/٢، وعنه نقل الحافظ الذهبي في سير أعلام الثّبلاء: ٧٨/٨ كلاهما في ترجمة الإمام مالك.

١٨- شرحُ أصبغ بن الفرّج بن سعيد بن نافع (ت ٢٢٥هـ)

- مؤلّفه أمويُّ النّسب، مولى عمر بن عبدالعزيز، لم يلتق مالكاً، روى عن الدّرّاورديّ، ويحيى بن سلام وغيرهما، قال القاضي عياض: «كان قد رحل إلى المدينة ليسمع من مالكٍ فدخلها يوم مات» ولقي الليث وتفقه على ابن وهب، وعبدالرحمن بن القاسم وغيرهما. قال ابن معين: «كان من أعلم خلق الله برأي مالك، يعرفها مسألةً مسألةً، متى قالها؟ ومن خالفه فيها؟ قال أبو حاتم: «كان من أجل أصحاب ابن وهب». أخباره في تاريخ البخاري: ٣٦/٢، وتاريخ الصّغير: ٢٢٧، وأخبار



القُصَاة: ١١/١، ١٦، ٢١٠/٢، ٢٢٢، والجرح والتَّعْدِيل: ٣٢١/٢،  
وترتيب المدارك: ١٧/٤، وتهذيب الكمال: ٣٠٤/٣، وسير أعلام  
النُّبَلَاء: ٦٥٦/١، والوافي بالوفيات: ٢٨١/٩، والديباج المذهب:  
٣٠٠/١، وحسن المحاضرة: ٣٠٨/١، والشذرات: ٥٦/٢.

واسمُ شرحه: (تفسير غريب الموطأ)

ذكره القاضي عياض، وابن فرحون... وغيرهما.

١٩- شرح أبي بكر بن سابق الصَّقَلِيّ (؟)

مؤلفه مجهول الترجمة؟ لم أهدِ الآن إلى أخباره، لكن قرأتُ في  
ترجمة أبي القاسم أحمد بن محمد التَّمِيمِي المعروف بـ«ابن وَرْدٍ» (ت  
٤٥٠هـ) وهو عالمٌ أندلسيٌّ من أهل المُرِّيَّة أن من شيوخه أبابكر بن سابق  
الصَّقَلِيّ، ولا شكَّ أنَّه هذا<sup>(١)</sup>..

وابن وَرْدٍ التَّمِيمِيُّ هذا له اشتغالٌ بالحديث، ودَكَرُوا أنَّ له شرحاً  
على البُخَارِي، قالوا: «ظهر فيه علمه».

واسمُ شَرْحِهِ: (المسالك)

هَكَذَا قال القاضي عياضٌ في ترتيب المدارك: ٨٤/٢، والحافظُ  
الدَّهَبِيُّ في سير أعلام النُّبَلَاء: ٨٧/٨، كلاهما في ترجمة الإمام مالكٍ .

(١) بعد طباعة الأُصُول وفتتُ على أخبار محمد بن سابق الصَّقَلِيّ، أبوبكرٍ في الصَّلَة  
لابن بشكوال: ٦٠٤، وما أَظُنُّه إلَّا المذكور هنا، قال: روى بمكة عن كريمة  
بنت أحمد المروزي وغيرها، وقدم الأندلس، وأخذ عنه أهل غرناطة... وتوفي  
بمصر في ربيع الأول سنة ثلاث وتسعين وأربعمائة. لكن هذا فيه بُعْدٌ إذا تأكد  
لنا أنَّ ابنَ وَرْدٍ التَّمِيمِيَّ (ت ٤٥٠هـ) أخذ عنه.

٢٠- شرحُ جَعْفَرِ بْنِ إِدْرِيسِ الْكَتَّانِيِّ (ت ١٣٢٣هـ).

- مؤلفه عالمٌ من علماء المغرب، يكنى أباالمواهب، فقيهٌ، محدثٌ، من كبار الصوفية هناك. قال ابن أخته عبدالحى في «فهرس الفهارس» كان معتقداً طريقَ القومِ، مُنافحاً عنهم، ناصرأ لهم» سامحه الله وعفا عنه. أخباره في فهرس الفهارس: ١٨٦/١ وغيرها، ودليل مؤرخ المغرب: ١٢٣، ومعجم سركيس: ١٥٤٥، والأعلام: ١٢٢/٢. ذكرواله حواشٍ على البخاري، ومسلم، وأبي داود، والتِّرْمِذِيِّ و(الموطأ).

٢١- شرحُ أَبِي الْحَسَنِ الْإِشْبِيلِيِّ (؟)

- مؤلفه مجهولُ الترجمةِ لي الآن، وذكر الشَّرحُ القاضي عياضٌ في ترتيب المدارك: ٨٥/٢، وعنه في سير أعلام النبلاء: ٧٨/٨. قال القاضي عياضٌ: «وفي «الموطأ» تفسيرٌ لرجل قُرطبيٍّ يُعرف بـ«أبي الحسن الإشبيلي» وعبارة القاضي - رحمه الله - تُوحى بأنَّه لم يَعْرِفْهُ، فإذا لم يَعْرِفْهُ القاضي مع تقدُّم زمانه، وجلالته في العلم، واختصاصه بمعرفة أصحاب مالك - رحمه الله - فأجدرُ بي أن لا أعْرِفْهُ الآن، فَمَنْ وَجَدَهُ مِنَ السَّادَةِ الْفُضَلَاءِ فليعرِّفْ به مَشْكُوراً مَأْجُوراً.

٢٢- شرحُ التَّهَامِيِّ بْنِ الْمَدَنِيِّ كَثُونٌ (ت ١٣٣١هـ)

- مؤلفه عالمٌ مغربيٌّ مالكيٌّ، من أهل فاس، وسكن طنجة، وبها توفي واسمه مركبٌ (محمد التهامي) بن علي بن عبدالله، أبو عبدالله. أخباره في معجم المطبوعات: ١١٧، والأعلام: ٦٥/٦. واسم شرحه: (التعليق الفاتح) وربما سُمِّي (أقرب المسالك . . .)

وهو حاشية (تعليق على الموطأ) مطبوع بفاس على الحجر في مجلدين .

٢٣- شرح حَزْمَلَةَ بنِ يَحْيَى التَّجِيبِيِّ، أَبِي حَفْصِ (ت ٢٤٣هـ)

مؤلفه مِصْرِيٌّ من أصحاب الإمام الشافعي - رحمه الله - روى عنه مسلم، وابن ماجه، وغيرهما. قال أبو حاتم: «يُكْتَبُ حَدِيثُهُ وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ» وقال ابن عدي: «قد تَبَحَّرْتُ حَدِيثَ حَزْمَلَةَ وَفَتَّشْتُهُ الْكَثِيرَ فَلَمْ أَجِدْ فِي حَدِيثِهِ مَا يَجِبُ أَنْ يُضَعَّفَ مِنْ أَجْلِهِ». أخباره في: الولاة والقضاة: ٣٠، ١٢٣، ٤٢٩، والجرح والتعديل: ٢٧٤/٣، ورجال مسلم: ١٧٧/١، وترتيب المدارك: ١٧١/٤، وتهذيب الكمال: ٥٤٨/٥، وسير أعلام النبلاء: ٣٨٩/١١، والوافي بالوفيات: ٣٣٤/١١، وطبقات الشافعية: ١٢٧/٢، وحسن المحاضرة: ٣٠٧/١، ٣٤٧، ٣٩٨، وشذرات الذهب: ١٠٣/٢.

واسم شرحه: (شرح الموطأ)

ذكره القاضي عياض في ترتيب المدارك: ٨٣/٢، وعنه في سير أعلام النبلاء: ٧٧/٨، وفي ترتيب المدارك: ١٧١/٤ قال: «وشرح حَزْمَلَةَ الموطأ» بما سأل عنه ابن وهب.

٢٤- شرح خَازِمِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ خَازِمٍ، أَبِي بَكْرِ المَخْزُومِيِّ (ت ٤٩٦هـ).

هكذا أظنه، والموجود في ترتيب المدارك (حازم بن محمد بن حازم) بالخاء المهملة في الموضعين. وقد فتشت فلم أجد من اسمه خازم بن محمد بن حازم؟! وخازم المذکور - بالخاء المعجمة -: عالم أندلسي، نحوي، لغوي، محدث، يروي عن كبار شيوخ الأندلس منهم: أبو عمرو السفاقي، وابن عتاب، ومكي بن أبي طالب، وابن الإفليلي،

وابنُ يونس . . . وغيرهم . وروى عنه قومٌ لا يُحصَوْنَ كثرةً، ونفعَ اللهُ به . قال ابنُ بشكوال : «كان قديمَ الطَّلبِ، وافرَ الأدبِ - وهو الأغلبُ عليه -، له تصرُّفٌ في اللُّغة وقول الشُّعرِ، سمِعَ الناسُ منه، ولم يكن بالضَّابطِ لما رواه، ويُخلطُ في روايته وأسمِعته، وقفتُ علي ذلك، وقرأتهُ في غيرِ مَوْضِعٍ بخطه» .

يقولُ الفقيرُ إلى الله تعالى عبد الرَّحمن بنُ سليمان العُثيمين - عفا الله عنه - : وقفتُ على شرح لأبيات الجُمَلِ لأبي عبد الله بن هشام اللُّخميِّ اسمه : «الفُصُولُ والجُمَلُ . . .» ردَّ في أوائله على أبي بكرِ خازمٍ هذا في كتاب له في «شرح أبيات الجُمَلِ» أيضاً، ونصُّ كلامه : «وقول أبي بكرِ خازم بنِ محمَّد بنِ خازم المَخزوميِّ في «شرحه لأبيات أبي القاسم» في بيت القُطاميِّ :

الضَّارِبُونَ عُمَيْرًا عن بُيوتِهِمْ      بالتَّلِّ يَوْمَ عُمَيْرٍ ظالِمٌ عَادِي  
بأنَّ (عُمَيْرًا) هو القُطاميُّ؟! وليس كما ذكر إنَّما (عُمَيْرٌ) في البيتِ عُمَيْرُ بنُ الحُباب . . . وغير ذلك، وفي هذا ما يؤكِّدُ ما ذهبَ إليه ابنُ بشكوال رحمه الله .

واسم شرحه (السَّافرُ عن آثار الموطأ)

ذكره القاضي عياض في ترتيب المدارك : ٨٥/٢ ، والحافظ الذَّهبي في سير أعلام النبلاء : ٨٩/٨ ، وفي ترتيب المدارك (المسهر) ولعل صوابها (المسفر) . فالمسفر قريب من السَّافر في لفظه .

٢٥- شرحُ الحَسَنِ بنِ رَشِيْقِ القَيْرَوَانِيِّ (ت ٤٦٣هـ) .

- مؤلِّفه الأديبُ البارِعُ المشهورُ صاحبُ «العُمدة» أبوعلِيٍّ مولده

بالمسيلة المعروفة بـ«المحمدية» شرقي تونس العاصمة، وانتقل إلى القيروان، من أشهر شيوخه: القَزَّازُ القَيْرَوَانِيُّ التَّمِيمِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وأبو مُحَمَّد الحُشْنِيُّ الضَّرِيرُ، وأبو إسحاق الحُصْرِيُّ الأَدِيبُ. . وغيرهم. أخباره في: الذَّخِيرَةُ: ٥٩٧/٨، وخَزِيدَةُ القَصْرِ: ٢٣٠/٢، ومعجم الأدباء: ٨٦١ (ط) (إحسان)، وإنباه الرُّوَاه: ٢٩٨/١، ووفيات الأعيان: ٨٥/٢، والوافي بالوفيات: ١١/١٢، وكتب عن أدبه وفنه عددٌ كبيرٌ من الباحثين.

واسم شرحه (شرح موطأ مالك)

ذكره الأستاذ الزركلي في الأعلام: ١٩١/٢، وهو في كشف الظنون: ١٩٠٧/٢ هكذا منسوباً إلى ابن رشيقي القَيْرَوَانِيِّ الأديب هذا؟! يقول الفقير إلى الله تعالى عبد الرحمن بن سليمان العثيمين - عفا الله عنه -: وأخشى أن يكون من تأليف الحسن بن رشيقي العسكري المصري (ت ٣٧٠هـ) فإنه كان محدثاً، حافظاً، قال الحافظ الذهبي - رحمه الله -: «وكان محدث ديار مصر في زمانه» ونقل عن ابن الطحان قوله: «ما رأيت عالماً أكثر حديثاً منه». يراجع: تاريخ الإسلام: ٤٣٧، وتذكره الحفاظ: ٩٥٩/٢ وغيرهما.

وفي المكتبة الظاهرية «جزء من حديثه» عليه سماعات كثيرة وتملكت لأصحابنا الحنابلة رحمهم الله ولغيرهم.

٢٦- شرح حسن بن عبد الله بن حسن الكاتب المعروف بـ«الأشيري» (ت بعد ٥٦٩هـ).

- مؤلفه أبو علي الكاتب، تلمساني الأصل، من تلاميذ حسن بن عبد الله القيسي الخزاز التلمساني، وأبي الحجاج يوسف بن يسون. قال

ابن الأَبَارِ: «وكان من أَهْلِ العِلْمِ بالقراءاتِ واللُّغَةِ والغَرِيبِ، يَغْلِبُ عليه الأَدَبُ، وكان ناظماً ناثراً». أخباره في تكملة ابن الأَبَارِ: ١/ ٢٧٠، وتاريخ الإسلام: ٢٣٣.

واسم شرحه: (غَرِيبُ المُوَطَّأ)

قال ابن الأَبَارِ: «وله مَجْمُوعٌ في غَرِيبِ «المُوَطَّأ» وقفتُ عليه بخطه».

٢٧- شرح خَلْفِ بنِ فَرَجِ بنِ عُمَانَ الكَلَاعِيِّ الإلبيريِّ (ت ٣٧١هـ) - مؤلفه عالمٌ، أندلسيٌّ، من أهلِ إلبيرةَ، ولي الأحكام والقضاءَ بها. يُراجع: تاريخ علماء الأندلس: ١٣٥. - يوجدُ قطعة من الكتاب فيها تفسير كتاب (الحدود)، وكتاب (العقول) و(القسامة) في مجموعِ نادرِ بمكتبة القيروان بتونس.

٢٨- شرحُ زكريا بن يحيى الكاندهلويِّ الهنديِّ (ت ١٣٤٨هـ) - اسمُ مؤلفه هكذا (مُحَمَّدُ زكريا بنُ مُحَمَّدِ يحيى) مركباً وأثرت الأفراد ليتفق مع بقية التَّراجم على منهج واحدٍ، وهو قريبٌ من عصرنا، شيخ الحديث بمدرسة مطاهر العلوم في (سهارنفور) بالهند. أخباره في الأعلام: ٦/ ١٣١. اسمُ شرحه: (أَوْجُزُ المَسَالِك)

وهو شرحٌ لرواية محمد بن الحسن الشيبانيِّ (ط) في الهند بست مجلِّدات، ثم طبع في خمسة عشر مجلِّداً. - شرح الزَّنَاتِي = شرح موسى بن أبي عليِّ الزَّنَاتِي (ت بعد ٧٠٢هـ).

٢٩- شرحُ سليمان بن خَلْفِ بنِ سَعْدِ الباجيِّ، أبو الوليد (ت ٤٧٤هـ). - مؤلفه العالمُ الإمامُ، العلامةُ، الشهيرُ، الفقيهُ، الأصوليُّ، له

شهرة كبيرة جداً في الأوساط العلميّة، وأخباره مُستفيضة في المصادر  
رحمه الله. يُراجع: الإكمال: ٤٦٨/١، والدّخيرة لابن بَسّام: ٩٤/١،  
وقلائد العُقَيان: ٢١٥، وترتيب المدارك: ٨٠٢/٤ (بيروت) والأنساب:  
١٩/٢، والصّلة: ٢٠٠/١، وُغية الملتمس: ٣٠٢، ومعجم الأدباء:  
٢٤٦/٤، وسير أعلام النّبلاء: ٥٣٥/١٨، وتذكرة الحفاظ: ١١٧٨/٣،  
والدِّياج المذهب: ٣٧٧/١.

وله على «الموطأ» ثلاثة سُروح؛ أشهرها أوسطها. وهي:

- (الاستيفاء) وهو على اسمه مُستوفى كبير الحجم، قال القاضي عياض -  
وقد ذكر «المنتقى» - وكان ابتداءً كتاباً أكبر منه بلغ فيه الغاية سمّاه  
«الاستيفاء» في هذا المعنى لم يُصنَع مثله، في مُجلّدات.

٣٠- (المنتقى) وهو أشهرها وأكثرها تداولاً بين الناس ظهر فيه علمه ومقدرته  
وبراعته رحمه الله قال القاضي عياض - لما ذكر تصانيفه - «من ذلك في  
الفقه والمعاني كتابه «المنتقى» في شرح الموطأ عشرين مجلداً لم يؤلف  
مثله . . .». وهو مطبوع في سبع مجلّدات. وقد اختصره بعضُ العلماء،  
وجمع بعضهم بين «المنتقى» هذا و«الاستدكار» لابن عبد البر،  
وسنذكرها في مواضعها بأرقامها؛ لأنّ كلّ مُختصرٍ أو جَمعٍ نعتبه شرحاً  
جديداً قائماً بذاته، لما تضمنت أغلبُ مختصراتهم من الترتيب والتّسيق  
والحذف والإضافة.

٣١- (الإيماء) وهو كتاب مختصرٌ من «المنتقى» في خمس مجلّدات، كذا قال  
القاضي عياض - رحمه الله - وغيره. ونقل الشّيخ محمّد بن عبد الله

التليدي في كتابه تراث المغاربة: ٢٦٧ عن تذكرة الحفاظ: ١١٨٠/٣،  
أنَّ لأبي الوليد الباجي كتاب «المعاني» في شرح «الموطأ» في عشرين  
مُجلِّداً، قال: «وهو أكبر شروح الموطأ». وما نقله الشيخ عن «التذكرة»  
صحيح، وهو كذلك أيضاً في تاريخ الإسلام للحافظ الذهبي، وربما جاء  
ذلك في كتب له أخرى، وهو كذلك في فوات الوفيات: ٦٤/٢، وهو  
في الجميع فهمٌ خاطيءٌ لعبارة القاضي عياض السابقة قال: «ذكر تصانيفه»:  
من ذلك في الفقه والمعاني كتابه «المنتقى» في شرح «الموطأ» عشرين  
مجلداً فخرّفت العبارة هكذا: «المنتقى» في الفقه، و«المعاني» في شرح  
الموطأ. فزاد الحافظ الذهبي: «وكتاب» بين قوله: «في الفقه والمعاني»  
والدليل على أنها عبارة القاضي أنه ختمها بقوله: «عَدِيمُ النَّظِيرِ» وهي  
عبارة القاضي أيضاً. وقولُ الشيخ التليدي - عفا الله عنه -: «وهو أكبر  
شُروحِ الموطأ؟!» كلامٌ غير جيّد لا يقوله إلا من وقّف على شُروحِ «الموطأ»  
كلّها، وهو بكلّ تأكيد لم يفعل؟! لفقدان أغلبها، ونحن نجهل أحجامها  
وأجزائها وما اشتملت عليه من الفوائد، كما أننا قد نجهل أعداداً كبيرةً  
من الشُروح لم نقف على أسمائها في المصادر المجهولة لدينا حتى الآن.  
فمثلاً هناك من شُروحِ «الموطأ» الكبيرة جداً (المختار الجامع بين المنتقى  
والاستذكار) لأبي عبد الله مُحَمَّد بن عبدالحقِّ اليعقوبي التلمساني (ت ٦٢٥هـ)  
الآتي إن شاء الله، وهو أكبرُ من «المنتقى» بلاشك؛ لأنه جمع بينه وبين  
الاستذكار، وأضاف من عنده أشياء لم يذكرها، وقد اطلعتُ على أجزاءه  
الموجودة المذكورة في الفهارس، والشيخ التليدي - جزاه الله خيراً -  
ووقفه - لم يقف عليه، ولا ذكره في كتابه، وتوجدُ بعضُ أجزاءه في



خزائن المغرب العامرة ببلد الشَّيخ المذكور، وهو مذكورٌ في ترجمة مؤلِّفه في الذَّيْل والتكملة: ٣١٨/٨، المطبوع بالمغرب؟! قال المراكشي - رحمه الله -: «له مُصَنَّفَاتٌ كثيرةٌ أحفلها . . .». وأنا لا أنتقد الشَّيخ ولا أستدرك عليه فهو قد بَدَلَ الجهدَ - جزاه الله خيراً -، لكنني لا أُحِبُّ منه مثل هذه العبارة التي تدلُّ على الجزم والتَّأكيد سواء أكانت العبارة له، أم نقلها عن غيره؟. واللهُ المُستعانُ.

٣٢- شرح سُليمان بن محمد بن عبد الله العَلَوِيّ (ت ١٢٣٨هـ).

- مؤلِّفه أحدُ سلاطين دولة الأشراف العلويين بالمغرب، كان محبِّاً للعلم والعلماء، مجاهداً، ذا بأسٍ في الحُرُوبِ، له مُعْجَمٌ شُيُوخٍ لطيفٌ، وكتابٌ في نَسَبِ آلِ الجَدِّ مطبوعٌ. أخباره في: الاستقصاء: ١٢٩/٤، والأعلام: ١٣٣/٣.

واسم شرحه (تعليق على الموطأ)

يظهرُ أنَّه حاشيةٌ على شرحِ الرُّزْقَانِيّ الآتي - إن شاء الله - في شرح محمد بن عبد الباقي .

٣٣- شرحُ عاصمِ النَّحْوِيّ (?). كذا ذكره القاضي عياض في ترتيب المدارك: ٨٥/٢، وعنه في سير أعلام النبلاء للحافظ الدَّهَبِيِّ: ٧٩/٨.

أقولُ - وعلى الله أعتد - لا أبعدُ أن يكونَ الشَّارِحُ عاصمُ بنِ أُيُوبَ البَطْلَيْوسِيِّ النَّحْوِيّ، الوزيرَ، أبا بكر (ت ٤٩٤هـ) الذي «شرح الحماسة» و«شرح أشعار السُّنَّةِ الجاهليين» وَأَجَادَ في هَذَا الأخيرِ إِجَادَةً تَامَّةً. يُراجِعُ الصَّلَّةَ لابن بشكوال: ٤٥١ وغيره.

٣٤- شرحُ عامرِ بنِ هشامِ بنِ عبدِاللهِ الأزدِيِّ (ت ٦٢٣هـ)

- مؤلّفهُ عالمٌ، أديبٌ، أندلسيٌّ، فقيهٌ، من بيتِ علمٍ وأدبٍ، والده القاضي هشامٌ: عالمٌ مُتميّزٌ رأيتُ له كتاباً في الأحكام، بديع الصنعة، كثير الإفادة.  
- وأخوه: الكاتب أبو بكر بن هشام ت ٦٣٥هـ له أخبارٌ في المغرب: ٧٤/١.

- وابن عامر هكذا: محمّد بن عامر عالمٌ مشهورٌ... وغيرهم.  
- ألف عامرٌ مؤلّفاتٍ في الأدب مُستجادةً منها: «مُنشَطُ الكَسَلانِ ومُنْبِطُ العَجَلانِ» في الأدب، وقصيدةٌ مقصورةٌ ضاهى بها مقصورة ابنِ دُرَيْدٍ، وعارضَ «مَلَقَى السَّبِيلِ» لأبي العلاء المَعَرِّيِّ... وغير ذلك.  
أخباره في التكملة: ٦٩٢/٢، والدّيل والتكملة: ١٠٧/٥، والمغرب: ٧٥/١، وبرنامج الرُّعيني: ١٩٧، مولده في رجب سنة ٥٥٣هـ.

واسم شرحه: (المُخَصَّصُ فِي غَرِيبِ الْمُلَخَّصِ)

شرح فيه غريب «المُلَخَّصِ» لأبي الحَسَنِ عليّ بن محمّد القابسيّ (ت ٤٠٣هـ) و«المُلَخَّصِ» تلخيصٌ لرواية ابنِ القاسم كما هو معلومٌ، وسيأتي إيضاح ذلك في ذكر شرح (علي بن محمد القابسيّ ت ٤٠٣) إن شاء الله تعالى.

٣٥- شرحُ عبدالحقِّ بن أبي السّدادِ الحكمِ بن عليّ الغَسّانيّ، أبو محمّدٍ (ت ؟).

مؤلّفهُ فاسيّ الأصلِ، كان نازلاً بتونس، لا أعرف عنه الآن أكثر من هذا.  
واسمُ شرحه (المنتخب الأوطى في شرح الموطأ)

انتقى منه محمّد بن محمّد القيسيّ (ت ؟) ووصفَ مُصنّفَهُ بـ«الشيخ»

الفقيه المحدث» = يراجع شرح محمد بن محمد القيسي.

٣٦- شرح عبدالحق بن عبد الواحد بن الهاشم العدوي العمري (ت بعد ١٣٧٠)  
- مؤلفه عالم هندي الأصل، ذو أصول عربية قرشية. مولده سنة  
١٣٠٢هـ، قرأ على مشاهير شيوخ عصره في بلاده من أهل الرواية  
والحديث جمعهم في «تبت» صنّفه. درّس في الهند نحو خمسين عاماً،  
قدم مكة - شرفها الله - حاجاً سنة ١٣٦٨هـ، فعرف الملك عبدالعزيز آل  
سعود - رحمه الله - قدره وفضله فعينه مدرساً في الحرم. وصنّف نحو  
خمسين كتاباً من أجلها قدرها كتابه هذا، وهو والد الشيخ أبي تراب.  
يراجع: الأعلام: ٢٨١/٣.

واسم شرحه: (مشارك الأنوار في شرح ما في الموطأ

والصحيحين من الأخبار)

أتم منه أربعة عشر مجلداً. وقفت عليه بخطه وكان مركز البحث  
العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة ينوي نشره لكن حال دون نشره  
نقصه من ناحية، ومن ناحية أخرى أنه مسودة المؤلف فيصعب إعادة  
هوامشه وإحاقاته في مواضعها الصحيحة.

٣٧- شرح عبدالحق بن عبدالرحيم الأنصاري اللكنوي الهندي (ت ١٣٠٤هـ)  
- مؤلفه هذا اسمه مركّب (محمد عبدالحق) واسم أبيه مركّب  
أيضاً (محمد عبدالرحيم) محدث، فقيه، حنفي، عالم بالتراجم، من  
آثاره المطبوعة «الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعية» و«الفوائد  
البهيّة في تراجم الحنفيّة». قيل في وصفه:

العالم الفاضل النحرير أفضل من بث العلوم فأروى كل ظمان  
وله إجازة من علماء مكة منهم زيني دحلان، ومحمد بن عبدالله ابن  
حميد التجدي ثم المكي مصنف «الشحب الوابلة». ومؤلفاته كثيرة جداً  
تضاهي مؤلفات ابن الجوزي والسُّيوطي وأمثالهما. أخباره في الرسالة  
المستطرفة: ١١٥، وفهرس الفهارس: ٧٢٨، ومعجم المطبوعات:  
١٥٩٥، ونزهة الخاطر: ٨ / ٢٥٠ (في تراجم علماء الهند).  
واسم شرحه: (التعليق الممجّد على موطأ محمد)  
تعليق على رواية «الموطأ» لمحمد بن الحسن الشيباني، وهو مطبوع.

٣٨- شرح عبدالرحمن بن أحمد بن القصير العرناطي (ت ٥٧٦هـ)  
- مؤلفه عالم، أندلسي، مالكي، من بيت علم وأدب، أبوه عالم، وعمّه  
عبدالمك عالم، وهما من شيوخه، ومن شيوخه ابن الباذش والقاضي  
عياض، وأبوالوليد بن رشيد، وأبو بكر بن العربي، وعبدالحق بن عطية  
المفسر، ويونس بن مغيث... وغيرهم يضمهم برنامجه (معجم شيوخه).  
أخباره في التكملة: ٧٤٧/٢، وصلة الصلة: ١١٨/٣، والإحاطة:  
٤٨٢/٣، والدياج المذهب: ٤٨٦/١، وأزهار الرياض: ١٤/٣، وفيه  
فوائد عن المذكور جليّة، وجدوة الاقتباس: ٣٩٤/٢، وذكر الشيخ  
محمد بن عبدالله التليدي في كتابه تراث المغاربة: ٣٨ أنّ للمذكور  
(اختصار التمهيد) وأحال إلى شجرة النور: ١٥٤/١، ولم أجد في هذه  
الإحالة أنّ للمذكور كتاباً في اختصار «التمهيد»، وذكر في «الشجرة»  
«اختصار الموطأ» وهذا ذكره التليدي في كتابه: ٤٠، وذكر له في  
«الشجرة»: «اختصار الترمذي» ولم يذكره الشيخ التليدي؟! فلعلّ الشيخ

التَّلِيدِي - وَفَّقَهُ اللهُ - وَقَفَ عَلَيْهِ فِي مَصْدَرٍ آخَرَ، وَأَخْطَأَ فِي الْإِحَالَةِ . وَقَدْ تَتَبَعْتُ كَثِيرًا مِنَ الْمَرَاجِعِ فَلَمْ أَجِدْ مِنْ ذِكْرِهِ؟! وَاللَّهِ أَعْلَمُ .

٣٩- شرحُ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي بَكْرِ السُّيُوطِيِّ (ت ٩١١هـ)

مؤلَّفُهُ الْعَلَامَةُ، ذُو الْفُنُونِ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ الْمَشْهُورَةِ .

وَأَسْمُ شَرْحِهِ: (تَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ . . .)

وَهُوَ مَطْبُوعٌ مَشْهُورٌ . وَلَهُ (إِسْعَافُ الْمَبْطُأِ) فِي رِجَالِهِ لَا يَغْنِينَا هُنَا .

٤٠ - وَلِلسُّيُوطِيِّ الْمَذْكُورِ «عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي بَكْرِ (ت ٩١١هـ)»

شَرْحٌ آخَرٌ، أَسْمُهُ (كَشْفُ الْمُعْطَى . . .)

لَهُ نَسْخَةٌ فِي مَكْتَبَةِ جُورِ لَيْلَى عَلِي بَاشَا بَتْرِكِيَا رَقْمَ ١٢٩/١٠، وَنَسْخَةٌ أُخْرَى فِي خَزَانَةِ ابْنِ سُوْدَةَ فِي الْمَغْرِبِ .

٤١- شرحُ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ مُحَمَّدِ الْجَوْهَرِيِّ، الْغَافِقِيِّ، الْمِصْرِيِّ

الْمَالِكِيِّ (ت ٣٨٥هـ)

- مؤلَّفُهُ فَقِيهٌ، كَثِيرُ الْحَدِيثِ عَنِ الشُّيُوخِ بِالْفِسْطَاطِ، وَهُوَ مِنْ كِبَارِ

الْمَالِكِيَّةِ هُنَاكَ، مِنْ شِيُوخِ السُّنَّةِ . قَالَ ابْنُ الْحَدَّاءِ التَّمِيمِيُّ: «كَانَ فَقِيهًا،

وَرِعًا، مُنْقَطِعًا، خَيْرًا، مِنْ جُلَّةِ الْفُقَهَاءِ، وَكَانَ قَدْ لَزِمَ بَيْتَهُ لَا يَخْرُجُ مِنْهُ»

مِنْ شِيُوخِهِ: أَبُو الْقَاسِمِ الْعُثْمَانِيُّ، وَالْحُسَيْنُ بنُ رَشِيقٍ؟! (كَذَا) صَوَابُهَا

الْحَسَنُ، وَمِنْ تَلَامِيذِهِ أَبُو عَمْرٍاءُ الطَّلَمَنْكِيُّ، وَابْنُ الْحَدَّاءِ . أَخْبَارُهُ فِي

تَرْتِيبِ الْمَدَارِكِ: ٢٠٤/٦، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ: ٤٣٥/١٦، وَالذِّيْبَاجِ

الْمُذَهَبِ: ٤٧٠/١، وَحَسَنِ الْمَحَاضِرَةِ: ١٩١/١، وَالشُّدْرَاتِ: ١٠١/٣ .

وَأَسْمُ شَرْحِهِ: (مَسْنَدُ حَدِيثِ مَالِكِ بنِ أَنَسٍ، وَاخْتِلَافُ أَلْفَاظِهِ وَتَفْسِيرُ غَرِيبِهِ)

كَذَا رَأَيْتُ عِنَاوَانَهُ عَلَى نَسْخَةِ كُوبِرْلِي رَقْم ٤٣٠، مَرْتَبِ عَلَى الْمَسَانِيدِ بِخَطِّ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ فَهْدِ الْمَكِّيِّ، تَقِيَّ الدِّينِ (ت ٨٧١هـ) مَنْسُوخَةٌ سَنَةِ ٨٣٩هـ، وَلِلْكِتَابِ نَسْخَةٌ أُخْرَى بِمَكَّةِ الْمَكْرَمَةِ فِي مَكْتَبَةِ الْحَرَمِ الْمَكِّيِّ رَقْم ١٦- حَدِيثٌ، مَكْتُوبَةٌ سَنَةِ ٦٩٣هـ، وَفِي الْمَكْتَبَةِ الْمَرْكَزِيَّةِ بِجَامِعَةِ الْمَلِكِ سُعُودِ بِالرِّيَاضِ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنْ نَسْخَةِ حَدِيثَةٍ كَتَبَتْ سَنَةَ ١٣٤٩هـ. بِخَطِّ نَجْدِيٍّ. وَحَقَّقَهُ أَحَدُ طَلَبَةِ الدَّرَاسَاتِ الْعُلْيَا بِجَامِعَةِ أَمِ الْقُرَى وَلَمْ يُطْبَعِ<sup>(١)</sup>.

٤٢- شَرْحُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَتَّابٍ (ت ٥٢٠هـ)

- مَوْلَانَهُ عَالِمٌ أُنْدَلُسِيٌّ، مِنْ أَهْلِ قُرْطَبَةٍ. قَالَ ابْنُ بَشْكَوَالٍ: «هُوَ آخِرُ الشُّيُوخِ الْجَلَّةِ الْأَكَابِرِ بِالْأَنْدَلُسِ فِي عُلُومِ الْإِسْنَادِ» وَبَالِغٌ فِي الثَّنَاءِ عَلَيْهِ وَذَكَرَ أَخْبَارَهُ. يَرِاجِعُ: الصَّلَّةُ: ٣٤٨/١.

- وَشَرَحَهُ زِيَادَاتٌ وَاصْتِصَارَاتٌ لَشَرْحِ مَرْوَانَ بْنِ عَلِيِّ الْبُونِيِّ (ت بَعْدَ ٤٤٠هـ) الْآتِي ذَكَرَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. قَالَ ابْنُ خَيْرِ الْإِسْبِيلِيِّ فِي فِهْرَسْتِهِ: ٨٨. - عِنْدَ ذَكَرِهِ شَرْحُ الْبُونِيِّ الْمَذْكُورِ -: «قَالَ أَبُو مُحَمَّدِ بْنِ عَتَّابٍ: وَلِي فِيهِ زِيَادَاتٌ وَاصْتِصَارَاتٌ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ...».

٤٣- شَرْحُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَرْوَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ الْقُرْطُبِيِّ الْمَعْرُوفِ بِ«الْقُنَازِعِيِّ» (ت ٤١٣هـ) وَنَسَبَتُهُ هَلْذِهِ إِلَى صَنْعَتِهِ كَذَا قَالَ ابْنُ بَشْكَوَالٍ وَقَالَ الدَّأُوْدِيُّ فِي طَبَقَاتِ الْمَفْسَرِينَ: ٢٨٨/١ نَسَبَهُ إِلَى ضَيْعَةٍ مِنْ بِلَادِ الْمَغْرِبِ، وَلَا يَخْفَى مَا بَيْنَ (ضَيْعَةٍ) وَ(صَنْعَةٍ) مِنَ الشَّابُهِي فِي الرَّسْمِ فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) طَبِعَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي دَارِ الْغَرْبِ الْإِسْلَامِيِّ سَنَةَ (١٩٩٧م).

ولا أدري ما هذه الصنعة؟! ولم ترد هذه النسبة في كُتُب الأنساب<sup>(١)</sup>!؟

- مؤلفه عالم أندلسي، فقيه، مالكي. قال ابن بشكوال: «كان عالماً، عاملاً، وفقياً، حافظاً، متقناً، دَيِّناً، ورِعاً، فاضلاً... متهجِّداً بالقرآن، عالماً بتفسيره وأحكامه، وحلاله وحرامه، بصيراً بالحديث...»  
أقول: عدّه كثيرٌ من المؤلِّفين في طبقات الشافعية في رجالهم؟!  
أخباره في: جذوة المقتبس: ٢٧٨، وبُغية الملتمس: ٣٧١، وترتيب المدارك: ١/٧٢٦ (ط) بيروت، والصلّة: ٢/٣٢٢، وسير أعلام النبلاء: ١٧/٣٤٢، والديباج المذهب: ١/٤٨٥، وغاية النّهاية: ١/٣٨٠، وطبقات المفسرين: ١/٢٨٧، وشذرات الذهب: ٣/١٩٨.

#### اسم شرحه (تفسير الموطأ)

قال ابن حيّان: «له في «الموطأ» تفسيرٌ مشهورٌ» قال ابن بشكوال: «وجمع أيضاً في تفسير «الموطأ» كتاباً حسناً، ضمّنه ما نقله يحيى بن يحيى في «موطئه» ويحيى بن بكير في «موطئه»...» وقال ابن خبير في «فهرسته»: ٧٨ «تفسير «الموطأ» لأبي المُطَرِّف عبد الرَّحْمَن بن مَرْوَانَ القُنَازِعِيّ - رحمه الله - حدّثني به الشَّيْخُ أبو الأصبغ عيسى بن محمّد... والشيخُ الفقيهُ أبو القاسم أحمد بن محمد بن بقيّ - رحمه الله - إجازةً،

(١) راجعت أنساب السّمعاني، ومختصره لابن الأثير (اللُّباب)، ولُبُّ اللُّباب للشيوطي، وأنساب الحازمي، وأنساب الرُّشَاطي (قطع منه)، ومختصراته لعبد الحقّ الإشبيلي، وللبلبيسي، وللناسي، وأنساب الخيضري وهو أوفاهها واسمه «الاكتساب» وعندني منها نُسخٌ والله المنة وهو مما منّ به علينا شيخنا العلامة حمد الجاسر حفظه الله ومِنُّهُ كثيرةٌ، وقد فهرستها جميعاً فهرساً شاملاً بخطّ يدي، أسأل الله أن ينفع به، ويجزل الأجر والمثوبة. إنه على كلِّ شيء قدير.

قالا: . . . » وساق سنده إليه .

يقولُ الفقيرُ إلى اللهِ تَعَالَى عبدُ الرَّحْمَنِ بنِ سُلَيْمَانَ العُثَيْمِينَ - عَفَا اللهُ عَنْهُ -: أَعْرَفُ لِهَذَا الشَّرْحِ ثَلَاثَ نُسخٍ حَظِيَّةٍ وَمَعَ هَذَا لَمْ أَظْفُرْ بِهِ ، قَدَّرَ اللهُ ذَلِكَ عَاجِلاً ، نُسخَةٌ مِنْهُ ضَمِنَ مَجْمُوعِ نَادِرٍ فِي مَكْتَبَةِ القَيْرَوَانِ (لَعَلَّهَا قِطْعَةٌ مِنْهُ) ، وَنُسخَتُهُ الثَّانِيَةُ فِي الخِزَانَةِ العَامَةِ بِالرِّبَاطِ رَقْمَ ٦٤ ج تَبْدَأُ مِنْ بَابِ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ إِلَى نِهَائِهِ أَبْوَابِ اللَّبَاسِ ، هَذَا يَعْنِي أَنَّهَا تَشْتَمِلُ عَلَى أَغْلِبِ أَبْوَابِ الكِتَابِ .

وَالنُّسخَةُ الثَّلَاثَةُ - فِيمَا يَظْهَرُ - نُسخَةٌ ذَكَرَهَا الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللهِ التَّلَيْدِيِّ - حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى - فِي كِتَابِهِ «تُرَاثِ المَغَارِبَةِ . . . » : ١٠٩ قَالَ : وَ«قَدْ وَقَفَ المَخْتَارُ السُّوسِيُّ بِخِزَانَةِ «تَيْلَكَاتٍ» عَلَى مَخْطُوطَةٍ قَالَ : لَعَلَّهَا شَرْحُ القَنَازِعِيِّ لِلْمَوْطَأِ ، وَهُوَ شَرْحٌ جَمَعَ بَيْنَ رِوَايَتِي يَحْيَى اللَّيْثِيِّ وَابْنِ بُكَيْرٍ ، وَتَضَمَّنَ الكَثِيرَ مِنْ أَقْوَالِ أَبِي مُحَمَّدٍ الأَصِيلِيِّ حَسَبِ المَخْطُوطَةِ الَّتِي وَقَفَ عَلَيْهَا السُّوسِيُّ» .

أَقُولُ - وَعَلَى اللهِ أَعْتَمِدُ - : نَقَلْنَا وَصَفَ ابْنَ بِشْكَوَالٍ - رَحِمَهُ اللهُ - لَهُ وَأَنَّهُ جَمَعَ بَيْنَ الرِّوَايَتَيْنِ المَذْكُورَتَيْنِ مِمَّا يُصَحِّحُ هَذِهِ النُّسْبَةَ وَيَقْوِي إِحْتِمَالَ المَخْتَارِ السُّوسِيِّ ، وَبِمُقَابَلَةِ النُّسخَةِ بِالنُّسخَتَيْنِ المَذْكُورَتَيْنِ يَنْجَلِي الأَمْرُ وَتَثْبِتُ النُّسْبَةُ إِنْ شَاءَ اللهُ ، وَهَذَا الشَّرْحُ مِنْ أَوْلَى شُرُوحِ «المَوْطَأِ» بِالنُّشْرِ أَسْأَلُ اللهُ تَعَالَى أَنْ يُهَيِّئَ لَهُ مِنْ طَلِبَةِ العِلْمِ مَنْ يَقُومُ بِتَحْقِيقِهِ وَنَشْرِهِ عَلَى الوَجْهِ الأَكْمَلِ . إِنَّهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ .

- شَرْحُ عَبْدِ العَزِيزِ العَصَارِيِّ =

= يَرِاجِعُ : شَرْحُ عِيَاضِ بنِ مَوْسَى اليَحْصُبِيِّ (ت ٥٤٤هـ) .



٤٤- شرحُ عبدِ الكَبِيرِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عيسى بنِ محمد بنِ يقي الغافقي (ت ٦١٦هـ).  
 - مؤلفه: مفسر، مُحدِّث، أندلسي. قال أبو جعفر بن الزبير: «وكان شيخ الفقهاء في وقته، وولي القضاء برُنْدَةَ، وكان متقدماً في صناعة الوثائق وذكر الفروع، مع مشاركة في الطب» قال ابنُ عبد الملك المراكشي: «له مصنفاتٌ جليلةٌ منها: «الجمع بين تفسير الزمخشري وابن عطية» إلى زياداتٍ أشبع القول في آيات الأحكام، ومنها «شرح الموطأ». أخباره في برنامج الرُّعيني: ٣٧، والتكملة: رقم ١٨٢١، والدليل والتكملة: ٢٣٣/٤، وصلة الصلة: ٤٦/٤.

ولا أعرف لشرحه اسماً يَخُصُّه، ولا أعلم له وجوداً.

٤٥- شرحُ عبد الله بن إبراهيم الأصيلي (ت ٣٩٢هـ).

- مؤلفه من أهل (أصيلة) من بلاد المغرب قرب طنجة، ويقال: أزيله بالزاي<sup>(١)</sup> وأصله من كورة شدونة، من بلاد الأندلس. من كبار المحدِّثين الفقهاء، رحل في طلب الحديث إلى المشرق، وسمع في مصر والحجاز والعراق وحصلَ علماً عظيماً، ولقي كبارَ المُحدِّثين، وكتبَ بمكة عن أبي زيد المرزبي (صحيح البخاري) وصارت روايته مُعتبرةً، وأخذ عن أبي بكر الشافعي، والآجري، وأبي علي الصواف، وأبي بكر الأبهري، وأبي الحسن الدارقطني، وقال عنه<sup>(٢)</sup>: «حدَّثني أبو محمد الأصيلي ولم أر مثله». أخباره في تاريخ علماء الأندلس: ٢٤٩/١،

(١) قلب الصاد زايًا شائع لغة، قالوا: الصقر والرقر، والصراط والزراط...

(٢) وأخذ عنه الدارقطني أيضاً، يُسمَّى عند المُحدِّثين تديبياً.

وجذوة المقتبس: ٢٥٧، وطبقات الفقهاء: ١٦٤، وترتيب المدارك:  
٦٤٢/٤ (بيروت)، وسير أعلام النبلاء: ٥٦٠/١٦، وتذكرة الحفاظ:  
١٠٢٤/٣، وطبقات الحفاظ: ٤٠٥.

وشرحه اسمه (الدلائل إلى مهمات المسائل)

جعله دراسة مقارنة بين فقه الشافعي وأبي حنيفة ومالك رحمهم الله. قال  
ابن فرحون في الدياج: ٤٣٣/١ «وَأَلَّفَ كِتَابًا عَلَى «المَوْطَأِ» وَسَمَّاهُ  
بِ«الدَّلَائِلِ»<sup>(١)</sup>.

- ورتبه الشيخ عمران بن عبد ربه الدبَّاعُ. على أبواب الموطأ.  
- وفي مكتبة برلين نسخة من كتاب اسمه: «خلاصة الدلائل في  
تنقيح المسائل» رقم: ٣٥٢٤ لا أدري ما علاقته بالكتاب المذكور؟! لم  
أقف عليه فليراجع.

٤٦- شرح عبد الله بن أحمد بن يربوع الأندلسي (ت ٥٢٢هـ).

- مؤلفه عالم، محدث، عمدة، فاضل، شتريني، ثم أشبيلي،  
نزل قرطبة، من تلاميذ أبي علي الغساني، ومن شيوخ ابن بشكوال. قال  
القاضي عياض في ترتيب المدارك: ٨٥/٢ «ممن لقيناه» ولم يكن من  
شيوخ القاضي لذا لم يرد في «الغنية» قال ابن بشكوال: «كان حافظاً  
للحديث وعلمه، عارفاً برجاله، والجرح والتعديل، ضابطاً، ثقة، كثير  
الكتب، وصحب أبا علي الغساني واختص به، وكان أبو علي يفضله،  
يصفه بالمعرفة والذكاء». أخباره في الصلة: ١٨٢/١، ومعجم ابن

(١) الدياج المذهب: ٤٣٣/١.

الأبّار: ٢١٥، وفهرست ابن خیر: ٢١١، وسیر أعلام النبلاء: ٥٧٨/١٩،  
وتذکره الحفاظ: ١٢٧١/٤، والوافي بالوفیات: ٤٨/١٧، وطبقات  
الحفاظ: ٤٦١، وشذرات الذهب: ٦٦/٤.

واسم شرحه: (تاج الحلة وسراج البغية في معرفة أسانيد الموطأ)  
قال ابن خیر: «في تعليل جميع آثار الموطآت»: أقول: لم أقف عليه،  
ولا أعرف مكان وجوده.

٤٧- شرح عبد الله بن محمد بن السيد البطليوسي (ت ٥٢١هـ)  
مؤلفه الإمام النحوي اللغوي، العلامة، صاحب التصانيف.  
واسم شرحه (القبس)

تحدّثت عنه في مقدمة شرح أبي الوليد الوقشي (ت ٤٨٩هـ) فراجعه  
هناك إن شئت.

٤٨- شرح عبد الله بن محمد بن أبي القاسم بن فرحون (ت ٧٦٩هـ).  
- مؤلفه تونسي الأصل، مديني المولد والنشأة، مالكي المذهب، والده  
من أهل العلم، وأسرته أسرة مشهورة بالعلم، ذات أصول أندلسية،  
وقريبه صاحب «الديباج المذهب» يميل الشيخ في بحثه ودراساته إلى  
النحو واللغة، ألف فيهما مؤلفات منها: «العدة في إعراب العمدة» وفتت  
عليه، جليل القدر جدًا، و«شفاء الفؤاد في شرح بانة سعاد» لما وقف  
عليه الإمام العلامة أبوحيان الأندلسي (ت ٧٤٥هـ) صاحب «البحر  
المحيط» قال: ما ظننت أنه يوجد بالحجاز مثل هذا الرجل، واستعظم  
علمه وأثنى عليه...». أخباره في الدرر الكامنة: ٣٠٠/٢، وذيل

التقييد: ٦١/٢، ووفيات ابن رافع: ٣٢٨/٢، والديباج المذهب: ٤٥٧/١،  
والتحفة اللطيفة: ٥٣/٣، ولم يترجم له الشيوطي في «البغية»!؟  
واسم شرحه: «الذُرُّ الْمُخَلَّصُ مِنَ التَّقْصِي وَالْمَلَخَّصُ»  
جمع فيه بين «التَّقْصِي» لابن عبدالبرِّ، و«المَلَخَّصُ» لأبي الحسن  
القاسبيِّ وهما على «الموطأ» كما سيأتي.

٤٩- وللمؤلف المذكور: (كَشَفُ الْمُغْطَى فِي شَرْحِ مُخْتَصِرِ الْمُوطَأِ)  
شرح فيه كتابه السابق، وُصِفَ بأنه شرحٌ عظيمُ الفائدةِ وأنه «في أربعِ مُجلَّداتٍ».

٥٠- شرح عبدالله بن نافع الصَّائغِ (ت ٢٠٦هـ)

- مؤلِّفه مِنْ مُتَقَدِّمِي أَصْحَابِ مَالِكٍ - رحمه الله - قال عبدالله: صحبتُ  
مالكاً أربعين سنةً، وروى عن ابن أبي ذئبٍ، وتفقه بمالكٍ ونظرائه. قال  
القاضي عياض: «قال أحمدُ بنُ حنبلٍ [رحمه الله]: كان صاحبَ رأيٍ  
مالكٍ، ومُفتي أهل المدينة برأي مالكٍ، ولم يكن صاحبَ حديثٍ، ولم  
يكن في الحديث بذلك، وكان ضعيفاً فيه». قال الإمام البخاري - رحمه  
الله -: «يُعْرَفُ حَدِيثُهُ وَيُنْكَرُ، وكتابه أَصَحُّ» وعن يحيى بن معين: أنه ثقةٌ.  
قال أبوزرعة: «لا بأس به» وقال الشَّيرَازِيُّ: «كان أصمَّ أُمَّيًّا لا يَكْتُبُ».  
أخباره في طبقات ابن سعد: ٤٣٨/٥، وطبقات خليفة: ٢٧٦، وتاريخ  
الْبُخَارِيِّ الكَبِيرِ: ٥/ رقم ٦٨٧، وتاريخه الصَّغِيرِ: ٣٠٩/٢، والجرح  
والتَّعْدِيلُ: ١٨٣/٥، وترتيب المَدَارِكِ: ١٣٠/٣، وتهذيب الكمال:  
٢٠٨/١٦، وسير أعلام النُّبَلَاءِ: ٣٧١/١، والعبر: ٣٤٩/١، والديباج  
المذهب: ٤٠٩/١، وتهذيب التَّهْذِيبِ: ٥١/٦.

### واسم شرحه (تفسير الموطأ)

ذكره القاضي عياض في ترتيب المدارك: ٨٣/٢، وعنه في سير أعلام النبلاء: ٧٧/٨، كلاهما في ترجمة الإمام مالك - رحمه الله -، وذكره القاضي عياض ثانية في ترجمته في ترتيب المدارك: ١٣٠/٣ قال: «له تفسير في «الموطأ» رواه عنه يحيى بن يحيى».

### ٥١- شرحُ عبد الله بن مسلم بن وهبِ القرشيِّ (ت ١٩٨هـ)

مؤلفه من متقدمي أصحاب مالك أيضاً، وثقه يحيى بن معين وأبو زرعة وغيرهما. قال أبو زرعة: «سمعتُ ابن بُكَيْرٍ يقول: ابنُ وهبٍ أفتحُ من ابنِ القاسم» وقال ابن عدي: «عبدالله بن وهبٍ من أجلةِ النَّاسِ ومن ثقاتهم، وحديثُ الحجاز ومصر وما إلى تلك البلاد يدورُ على روايةِ ابنِ وهبٍ». أخباره في طبقات ابن سعد: ٥١٨/٧، وطبقات خليفة: ٢٩٧، وعلل أحمد: ٣٤٥/١، ٤٠١، والجرح والتعديل: ١٨٨/٥، وترتيب المدارك: ٢٢٨/٣، والمنتظم: ٧٧/٥، وسير أعلام النبلاء: ٢٢٣/٩، والعبر: ٣٢٣/١، ٢٨/٢. وتذكرة الحفاظ: ٣٠٤، والديباج المذهب: ٤١٧/١، وغاية النهاية: ٤٦٣/١، والشذرات: ٣٤٧/١.

### ولا أعرف لشرحه اسماً يخصُّه إلا (شرح الموطأ)

ذكره القاضي عياض في ترتيب المدارك: ٨٣/٢، وعنه في سير أعلام النبلاء: ٧٧/٨ كلاهما في ترجمة الإمام مالك رحمه الله.

### ٥٢- شرحُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حَبِيبِ السُّلَمِيِّ (ت ٢٣٨هـ).

وهو كتابنا هذا الذي نقدُّم له سأحدث عنه مفصلاً إن شاء الله تعالى.

٥٣- شرحُ آخرِ لِعَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حَبِيبِ السُّلَمِيِّ (ت ٢٣٨هـ)

اسمه (تفسير جامع الموطأ)

سيأتي الحديث عنه إن شاء الله في (الفصل الثالث) الآتي .

٥٤- شرحُ عُثْمَانَ بْنِ يَعْقُوبِ الْإِسْلَامِيَّ الْكَمَاخِيَّ (ت بعد ١١٦٦هـ).

اسم شرحه : (المُهَيَّا . . .)

له نسخٌ كثيرةٌ منها في مكتبة راجب باشا بتركيا رقم : ٣٢٧ ، كتبت سنة ١١٦٧ قد تكون بخطه ، ونسخةٌ في المتحف طوبقوسراي كتبت سنة ١١٧٠هـ ، وفي مكتبة قيلج علي باشا رقم ٢٦٠ ، وفي دار الكتب المصرية . . . وغيرها . ورأيتُ في مكتبة مدينة بتركيا شرحُ باسم «المُهَيَّا شرح الموطأ» مكتوبٌ عليه : تأليف محمد الواعظ بخط مؤلفه سنة ١١٧٠هـ في مجلّد ضخم يُقارن بهذا الشرح فلعله هو؟! . فلعلَّ اسمه (محمد عثمان؟! ) مركّب .

٥٥- شرحُ الْعَرَبِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سُودَةَ الْمُرِّيِّ الْفَاسِيَّ (ت ١٢٢٩هـ)

- مؤلّفُهُ: «ابن سُودَةَ» بضمّ السّين وفتحها يعرف أيضاً بـ«التّاوديّ» يكنى أباحامدٍ توفي قبل الكهولة ، فقيه مالكي مغربي ، له مشاركة في الأدب واللّغة له حاشية في شرح المكودي للألفية ، وحاشية على فرائض مختصر خليل وغيرهما . أخباره في سلوة الأنفاس : ١٢٣/١ ، وشجرة الثور : ٣٧٧ ، والأعلام : ٢٢٣/٤ .

اسم شرحه : (شرح الموطأ) ولم يكمله فلعله لم يختز له عنواناً .

٥٦- شرح عقيل بن عطية بن أحمد القضاعي (ت ٦٠٨هـ)

- مؤلفه فقيه، قاضي، محدث، من بيت علم، قال ابن الخطيب في «الإحاطة» «وقد تقدم ذكر جده الأستاذ . . .» ولي عقيل قضاء غرناطة وسجل مائة، له مؤلفات حسنة، ووصفه ابن رشيدي بـ «القاضي المحدث الحافظ» أبي طالب، وأبي المجدد. أخباره في الإحاطة: ٢٣٠/٤، والديباج المذهب: ١٣٥/٢، ورحلة ابن رشيدي: ٤٧/٥، والحلل السندية: ٢٨/٣.

اسم شرحه (شرح الموطأ)

قال ابن فرحون: «ورأيت بخط شيخنا أبي عبدالله بن مرزوق أنه شرح الموطأ». وقال ابن رشيدي في رحلته (ملء العينة . . .): «قال القاضي المحدث . . . في كتابه الذي خرج فيه أحاديث «الموطأ» مفردة مما سواها مع إبقاء ما هو عليه من الترتيب والتبويب» وأورد منه نصاً مطولاً مما يدل على أنه تجاوز فيه التخريج إلى الشرح والإيضاح. فهل هو نفسه (شرح الموطأ) المذكور في كلام ابن فرحون أو هو غيره؟ وذكر في ترجمته أن له ردّاً على أبي عمر بن عبد البر - رحمه الله - وتنبه على أغلظه فهل رده هذا على «التمهيد» أو على «الاستذكار» أو «التقصي»؟ أو على غيرها من مؤلفات «أبي عمر»؟ فإن كان على أحد الكتب الثلاثة فهو يدخل في موضوعنا هذا.

أقول - وعلى الله أعتد - شرحه لـ «الموطأ»، وتخرجه لأحاديث «الموطأ» يظهر لي أنهما كتاب واحد. أمّا رده على أبي عمر فهو - فيما أظن - رد على «الاستيعاب» نظراً لكثرة رد العلماء على أبي عمر فيه، وتتبعهم له واستدراكهم عليه هذا ظن والله أعلم بحقيقة الحال. وللمذكور

كتب أخرى بعيدة عن موضوع بحثنا.

٥٧- شرحُ عليِّ بن إبراهيم بن عليِّ بن إبراهيم الجُدَامِيِّ الغَرْنَاطِيِّ (ت ٦٢٣هـ).

مؤلفه: عالم، أندلسيٌّ، محدِّثٌ، قال ابنُ عبدالمكِّ المُرَاكشي: «كان محدثاً حافظاً، مُتَّسِعَ الرِّوَايَةِ، مكثراً، عدلاً، ماهراً في النحو، شديد العناية بالعلم ولقاء حملته والأخذ عنهم، حريصاً على إفادته» من تلاميذ السُّهَيْلِيِّ وابنِ رُشَيْدٍ، وابنِ الفَخَّارِ. أخباره في: صلة الصِّلَّة: ١٣٨/٤، والدُّبَيْلُ والتكملة: ١٨٤/٥، والدِّيَبَاغ: ٢/١١٥، والإحاطة: ١٧٤/٤. واسم شرحه: (مختصر كتاب الاستذكار).

٥٨- شرحُ عليِّ بن أحمد بن الحسن بن إبراهيم الحَرَّالِيِّ التَّجِيْبِيِّ (ت ٦٣٧هـ).

- مؤلفه أندلسيٌّ أصله من حرالة من أعمال مرسية، ومولده ونشأته بمراكش، ثم رحل إلى المشرق، وسكن حَمَاة، وأوغل في التَّصَوُّفِ وعلم الأوائل من فلسفة ومنطق، واشتهر بذلك، ألَّف في التفسير وغيره مؤلَّفات ظهر فيها أثر ذلك أيضاً. قال الغُبَرِيْنِيُّ: «ما من علم إلا وله فيه تصنيفٌ وكان مَضْرَبَ المَثَلِ في الحِلْمِ. قال الحافظُ الذَّهَبِيُّ: «وكان شَيْخُنَا ابنُ تَيْمِيَّةٍ وغيره يَحُطُّ على كلامه، ويقولون: تَصَوَّفُهُ على طريقة الفلاسفة». أخباره في: التكملة لابن الأَبَّار: ٦٨٨، وعنوان الدرِّاية: ١٤٣، والعبر للذَّهبي: ١٥٧/٥، وتاريخ الإسلام: ٣١٥، ولسان المِيزان: ٢٠٤/٤، ونفح الطيب: ١٨٧/٢، وشذرات الذهب: ١٨٩/٥.

اسم شرحه: (شرحُ المُوَطَّأ)

وانفرد البغدادي في هدية العارفين: ٧٠٧/١ بذكره؟! وليس غريباً



لكثرة مؤلفاته . والله - تعالى - أعلم .

٥٩- شرحُ عليِّ بن أحمد بن سَعِيدٍ، أبي محمَّد بن حَزْمِ الظَّاهِرِيِّ (ت ٤٥٦هـ) .  
مؤلفه الإمامُ العلامَةُ المشهورُ، صاحبُ التَّصانيفِ العَجِيبَةِ التي منها (المُحَلِّيُّ)  
و(الفِصَلُ) وغيرهما . أخباره مذكورةٌ وسيرته مشهورةٌ، ولا أرى من دَاعٍ  
للتَّعريفِ به، ولا بذكرِ مصادرِ ترجمته؛ لشهرته ومعرفةِ طلبةِ العلمِ له .

واسم شرحه: (شرح أحاديث الموطأ)

ذكره القاضي عياض في ترتيب المدارك: ٧٨/٢، وعنه في سير  
أعلام النبلاء: ٧٨/٨، كلاهما في ترجمة الإمام مالك، وذكره المَقْرِي  
في «نفح الطيب» . . . وغيرهم .

٦٠- لأبي إسحاق إبراهيم بن حسن بن عبد الرَفِيعِ الرَّبِيعِيِّ التُّونِسِيِّ (ت ٧٣٣هـ) .  
- مؤلف في الرَّدِّ على ابن حَزْمٍ في اعتراضه على مالك في أحاديث  
خَرَّجها في «الموطأ» ولم يَعْمَلْ بها . أخبارُهُ في: الدرر الكامنة: ٢٤/١،  
والديباج المذهب: ٢٧٠/١ .

٦١- شرحُ عليِّ بن أحمد بن محمد الحُرَيْثِيِّ الفاسِيِّ (ت ١١٤٣هـ)  
- مؤلفه إمامٌ جليلٌ، ومُحَدِّثٌ نبيلٌ، مُعَرِّمٌ باختصارِ الكُتُبِ، فقد  
اختصر «الإصابة» للحافظ ابن حجر، واختَصَرَ «أنساب الرُّشَاطِيِّ» حققت  
حرف الهَمْزَةَ منه، وألحقتهُ بمختصرِ عبدالحقِّ الإشبيليِّ للكتاب نفسه الذي  
فقد منه هذا الحرف، واختَصَرَ «اللَّالِي المَصْنُوعَةَ» للسُّيُوطِيِّ، وغيرها .  
وشرح «الشِّفاء» للقاضي عياض في (خزانة القرويين وغيرها) وخرَّج  
أحاديثَ «النَّصِيحَةِ الكافية» لأحمد زَرُّوقٍ، وشرح «نظم ابن زكري» في

مُصطلح الحديث . سكن المدينة الشَّريفة وبها توفي رحمه الله . أخبارُهُ  
في: سلك الدرر: ٢٠٥/٣ ، وفهرس الفهارس: ٣٤٣/١ ، والرَّسالة  
المُستطرفة: ١٩٠ ، والإعلام بمن حلَّ مُراكش من الأعلام: ٢٢٢/٦ ،  
وشجرة النُّور: ٣٣٦ ، والأعلام للزُّركلي: ٢٥٩/٤ .

واسم شرحه: (إرشاد السَّالك لشرح مُقفل موطأ مالك)

وربما سُمِّيَ: (بغية السَّالك . . .)

في الخزانة الحمزاوية في تامكروت بالمغرب نسخة كاملة في  
ثلاث مجلِّدات، وفي المكتبة الملكيّة (الحسنية) بالمغرب أيضاً منه  
جزآن، لا أدري أبهما يتمُّ الكتاب أم لا؟ وفي الأعلام للزُّركلي: «وشرح  
«الموطأ» ثمان مجلِّدات» .

أقولُ - وعلى الله أعتمد - : ربَّما كان كذلك في بعض نُسخه، فهذا  
«لِسَانُ الْعَرَبِ» لابن منظور المعجم اللُّغوي المشهور في خَمْسَةَ عَشَرَ  
مُجَلِّدًا في كثير من نسخة الخطية قبل طبعه وقفت على نسخة منه في مجلِّد  
واحدٍ بخطِّ دقيق في غاية الإتقان، نسخت لبعض السُّلاطين . فتأمل!؟

٦٢- شرح عليّ بن أحمد بن محمَّد بن يُوسف الغَسَّانِيّ الواديّ آشيّ (ت ٦٠٩ هـ)  
- مؤلِّفه هذا كان فقيهاً، حافظاً، مُستبحراً، حَسَنَ النَّظَرِ، أديباً، شاعراً،  
مُجيداً، كاتباً، بليغاً، فاضلاً» كذا قال عنه ابنُ عبد الملك المراكشيّ وقال:  
مولده سنة سبع وأربعمئة، وهو من تلاميذ السُّهيليّ . شرح «صحيح مسلم»  
وشرح «تفريع ابن الجَلَّاب» وله مؤلفاتٌ كثيرةٌ وشعرٌ ونثرٌ . أخباره في:  
التَّكْملة: رقم ١٨٨٢ ، والذَّيل والتَّكْملة: ١٧٦/٥ ، وصلة الصلة: ١٢٥/٤ .  
واسم شرحه (نَهْجُ الْمَسَّالِكِ لِلتَّفَقُّهِ بِمَذْهَبِ مَالِكِ)

في عشر مجلّدات، ولا أعلم له وجوداً وربّما سُمّي «منهج السّالك» أو «نهج السّالك» أو «بهجة السّالك».

٦٣- شرحُ عليّ بن سلطان بن محمّد الهرويّ (ت ١٠١٤هـ)

- مؤلفه يُعرف بـ «مُلاً عليّ القاريّ» حنفيّ المذهب، كثيرُ التّأليف، يغلبُ على مؤلّفاته الشّرحُ والتّعليقُ والحواشي والتّقريرات على مؤلّفات السّابقين، مولده بهراة، وعاش بمكّة المشرفة، وبها كانت وفاته رحمه الله. في أخباره طرائف، كان يكتب في كلّ عامٍ مُصحفاً عليه طُرّاً من القراءات والتّفسير فيبيعه فيكفيه قوت العام إلى العام. ولما توفيّ صُلّي عليه صلاة الغائب بالجامع الأزهر، وحضّر الصلاة عليه هناك ما يزيد على أربعة آلاف رحمه الله وغفر له. أخباره في خلاصة الأثر: ٣/ ١٨٥، والفوائد البهيّة: ٨، والبدر الطالع... وغيرها وقلّ أن يوجد مكتبة مشهورة إلاّ وفيها الكثير من مؤلّفاته ورسائله.

اسم شرحه: (فَتْحُ الْمُعْطَى...)

وربما سُمّي: (مشكلات الموطأ...)

وهو شرحٌ لرواية محمد بن الحسن الشيبانيّ رحمه الله. ونُسخة كثيرة جدّاً، ولا أعلم أنّه طبع. وفقت على ما يزيد على ثلاثين نسخة، أقدمها وربّما أجودها في مكتبة أسماء خان (اسميخان) بتركيا كتبت سنة ١٠١٣هـ قبل وفاته بعام، لعلّها نسخته التي بخطّه؟! ومن نوادرها نسخة في مكتبة راغب باشا بتركيا أيضاً رقم ٣٢٨، وفي مكتبة فيض الله بتركيا أيضاً رقم ٤٦٧، وفي مكتبة يوسف آغا رقم ١٤٣، وفي السليمانية رقم ٢٨٩، وفي دار الكتب المصريّة... وغيرها.

٦٤- شرحُ عليّ بن عبدالله بن داود، أبي الحسن اللّمائي (ت ٥٣٩هـ).  
- مؤلفه يُعرف بـ«المالطيّ» أصله من أهل القيروان، ونزل المرّيّة  
بالأندلس. قال ابن الأبار: «كان فقيهاً مُشاركاً مُتقناً». أخباره في: تكملة  
الصّلة: رقم ١٦١٢، ومعجم ابن الأبار: ٢٨١، وتاريخ الإسلام: ٥١٠،  
وصلة الصلة: ٩٠/٤.

واسم شرحه (الجمع بين الاستدكار والمنتقى)

مذكور في مصادر التّرجمة.

٦٥- شرحُ عليّ بن محمد بن خلف القابسيّ (ت ٤٠٣هـ) صاحب «المُلخّص». -  
مؤلفه إمامٌ مشهورٌ، علامةٌ، قيروانيّ، محدّثٌ، فقيهٌ، إمامٌ في  
الفتوى من شيوخه أبو زيد القيرواني، ومن أشهر تلاميذه المهلب بن أبي  
صفرة التّميميّ الأندلسيّ شارح «المُلخّص» و«الموطأ» و«صحيح البخاري»  
الآني ذكره إن شاء الله. ومُلخّصُ القابسيّ المشهور لخصه من رواية أبي  
عبدالله عبدالرحمن بن القاسم العتيقيّ المصريّ لـ«الموطأ». -  
وكان القابسيّ المذكور فاقد البصير. نافذ البصيرة، عالماً، زاهداً،  
ورعاً، دُعِيّ للإفتاء فأبى، وأغلق عليه بابه دون النَّاس زُهداً وورعاً وخوفاً  
على نفسه من الفتوى، واحتقاراً لنفسه عن مرتبتها، فقال أبو القاسم بن  
شبلون: اكسروا عليه بابه؛ لأنّه قد وجبَ عليه فرضُ الفُتيا، وهو أعلمُ  
مَنْ بَقِيَ بالقيروان، فلمّا رأى ذلك نَحَرَجَ عليهم وأنشَد: (١)

(١) البيتان لأبي عليّ البصير. عرّفت به في هوامش «التعليق على الموطأ» لأبي الوليد القشيريّ،  
فليراجع من شاء ذلك هنالك.

لَعَمْرُ أَبِيكَ مَا نُسِبَ الْمُعَلَّى إِلَى كَرَمٍ وَفِي الدُّنْيَا كَرِيمٌ  
وَلَكِنَّ البِلَادَ إِذَا أَفْشَعَرَتْ وَصَوَّحَ نَبْتَهَا رُعيَ الهَشِيمِ

ثم بكى وأبكى الناس، وقال: «أنا الهشيم» ثلاثاً، والله لو في الدنيا خضراءُ  
مَا دُعِيْتُ أَنَا. أخباره في: الإكمال: ٣٦٠/٦، وترتيب المدارك: ٩٢/٧،  
ومعالم الإيمان: ١٣٤/٣، ووفيات الأعيان: ٣٢٠/٣، والتكملة لابن  
الأبَّار: ٥٣١/١، وتاريخ الإسلام: ٨٥، وسير أعلام النبلاء: ١٥٨/١٧،  
والعبر: ٨٥/٣، ونكت الهميان: ٢١٧، وغاية النهاية: ٣٥١/١، والدياج  
المذهب: ١٠١/٢، وشذرات الذهب: ١٦٨/٣.

لا أعرف لأبي الحسن القاسبيّ شرحاً للموطأ، لكن رأيت كتاباً  
حافلاً في غريب الحديث لمؤلف أندلسيٍّ مجهولٍ وفيه نقولٌ وتعليقاتٌ  
عن أبي الحسن من تعليق له على «الموطأ» أغلبها تعليقات لغوية. ورأيتُ  
نسخةً من «المُلَخَّصِ» مخطوطةً وعليها تعليقات لغوية كثيرةٌ في هوامشها  
شرحٌ لبعض الألفاظ والعبارات، وفروقٌ بين الروايات، وضبطٌ لبعض  
الألفاظ، فلعلها من إماء المؤلف رحمه الله. كما يظهر من سياقها؟!  
والله تعالى أعلم.

ولكتابه (المُلَخَّصِ) شروحٌ كثيرةٌ ذكرتها ضمن شروح «الموطأ»  
لاتفاق القصد، ورجوع «المُلَخَّصِ» إلى أصله «الموطأ».

- وألف أحمد بن الحاج بن مروان بن محمد التُّجيبِيُّ يعرف بـ«ابن شابٍ»  
رسالةً في ترجمة (المُلَخَّصِ) لأبي الحسن المذكور في الاختلاف في كسر الخاء  
وفتحها. وكسرها رأي أبي عمرو عثمان بن سعيد المقرئ الداني، وفتحها رأيُ  
أبي القاسم المهلب بن أبي صُفرة التَّميميِّ، وكلاهما حملَ الكتابَ عن مؤلفه.

٦٦- شرح عليّ بن يوسف القفطيّ، الوزير، جمال الدّين (ت ٦٤٦هـ).

- مؤلّفه صاحبُ «إنباه الرّواة» و«تاريخ الحُكَماء» وغيرهما، ينتهي نسبه إلى بكر بن وائل، يُعرف بـ«القاضي الأكرم» وكان أبوه قاضياً مُنشئاً. مولد جمال الدّين بَقْفَطَ بصعيد مصر، ونشأ بالقاهرة، ثم ارتحل إلى حلب، وولي بها الإنشاء والوزارة إلى أن توفي بها - رحمه الله -، كان من أكثر أهل زمانه جَمْعاً للكتبِ حَرِيصاً على انتقاء نَوادرها بأقلام أهلها، أو بخطوط نُسَاحِ مشهورين، أو علماء مذكورين، يُراسِلُ في طلبِ نوادرِ الكتبِ إلى الملوك والأمراء في أقاصي البلاد، له في ذلك حكايات ونوادر، وألّف تاليفاً بديعاً لم يسبق إليها.

أخباره في: معجم الأدباء: ٢٠٢٢/٥ (ط) إحسان، ومعجم البلدان: ٣٨٣٤، والحوادث الجامعة: ٢٣٧، ومفرّج الكروب: ٣١٢/٤، والطالع السعيد: ٤٣٦، والعبر: ١٦١/٥، وسير أعلام النبلاء: ٢٢٧/٢٣، والوافي بالوفيات: ٣٣٨/٢٢، وفوات الوفيات: ١١٧/٣، وبغية الوعاة: ٢١٢/٢، وحسن المحاضرة: ٥٥٤/١، والشذرات: ٢٣٦/٥.

واسم شرحه: (الكلام على الموطأ)

قال ياقوت: «لم يتم». أقول - وعلى الله أعتمد -: لعلّه أتمّه بعد ياقوت؛ إذ توفي ياقوت سنة ٦٢٦هـ وبقي القفطيّ بعده عشرين عاماً. ونقل كثيرٌ من أصحاب التّراجم كلام ياقوت، والله أعلم بحقيقة الحال. ولم أفق عليه، ولا على ذكر له سوى ما جاء في كُتُب التّراجم.

٦٧- شرح عمران بن عبد ربّه الدّبّاغ.

لم أعرفه، اختَصَرَ «الدلائل» لعبدالله بن إبراهيم الأصبلي المتقدم ذكره.

٦٨- شرح عمَر بن أحمد الشَّماع الحَلبي (ت ٩٣٦هـ)

- مؤلفه مُحدِّث، مؤرِّخ، إخباري، فقيه، شافعي، جوال، كثير الأسفار في طلب العلم وتحصيله، والوقوف على نوادره. ألف كتباً كثيرةً حساناً، وقفتُ على «تَبَيُّه» وأفدتُ منه، وهو جليلُ القدرِ جدًّا، كما وقفتُ على اختصاره للضوء اللأمع، فيه بعض الزِّادات، وكتابه «عَيُونُ الأخبَارِ» فيما وَقَعَ لجامعه في الإقامة والأسفارِ أرَّخ فيه ما بين سنة ٩٠٧-٩٣٥هـ وتذكرة تُعرف بـ«سَفِينَةُ نُوحٍ» رأيتُ الجزء الثاني والعشرين منها دونَ سواه. أخبارُهُ في الكواكب السَّائرة: ٢/٢٢٤، وشذرات الذهب: ٨/٢١٨، وأعلام النبلاء: ٥/٤٨٠.

واسم شرحه: (الانتقاء شرح الموطأ)

لم أقف عليه.

٦٩- شَرَحَ عمَر بن علي بن يوسف العُثماني الرِّيفي الوَرِيَاغلي (ابن الزَّهراء)

(ت بعد ٧١٠هـ)

لم أقف على أخباره، نقلتُ اسمه هكذا كاملاً عن فهرس خزانة القرويين، ودليل مخطوطات دار الكتب النَّاصريَّة بتمكروت بالمغرب إعداد الأستاذ محمد المَنوني حفظه الله تعالى. أَلَفَ ابنُ الزَّهراء: «أنوار أولي الألباب باختصار الاستيعاب» نُسخته في الخزانة العامة بالرباط رقم ٢٣٢٤، والثاني منه في المكتبة الوطنية بمديرية «ترتيب المسالك لرؤاة مالك» نُسخته في مكتبة ابن يوسف بمراكش.

واسم شرحه: (المُمَهَّدُ الكَبِيرُ)

والكتابُ على اسمه كبيرٌ جداً يقع أصله في واحدٍ وخمسين سفرًا. والسُّفَرُ: المُجَلَّدُ لا الجُزءُ الحديثي كما يُفهم منه؛ فالجزء (الخَمسون) منه موجودٌ، ويقع في (١٤٤) ورقة بخط أندلسيٍّ دقيق، وبذلك تُدرك ضَخامة الكتاب، ومن الكتاب أجزاءٌ متفرقةٌ في مكتبات المغرب بخط مؤلفه. ويظهر أن أصلها في القَرَوِيِّين، ثم تفرقت. وذكر في تاريخ الأدب العربي لبروكلمان: ٢٧٧/٣ (الترجمة العربية) باسم (العهد... .) والصَّواب ما ذكرته هنا، وجاء فيه أيضاً: (ابن الزَّهْرَاوِيِّ)؟! وهو خطأٌ ظاهرٌ. وكتب الأستاذ محمد المنوني - حفظه الله - مقالاً في مجلة دار الحديث الحسنيَّة للعدد الثالث ص ٨٠-٨١، عن شرح ابن الزَّهراء هذا وأماكن وجود أسفاره الباقية. جزاه الله خيراً.

٧٠- شرحُ عُمر بن مودي الفلاني (؟)

لا أعرفُ شيئاً عن حالِ مؤلفه.

واسمه: (كشف الغطاء عن معاني ألفاظ الموطأ)

ولم أقف عليه<sup>(١)</sup>، وقد طلبتُ نسخةً منه لكنها لم تصلني حتى الآن، وعند الوقوفِ عليه قد تُختلفُ جهةُ الحديث، لعلِّي أتمكن من ذلك قبل طبع هذه المقدمة، نُسخته الوحيدة - فيما أعلم - في المكتبة الوطنيَّة

(١) وصلتني منه نسخةٌ بعد طبع الأصول، فإذا هي الجزء الأول من الكتاب فقط، يشتمل على ابتداء «الموطأ» وينتهي بكتاب «الرِّضَاع» ويبدأ الجزء الثاني بكتاب «البيوع» كما أشار إليه في نهاية النسخة، وهي نسخة بخط مؤلفها وهو متأخرٌ ينقل عن شرح الزُّرقاني (ت ١١٢٢هـ) وهو عديمُ الفائدة، خطه إفريقي حديث.



بيارس رقم : ٣٩ [٥٤١٤]

٧١- شرح عياض بن موسى اليحصبي (ت ٥٤٤هـ)

مؤلفه علم مشهور. أخباره كثيرة، منها في قلائد العقيان: ٢٢٢،  
والصلة: ٤٥٣/٢، وبغية الملتمس رقم: ١٢٦٩، وإنباه الرؤاه: ٣٦٣/٢،  
والتكملة: ٦٩٤، ومعجم ابن الأبار: ٣٠٦، ووفيات الأعيان: ٤٨٣/٣،  
وسير أعلام النبلاء: ٢١٢/٢٠، والإحاطة: ٢٢٢/٤، والمزقة العلياء:  
١٠١، والديباج المذهب: ٤٦/٢، والتجوم الزاهرة: ٢٨٥/٥،  
والشذرات: ١٣٨/٤. وألف المقرئ - رحمه الله - في أخباره كتاباً حافلاً  
مشهوراً اسمه «أزهار الرياض في أخبار عياض» وهو مطبوع مشهور.

اسم شرحه: (مشارق الأنوار على صحاح الأخبار)

وهو كتاب لا يخص «الموطأ» وحده، بل هو شرح للغريب المشكل  
من مبهمات الأسماء والألفاظ الواقعة في «صحيح البخاري» و«صحيح  
مسلم» و«الموطأ» ولما كان «الموطأ» من بين هذه الكتب الثلاثة وكانت  
ألفاظه مشروحة فيه رأيت أن يدخل في شروح الموطأ، ولو لم يكن  
مختصاً به. ول«المشارق» عند المالكية شأن عظيم فهو بمثابة «تهذيب  
الأسماء واللغات» عند الشافعية، و«المطلع على أبواب المنع» عند  
الحنابلة و«طلبة الطلبة» عند الحنافية، وإن كانت هذه الكتب تخدم الفقه،  
وهي له أكثر نفعاً في هذا المجال من «المشارق» الذي يصنف في  
مجموعة (غريب الحديث) أكثر مما يصنف في غرائب الفقهاء. وقد تنبه  
العلماء لأهمية الكتاب، ونشر عدة نشرات، لكنه لم يحظ بالعناية اللائقة  
بأمثاله من كتب التراث، فلم يخرج الكتاب ويحقق على نسخ خطية

موثقة، ولم يذيل بتعليقاتٍ نافعةٍ، ولم يوضع له من الفهارس ما يخدم نَصّه، ويبرز ما اشتمل عليه من الكُنُوزِ والدُّخائر. ولـ «المَشَارِقِ» كثيرٌ من النُّسخِ الجيِّدة الموثقة، منها نسخةٌ في كوبرلي بتركيا رقم ٤٣٢ (الجزء الأول)، ورقم ٤٣٣ (الجزء الثاني)، ورقم ٤٣٤ (الجزء الثالث). وفي خزائن الرِّباط والقرويين وتطوان، والسَّعيدية بالهند، وخدا بخش بالهند أيضاً، والجزائر، والاسكوريال وغيرها، وقد أحصيتُ منه ما يزيدُ على ثلاثين نسخة موزعةً في مكتبات العالم، ويكفي المحقِّقُ منها ثلاث نسخٍ جيِّدة موثقة. وقد اعتنى العُلَماءُ قديماً - بالكتاب عنايةً كبيرةً:

٧٢- فاخصره وزاد عليه: إبراهيمُ بن يوسف بن قُرُقُولِ الحَمَزِيُّ (ت ٥٦٩هـ)

واسمه: (مَطَالع الأنوار)

له نسخٌ كثيرةٌ أقدمها في خزانة القرويين، مكتوبةٌ سنة ٦٣٢هـ، وفي مكتبة كوبرلي نسخةٌ مكتوبةٌ سنة ٦٤٢هـ في مجلدين... وغيرها. ٧٣- واختَصَرَ (المَطَالع) المذكور: محمودُ بن أحمد المعروف بـ«ابنِ خَطِيبِ الدَّهْشَةِ» (ت ٨٣٤هـ).

واسمه: (تَهذِيبُ المَطَالع)

منه نسخةٌ كتبت قبل وفاة المؤلف بزمانٍ، وذلك سنة ٨١٤هـ، ولا أدري فلعلها بخط مؤلفها في مكتبة البلدية بالإسكندرية، والكتابُ في عدة أجزاء فهو قد هدب وزاد وأفاد، وأضاف من الفوائد والتُّقُول ما لا يخطر ببالٍ. وللكتاب نسخٌ خطيَّة جيِّدة. ولمَّا رأى مؤلفه أنه قد وسَّعه وتجاوز به الحدَّ ثُمَّ بدا له أن يختصره، ففعل.

٧٤- واختَصَرَ المُوَلِّفُ وَسَمَّى المُوَلِّفَ:

(التَّقْرِيبُ فِي عِلْمِ الْغَرِيبِ)

منه نسخ في جامعة ييل بالولايات المتحدة الأمريكية، وأخرى في دار الكتب المصرية . . . وغيرها.

٧٥- واختَصَرَ (المَطَالِعَ) لابن قُرْقُولَ المَذْكُورَ أيضاً: ركنُ الدِّينِ أحمد بن محمد بن عبدالمؤمن الحُسَامِيُّ القَرْمِيُّ أو القُرَيْمِيُّ (ت ٧٨٣هـ).  
وسمَّاهُ: (مُنْتَخَبَ المَطَالِعِ)

صنّفه سنة ٧٥٧هـ، منه نسخة في مكتبة توينجن ٢/٣١.

٧٦- واختَصَرَ (المَطَالِعَ) لابن قُرْقُولَ المذكور أيضاً: أبو محمد عبد العزيز العَصَارِيُّ (؟)

واسمه: (مُشْكِلُ الصَّحِيحَيْنِ)

منه نسخة في مكتبة كوبرلي بتركيا منسوخة سنة ٧٥٨هـ، وأخرى في مكتبة فيض الله بتركيا أيضاً رقم ٢٥ [٥٣٧].

٧٧- ونَظَّمَ (المَطَالِعَ) محمّد بن محمّد المَوْصِلِيُّ (ت ٧٧٤هـ)

واسمه: (لوامع الأنوار نظم مطالع الأنوار)

نُسخه كثيرة جداً، من أهمّها وأقدمها نسخة في المسجد الأقصى كتبت سنة ٧٤٥هـ قبل وفاته بدهر، ولا أدري فلعلها بخطّه، وفي جامعة ييل بالولايات المتحدة الأمريكية نسخة كتبت سنة ٧٦١هـ قبل وفاته أيضاً، وفي دار الكتب المصرية نسخة كتبت سنة ٧٨٢هـ، وفي الجزائر نسخة كتبت سنة ٨١٠هـ، وفي المكتبة الأزهرية نسختان؛ إحداهما كتبت سنة ٨٣٤، والأخرى كتبت سنة ٨٧٦هـ وغيرها كثير، أوله هكذا:

قَالَ مُحَمَّدٌ فَتَى مُحَمَّدٍ الشَّافِعِيُّ المَوْصِلِيُّ البَلَدِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى نِعْمَائِهِ      حمداً يَضُوعُ الْمِسْكُ مِنْ أَرْجَائِهِ

وبعد أن ذَكَرَ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

وَبَعْدُ فَالْحَدِيثُ بِحَرِّ زَاخِرٍ      تُلْفَى بِهِ الْجَوَاهِرُ الْفَوَاحِرُ  
لَا سِيَّمَا الْمُوْطَأَ الْمُوْطِئُ      سَيِّلَ عِلْمٍ فَضْلُهُ يَبْدَأُ  
وَالْجَامِعُ الْجَامِعُ كُلُّ فَضِيلٍ      ذَاكَ الْبُخَارِيُّ عَدِيمُ الْمِثْلِ  
ثُمَّ كِتَابُ مُسْلِمِ الْمُسْلِمِ      لَهُ مَعَ التَّأَخَّرِ التَّقَدُّمُ

ثم قال :

وَكَانَ فِي عُلُومِهَا قَدْ صُنِّفَا      مَا فِيهِ مِنْ دَاءِ الْجَهَالَةِ الشَّمَا  
مِثْلُ الْمَشَارِقِ إِلَى الْمَطَالِعِ      لَكِنَّهُ يُضَجِرُّ لِلْمَطَالِعِ  
فِي عَضْرِنَا هَذَا فَكَيْفَ الدَّارِسُ      لَهُ وَرَبْعُ الْعِلْمِ عَافٍ دَارِسُ  
فَاخْتَرْتُ أَنْ أَنْظِمَ لِي عُيُونَهُ      وَانْتَهَيْتُ أَبْكَارَهُ لَا عُونَهُ  
وَلَمْ أُحِلَّ بِغَرِيبٍ يُشْرَحُ      وَاسْمٍ يَقَيِّدُ وَمَعْنَى يُوضَحُ  
مَا لَمْ يَكُنْ فِي غَايَةِ الْوُضُوحِ      ظَاهِرُهُ يَلُوحُ كَالْمَشْرُوحِ

وَقَالَ فِي آخِرِهَا :

وَهَذَا خَيْرُ النَّظْمِ مَا لَمْ يَسْبِقِ      إِلَيْهِ سَابِقٌ وَلَمَّا يَلْحَقِ  
كَمَلْ يَوْمَ الْأَحَدِ الْمِكْمَلِ      رَابِعَ عَشْرِينَ رَبِيعِ الْأَوَّلِ  
سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ      مِنْ بَعْدِ سَبْعِمِائَةِ سِنِينَا

ثم قال :

كَتَبَهُ نَاطِمُهُ ابْنُ الْمُوَصِّلِيِّ      عَلَى طَرِيقِ ابْنِ هِلَالٍ أَيَّ عَلِيٍّ  
خَامِسَ عَشْرَ شَهْرٍ شَوَّالِ سَنَةِ      خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ مَعَ سَبْعِمِئَةٍ  
فَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا جَمَعَا      لِي مِنْ فُنُونٍ قَلَّ أَنْ تَجْتَمِعَا

٧٨- شرح عيسى بن دينار (ت ٢١٢هـ)

مؤلفه أخو عبدالرحمن بن دينار، وهو عالم أندلسي، من بيت الرواية قال ابن الفرصي: «كانت الفتوى تدور عليه بالأندلس، ولا يتقدمه أحد، وكان صالحاً، ورعاً». أخباره في: ترتيب المدارك: ١٠٥/٤، وتاريخ علماء الأندلس: ٣٣١، وجذوة المقتبس: ٢٩٨، وبغية الملتبس: ٤٠٢، وغيرها.

- ولا أعرف لشرحه اسماً يخصصه، ذكره القاضي عياض في ترتيب المدارك: ٨٣/٢، وعنه في سير أعلام النبلاء: ٧٧/٨ في ترجمة الإمام مالك - رحمه الله -. وفي مكتبة القيروان بتونس منه نسخة، خمس قطع ضمن مجموع نادر هناك، ولا أعلم ما اشتمل عليه من أصل الكتاب؛ لأنني لم أطلع عليه.

٧٩- شرح أبي القاسم العثماني (ت ؟).

لم أستطع التعرف على مؤلفه، وهو قديم الوفاة مذكور في ترجمة أبي القاسم عبدالرحمن بن عبدالله الجوهري ت ٣٨٥هـ السالف الذكر في شيوخه، وهو مصري مثله.

واسم شرحه (غريب الموطأ)

ذكره القاضي عياض في ترتيب المدارك: ٨٣/٢، والحافظ الذهبي في سير أعلام النبلاء: ٧٧/٨. في ترجمة الإمام مالك رحمه الله.

٨٠- شرح مالك بن يحيى بن وهيب الأزدي الأندلسي (ت ٥٢٥هـ)

- مؤلفه عالم، أندلسي، أشبيلي، سكن مراکش، ومات بها. قال الضبي:

«فقيه، حافظ، مشهور، حسن الخط». قال ابن بشكوال: «أحد رجال الكمال والارتسام بمعرفة العلوم على تفاريعها وأبوابها، إلا أنه كان أضنّ النَّاسِ بها» وفي الهامش: «وقد ذكرته في «طبقات المُحدِّثين» وذكرت مناقبه وتأليفه». وذكر المَقْرِي في «نفع الطيب» مالكا وأنشد له أبياتا رقيقة وقال: «هو أشبيلي، وكان من أهل الفلسفة كما في «المُسهب»». وقال: وهو فيلسوف المغرب، ظاهر الزهد والورع، استدعاه من أشبيلية أمير المسلمين علي بن يوسف بن تاشفين إلى حضرة مراکش، وصيّره جلسه وأنيسه، وفيه يقول بعض أعدائه:

دَوْلَةُ لَابِنِ تَاشْفِينِ عَلِيٍّ      طَهَّرَتْ بِالْكَمَالِ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ  
غَيْرَ أَنَّ الشَّيْطَانَ دَسَّ إِلَيْهَا      مِنْ خَبَائِطِ مَالِكِ بْنِ وَهَيْبٍ

وعلي بن يوسف بن تاشفين توفي سنة ٥٣٧هـ. وذكر القاضي عياض مالكا في «الغنية» في موضعين ذكره في ترجمة ابن الحصار، فقال: «سمع من أعيان الشيوخ، وذكر منهم مالكا هذا. ومرة أخرى ذكره في ترجمة موسى بن أبي تليد قال: «وكتب من قوله للفقيه مالك بن وهيب». أخباره في: بغية المُلتمس: ٤٦٤، والمعجب: ١٨٥، وأخبار المهدي بن تومرت: ٢٧، والغنية: ١٠٧، ١٩٦، ونفع الطيب: ٤٧٩/٣.

واسم شرحه: (التبصير في اختصار التمهيد)

ذكره في «بغية المُلتمس» وقال: «اختصر كتاب «التمهيد» لأبي عمر ابن عبد البر اختصاراً حسناً، أجاد فيه، وسمى مختصره كتاب «التبصير» وجعله على التراجم، وهو كثير الفائدة».

٨١- شرح محمد بن أحمد بن إدريس الشَّريفِ الإسماعيليِّ العلويِّ (ت ١٣٦٧هـ)

- مؤلفه من الأسرة العلوية المشهورة بالمغرب، ولاء المولى يوسف منصب القضاء في زرهون<sup>(١)</sup>، ثم في فاس، ثم في مكناس، وفيها توفي. وله مؤلفات كثيرة. أخباره في: معجم المطبوعات المغربية: ٢٤٧، والأعلام: ٢٤/٦.

واسم شرحه (تعليق على الموطأ)

لا أعرف الآن عنه شيئاً.

٨٢- شرح محمد بن أحمد بن أسيد<sup>(٢)</sup> التميمي المعروف بـ«ابن أبي صفرة» (ت ٤١٦هـ) أخو المهلب الآتي إن شاء الله.

- مؤلفه قيرواني، أخذ عن الأصبلي، قال القاضي عياض: «وكان من كبار أصحابه» سمع منه أخوه المهلب. أخباره في: ترتيب المدارك: ٧٥٢/٢. مقتضبة جداً، وسنة وفاته عن شجرة الثور.

اسم شرحه: (شرح الملخص للقاسي)

قلنا فيما مضى: إن ملخص القاسي تلخيص لرواية ابن القاسم للموطأ. ذكر هذا الشرح القاضي عياض في ترتيب المدارك: ٨٤/٢، وعنه في سير أعلام النبلاء للذهبي: ٧٩/٨، وفي ترجمته قال القاضي: «وله شرح في اختصار ملخص أبي الحسن القاسي».

٨٣- شرح محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح القرطبي (ت ٦٧١هـ)

- مؤلفه الإمام، المفسر، المشهور، العالم، صاحب «الجامع لأحكام

(١) الأولى معجمة، والثانية مهملة.

(٢) لعلها «أسيد» فالذي في بني تميم أسيد بن عمرو بن تميم. يراجع: جمهرة النسب لابن الكلبي: ٢٦٨، وجمهرة أنساب العرب لابن حزم: ٢١٠.

القرآن» المعروف بـ«تفسير القرطبي» أصله من الأندلس، ورحل إلى المشرق، وسكن صعيد مصر. أخباره في: الذيل والتكملة: ٥/٥٨٥ ترجم له قبل وفاته، لذا قال: «كان حيناً سنة ٦٥٨هـ» والوافي بالوفيات: ١٢٢/٢، وغاية النهاية: ٨/٢، والديباج المذهب: ٣٠٨/٢.

واسمُ شرحه (التقريبُ لكتاب التمهيد)

وهو من أجود اختصاراته وأتقنها، مفيدٌ إلى الغاية، جاء في هامش نسخة الأصل من كتاب «الذيل والتكملة» للمراكشي: «واختصر التمهيد» وزاد فيه زيادات مناسبة، وتكلم على الآثار في خمسة أسفار.

أقول - وعلى الله اعتمد - : الموجود منه بفاس في مكتبة القرويين نسختان رقم (٥١٩)، (٥٢٣) ولا أدري هل هما نسختان مختلفتان أو هما جزآن لنسخة واحدة، لم أطلع عليه.

٨٤- شرح محمد بن أحمد بن خلف النجيب المعروف بـ«ابن الحاج» (ت ٥٢٩هـ) مؤلفه عالم، فاضل، أندلسي، كان قاصياً في قرطبة، وكانت الفتوى تدور عليه في وقته، استعفى عن القضاء، ثم طلب منه القضاء فامتنع فأجبر عليه، طعن وهو ساجد في صلاة الجمعة طعنة بحديدة أودت بحياته، رحمه الله. وقتل العامة قاتله بالحال. قال ابن بشكوال: «وكان معتنياً بالحديث والآثار، جامعاً لها، مقيداً لما أشكل من معانيها، ضابطاً لأسمائها ورجالها ورواتها، ذاكراً للغريب والأنساب، واللغة والإعراب، وعالماً بمعاني الأشعار، والسيرة والأخبار، قيّد العلم عمره كله، وعني به عناية كاملة، ما أعلم أحداً في وقته عني به كعنايته. قرأت عليه، وسمعت، وأجاز لي بخطه». أقول: مؤلفه في «نوازل الأحكام» مشهور بالأندلس. أخباره



في: الصلّة: ٥٨٠، والغنية: ٤٧، والمُعجم: ١١٤، والوافي بالوفيات: ٩٤/٢، وشذرات الذهب: ٩٣/٤، وأزهار الرياض: ٦١/٣، ٩٦، ١٠٢.  
لا أعرف لشرحه اسماً يخصه إنَّما قال القاضي عياض في ترتيب المدارك: ٨٤/٢: «وكان شيخنا القاضي أبو عبد الله بن الحاج قد أَلَفَ في شرحه تأليفاً كبيراً.» ويراجع سير أعلام النبلاء: ٨٧/٨.

٨٥- شرحُ محمد بن أحمد بن خليل بن سَعَادَةَ الخُوَيْيِّ النَّحْوِيِّ (ت ٦٩٣هـ)

- مؤلّفه مُحدِّثٌ، فقيهٌ، شافِعِيٌّ، دِمَشْقِيٌّ، حسنُ الاعتقادِ، من مُجِيبِي شيخ الإسلام تقيِّ الدين أحمد بن تَيْمِيَّةَ الحَرَانِيِّ - رحمهما الله - كان إلى جانب معرفته بالحديث والفقه نحوياً بارعاً، لديّ نسخة من شرحه (فُصُول ابن مُعْطِي) في النَّحْوِ بخطِّ يده - رحمه الله - في مجلّدٍ ضَخْمٍ في غاية الإفادة، وله في الحديثِ سَمَاعٌ وروايةٌ. كان قاضياً في حلب فأصْبَحَ - كما يَقُولون ولا أَقُولُ - قاضياً للقضاة في دمشق. قال الصَّفَدِيّ: «سمع منه ابن الفرّاضيّ. والشَّيخ جمال الدين المرّي، والبَزْزَالِيّ. أقول: من تلاميذه الذهبي - وذكره في مُعْجَمه - وأبو حَيَّان الأندلسي. أخباره في: معجم الذهبي: ١٤٤/٢، والوافي بالوفيات: ١٣٧/٢، وفوات الوفيات: ٣١٣/٣، وشذرات الذهب: ٤٠٢/٥.

واسم شرحه: (شرح المُملَخَص)

قال ابنُ شاكِرٍ - رحمه الله - «وشرحَ أوائلَ «المُملَخَص» للقائِسِيّ خَمْسَةَ عَشَرَ حديثاً في مُجلّدٍ» وقال الصَّفَدِيّ: «قال الشَّيخُ شمس الدين: فلو تمَّ هذا لكان أكبرَ من «التمهيد» وأحسَنَ».

- شرحُ محمدِ حَبِيبِ الله = شرح محمد بن عبد الله

٨٦- شرحُ محمدِ بن الحسنِ بن مخلوفِ الراشدِيِّ المَزِيلِيِّ التَّلْمِسَانِيِّ (ت ٨٦٨هـ) مؤلّفه شهر - كآبيه - بـ «أبركان» ومعناها باللُّغة البربريَّة: الأسود وترجمته مختصرة جداً مع أنّ له تأليف جليلاً، منها ثلاثة شروح على «الشفاء» للقاضي عياض أثنى عليها الشَّريف التَّلْمِسَانِي فِي مقدمة شرحه وهو معاصره، ووصف مؤلّفها بِالْعَلَمِ وَالْحَافِظِ، وأكبرها اسمه «الغنية»، وضبط رجال بعض كتب السنّة منها: «الزُّنْدُ الوَارِي فِي ضَبْطِ رِجَالِ البُخَارِيِّ» و«فَتْحِ المُبْهَمِ فِي ضَبْطِ رِجَالِ مُسْلِمٍ» ولا نعرف عن سيرته شيئاً غير ذلك، وذكر التُّمْبُكْتِي والدّه فِي نيل الابتهاج: ١٦١، ولم يذكر فِي ترجمته ما يُفيد شيئاً يدلُّ على أنّه من أهلِ العلم، واقتصرَ على أنّه من سُيُوخِ الصُّوفِيَّةِ المُبتدعةِ سامحه الله وعفا عناه وعنه وأطال بذكره لذلك .

اسمُ شرحِ محمدِ (المُشْرَعُ المُهَيِّأ فِي ضَبْطِ مُشْكَلِ رِجَالِ المُوْطَأِ)

ولم يخله من تفسير بعض الألفاظ . . . لذا ذكرتهُ

وكتبه الثلاثة فِي ضَبْطِ رِجَالِ كُتُبِ (البُخَارِيِّ) و(مُسْلِمٍ) و(المُوْطَأِ) فِي مجلّدٍ عدد أوراقيه ١٢٧ ورقة فِي مكتبة الرِّبَاطِ رقم ٩٧ (ك) وعنه نسخة مصورة فِي معهد المخطوطات بالقاهرة رقمها (٢٠٢٢) تاريخه وبترجيحُ أنّها بخطّه رحمه الله . وهو خطُّ مغربيّ أنيق .

٨٧- شرحُ محمدِ بن خَلْفِ بن مُوسَى القُرْطُبِيِّ الأنصاريّ (ت ٥٣٧هـ)

- مؤلّفه أندلسيّ، سكن قرطبة، وكان من علماء الكلام، أشعريّ الاعتقاد، له «الثُّكْتُ والأَمَالِي فِي الرَّدِّ عَلَى الغَزَالِي» مع أنّه كان مُعجِباً به

وفيه يقول:

حُبِّ جَبْرِ يُكْنَى أَبَا لِمَعَالِي      هُوَ دِينِي فَفِيهِ لَا تَعْدِلُونِي  
أَنَا وَاللَّهِ مُغْرَمٌ بِهِوَاهُ      عَلُّونِي بِذِكْرِهِ عَلُّونِي

هذا قوله - عفا الله عنه وسامحه - أمّا أنا فديني وديني واعتقادي محبة الله جلّ ذكره، ثم محبة رسوله ﷺ عليهما أحياناً، وعليهما أموت، وعليهما أرجو أن أبعث يوم القيامة إن شاء الله. رأيت رده على الغزالي مصوراً عند بعض أصدقائي أنسيته الآن، ولا أدري من أين هو؟ وله ردّ على أبي الوليد ابن رشد، ومؤلفات أخرى مفيدة. أخباره في التكملة: ٤٣٩/٢، والذيل والتكملة: ١٩٣/٦، وتاريخ الإسلام للذهبي: ٤٥١، والوفيات: ٤٦/٣، والديباج المذهب: ٣٠٢/٢.

واسم شرحه: (مشكل ما وقع في الموطأ وصحيح البخاري)

قال ابن عبد الملك المراكشي: «وكان قد شرع في تصنيفه عام ثمانية عشر وخمسمائة في سؤال [..]، وبلغ بالكلام فيه إلى التكتة الرابعة والخمسين لتسع خلون من صفر [سنة] تسع عشرة، ثم قطعت به قواطع من المرض مختلفة وعلل جمّة، ومطالعة كتب طبيّة في معالجة العين لرؤيا رآها كان يقال فيها: ألفت في نور البصيرة فألف في نور البصر تنفع وتنفع، فأضرب عن إكمال التكت وأقبل على تأليفه النافع في مداواة العين، وهو كتاب جمّ الفائدة، ثم أخطر الله بباله إكمال التكت في مستهل ربيع الأول سنة ست وثلاثين خمسمائة فأكملها يوم السبت لخمس بقين من جمادى الآخرة من العام.

٨٨- شرح محمد بن خلف القرطبي (ت ٥٥٧هـ)

واسمُ شرحه: (الدُّرَّة الوُسْطَى في مُشْكلِ المَوْطَأ)

كذا ذكره بروكلمان في تاريخ الأدب العربي: ٢٧٧/٣ (الترجمة العربية) وذكر نسخته الوحيدة - فيما أظن - في المتحف البريطاني بلندن رقم ١٩١، وقد تفضّل أخي الكريم الدكتور عبدالله بن حمد المحارب الأستاذ الآن بجامعة الكويت فزوّدني بنسخة مصوّرة عنها أُسجل له هنا - ودائماً - شكري وامتناني جزاه الله عني وعن العلم خيراً. وبعد الاطلاع على النسخة وقراءتها تبين لي أنّها هي الكتابُ السَّابِقُ للمؤلّفِ السَّابِقِ أيضاً، وإنّما يأتي الاختلاف من أمرين:

أحدهما: سنة الوفاة التي أخطأ فيها بروكلمان وجعلها سنة (٥٥٧هـ).

والآخر: عنوان الكتاب حيث جاء في المصادر (مشكل ما وقع في الموطأ وصحيح البخاري) والصحيح أنّ هذا مضمون الكتاب وموضوعه، وعنوانه: (الدُّرَّة الوُسْطَى . . .). وأمّا الذي جعلني أشكُّ أنّه لعالم آخر أنّ بروكلمان لم يذكر إلاّ اسمه واسم أبيه ثم نسبته (القرطبي) وهذه النسبة صحيحة، لكنّه يُنسب أيضاً (الإلبيري) وهو بها أشهر فلما فقدت ظننت أنه غيره.

وثمة إشكالٌ ثالثٌ: وهو أنّ المؤلّف - رحمه الله - لم يذكر أنّه على «صحيح البخاري» أيضاً في مقدمته - وسأتلوا عليك المقدمة إن شاء الله - وقد ألفه في مشكل المعاني لا مُشْكل الألفاظ اقتداءً بـ (مُشْكل الحديث لابن فوزك) ولم يجعل له أبواباً ولا فصولاً، وإنّما جعله في نِكَاتِ عدّها مائة نكتة، وخمسين نكتة ذكرها مُجملة في المقدمة، ثم بدأ في تفصيلها بتوسّع كبير، ينقلُ فيها مذاهب الأشاعرة ويلجُّ عليها، ولو نقلَ مذاهب

السلف لكان أولى به رحمه الله وعفا عنه . ولكن «كلُّ إناءٍ بالذبي فيه ينضحُ» هذا معتقده والله المستعان والله حسيبه .

قال في مقدمته : «قال الشيخ محمد بن خلف الإلبيري القرطبي وفقه الله تعالى بمته وكرمه : الحمد لله المبدىء المعيد، الفعال لما يريد، المان على أوليائه بمعرفة وحدانيته بذاته وصفاته . . . وصلى الله على محمد الصادق بآياته ومعجزاته، هذا ولما رأيتُ أغراضَ المؤلفين، وألفيتُ مقاصدَ المصنِّفين قد انقسمت في حديث رسول الله ﷺ إلى البحث عن الأسانيد واستنباط الفقه، وتفسير المذهب، ولم أَلَفِ أَحَدًا من المتكلمين أَلَفَ في المُشكِلي منه كتاباً، ولا بَوَّبَ فيه باباً، سوى الشيخ أبي بكر محمد بن الحسن بن فوزك الأصبهاني من أئمتنا - رضي الله عنه - فإنه قصد منه إلى معنى واحد ولم يزد عليه، ولا خرج منه ولا إليه . . . وإني لمَّا رأيتُ «موطأ مالك بن أنس» رضي الله عنه كثيراً ما يتناوله الكهل والصبي، والراسخ والزكي، بحثت فيه على مائة نكتة وخمسين نكتة، كلها مشكلة تحتاج إلى بيان، وتفتقر إلى برهان . . . وجعلتها تحت هذا الكتاب الذي سميته «الدرة الوسطى في مشكل الموطأ» . . . ولم أجد فيه الإشارة إلى ما ذكره المراكشي من أنه قطع التأليف سنة تسع عشرة في النكتة الرابعة والخمسين، لكن وجدت أن نهاية النكتة الرابعة والخمسين نهاية السفر الأول من الكتاب ولم يُختم بتاريخ واكتفى الناسخ بقوله : «كمل السفر الأول بحول الله وقوته . . .» في الورقة ٨٠ ويليها في الورقة (٨١) بسم الله الرحمن الرحيم، صلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم تسليمًا قال الشيخ أبو عبد الله محمد بن خلف الإلبيري . . . الكلام في

النُّكْتة الخامسة والخمسين . . . . . وفي آخر النُّسخة سَجَّلَ النَّاسِخَ تاريخ نسخها، زمانه ومكانه واسم النَّاسِخِ، لكنَّه لم يَتَّضِحْ لتآكل النُّسخة واحتراق المداد وتداخل الأسطر، اتَّضَحَ منه أنَّه نسخه في الثاني من ربيع أول عام عشر وثمانمائة بمدينة فاس على يد أبي عبدالله محمد بن الشَّيخ الصَّالِح . . . أحمد بن عبدالرَّحيم» ويظهر أنَّه قُرِيءَ أيضاً على عالمٍ آخر . . . لم أتبيِّن قراءته. ويقع في ١٨٣ ورقة من القطع الكبير، كلُّ صفحة ٢٩ سطراً، وفي وسط النُّسخة انقطاعٌ نَبَّه النَّاسِخَ على وجود السَّقَطِ وحدَّده بنحو من أربعين ورقة، وفي صفحاته الكثير من الطَّمَسِ من احتراق المداد لتقادم النُّسخة مما يتعذر معه قراءة كثير منها. فلعلَّ ما ذكره المراكشي موجودٌ في النُّسخة التي اطلع عليها، أو هو مما يؤثر عن المؤلِّف من الأخبارِ دُونَ أن يدخلَ ويُسَجَّلَ في التَّأليف نفسه.

والدَّلِيلُ على أنَّه هو المؤلِّف السَّابِقُ أنَّه ذكر في هذا الكتاب ردَّه على أبي المَعَالِي الجويني في عدَّة مباحث، وكذلك ردَّه على ابن رُشيد، قال في الورقة: ٨١ «وقد ذكرتُ من ذلك ما فيه كفاية حيث أوردته في الذي نقدته على محمد بن أحمد بن رُشيد في الذي ذهب إليه في الاستواء في الجزء الأول من مقدماته». (وللحديثِ صِلَةٌ ليس هذا موضعها).

- شرح محمَّد زكريا = شرحُ زكريا بن يحيى

- شرح محمَّد بن سُحنون = شرحُ محمَّد بن عبدالسَّلام

٨٩- شرحُ محمد بن سعيد بن أحمد بن زَرْقُون الأَنْصَارِيِّ (ت ٥٨٦هـ)

- مؤلِّفه عالمٌ، أَنْدَلُسِيٌّ، من أسرة علمٍ، وزُهْدِيٌّ، وَوَرَعِيٌّ.

- فأبوه عالمٌ مترجمٌ مذكورٌ (ت ٥٢٠هـ).  
- وابنه أبو الحسين عالمٌ مُحدِّثٌ، أَلَّفَ «الْجَمْعَ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ»<sup>(١)</sup>  
وتوفي سنة (٥٨٦هـ).

قال ابنُ عبدِ الملكِ المراكشيُّ: - عن محمد بن سَعِيدٍ - «كان محدثاً، مسنداً، عالي الرواية، ثقةً، فقيهاً، مشاوراً، حافظاً». وبالغ في الثناء عليه، وذكر مؤلفاته ومنها «الجمع بين سنن أبي داود والترمذي» وكان من أجل تلاميذ القاضي عياض سمع منه «الموطأ» ولازمه زماناً. أخباره في التكملة: ٥٤٠، والذيل والتكملة: ٢٠٣/٦، وتكملة المنذري: ٥٤٠/٢، والعبر: ٢٥٨/٤، ودول الإسلام: ٧٣/٢، وسير أعلام النبلاء: ١٤٧/٢١، والوافي بالوفيات: ١٠٢/٣، وغاية النهاية: ١٤٣/٢.

و(زَرْقُونُ) ضَبَطَهَا ابنُ ناصرِ الدِّينِ فِي «التَّوَضُّيْحِ»: فقال: «هو بفتح أوله وسكون الراء، وضم القاف، وسكون الواو، وبعدها نون، وذكر سبب التلقب بذلك، فليراجع من شاء ذلك هنالك.

اسمُ شرحه: (اختصارُ المُنْتَقَى)

و(المُنْتَقَى) معروفٌ، وهو شرح أبي الوليد سليمان بن خلف الباجي، وقد تقدم، قال ابنُ عبدِ الملكِ المراكشيُّ: «واختصر «المنتقى أنبل اختصاراً».

٩٠- وللمؤلف نفسه ابن زَرْقُونُ:

(١) ابنه أبو الحسين محمد بن محمد بن سعيد (ت ٦٢٢هـ) له كتاب «المعلّى في الردّ على المعلّى» وكتابه «الجمع بين الصحيحين مما يستدرك على كتاب «إتحاف القاري بمعرفة جهود العلماء على صحيح البخاري». أخباره في: التكملة: ٦١٦/٢، والذيل والتكملة: ١٠٤/٦، وسير أعلام النبلاء: ٣١١/٢٢، والشذرات: ٩٦/٥.

(الأنوار في الجَمْعِ بَيْنَ الْمُنتَقَى وَالِاسْتِذْكَارِ)

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ الْمُرَاكِشِيُّ: «وَجَمَعَ بَيْنَ «الْمُنْتَقَى» [للْبَاجِي] و«استذكار ابن عبد البر» وَتَمَّمَ فِيهِ مَا رَأَى تَتَمِيمَهُ، وَاسْتَدْرَكَ مَا اقْتَضَى نَظْرَهُ اسْتِدْرَاكَهُ وَنَبَّهَ عَلَى مَوَاضِعَ يَجِبُ التَّنْبِيهُ عَلَيْهَا . . .» .  
يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعَثِيمِينَ - عفا  
الله عنه -: يَوجَدُ مِنْ كِتَابِ «الْأَنْوَارِ . . .» أَرْبَعُ قِطَعٍ لَا أُدْرِي هَلْ يَجْتَمِعُ فِيهَا نُسخَةٌ كَامِلَةٌ؟ وَهِيَ كَالتَّالِي:

- نَسْخَةٌ فِي الْأَزْهَرِ رَقْمٌ: ٤٢ حَدِيثٌ رَقْمٌ ٣٠٣ يَبْدَأُ بِبَابِ الْخُلْعِ وَيَنْتَهِي بِبَابِ الْقَضَاءِ لَا أُدْرِي هَلْ تَرْتِيبُ أَوْ رَاقِهَا صَحِيحٌ؟ وَتَشْتَمِلُ عَلَى (٢٨٣) وَرَقَةً) وَعَهْدِي بِهَا قَدِيمٌ جَدًّا يَزِيدُ عَلَى خَمْسِ عَشْرَةِ سَنَةٍ. وَأُظُنُّ أَنَّ الْمَكْتُوبَ عَلَى النُّسخَةِ (جَوَامِعُ الْأَنْوَارِ . . .) فَهُوَ فِي مَذْكَرَاتِي فِي حَرْفِ الْجِيمِ، وَوَقْتُ كِتَابَةِ الْمَذْكَرَاتِ كُنْتُ لَا أَعْرِفُ إِلَّا هَذِهِ النُّسخَةَ، وَهِيَ الْجِزَاءُ الثَّلَاثُ.  
- وَنَسْخَةٌ فِي الْخِزَانَةِ الْعَامَةِ بِالرِّيَّاطِ فِي ١٤٥ وَرَقَةً الْجِزَاءُ الرَّابِعُ.  
- وَنَسْخَةٌ فِي مَكْتَبَةِ الْأَمْبُرُوزِيَانَا بِإِيطَالِيَا، كَذَا فِي الْفَهْرَسِ، وَلَمْ أُطْلَعْ عَلَيْهَا وَلَا أُدْرِي أَتَامَةٌ هِيَ أَمْ غَيْرُ تَامَةٍ؟!  
- وَالنُّسخَةُ الرَّابِعَةُ فِي مَكْتَبَةِ فِي حَلَبِ، لَمْ أُطْلَعْ عَلَيْهَا، وَقَدْ تَكُونُ النُّسخُ أَجْزَاءً تَفَرَّقَتْ مِنْ نَسْخَةٍ وَاحِدَةٍ؟! وَهَذَا مَا أَتَمَّنَاهُ؛ لِيَحْصَلَ بِمَجْمُوعِهَا نَسْخَةٌ.

٩١- شَرَحُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ خَلِيفَةَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَالِقِيُّ (ت ٥٠٠هـ).

- مَوْلَفُهُ فُقَيْهٌ، مُحَدِّثٌ، مَشْهُورٌ. كَذَا قَالَ الضَّبِّيُّ. وَقَالَ ابْنُ فَرْحُونَ:  
وَلِيَّ قَضَاءِ بَلَدِهِ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالنَّظَرِ، وَأَلَّفَ كِتَابًا فِي شَرْحِ «الْمَوْطَأِ»  
وَذَكَرَ وَفَاتَهُ سَنَةَ ٥٠٠هـ. وَذَكَرَ الضَّبِّيُّ وَفَاتَهُ سَنَةَ (٤٩٩هـ). تَرَجَمْتَهُ فِي:



بغية المُلتَمَس: ٧٨، والصَّلَة: ٥٣٥/٢، والدِّيَاج المذهب: ٢/٢٤٣.

واسمُ شرحه: (المُحَلِّي)

ذكره القَاضِي عِيَاضٌ فِي تَرْتِيبِ المَدَارِكِ: ٨٤/٢، والحافظ الدَّهَبِيُّ فِي سِيرِ أعلامِ التُّبَلَاءِ: ٧٨/٨. قال ابن فرحون: «عَرِضَ عَلَيَّ أَبِي المَطْرَفِ الشَّعْبِيِّ فَأَمَرَ أَنْ يُجْعَلَ عَلَيَّ الحَاءُ نُقْطَةً مِنْ فَوْقِ». قال: ولم ينفق هذا الكتاب عند النَّاسِ، ولا وقع منهم باستحسان».

أقولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ -: لا أعرفُ الآنَ له وجوداً.

٩٢- شرح محمد الطاهر بن عاشور (ت ١٣٩٣هـ).

- مؤلفه من أفاضل الرِّجالِ فِي عَصْرِنَا، أدركته، ولم يقدر لي رؤيته - وهو بلا شك - من مَحاسِنِ العَصْرِ، ونَوادرِ الرِّجالِ. رئيسُ المُفتينِ المالكِيِّينَ فِي تُونِسَ، وشيخُ جامعِ الرِّيتونةِ بها. مولدهُ ووفاته وتعلُّمُهُ وتعليمه فِي تُونِسَ. وهو شيخُ شيخنا الأستاذ الكبير محمد الحبيب بن الخَوْجَة - حفظه الله تعالى ونفع بعلمه - عيَّن سنة ١٩٣٢م شيخاً للإسلام، وهو من أعضاء المجمعين اللُّغويين فِي دمشق والقاهرة. خَلَّفَ مَكْتَبَةً حافلةً بنوادرِ المخطوطاتِ والمطبوعاتِ. وألَّفَ آثاراً جَلِيلَةً. ترجمته فِي الأعلام: ١٧٤/٦.

اسمُ شرحه: (كشَفُ المَعْطَى)

صغيرُ الحَجْمِ، عظيمُ النَّفَعِ جدًّا، يغني عن المُجلِّداتِ، وفيه مقدمة مفيدة إلى الغاية (ط) فِي المَكْتَبَةِ التُّونِسِيَّةِ لِلتَّوْزِيعِ بتونس، والشَّرْكَةُ الوَطَنِيَّةُ لِلنَّشْرِ والتَّوْزِيعِ بالجزائر سنة ١٩٧٦م.

٩٣- شرحُ محمد بن عبد الباقي بن يوسف الرُّزْقَانِيّ<sup>(١)</sup> (ت ١١٢٢ هـ).

- مؤلفه عالمٌ، مصريٌّ، أزهريٌّ، مالكيٌّ. وكان والده عبد الباقي (ت ١٠٩٩ هـ) كذلك. ألف والده شرحاً كبيراً لـ «مختصر خليل» في أربع مجلِّداتٍ وغيره. ومحمدُ المذكورُ له ترجمة في سلك الدرر: ٣٢/٤، والرِّسالة المستطرفة: ١٤٣، والأعلام: ١٨٤/٦.

واسمُ شرحه: (أنوارُ كواكبِ نهجِ السَّالكِ بمزجِ موطأ الإمام مالك)

وقد طُبِعَ سنة ١٣٥٥ هـ باسم (شرح الرُّزْقَانِيّ...) في أربع مجلِّداتٍ، فلعلَّ النَّاشِرَ استطالَ عنوان الكتاب فعنون بمضمونه لئلا يقع في ما وقع فيه المؤلف من تتابع الإضافات. وهذا الشرحُ كغيره من شُرُوح أغلبِ المتأخِّرين مأخوذٌ في جُمَلته من شرح الجامع الصَّحيح للحافظ ابن حَجَرِ المَعْرُوف بـ (فتح الباري) فرحِمَ اللهُ الحافظَ ابنَ حَجَرٍ وأثابه الجَنَّةَ بمَنِّه وكرمه. وهذا الشرحُ مع تأخره كثيرُ النُّسخِ جدًّا؛ فلعلَّه كان مُقَرَّرًا على طلبة العلم من المالكية في الجامع الأزهر آنذاك، وفي المكتبة الأزهرية منه نسخٌ، فيها نسخةٌ كتبت في حَيَاةِ المؤلف سنة ١١٢٠ هـ (هل هي بخطه؟) وفي أوقاف بغداد نسخة كتبت سنة ١١٢٢ هـ في العام الذي مات فيه، وفي المكتبة الأزهرية أيضاً ثلاثُ نسخٍ مهمَّةٍ منه، كتبت بُعَيْدَ وفاته تواريخها كالتالي: ١١٢٣ هـ، ١١٢٥ هـ، ١١٢٨ هـ وفي الأزهرية أيضاً نسخة كتبت سنة ١١٥٨ هـ. أمَّا النُّسخُ المتأخرة عن هذا التاريخ فحدِّث ولا حرج.

- ومما يتعلَّقُ بهذا الشرح:

(١) الرُّزْقَانِيّ بضمِّ الزاي منسوبٌ إلى (رُزْقَان) قرية بمصر من أعمال مُتُوف.

١- شرحُ سُليمان بن محمَّد بن عبد الله العَلَوِيِّ (ت ١٢٣٨هـ) سلطان المغرب الأَنف الذِّكْر. فهو حاشية على شرح الرُّقاني هذا.

٩٤- وحاشيةٌ مجهولةُ المؤلِّفِ في المكتبة العباسية بالبصرة، ربَّما كانت هي نفسها الحاشية السابقة؟! علماً بأنَّ للمتأخرين من أهل البصرة والكويت والأحساء والبحرين . . . وغيرها من مناطق الخليج العربي تقليداً لمذهب مالك، ومن ثمَّ لهم عنايةٌ بالموطأ وغيره من آثار المالكية.

٩٥- شرحُ محمَّد بن عبد الحَقِّ بن سُليمان اليَفرَنيِّ<sup>(١)</sup> التلمسانيِّ (ت ٦٢٥هـ) مؤلِّفه من أعلام الأندلس والمغرب فاضلاً من أهل تلمسان، وكان والده قاضيها، أخباره وآثاره كتبها في مقدمة شرحه التَّالي.

واسمُه (الاقتضاب في غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب) حققته منذ سنوات في مُجلدَيْن وعَرَفْتُ بالكتاب، وبمؤلِّفه تعريفاً نافعاً مفيداً إن شاء الله تعالى. وأرجأت نشره حتَّى يتمَّ تحقيقُ غريب أبي الوليد الوَقْشيِّ وكتابنا هذا؛ لتُنشر الثلاثة تباعاً بحولِ الله وقوِّته. نفعَ اللهُ بها، وأعظمَ الأجرَ لمؤلِّفيها، وجعلَ عملي فيها وفي غيرها خالصاً لوجهه الكريم، إنَّه جوادٌ كريم. وكتابنا هذا هو آخرُها والله المِنَّةُ.

(١) (اليَفرَنيِّ) هكذا نسبة إلى يَفرُن قَبيلة من البَربر، وَتَحَرَّفَتْ في كثير من المصادر إلى (اليَعْرَبِي) أو (اليَعْفَرِي) وهما خطأ لا يصحُّ مناقشته، ولا ادعاء أنه قول له حظٌّ من وجهة. ويتسبب هذه النسبة كثير من العلماء. تراجع مقدمة «الاقتضاب». وَضَبَطْنَا هُنَا، وَفِي «التَّعليقِ عَلَيِ المَوطَأِ» هَكَذَا: (اليَفرَنيِّ) وَضَبَطَهُ الحَافِظُ السَّمْعَانِيُّ فِي الأَنسَابِ (١٢/٤١٩): (اليَفرَنيِّ) قَالَ: «بِفَتْحِ اليَاءِ المَنْقُوطَةِ بِاثْنَتَيْنِ مِنْ تَحْتِهَا، وَضَمِّ الفَاءِ، وَفَتْحِ الرَّاءِ، وَفِي آخِرِهَا التُّون» فَالتَّصَحُّحُ فِي كلِّ المَواضِعِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي الكِتَابَيْنِ فَأرجو أن يكون هو الصَّوابُ.

٩٦- شرحُ محمد بن عبدالحق بن سليمان اليَفرنجيِّ (ت ٦٢٥هـ) وهو المؤلف السابق .  
واسمه : (المُختارُ الجامعُ بينَ المُنتقى والاسْتِذْكارِ)

في مجلّداتٍ عدّة، فقد بعضها ووُجد بعضها، وقفت على بعض  
أجزائه وأفدّت منه إفاداتٍ ظاهرةً في تحقيق كتابه (الاعتضاب . . .) .  
الآنف الذكر لأنّ (الاعتضاب) إنّما اقتضِبَ منه، كما أوضحتُ ذلك في مقدّمته .

٩٧- شرحُ محمد بن عبدالسّلام (سُحنون) بن سعيد التّوخيّ القيرَوانيِّ (ت ٢٦٥هـ)  
والده القاضي المشهور عبدالسّلام بن سَعِيدٍ يُلقَّبُ (سُحنون) وهو بها أشهر .  
قرأ محمّدٌ على أبيه، وتفقه عليه، وروى عن أبي مُصعب الرّهري وطبقته،  
وأصبح شيخَ المالكيّة في زمنه . قال الحافظُ الذهبيُّ : «كان مُحَدِّثاً بصيراً  
بالآثار، واسعَ العلم، مُتَحَرِّياً، مُتَفَنّاً، عَلَامةً، كَبِيرَ القَدْرِ، وكان يُناظر أباه» .  
أخباره في : ترتيب المدارك : ٢٠٧/٤، ورياض النفوس : ٤٤٣/١، والعبر :  
٣١/٢، وسير أعلام النّبلاء : ٦٠/١٣، والوافي بالوفيات : ٨٦/٣، ولسان  
الميزان : ٢٥٩/٥، والديباج المُذهّب : ١٦٩/٢، والشذرات : ١٥٠/١٢ .  
واسمُ شرحه : (تفسيرُ الموطأ)

ذكره القاضي عياض في ترتيب المدارك : ٨٣/٢، والحافظ  
الذهبي في سير أعلام النّبلاء : ٧٧/٨، كلاهما في ترجمة الإمام مالك  
- رحمه الله - . قال القاضي في ترجمة محمد بن سحنون عند ذكر آثاره :  
«وكتاب تفسير «الموطأ» أربعة أجزاء .

٩٨- شرحُ محمد بن عبدالله بن أحمد الجَكنيِّ الشَّنْفِيطيِّ (ت ١٣٦٧هـ)  
اسمُ مؤلّفه : محمدُ حَبِيبُ الله - مُرْكَبٌ - بن عبدالله بن أحمد :

«عالمٌ بالحديث ولد وتعلّم بشنقيط - موريتانيا - وانتقلَ إلى مراكش  
فالمدينة الشريفة - على ساكنها أفضل الصلاة والسلام - واستوطن مكة،  
ثم استقر بالقاهرة مدرّساً بكلية أصول الدين بالأزهر وفيها توفي» عن  
الأعلام: ٧٩/٦. ويُراجع فهرس الفهارس: ٩٠٥/٢.

اسمُ شرحه: (دليلُ السائلِ إلى موطأ مالك)

(ط) بمصر سنة ١٣٥٤هـ.

٩٩- وللمؤلفِ السابقِ محمد بن عبد الله الشنقيطي:

(إضاءة الحوالمك من ألفاظ دليل السائل)

(ط) بمصر في حاشية الكتاب السابق.

١٠٠- شرح محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد الأنصاري (ت نحو ٦٣٠هـ)  
- مؤلفه فقيه، محدث، أندلسي. قال ابن الأبار: «من أهل أشبيلية  
يكنى أبابكر، ويعرف بـ «القرطبي»؛ لأن أصله منها» وقال ابن عبد الملك  
المراكشي: «كان مقرئاً، مجوداً، متواضعاً، عابداً، ورعاً، فاضلاً،  
متقللاً من الدنيا، عاكفاً على التقييد، حريصاً على استفادة العلم وأخذه  
عن أهله كباراً وصغاراً، لا يأبى من أخذه عن من هو مثله أو دونه». .  
أخباره في التكملة: ٦٣٠/٢، والدليل والتكملة: ٢٣٩/٦، وبرنامج  
الرّعيني: ١١.

واسم شرحه: (مختصر الاستذكار)

ذكره ابن الأبار. قال الرّعيني: «اختصر الاستذكار» لأبي عمر بن

عبد البر اختصاراً حسناً، ذكّرته في مواضع منه، وتناولته من يده غير مرة».

١٠١- شرحُ مُحَمَّد بن عبدِالله بن عبدِالرَّحِيم البَرَقِيُّ (ت ٢٤٩هـ).

- مؤلّفه عالمٌ، محدّثٌ، جَلِيلُ القَدْرِ، مولَى بِنِي زُهْرَةَ. أَلَّفَ في رجال «المُوطَأ» وغيره تاريخاً حافلاً، رواه ابن خَيْرِ الإشبيلي في «فهرسته». أخذَ البَرَقِيُّ المَذْكُورُ عن يحيى بن معين . . . وغيره. قال النَّسَائِي: «لا بأسَ به» وقال ابنُ يُونُسَ: «كان ثِقَّةً» وذكره ابن حَبَّانَ في «الثَّقَات». عُرِفَ بـ«البرقي»؛ لأنّه كان هو وإخوته يَتَجَرَّونَ إلى بَرَقَةَ كذا قال ابن ناصر الدّين في «التَّوَضِيح» ١/٤٦٣. أخبره في: طبقات ابن سعد: ٩/٢١٠، وتاريخ البخاري الكبير: ١/ترجمة رقم ٤٢١، والجرح والتَّعْدِيل: ٧/٣٠١، والمعجم المُشْتَمَل: ٢٤٩، وترتيب المَدَارِك: ٤/١٨١، وتَهْذِيبُ الكَمَال: ٢٥/٥٠١، وتَهْذِيبُ التَّهْذِيب: ٩/٢٦٢.

واسمُ شَرِحِهِ: (عَرِيبُ المُوَطَّأ)

ذكره القاضي عياض في ترتيب المدارك: ٢/٨٣، والحافظ الذهبي في سير أعلام النبلاء: ٨/٧٨، (كلاهما في ترجمة الإمام مالك رحمه الله) وذكره القاضي عياض مرة أخرى في ترجمة البرقي في ترتيب المدارك: ٤/١٨٢، وذكر ابن خير الإشبيلي في فهرسته: ٩٣ سنده إلى «تاريخ البرقي» ولم يذكر «غريب الموطأ» هذا مع شهرته، فهل كتابه في التاريخ شاملٌ للغريب أيضاً كما فَعَلَ الجَوْهَرِيُّ الغافقي في كتابه «مسند الموطأ» الذي ذكر فيه رجال الموطأ وغريبه؟!.

١٠٢- شرحُ مُحَمَّد بن عبدِالله بن عيسى المعروف بـ«ابن أبي زَمِين» (ت ٣٩٩هـ).

- مؤلّفه عالمٌ أندلسيٌّ، أصله من نِفْزَةَ، وهي قبيلة من البَرَبَرِ

مشهورة في المغرب، تفقه بقرطبة وتوفي بإلبيرة. قال ابن عَفِيْفٍ: «كان من كبار المُحدِّثين، والفقهاء الرَّاسخين في العلم» له مؤلفاتٌ جليَّةٌ تدلُّ على فضله، منها: «المُقَرَّب» في اختصار «المُدَوَّنة» و«مُنْتَخَبٌ» في الأحكام، واختصر «تفسير ابن سلام». أخباره في: الصَّلَة: ٤٨٢/٢، وجَذوة المُقْتَبِس: ٥٣، وبغية الملتبس: ٧٧، وترتيب المدارك: ١٧٣/٧، والدِّياج المذهب: ٢٣٢/٢، وتذكرة الحُفَاف: ١٠٢٩/٣، وطبقات المُفسِّرين: ٣٤، والشُّذرات: ١٥٦/٣.

واسمُ شرحه: (المُهَدَّب . . .)

اختصر فيه شرح يحيى بن إبراهيم بن مُزَيْن (ت ٢٦٠هـ) الآتي بإذن الله كذا قال القاضي عياض وغيره.

١٠٣- شرحُ محمَّد بن عبد الله بن عَيْشُون، أبو عبد الله الطُّلَيْطِيُّ (ت ٣٤١هـ) - مؤلِّفه أندلسيٌّ، سمع بقرطبة ورَحَلَ إلى المشرق، ولقي جماعةً من المحدثين. قال ابن الفَرَضِيِّ: «رأسَ بالعلم، وشُهرَ به، وحُمِلَ عنه» أقول - وعلى الله أَعْتَمِدُ -: ابنُ عَيْشُون هذا هو صاحبُ «المختصر» الفقهيِّ المشهورِ عند العلماءِ بـ«مُختَصَرِ الطُّلَيْطِيِّ». أخباره في: تاريخ علماء الأندلس: ٦١/٢، وترتيب المدارك: ١٧٢/٦، والدِّياج المذهب: ٢٠٤/٢ . . . وغيرها.

اسمُ شرحه: (توجيه حديث الموطأ)

ذكره القاضي عياض في ترتيب المدارك: ٨٤/٢، وعنه في سير أعلام النبلاء: ٧٨/٨ كلاهما في ترجمة الإمام مالك.

١٠٤- شرح محمد بن عبدالله بن أبي الفضل المرسي الأندلسي (ت ٦٥٥هـ).

- مؤلفه عالم، فذ، كثير التحصيل، متنوع الثقافة، مؤلف، بارع، تعلم بالأندلس، فأخذ عن كبار علمائها، واجتاز العُدوة إلى المغرب، ودخل فاس وغيرها، ثم رحل إلى المشرق فدخل مصر، والحجاز، والشام، والعراق، وخراسان، وما وراء النهر. وكان كثير الحج والزيارة، يُغالي في شراء الكتب واقتنائها، مهما طلب منه في أثمانها دفعه، له في كل بلد يند إليه مكتبة، فلا يحتاج إلى نقل كتبه في أسفاره، وكان - رحمه الله - صالحاً، دينياً، سلفياً متمسكاً بظاهر الكتاب والسنة، لا يحيد عنهما، وله في ذلك أبياتاً مشهورة. من مؤلفاته «رئي الظمان» في التفسير و«الضوابط الكليّة» في النحو، لديّ منه نسخة جيّدة مصوّرة من برلين<sup>(١)</sup>. وألّف في نقد «المفصل» للزمخشري كتاباً بيّن خطأ الزمخشري في سبعين موضعاً. وتوفي بتل الرّعة بين غزّة والعريش متوجّهاً إلى مصر. ويظهر أنّه لا وارث له؛ لذا رسّم السلطان بجمع كتبه من البلاد وبيعها فبيعت بدمشق أشهراً رحمه الله رحمة واسعة. أخباره في: معجم الأدباء: ٢٠٩/١٨، وتوفي ياقوت قبله بدهر سنة ٦٢٦هـ، والتكملة: ٦٦٣/٢، وذيل مرآة الزّمان: ٦١/١، وسير أعلام النبلاء: ٣١٢/٢٣، والعبر: ٢٢٤/٥، والوافي بالوفيات: ٣٥٤/٣، وطبقات الشافعية: ٦٩/٢، والعقد الثمين: ٨١/٢... وغيرها.

واسم شرحه: (التعليق على الموطأ)

(١) حقّقه بعضُ طلبة الدّراسات بجامعة أمّ القرى ولم يُطبع بعد.



ولا أعلم له وجوداً.

١٠٥- شرحُ محمّد بن عبد الله بن محمد المَعافِرِيّ، الشَّهير بـ«أبي بكر بن العربيّ» (ت ٥٤٣هـ)

- مؤلّفه مشهورٌ، أحدُ قُضاة الأندلس وحقّاطها، من أهل إشبيلية، صحب ابن حزم وانتفع بعلمه، ولم يكن مثله ظاهرياً، بل كان مالكيّاً أشعريّاً عفا الله عنه وغفر له، ذكره حافلٌ، ومؤلفاته مشهورةٌ منها «أحكام القرآن». وكان والدُه رئيساً، عالماً، مفوّهاً، شاعراً، وزيراً لأمرئ الأندلس (ت ٤٩٣هـ). أخبار أبي بكرٍ في: الغُنية: ٦٦، والصُّلة: ٢٨٩، وبغية الملتمس: ٨٢، ووفيات الأعيان: ٢٩٦/٤، وسير أعلام الثُّبلاء: ١٩٧/٢، والوافي بالوفيات: ٣٣٠/٣، والمرقبه العلياء: ١٠٥، والدِّياج المذهب: ٢٥٦/٢، ونفح الطيب: ٥٢/٢... وغيرها. واسم شرحه: (القَبَسُ...)

حقّقه ونشره صديقنا الفاضل الدكتور محمد ولد كريم - حفظه الله - وطبع في دار الغرب الإسلامي سنة ١٩٩٢م في ثلاثة أجزاء.

١٠٦- وللمؤلّف السّابق (أبي بكر بن العربيّ) (ت ٥٤٣هـ)

شرح آخر هو: (ترتيب المسالك إلى موطأ مالك)

وله نسخ كثيرة ولا أعلمُ أنّه طُبِعَ، وهو في غاية الجوّدة والإفادة. منه نُسخةٌ في دار الكتب المصريّة (طلعت) مكتوبة سنة ٦٩١هـ، وفي مكتبة القرويين بفاس نسخة كتبت سنة ٧١١هـ... وغيرها كثيرٌ.

١٠٧- ويُنسبُ إلى المؤلّف المذكور (أبوبكر بن العربيّ) أيضاً:

### (المُجْتَسِبِي فِي شَرْحِ الْمُوطَأِ)

نقله الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّلِيدِي فِي كِتَابِهِ تَرَاثِ الْمَغَارِبَةِ :  
٢٤٤ عن المختار الشُّوسِي فِي خِلَالِ جَزْوَلَةٍ : ٥٧/٢ ، قال : «لم أجد  
منسوباً إلى ابن العربي في غير هذا المَصْدَرِ . . . منه نسخة بخزانة أدوز  
بسوس ينقصها الكثير والمَظَنُونُ أَنَّهَا جُزْءٌ مِنَ الْكِتَابِ» !؟

أقول : كم في خزائن الكتب من العجب ، وجهلنا بالكتاب لا ينفي  
صحة النسبة ، إنما تصحُّ النسبة أو لا تصحُّ عند الوقوف عليه وتصفُّحه  
والقراءة فيه قراءة مُتَدَبِّرٍ عَالِمٍ بِأَسْلُوبِ الرَّجُلِ وطريقته في التَّأْلِيفِ ﴿ وَمَا  
يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ ﴾ .

- وللمؤلف المذكور (أبي بكر بن العربي ت ٥٤٣هـ) أيضاً .

(التَّفْصِي عَنْ عَهْدَةِ التَّقْصِي) =

= يراجع : شرح يُوْسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَبِي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (ت ٤٦٣هـ) الآتي .

١٠٨- شَرَحُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى بْنِ فَرْحِ بْنِ الْجَدِّ الْفِهْرِيِّ اللَّبَلِيِّ ،  
أَبُو الْقَاسِمِ (ت ٥١٥هـ) وَهُوَ أَخُو الْعَلَّامَةِ أَبِي بَكْرِ الْحَافِظِ الشَّهِيرِ . قَالَ  
ابن عبد الملك المراكشي : «كان من أهل التَّبْرِيْزِ فِي الْمَعَارِفِ ، وَالتَّحْقِيقِ  
بِهَا ، كَاتِباً بَلِيغاً ، مَوْفُورَ الْحِظِّ مِنَ الْفِقْهِ وَالتَّكْلِمْ فِي الْحَدِيثِ» . أَخْبَارُهُ  
فِي الدَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ : ٣٢٦/٦ .

وَأَسْمُ شَرْحِهِ : (اِخْتِصَارُ التَّمْهِيدِ)

ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَاضُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي تَرْتِيبِ الْمَدَارِكِ : ٨٣/٢ ، وَعَنْهُ فِي  
سِيَرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ : ٧٩/٨ ، كِلَاهِمَا فِي تَرْجَمَةِ الْإِمَامِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ .

قال القاضي عياض: «ولأبي القاسم بن الجَدِّ كتابٌ في اختصار «التمهيد»  
وتحرّفت في سير أعلام التُّبلاء إلى «ابن الحذاء» وقال القاضي: «وبعضهم  
ينسبه إلى أبي عبدالله بن مالك بن وهيب».

١٠٩- شرح محمد بن غوث، قاضي بدر الدولة (؟)

لعلّ مؤلّفه من علماء الهند لكنّي لم أقف على شيء من أخباره الآن.

واسمُ شرحه: (هداية السّالك لموطاً للإمام مالك)

نسخته في المكتبة السّعيدية بالهند في (٣٨٦) ورقة.

١١٠- شرح محمد بن محمد، محبّ الدّين القيسيّ المالكيّ (ت؟)

- مؤلّفه يلقبُ شمسَ الدّين ابن أحمدو. لا أعرف عنه إلاّ ما دُوّن

على النّسخة، ولا أعرف بلده، ولا زمنه، لا بالتحديد ولا بالتقريب إلاّ  
أنّ خط نسخته ترقى إلى خطوط القرن العاشر ظناً.

اسم شرحه (المنتقى من المنتخب الأوطى في شرح الموطأ)

و«المنتخب الأوطى» تأليف أبي محمد عبدالحقّ بن أبي السّداد

ابن عليّ الغسّانيّ الفاسيّ الدّار، نزيل تونس عمرها الله بذكره. هكذا  
دون على النّسخة وقد تقدم في (شرح عبدالحق) ولم أعرفه.

وهذا الكتاب: (المنتقى . . .) في مكتبة جامعة برنستون، في الولايات

المتحدة الأمريكية، مصور في مكتبة الملك فهد بالرياض، ضمن

مجموع الكتاب فيه من ورقة ٤٢ إلى ورقة ٦٧، وخطه مشرقى، واضح

جليّ، جميلٌ نسخيّ من خطوط القرن العاشر الهجري تقريباً. وقد

اطلعت عليه، وقرأته كاملاً، ولم أجد فيه ما يستحقّ الوصف أو التأمل،

يخلو تماماً من الفائدة . والله المستعان .

١١١- شَرَحُ مُحَمَّدَ بنِ مُحَمَّدَ بنِ عمرِ بنِ علي بنِ سالمِ مَخْلُوفِ (ت ١٣٦٠هـ) - مؤلَّفُهُ عالمٌ تُونِسِيٌّ، تَعَلَّمَ بِجامِعِ الزَّيْتُونَةِ ودرَّسَ فيه، ثم ولي إفتاء قابس سنة ١٣١٣هـ ثم القضاء بالمنستير وهي بَلَدُهُ سنة ١٣١٩هـ ثم الإفتاء الأكبر سنة ١٣٥٥هـ إلى أن تُوفِّيَ، ومن أشهر مؤلفاته: (شجرة النور الزكية في طبقات المالكية) أخباره في: الأعلام: ٨٢/٧ .  
واسم شرحه: (شرح أربعين حديثاً من ثنائياً الموطأ)  
ذكره الأستاذ الزركلي في الأعلام وأشار إلى وجوده.

- شَرَحُ مُحَمَّدَ بنِ مُحَمَّدَ المَوْصِلِيِّ =

= شرح عياض بن موسى اليحصبي (ت ٥٤٢هـ) وقد تقدّم.

١١٢- شرح مُحَمَّدَ بنِ المَدَنِيِّ بنِ علي جنون<sup>(١)</sup> (ت ١٣٠٢هـ)

مؤلفه مغربي، فاسي، فقيه، مالكي، من رجال الإصلاح الديني .  
قال الأستاذ الزركلي: «كان رأس علماء المغرب في القرن الثالث عشر، مفتياً، محدثاً، لغوياً، قوالاً للحق، نزيهاً، دؤوباً على نشر العلم والإرشاد والنهي عن البدع، أودى بسبب ذلك وسجن . ونقل عن الحجوي قوله: «كان شديداً على أهل الطرق ومالهم من البدع التي شوّهت جمال الدين، والمتصوفة أصحاب الدعاوى التي تكذبها الأحوال، وما كان أحد يقدر»

(١) كذا في بعض المصادر وفي بعضها (كنون) وفي فهرس الفهارس: كنون بالكاف المعقودة وقال: «من أولاد كنون الذين بفاس» .

أقول: ينتهي نسب المذكور - رحمه الله تعالى - إلى الأدارسة . ونسبهم معروف .

على الردّ عليه مع شدّة إغلاظه عليهم...». وفي شجرة النور: «وكان الاحتفال بجنائزته بالغاً». أُلّف تأليفاً ذكر فيه أشياخه وذكر في سلاسلهم في الحديث إلى الإمام البخاري، وفي الفقه إلى مالك، وفي النحو إلى سيبويه وهكذا». رحمه الله تعالى ورضي عنه. أخباره في: الفكر السامي: ٤/١٣٦، ومعجم المطبوعات: ٧١٦، وفهرس الفهارس: ١/٤٩٧، وشجرة النور: ٤٥٢٩، وسلوة الأنفاس: ٢/٣٦٤، والأعلام: ٧/٩٤، والدليل: ٩٤، ٢٠٨.

واسم شرحه: (التعليق الفاتح...).

قال الكتّاني في فهرس الفهارس: «وتعليق عليّ «الموطأ» في سفرين مطبوع».

أقول - وعلى الله اعتمد - طبع بفاس على الحجر سنة ١٣١١هـ.

- شرح محمد بن مصطفى الحمويّ (ت؟) =

= شرح عياض بن موسى اليحصبيّ القاضي (ت ٥٤٢هـ)

- شرح محمد بن المكي الرُّباطيّ (ت ١٣٥٥هـ) = شرح المكيّ بن محمد بن عليّ.

١١٣ - شرح محمد بن منصور المغربيّ السّجلماسيّ (ت؟).

- مؤلفه مجهول الترجمة لي الآن لا أعرف من أخباره شيئاً. وفي

الثبوغ المغربي: من رجال القرن الثامن الهجريّ؟! وما أظن ذلك،

واضطرب كلام الشيخ محمد بن عبد الله التليديّ في وفاته فذكره ثلاث

مرات ص: ١٣٦ رقم (٤٨٠) ص ١٥١ رقم (٥٣٩) وص ١٨٦ رقم (٦٨٩)

ففي الموضع الأول ذكر وفاته سنة ٩١٧هـ وأحال إلى كشف الطنون:

٥٥١/١، ورجعت إلى الصّفحة المذكورة في الكشف فذكره ولم يذكر سنة وفاته؟! وفي الموضوعين الآخرين نقلَ عن الثُّبوغ المغربيّ. والسّنة التي ذكرها الشَّيخ التَّلّيدي قريبةٌ من الصّحة لكنّها بحاجة إلى التّوثيق من المصادر، وكشف الطُّنون غير كافٍ لو كان ذكرها؟! من آثاره: «حل أغراض البُخاري المُبهمة» و«شرح الشَّهاب».

واسمُ شرحه: (الرّوضُ الأنيقُ . . .)

١١٤- شرحُ محمّد بن مَواهبٍ، أبوبكرِ القَبْرِيّ (ت ٤٠٦هـ).

مؤلّفه أندلسيٌّ، من أهل (قَبْرَة) قال ياقوت في معجم البُلدان: ٣٤٦/٤ «بلفظ تأنيث القبر . . .»<sup>(١)</sup> وقال: «تتصلُ بأعمال قرطبة من قبليّها . . .».

قال القاضي عياض: «من العلماء الرُّهاد الفضلاء . . . رحل إلى المشرق وأخذ في طريقه عن أبي الحسن القابسيّ، وأبي زيد القميرأوريّ، وشرح «رسالته». وهو والد القاضي الشهير (أبي شاعر عبد الواحد، وكان هذا فقيهاً، محدثاً أديباً، خطيباً، شاعراً، ذائع الصّيت، جم الفضائل. وترجم له القاضي عياض في ترتيب المدارك: ٨١٨/٢ (بيروت) وله قصيدةٌ في رثاء قُرْطُبَة. وشيخنا المترجم (أبوبكر) هو جدُّ أبي الوليد الباجي لأُمّه. أخباره في: جَذوة المُقتبس: ٩٢، وبُغية المُلتمس: ١٣٠، وترتيب المدارك: ١٨٨/٧، والصّلة: ٤٧/٢. وغيرها.

واسمُ شرحه: (شرح المُلحّص)

(١) يُراجع: الإكمال: ١٣٦/٧، والتّوضيح: ١٧٨/٧.

و(المُلَخَّصُ) تلخيص رواية ابن القاسم لـ«الموطأ» من تصنيف شيخه أبي الحسن القاسبي (ت ٤٠٣) تقدم ذكره في (شرح علي بن محمد) ذكره القاضي عياض في ترتيب المدارك: ٨٥/٢، والحافظ الذهبي في سير أعلام النبلاء: ٧٩/٨، في ترجمة الإمام مالك رحمه الله. قال القاضي عياض: «في أسفار كثيرة» وفي ترتيب المدارك: (العنبري) وفي سير أعلام النبلاء: ٧٩/٨ (اليري) وكلاهما خطأ ظاهراً من تحريف السناخ أو من سهو المؤلفين رحمهم الله. والصواب هو ما ذكرته إن شاء الله.

١١٥- شرح محمد بن يحيى التميمي، أبي عبد الله الحداء<sup>(١)</sup> (ت ٤١٦ هـ)

- مؤلفه عالم، أندلسي، محدث، ثقة، قال القاضي عياض - عن ابن عفيف -: كان أبو عبد الله هذا فقيهاً، عالماً، حافظاً، متفنناً في الأدب، حافظاً للرأي، مميّزاً للحديث ورجاله، بصيراً بالوثائق، مراسلاً بليغاً، وكان خطيباً مجيداً، معبراً، من أبصر الناس بذلك، له فيه نوادر مشهورة. . . وغلب عليه الحديث فبدأ في علومه أهل زمانه. أخباره في: ترتيب المدارك: ٧٣٣/٤، (ط) بيروت، وفهرست ابن خیر: ٩٣، والصلة: ٥٠٥/٢، وبغية الملتمس: ١٤٦، ومعجم الأدباء: ١٠٨/١٩، وسير أعلام النبلاء: ٤٤٤/١٧، والوافي بالوفيات: ١٩٦/٥، وشذرات الذهب: ٢٠٦/٣.

(١) فائدة: قال القاضي عياض: هكذا نسبة (الحداء) بالذال المعجمة، وحكى ابن عفيف أنهم يابون ذلك، ويقولون هو بدالٍ مهملة، من حداء الإبل، وأن جدّهم الذي يُسبّون إليه هو حادي رسول الله ﷺ قالوا: ولما سكن أولنا في ربهض الحدائين بقرطبة تصحّف على الناس نسبنا لقرب الحرفين.

وابنه أبو عمرو، ذكرته في شيوخ أبي الوليد الوقيشي تراجع مقدمة  
«التعليق على الموطأ...».

واسم شرحه: (الاستنباط لمعاني السنن والأحكام)

قاله القاضي عياض - رحمه الله - في ترجمة ابن الحذاء المذكور  
في ترتيب المدارك، وفي ترجمة الإمام مالك - رحمه الله - عدّد القاضي  
شروح الموطأ وقال: ٨٥/٢: «وكذا للقاضي أبي عبدالله بن الحذاء»  
ولابن الحذاء كتاب آخر في رجال الموطأ ذكره القاضي وابن خبير  
وغيرهما، واسمه: «التعريف بمن ذكر في «موطأ مالك» من الرجال  
والنساء» له نسخ جيدة؛ إحداهما بمكتبة دار الكتب بمصر (طلعت) رقم  
(٦٦٢ - حديث) وأخرى بمكتبة القرويين رقم (١٧٩). وفي تنغمت  
بأزيلال بإقليم بني ملال - المغرب رقم: (٣٢٠).

١١٦- شرح محمد بن يحيى بن عمر القرافي (ت ١٠٠٨هـ)

- مؤلفه عالم، محدث، مصري، فقيه. ألف عدة مؤلفات وقفت  
على بعضها، وأغلبها نبذ وخطرات لا تتسم بالعمق والشمول، وأسلوبها  
فيه ضعف ظاهر ربما كان مرده إلى ضعف الحركة العلمية والأدبية بشكل  
خاص في زمنه، وانتقال الثقافة العربية والإسلامية إلى عاصمة الإسلام  
استنبول، مقر الخلافة، ومركز الدولة. له «توشيح الديباج» كتاب  
صغير ضعيف في تراجم المالكية. وحاشية مختصرة على القاموس  
وغيرها. أخباره في: خلاصة الأثر: ٢٥٨/٤، ونيل الابتهاج: ٦٠٣.

اسم شرحه (شرح الموطأ)

مذكور في مصادر ترجمته.



١١٧- شرحُ محمد بن أبي يحيى<sup>(١)</sup> بن صَافٍ المعروف بـ«المَوَاقِ» (ت ٦٤٢هـ) - مؤلفه فقيهٌ أندلسيٌّ، محدِّثٌ، من بيت علمٍ، قال المراكشي في الذَّيْلِ والتكملة: «كان فقيهاً، حافظاً، محدِّثاً، مفيداً، ضابطاً متقناً، نبيل الخط بارعه، ناقداً، محققاً، ذاكراً أسماء الرجال وتواريخهم وأحوالهم...». وقال: «وقفتُ على جُملة من (شرح الموطأ) له في غاية الثَّبل وحسن الوضع».

يقول الفقيرُ إلى اللهِ تعالى عبد الرَّحْمَنِ بن سليمان العُثيمين - عفا اللهُ عنه -: ووقفتُ أنا علي مؤلَّف له في الحديث اسمه: «بغيةُ الثَّقَادِ...» مصوراً من مكتبة الاسكوريال بأسبانيا (قطعة منه) هو أيضاً في غاية الثَّبل وَحُسْنِ الوَضْعِ.

١١٨- شرح مروان بن علي القَطَّان القُرطبيُّ المعروف بـ«البُوني» (ت قبل سنة ٤٤٠هـ). - مؤلفه عالم أندلسيٌّ، أخذ عن أبي محمد الأصبليِّ، ثم رحل إلى المشرق وأخذ في طريقه عن أبي جعفر الدَّأوديِّ، وصحبه خمسة أعوامٍ، ودخل القَيْرَوَانَ، وأخذ بها عن أبي الحسن القَابِسيِّ، واستقر ببُونة، وإليها يُنسبُ. قال الحَمَيْديُّ: كان فقيهاً، محدِّثاً. أخباره في:

(١) هنا إشكالٌ فقد وَرَدَ في الإعلام بَمَنْ حلَّ مُراكش من الأعلام: ١٤١/٣ (محمد بن يحيى) والصَّواب: إنَّه ابن أبي يحيى؛ لأنَّ والده (أبويحيى) هلكتا يَكْنَى، واسمه أبوبكرٌ، ترجم له ابن بشكوال في التكملة: ٢٢١/١. فقال: أبوبكر بن خَلْفِ الأنصاريِّ... ويكنى أبايحيى. - وهناك شارحٌ آخرٌ مذكور في معلمة القرآن والحديث: ١٠٩ «ابن المواقِ التجيبي الفاسي (ت ٧٢٥هـ) ولم أستطع التَّعرف عليه، وأخشى أن يكون هو نفسه صاحبنا؛ لأنَّ صاحبنا سكن فاس ونسب إليها؛ لكنَّه أنصاريٌّ وهذا (تَجِيبيُّ) وهناك فارق سنة الوفاة إن صَحَّحتْ؟ فالله تعالى أعلم.

جدوة المقتبس: ٣٤٢، وبغية الملتبس: ٤٦١، والصلة: ٦١٦/٢،  
والديباج المذهب: ٣٣٩/٢. يراجع ضبط نسبه في الأنساب: ٣٣٧/٢،  
وذكر المترجم. ولم يذكره الأمير في الإكمال، ولا استدركه ابن نقطة  
عليه؟! وذكره الحافظ الذهبي في «المشبه» وزاد عليه ابن ناصر الدين  
في التوضيح: ٦٤٥/١.

واسم شرحه: (تفسير الموطأ) أو (توجيه . . .)

قال السمعاني في الأنساب: «له شرح لـ«الموطأ» مشهوراً بالمغرب»  
وقال ابن بشكوال: «له كتابٌ مختصرٌ في تفسير «الموطأ»، وهو كثيرٌ  
بأيدي الناس» وقال الحميدي: «له كتابٌ كبيرٌ في شرح «الموطأ» . . .»  
وأنت ترى ما بين هاتين العبارتين من التباين؟! لكنَّ الجمعَ بينهما ظاهرٌ،  
وذلك أنه أُلْفِه مختصراً، ثم زاد عليه بعد ذلك، قال ابن بشكوال: «رَوَى  
عنه أبو القاسم حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وقال: لقيته بالقَيْرَوَانَ، وشهدَ معنا  
المجالسَ عند أهلِ العلمِ بها . . . وقرأتُ عليه تفسيره في «الموطأ»  
بعضه، وأجازَ لي سائرَه، وسائر ما رواه، وحدث عنه أبو عمرو بن  
الحدَّاء وقال: كان رجلاً صالحاً، عفيفاً، عاقلاً، حسن اللسان والبيان  
- رحمه الله - لقيته ببُوتة سنة خَمْسٍ وأربعمائة، وناولني كتابه في «شرح  
الموطأ»، ثم خاطبته من طَلِيظَلَة فَوَجَّهَ إِلَيَّ الدِّيَوَانَ [الشرح] وأجاز لي  
مرة ثانية، وكان قد زاد فيه بعد لقائي له . . .». فهذا يدلُّ على أنه كان  
مُختصراً فوسَّعه حتى صار شرحاً كبيراً؛ لذا اختصره عبدالرحمن بن  
عَتَّابٍ كما سبق. ورواه ابن خير الإشبيلي في فهرست ما رواه عن  
شيوخه: ٨٨، وقال: «كتاب تفسير الموطأ، حدَّثني به الشيخ أبو القاسم

أحمد بن محمد بن يبيقى . . . وحدثني به أبو محمد بن عتاب . . . .  
وجاء في ترجمة موسى بن خلف بن أبي درهم التميمي الوشقي قاضيها  
أنه حج سنة ٤٠٧ هـ فسمع من أبي عبد الملك البوني هذا (شرحه للموطأ).

١١٩- شرح المكي محمد بن علي البطوري الرباطي (ت ١٣٥٥ هـ)

- مؤلفه عالم مغربي، قريب من عصرنا، أدركه شيوخنا، اسمه  
مركب هكذا (محمد المكي) كان قاضياً للجماعة بالمغرب. موالياً  
للسلطة انتدبه السلطان إلى إسبانيا، وفرنسا، وانجلترا، وكان أديباً،  
فقيهاً، محدثاً، مفسراً، وله تأليف كثيرة، وبعضها مطبوع. أخباره في:  
دليل مؤرخ المغرب: رقم: (٦٩٠)، و(١٦٠٠) والأعلام: ١١٠/٧،  
وأعلام العدوتين: ٢١٧/٢.

اسم شرحه: (تقييد على الموطأ)

١٢٠- شرح موسى بن الروية الرندي، أبي عمران الأندلسي (ت ؟)

ذكره ابن الزبير الغرناطي في صلة الصلة: ٥١/٣، وذكر أن أبا الخطاب  
ابن خليل لقي أبا عمران هذا بإشبيلية واردة عليها، قال فاستجزته  
فأجازني، وابن خليل المذكور توفي عن سن عالية سنة ٦٢٥ هـ، كذا  
قال ابن عبد الملك المراكشي في الذيل والتكملة: ٦٣٥/٥. وبهذا  
يعرف عصره والله أعلم.

واسم شرحه: (الجمع بين المنتقى والاستذكار)

قال ابن الزبير: «مع زيادات وتتميم من أمهات كتب المذهب  
فجاء كتاباً حسناً، وقفت على جملة منه بخطه».

١٢١- شرحُ موسى بن أبي عليِّ الرِّزَّائِيِّ الزَّمُورِيِّ (ت بعد ٧٠٢هـ)

ذكره الشيخ أحمد بابا في نيل الابتهاج: ٦٠٤، وقال: «الفقيه، الصالح، المُدَرِّسُ، المذَكَّرُ، أبو عمران، شارح «الرِّسَالَةِ» و«المدوِّنة» و«المقامات» أخذ عنه أبو العباس بن البناء المراكشي» ولم يذكر شرحه على الموطأ. وفي ترجمة ابن البناء في نيل الابتهاج: ٨٥ قال: تفقَّه على أبي عمران موسى الرِّزَّائي، وقرأ عليه «شرح على الموطأ...».

١٢٢- شرحُ المُهَلَّبِ بن أبي صُفْرَةَ محمد بن أُسَيْدِ التَّمِيمِيِّ الأُسَيْدِيِّ (ت ٤٣٥هـ) وفي بعض المصادر (الأسدي) خطأ ظاهرًا.

- مؤلِّفه: مفسِّرٌ، محدِّثٌ، قاضٍ، فقيهٌ، من رجال الأندلس ومشاهيرها، كان من أهل الدِّكَاةِ المُفْرَطِ، والاعتناء التَّامَ بالعلوم، مُتَقَنَّأً للفقهِ والحديث، له مؤلفاتٌ جليَّةٌ، منها شرحه لصحيح البخاري.

يقول كاتبه الفقيرُ إلى الله تعالى عبد الرَّحْمَنِ بن سُلَيْمَانَ العُثَيْمِينَ - عَفَا اللهُ عَنْهُ -: أطلعتُ على شرحه هذا، والله المنةُ وهو في غاية الإفادة. وتقدم ذكر أخيه (أحمد بن محمد). أخباره في: جَدْوَةُ المُقْتَبِسِ: ٣٣٠، وَبُغْيَةُ المُلْتَمَسِ ٤٥٧، وَالصَّلَةُ: ٥٩٢/٢، وَالوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ: ١١٧/٢٦ (مخطوط)، وَالذِّيْبَاجُ المَذْهَبِ: ٣٤٦/٢.

اسم شرحه: (شرحُ المُلَحَّصِ)

ذكره القاضي عياض في ترتيب المدارك: ٨٤/٢، وَالذَّهَبِيُّ فِي سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ: ٧٩/٨، وكلاهما في ترجمة الإمام مالك رحمه الله. وجاء في بعض المصادر (شرحُ الموطأ) ولا أدري هل (شرحُ المُلَحَّصِ)

هو نَفْسُهُ (شرح الموطأ) أو هو غيره، فالمُلَخَّصُ مُلَخَّصٌ لِأَحَدِي رِوَايَاتِ «الموطأ» وبالتالي هو شرح للموطأ مع أنني لا أجد الفرق الكبير بين (الملخص) وأصله (الموطأ) لذلك هل يمكن أن يكون للشيخ المَهَلَّبِ في هذا كتابان مُخْتَلِفَانِ؟ ولا يَزَالُ هذا احتمالاً حَتَّى نَعْتُرَ عَلَى نَصِّ صَرِيحٍ فِي ذَلِكَ .

١٢٣- شرح هشام بن أحمد بن سعيد بن العواد (ت ٥٠٩هـ).

- مؤلفه عالمٌ، أندلسيٌّ، محدِّثٌ، فقيهٌ. من أبرز شيوخ القاضي عياضٍ رحمه الله. قال في «الغنية»: لَقِيْتُهُ بِقَرْطَبَةَ، وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ فِي دَارِهِ» وقال ابنُ بشكوال: «وكان من أجلة الفقهاء وكبارهم وعلماهم وخيارهم». أخباره في الغُنيَّة: ٢١٧، والصُّلَّة: ٦٥٤، وأزهار الرِّياض: ١٦١/٣.

واسمُ شرحِهِ: (الجمعُ بين الاستذكار والتَّمهيد)

ذكره القاضي عياض في ترتيب المدارك: ٨٠/٢، والحافظ الذهبي في سير أعلام النبلاء: ٧٨/٨، كلاهما في ترجمة الإمام مالك رحمه الله، قال القاضي - عند ذكر شروح الموطأ -: «وكذلك شيخنا الفقيه أبو الوليد بن العواد، وألَّفَ تَأْلِيفاً جَمَعَ فِيهِ بَيْنَ «الاستذكار» و«التَّمهيد» وتوفي - رحمه الله - قبل تمامه». وقال في «الغنية»: «وشرَّعَ فِي جَمْعِ كِتَابِي أَبِي عَمْرِ بْنِ عَبْدِ بَرِّ عَلَى «الموطأ» «التَّمهيد» و«الاستذكار» وَتَمَّ لَهُ فِي ذَلِكَ قِطْعَةٌ قَطَعْتَ بِأَمَلِهِ فِي إِتْمَامِهِ الْمَنِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ».

١٢٤- شرح هشام بن أحمد، أبو الوليدِ الوَقَّسِيِّ (ت ٤٨٩هـ)

اسمُهُ: (التَّعليقُ على الموطأ . . .)

وقد حَقَّقْتُهُ - والله الحَمْدُ - وَتَمَّ طَبْعُهُ فِي مُجَلَدَيْنِ، وَلَمْ يُورَعَ بَعْدُ حَتَّى يَتَمَّ الْفَرَاغُ مِنْ طَبَاعَةِ كِتَابِنَا هَذَا، وَكِتَابِ (الِاِقْتِضَابِ . . .) لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَقِّ الْيَقْرِينِيِّ السَّالِفِ الذِّكْرِ؛ لِتَصَدْرَ الثَّلَاثَةُ فِي آنٍ وَاحِدٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

١٢٥- شرحُ يَحْيَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُزَيْنٍ الْفَقِيهِ (ت ٢٦٠هـ)

- مؤلِّفه عَالِمٌ، أُنْدَلُسِيٌّ، مِنْ مَوَالِي رَمْلَةِ بِنْتِ عَثْمَانَ بْنِ عَقَّانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ أَهْلِ قُرْطَبَةَ، وَأَصْلُهُ مِنْ طُلَيْطُلَةَ. رَوَى عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ، وَعَيْسَى بْنِ دِينَارٍ، رَحَلَ إِلَى الْمَشْرِقِ وَلَقِيَ بِالْمَدِينَةِ مُطَرِّفًا صَاحِبَ مَالِكٍ - رَحِمَهُمَا اللَّهُ - فَرَوَى عَنْهُ «الموطأ» ورواه عن حبيب بن أبي حبيب كاتب مالك، ودخل العراق فسمع الْقَعْنَبِيَّ . . . وكان حافظاً لـ«الموطأ» فقيهاً فيه، لهذا كله من كلام ابن الْفَرَضِيِّ - رحمه الله - وقال: «لم يكن عنده علمٌ بالحديث». أخباره في: تاريخ علماء الأندلس: ١٨١/٢، وترتيب المدارك: ٢٣٨/٤، وبُغِيَّةُ الْمَلْتَمَسِ: ٤٩٧، وجذوة المقتبس: ٥٩٥/٢، وفي الجدوة أيضاً: ٢٤٤/١، (إبراهيم بن مزين؟! ) والذَّيْبِاجِ الْمَذْهَبِ: ٣٦١/٢، وذكره ابن خَيْرٍ الْإِشْبِيلِيُّ فِي مَا رَوَاهُ عَنْ شَيْوْخِهِ: ٨٦، ٩٢ .

- ولابن مُزَيْنٍ هَذَا - رحمه الله - أَعْمَالٌ جَلِيلَةٌ عَلَيَّ «الموطأ» فقد ذكروا منها: «شرح الموطأ» و«تفسير غريب الموطأ» و«رجال الموطأ» و«المُسْتَقْصِيَّةُ فِي عِلَلِ الْمَوْطَأِ» هكذا ذكرت هذه الأسماء في مصادر الترجمة المذكورة هُنَا وَغَيْرَهَا، وَأَجْمَلَهَا الْقَاضِي عِيَاضُ - رحمه الله - فِي كِتَابَيْهِمَا: «تفسير الموطأ» و«المُسْتَقْصِيَّةُ» .

يقولُ كَاتِبُهُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعَثِيمِينَ

- عفا الله عنه -: بعد النَّظَر فيما كُتِبَ في بعض المصادر عن مؤلِّفات ابن مُزَيْنٍ حَوْلَ «الموطأ» تبين لي أنَّها ثلاثة كُتِبَ هي كالتالي: «تفسيرُ الموطأ» و«رجالُ الموطأ» و«المستقصيةُ في عللِ الموطأ» أمَّا «تفسيرُ غريبِ الموطأ» فيصدق عليه شرحُ الموطأ؛ لأنَّ تفسيرَ الغريبِ شرحٌ. وقد ذَكَرَ هذه الكتبُ الثلاثةُ ابنُ خيَرِ الإشبيليُّ في فهرست ما رواه عن شيوخه بثلاثةِ أسانيدٍ مُستقلَّةٍ كلها تصله بالمؤلِّفِ فلترجع هناك.

- ومن شرح ابن مُزَيْنٍ قطعةً في مكتبة القَيْرَوَانِ بَتُونِسٍ لم أقف عليها وهي تفسيرات مما سأل عنه المؤلِّفُ يحيى بن يحيى اللَّيْثِيُّ، وأصنغ ابن الفرج، وعيسى بن دينار، ومحمَّد بن عيسى. وفي «تاريخ الثَّراث العربي» للدُّكتور محمَّد فؤاد سزكين أنَّ الموجود بالقيروان هو «المستقصيةُ» والوقوف عليها هناك يوضح الأمر ويجليه قدر الله ذلك قريباً.

- وذكر القاضي عياضٌ - رحمه الله -: أنَّ لقاسم بن محمد، رداً على كتاب «المستقصية».

- واختصر محمد بن أبي زَمِينٍ (ت ٣٩٩هـ) شرح ابن مُزَيْنٍ هذا.

= يراجع (شرح محمد بن عبدالله بن عيسى)

١٢٦- شرحُ يحيى بن شَرَاخِيلِ البَلَنْسِيِّ (ت ٣٧٢هـ).

- مؤلِّفه عالمٌ، أندلسيٌّ، محدِّثٌ، فاضلٌ، وصفه ابن الفرضي بأنَّه «كان حافظاً للمسائل على مذهب مالك، عاقداً للشروط...». أخباره في تاريخ ابن الفَرَضِيِّ، ١/ ١٩٢، وترتيب المدارك: ٢/ ٥٨٣ ط (بيروت).  
واسم شرحه: (توجيه حديث مالك في الموطأ)

ذكره القاضي عياض في ترتيب المدارك: ٢/ ٨٥، وعنه في سير أعلام

الثُّبَلَاءُ: ٧٩/٨. قال القاضي: «ولرجل يُسَمَّى «ابن شراحيل» وفي ترجمته في ترتيب المدارك قال: «وله كتابٌ توجيه حديث الموطأ».

١٢٧- شرحُ يونسَ بن عبد الله بن مُغيثٍ، أبو الوليد الصَّفَّارِ (ت ٤٢٩هـ).

- مؤلّفه من مشاهير قضاة وخطباء الأندلس، ومن أشهر مشايخ أبي الوليد الباجي، وابن عتّاب، وابن سراج. قال ابن حيّان: «آخرُ الخطباء المعدودين وأسندُ مَنْ بَقِيَ من المحدثين، وأوسعهم جمعاً، وأعلاهم سنداً». وهو من أسرة علميّة شهيرة بالأندلس نبع فيها علماء. أخباره في: جذوة المقتبس: ٣٨٤، وترتيب المدارك: ٧٣٩/٤، ومطمح الأنفس: ٥٩، والصلّة: ٦٨٤/٢، وتاريخ قضاة الأندلس: ٩٥، وبغية الملتمس: ٥١٢، ووفيات الأعيان: ٢٧٥/٥، وسير أعلام الثُّبَلَاءِ: ٥٦٩/١٧، ودول الإسلام: ٢٥٥/١، والعبر: ١٦٩/٣، والديباج المذهب: ٣٧٤/٢، وشذرات الذهب: ٢٤٤/٣. واسم شَرْحِهِ (المَوْعَبُ . . .) أو (شرحُ مُسْنَدِ المَوْطَأِ)

ذكره القاضي عياض في ترتيب المدارك: ٨٤/٢، ٨٥، في ترجمة الإمام مالك رحمه الله قال في الموضع الأول: «وللقاضي أبي الوليد الصَّفَّار كتاب (الموعب) في شرحه [الموطأ] لم يكمله. وذكره في الثانية بقوله: «وشرحُ مسند الموطأ» للقاضي يونس بن مغيث، وهو «شرح المُلَخَّص» ويبدو لي أنّ القاضي يذهب إلى أنّهما رجلان؟ وأنا أتساءل: هل هما رجلان؟ فيكون يونس بن مُغيثٍ غيرَ أبي الوليد الصَّفَّار؟ شرح أحدهما (مسند الموطأ) وشرح الآخر «الملخّص» أو هو رَجُلٌ واحدٌ له شرحان؛ أحدهما للملخّص، والآخر لمسند الموطأ فهما شرحان لرجلٍ واحدٍ؟



ما زال الأمرُ عندي مُشكلاً، والمعروف في كتب التراجم أنَّ يونس بن مُغيثٍ يكنى (أباً الوليد)، ويُنسب (الصَّفَّارَ) والله تعالى أعلم.

- وآخرُ ما أذكره هنا من شُرُوحِ (الموطأ) المَنسُوبة ثلاثة شروح مشهورة للإمام العالم العَلَّامة أبي عمر يوسف بن عبدالله بن عبدالبرِّ النمريِّ الأندلسي (ت ٤٦٣هـ) وكلها مشهورة.

١٢٨- أولها (التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد)

وهو مطبوعٌ مشهورٌ، ولبعضِ العلماء اختصاراً له، وبعضهم جمعَ بينه وبين (المنتقى) لأبي الوليد الباجيِّ، وآخرون جمَعوا بينه وبين (الاستذكار) للمؤلف نفسه، وقد ذكرنا كلَّ واحدٍ منهما في موضعه على أنها شُرُوح مستقلة؛ نظراً لكثرة تصرُّف العلماء فيها من حذفٍ وإضافةٍ وترتيبٍ . .

١٢٩- وثانيها (الاستذكار . . .) وهو أيضاً مطبوعٌ مشهورٌ وما قيل عن (التمهيد) من حيث مختصراته والجمع بينه وبين (التمهيد) أو (المنتقى) يقال هنا.

١٣٠- وثالثها (التَّقْصِي). وهو شرحٌ مختصرٌ مطبوعٌ مشهورٌ أيضاً.

- وألَّفَ الشَّيْخُ: محمد بن علي بن جعفر القيسيِّ الأندلسيِّ (ت ٥٦٧هـ):

(التَّقْصِي عن فوائدِ التَّقْصِي)

- كما ألَّفَ الشَّيْخُ: عليُّ بن عبدالله بن البنَّاء الأندلسيِّ (ت ٦١٤هـ)

(ترتيب أحاديثِ التَّقْصِي)

- ولأبي بكر بن العربيِّ المَعَارِيِّ الإمام المشهور (ت ٥٤٣هـ)

(التَّقْصِي عن عهدَةِ التَّقْصِي)

هكذا ما أمكن جَمْعُهُ حَتَّى الْآنَ، وقد حاولتُ الاستقصاء بحيث لا يشذ عن هذه الدراسة شيءٌ مما يصدق عليه أنه شرحٌ مما يمكن لباحث مثلي أن يقف عليه في المصادر المطبوعة المتوافرة لدينا الآن حتى وقت كتابة هذا البحث وتبييضه في اليوم العشرين من شهر شعبان سنة ١٤١٧ هـ. والله المستعان .

وهناك شروحٌ مجهولة المؤلف في كثير من مكتبات العالم لكن لا أستبعد أن تكون نسخاً من الشروح المذكورة، وقد تكون لعلماء لم تذكر تراجمهم، أو لعلماء ذكرت تراجمهم ولم تنسب إليهم هذه الشروح في مؤلفاتهم، إلى غير ذلك من الاحتمالات الواردة والله تعالى أعلم وسبحان الذي أحاط بكل شيء علماً، وأحصى كلَّ شيء عدداً.

ومن الشروح المجهولة مثلاً:

- شرحُ اسمه (النكت الرائدة) تعليقٌ على الموطأ في الخزانة الحمزاوية في تمكروت بالمغرب . وهذا لم يتقدم له ذكرٌ فيما مضى من الشروح .
  - وشرحٌ مجهول في الخزانة الملكية بالرباط (الحسنية).
  - وشرحٌ مجهول في خزانة مكناس .
  - وشرحٌ مجهول في خزانة القرويين بفاس .
  - وشرحٌ مجهول في المكتبة الوطنية بتونس، في ٤١٦ ورقة .
  - وشرحٌ مجهول في المكتبة الوطنية بتونس أيضاً، في ١٢١ ورقة .
- ... إلى غير ذلك من الشروح المجهولة . والله تعالى أعلم وصلّى الله على نبينا محمد وآله وسلم .

## الفصل الثالث

### تفسير غريب الموطأ

أولاً: اسم الكتاب

يُذكرُ لابن حَبِيبٍ - رحمه الله - من الكتب في موضوع كتابنا هذا الكُتُبُ الثَّالِثَةُ: «شرحُ الموطأ» و«تفسيرُ الموطأ» و«شرحُ جامعِ الموطأ» و«غريبُ الحديث» وهذه كلها - كما ترى - موضوعها واحدٌ، وهي في مضمونها متقاربةٌ المقصود، وليس لدينا الأدلةُ أو النصوصُ الثابتةُ التي تدلُّ على اختلاف هذه المؤلفات بعضها عن بعضٍ في طريقة تأليفها، أو في اختلاف منهج المؤلف في كلِّ كتابٍ منها؛ لذلك لا أدري - على التَّحْقِيقِ - ما موقعُ كتابنا هذا بين هذه التَّالِيفِ؟ أهو أحدها؟ أو يختلف عنها تماماً، فيكون حَبَّةً في سِلْكِ هذا النظام؟

هذه أسئلةٌ تردُّ على الذَّهنِ، وتحتاجُ إلى الجوابِ.

أقولُ - وعلى الله أَعْتَمِدُ -: يجبُ أن نستبعدَ في الحسبانِ «غريبُ الحديث»، فهو يدلُّ بعنوانه المتميز الشَّامِلِ على أنه كتابٌ مُسْتَقِلٌّ؛ لأنه في غريبِ الحديثِ عامَّةً، وغيرُ مُسْتَنَكِرٍ أن يؤلَّفَ ابنُ حَبِيبٍ كتاباً في هذا الموضوع، ثم يؤلَّفَ كتاباً في غريبِ «الموطأ» ولا تعارضَ في هذا؛ لاختلافِ الجهةِ والهِدَفِ. وكذلك يَحْسُنُ بنا أن نستبعدَ في الحسبانِ «شرحُ جامعِ الموطأ»، فهذا أيضاً - وإن كان على «الموطأ» - فهو يأخذ منحنى مغايراً في تأليفه - فيما يظهر - لموضوع كتابنا. فـ «تفسيرُ الموطأ» و«شرحُ الموطأ»

وكتابتنا هذا الذي سميناه «تفسير غريب الموطأ» هذه الثلاثة - فيما أظن - ثلاثة أسماء لمُسَمَّى واحدٍ، وهو الكتاب الذي بين أيدينا، فإن شئت فقل: «تفسير الموطأ» أو «شرح الموطأ» أو «تفسير غريب الموطأ» فالتفسير شرحٌ، وتفسيرُ الغريب شرحٌ أيضاً، والشرحُ تفسيرٌ. ونصُّ كلام ابن خَيْرِ الإشبيليِّ - رحمه الله - في «فهرسته»<sup>(١)</sup> والقاضي عياض في «ترتيب المدارك»<sup>(٢)</sup> صريحٌ وواضحٌ أنَّ لابن حَبِيبٍ كتاباً في «غريب الحديث» وآخر<sup>(٣)</sup> في «شرح الموطأ» أو تفسيره» وثالث «شرح جامع الموطأ» قال ابن خَيْرٍ: «كتاب (شرح الحديث) لعبد الملك بن حَبِيبٍ - رحمه الله - حدَّثني به الشيخُ أبو محمد بن عَتَّابٍ - رحمه الله - إجازةً عن أبيه - رضي الله عنه -، قال: حدَّثني أبو أيُّوبَ سُليمان بن خلف بن غمرون، عن أبي الحسن عليِّ بن معاذِ بن أبي شَيْبَةَ الرُّعَيْنِيِّ البَجَائِيِّ، عن سَعِيدِ بن فَلْحُون، عن يوسف بن يحيى المَخَامِيِّ، عن عبد الملك بن حَبِيبٍ - رحمه الله - وهو عشرة أجزاء، الأوَّل «شرح الموطأ» والثَّاني: «شرح جامع الموطأ» والجزء الثالثُ ابتدأ فيه شرح حديث النبيِّ عليه السَّلام<sup>(٤)</sup> وأخذ كُتُبَ أبي عُبَيْدٍ... وختم الشَّرح وهو العاشرُ منها بكتاب سَمَّاه: (طبقات العلماء)... ذكر هذا كله أبو عبد الله محمد بن عَتَّابٍ رحمه الله». وفي ترتيب

(١) فهرست ابن خير: ٢٠٢.

(٢) ترتيب المدارك: ١٢٧/٤.

(٣) سماه ابن خير «شرح الموطأ» وفي تاريخ علماء الأندلس لابن الفرضي: ٢٧٠، والديباج المذهب: ٨/٢، والروافي بالوفيات: ١٥٨/١٩ وغيرها «تفسير الموطأ».

(٤) لعلَّ هذا هو المقصود بـ«غريب الحديث» المذكور في مؤلفات ابن حَبِيبٍ.

المدارك للقاضي عياض - رحمه الله - بعد أن ذكر مؤلفاته قال<sup>(١)</sup>: «قال بعضهم: قَسَمَ ابْنُ الْفَرَضِيِّ هَذِهِ الْكُتُبَ، وَهَذِهِ الْأَسْمَاءُ، وَهِيَ كُلُّهَا يَجْمَعُهَا كِتَابٌ وَاحِدٌ لِابْنِ حَبِيبٍ؛ إِنَّمَا أَلْفَ كِتَابِهِ عَلَى عَشْرَةِ أَجْزَاءِ الْأَوَّلِ «تَفْسِيرُ الْمُوْطَأِ» حَاشَا الْجَامِعَ، وَالثَّانِي «شَرْحُ الْجَامِعِ» وَالثَّلَاثُ وَالرَّابِعُ وَالْخَامِسُ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ وَالصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَكِتَابُ «مَصَابِيحِ الْهُدَى» جِزْءٌ مِنْهَا وَذَكَرَ فِيهِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَالْعَاشِرُ «طَبَقَاتُ الْفُقَهَاءِ» وَتَحَامَلُ فِي هَذَا الشَّرْحِ عَلَى أَبِي عُبَيْدٍ...». وَبِهَذَا يُعْرَفُ أَنَّ (تَفْسِيرَ الْمُوْطَأِ) هُوَ نَفْسُهُ «شَرْحُ الْمُوْطَأِ» لِأَنَّهُمَا لَمْ يَذْكُرَا غَيْرَهُ وَفَرَّقَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ «شَرْحِ جَامِعِ الْمُوْطَأِ». وَاخْتَرْتُ لَهُ اسْمَ «تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوْطَأِ» وَقَدْ اجْتَهَدْتُ فِي اخْتِيَارِ هَذِهِ التَّسْمِيَةِ، وَسَوَّغْتُ لِي هَذَا الْاِخْتِيَارَ أَنَّ النُّسْخَةَ مَبْتُورَةَ الْأَوَّلِ سَقَطَتْ مِنْهَا وَرَقَةٌ وَاحِدَةٌ فِيمَا أَظُنُّ، إِلَى جَانِبِ وَرَقَةِ الْعِنَاوَانِ أَيْضاً، مِمَّا جَعَلَ لِلْاجْتِهَادِ مَجَالاً فِي هَذَا، وَحَيْثُ أَنَّ كُتُبَ التَّرَاجِمِ لَا تَلْتَزِمُ التَّزَاماً كَامِلاً فِي نَقْلِ عِنَاوَانَاتِ الْكُتُبِ رَأَيْتُ أَنَّ اخْتَارَ الْعِنَاوَانِ الْمُنَاسِبَ لِمَادَّةِ الْكِتَابِ وَمَضْمُونِهِ، هَذَا مِنْ جِهَةٍ، وَمِنْ جِهَةٍ أُخْرَى فَإِنَّ الْمُؤَلِّفَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - اخْتَارَ هَذِهِ الْعِبَارَةَ فِي شَرْحِ أَبْوَابِ الْكِتَابِ فَقَالَ: «هَذَا شَرْحُ غَرِيبِ كِتَابِ الْحَجِّ» وَ(غَرِيبُ كِتَابِ الْجِهَادِ)... وَغَيْرُهُمَا وَإِنْ كَانَ لَا يَلْتَزِمُ بِذَلِكَ التَّزَاماً كَامِلاً، لَكِنِّي عَزَوْتُ سُقُوطَ بَعْضِ هَذِهِ الْعِنَاوَانَاتِ إِلَى سَهْوِ النَّسَاحِ، وَوُجُودِ مِثْلِ هَذِهِ الْعِنَاوَانَاتِ رَبَّمَا أُعْطِيَ دَلَالَةً قَوِيَّةً لَصِحَّةِ وَحُسْنِ هَذَا الْاِخْتِيَارِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(١) ترتيب المدارك: ١٢٧/٤.

## ثانياً: نسبه إلى المؤلف:

اعتاد المحققون أن يعقدوا مبحثاً لإثبات نسبة الكتاب إلى مؤلفه وخاصةً إذا كان هناك شكوكٌ تدور حول هذه النسبة، أما إذا كانت النسبة صحيحةً لاشك فيها فلا يلزم مثل ذلك، وكتاب ابن حبيب هذا ثابت النسبة إليه يكتنفه التوثيق من جميع جوانبه. لكنني رأيت في كتاب صدر عن مكتبة الملك فهد سنة ١٤١٦هـ بعنوان (معجم مؤلفي مخطوطات مكتبة الحرم المكي الشريف) ص: ٧٠ وذكر الكتاب ونسبه إلى أحمد بن عمر (?) [عمران] بن سلامة الأخفش ورأيت أن أصحح هذه النسبة، وأبين أن ما ذكره خطأً ظاهر، فيظهر أنه لما رأى في كشف الظنون أو غيره أن أحمد بن عمران بن سلامة الأخفش شرح غريب «الموطأ» ظن أنه هذا الكتاب، دون روية ونظر؛ ولذا أخطأ في أحمد بن عمران فقال: أحمد بن عمر؟! وهذا خطأ آخر.

## والأدلة على صحة نسبه إلى ابن حبيب أمور منها:

١- أن راوي الكتاب قال في رؤوس الفقرات في السؤال والجواب: (سألنا عبد الملك بن حبيب) و(قال عبد الملك بن حبيب) وكذلك في مواضع أخرى عندما يطول به الحديث، أو يريد أن يقرر شيئاً ما يقول أيضاً: (قال عبد الملك).

٢- أن المؤلف - رحمه الله - أسند إلى شيوخه رواياتٍ مختلفةً منهم: مطرف بن عبدالله، وأصبغ بن الفرج، وابن أبي أويس، وأسد بن موسى، وإبراهيم بن المنذر الحزامي، وابن الماجشون، وعبد الله بن موسى، وعبيد الله بن موسى، وصعصعة بن سلام، وعبد الله بن عبد الحکم وحبيب بن أبي حبيب كاتب مالك - رحمه الله - وغيرهم، وقد تكرر أسماء هؤلاء الشيوخ في

- مؤلفاته الأخرى مما يدلُّ على اتحاد المنهج، ومن ثمَّ اتحاد المؤلف.
- ٣- أنَّ المؤلفَ أحال في هذا الكتاب على كتابه المشهور «واضحة السُنن . . .» وهذا دليلٌ قطعيٌّ على صحَّة نسبة الكتاب إليه.
- ٤- نقل كثيرٌ من العلماء في مؤلفاتهم عن ابن حبيب، وبعضهم يصرِّح بنقله عن «تفسير الموطأ» أمثال أبي الوليد الباجي، وأبي عمر بن عبد البر، وأبي محمد اليفرنِّي وغيرهم كثير، وأجد التُّصوص في كتابنا هذا بالفاظها.
- ٥- ليس ثَمَّة في داخل الكتاب ما يُعارضُ هذه النسبة، فصَحَّ بهذه جميعاً أنَّه له وأنَّ النسبةَ صحَّيحةٌ لا لبسَ فيها. والله تعالى أعلم.
- ثالثاً: طريقة تأليفه ومنهج المؤلف فيه:

يشتمل الكتاب على مسائل مشكَّلة من «الموطأ» ابتدأها المؤلف من بداية «الموطأ» إلى نهايته؛ أي: من كتاب (وقوت الصلاة) إلى كتاب (أسماء النبي ﷺ) وهو آخرُ «الموطأ»، والتزم فيه رواية يحيى بن يحيى الليثي - غالباً - وهو معاصرٌ له في بلدِه الأندلس، ومعَ فسادِ ما بينهما من علاقة الوُدِّ والصِّفاء، ألفه على طريقة السؤال والجواب، فيسأل المؤلف عن لفظة مشكَّلة في الحديث الوارد في «الموطأ»، فيورد الحديث بسنده كما جاء هناك، يُورده كاملاً - في الغالب - ويحافظ على رجال السند - في الغالب أيضاً - وقد يسقطُ بعض ألفاظه أو رجاله فيكون مرَدُّ بعض ذلك إلى التُّساخت، ويحتمل أن يكون إيراد الحديث بسنده ليس من صنْع المؤلف أصلاً، بل هو من صنْع راوي الكتاب الذي أورد السؤال على المؤلف، فيرد السؤال هكذا: «وسألنا عبد الملك بن حبيب عن (الالتفاع) في حديث مالك الذي رواه عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة أنَّها قالت: إنَّ كان رسولُ الله ﷺ ليُصلي الصُّبح

فَيَنْصَرِفُ النَّسَاءُ - بَعْدَ فَرَاغِهِ - مُتَلَفِّعَاتٍ بِمَرُوطِيَهِنَّ مَا يُعْرَفَنَّ مِنَ الْغَلَسِ « هَكَذَا يَرُدُّ السُّؤَالَ عَلَى الْمُؤَلِّفِ فِي الْغَالِبِ ، فَهَلْ يَأْتُرَى وَرَدَ السُّؤَالَ فِي الْأَصْلِ عَنْ لَفْظَةِ (الِاتِّفَاعِ) فَأُورِدَ السَّائِلُ الْحَدِيثَ بِنَصِّهِ وَسَنَدِهِ لِيُعْرَفَ مَوْضِعُ اللَّفْظَةِ مِنَ الْحَدِيثِ؟ أَوْ أَنَّ السُّؤَالَ عَنِ اللَّفْظَةِ فَحَسَبَ ، فَأُورِدَ الْمُؤَلِّفَ الْحَدِيثَ كُلَّهُ بِإِسْنَادِهِ لِلغَرَضِ نَفْسِهِ؟ كِلَاهُمَا مُحْتَمَلٌ . وَالْمَرْجَحُ أَنَّهَا الْأُولَى لَا الثَّانِيَةَ . وَيَأْتِي جَوَابُ الْمُؤَلِّفِ هَكَذَا: « قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ : الْمُرُوطُ - وَاحِدُهَا مُرْطٌ - : أَكْسِيَةٌ صُوفٍ رِقَاقٌ . . . » وَقَدْ التَزَمَ الْمُؤَلِّفُ بِهَذَا الْمَنْهَجِ حَتَّى نِهَائِهِ كِتَابِ «الْمُوطَأُ» ، ثُمَّ ذَكَرَ فِي آخِرِ الْكِتَابِ أَحَادِيثَ عَنِ مَالِكٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - بِإِسْنَادِهَا ، شَرَحَهَا بِالطَّرِيقَةِ نَفْسِهَا (السُّؤَالَ وَالْجَوَابَ) وَلَمْ يَلْتَزِمْ فِيهَا بِتَرْتِيبِ أَبْوَابِ (كُتُبِ) «الْمُوطَأِ» وَبَعْضُهَا لَيْسَ مِنْ «الْمُوطَأِ» وَإِنَّمَا هِيَ مِنْ «الْجَامِعِ» . وَلَا أُدْرِي مِنَ السَّائِلِ الَّذِي أُورِدَ عَلَى الْمُؤَلِّفِ هَذِهِ الْأَسْئَلَةَ ، وَإِنْ كُنْتُ أَرْجَحُ أَنَّهُ تَلْمِيزُهُ الْمَغَامِي .

وَمِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّهُ لَمْ يَشْرَحْ مِنْ أَحَادِيثِ «الْمُوطَأِ» إِلَّا مَا وَرَدَ فِيهِ لَفْظٌ مُشْكَلٌ يُسْأَلُ عَنْهُ ؛ لِذَا لَمْ يَشْمَلِ الشَّرْحُ أَحَادِيثَ «الْمُوطَأِ» كُلَّهَا ، وَلَا أَغْلِبَهَا ؛ فإِطْلَاقُ «تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَأِ» فِيهِ تَجَوُّزٌ ، لَكِنَّ هَذَا مِنْهَجُ شُرَاحِ الْمُشْكَلِ وَالغَرِيبِ دَائِمًا سَوَاءً أَكَانَ فِي الْحَدِيثِ أَمْ فِي الْقُرْآنِ أَمْ فِي غَيْرِهِمَا ؛ وَيَخْتَلِفُ تَحْدِيدُ اللَّفْظِ الْمُشْكَلِ مِنْ عَالَمٍ إِلَى عَالَمٍ .

وَمَفْهُومُ الْمُشْكَلِ وَالغَرِيبِ عِنْدَ ابْنِ حَبِيبٍ أَوْسَعُ مِمَّا يُظَنُّ ، فَهَمَا - كَمَا يَفْهَمُ مِنْ كَلَامِهِ - يُقْصَدُ بِهِمَا غَرِيبٌ أَوْ مُشْكَلُ اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى ، كَذَا أَظُنُّ ؛ لِذَلِكَ تَطَرَّقَ إِلَى شَرْحِ مَسَائِلَ فِقْهِيَّةٍ لَا إِشْكَالَ فِيهَا مِنْ حَيْثُ اللُّغَةِ ؛ وَلَعَلَّ الَّذِي جَرَّهَ إِلَى ذَلِكَ سَيْطَرَةٌ تَخَصُّصُهُ الْأَصْلِيَّ عَلَيْهِ ، فَالْمُؤَلِّفُ مَعْدُودٌ فِي الْفُقَهَاءِ وَالْمُفْتِينَ ، أَكْثَرُ مِمَّا هُوَ مَعْدُودٌ فِي النُّحَاةِ وَاللُّغَوِيِّينَ ، وَقَدْ أَبْدَعَ فِي عَرْضِ



المسائل الفقهية وأجاد وأفاد، بينما هو في اللغة لا يعدو أن يكون مختلساً لكلام أبي عبيد القاسم بن سلام - دون غيره - مُفسداً قَصداً أبي عبيد في ذلك؛ إذ جرّده من أغلب الشواهد التي امتاز بها الكتاب، وأسقط عَزْوَ النُّصوص التي نقلها أبو عبيد عن أبي عبيدة، والأصمعي، وأبي عمرو الشيباني وأمثالهم، فجاءت اللغة في كتاب ابن حبيب مُبتسرة غير موثقة وكأنه هو الذي نقلها، وليس الأمر كذلك؟!

وكان المأمول من رجلٍ متقدمٍ رحل إلى الحجاز وأقام فيها مجاوراً، يسمع من العلماء ويروي عن الفضلاء، في زمنٍ مازالت اللغة فيه أقرب إلى الفصاحة، ومازالت مشافهة العرب - في غير الحواضر - مُمكنة، والسماع منهم والنقل عنهم غير مُتَعَدِّرٍ، فكان الأجدر به - رحمه الله وعفا عنه - أن يشافه العرب وينقل اللغة عنهم، ويُضيف إلى المحفوظ من كلام العرب أكثر مما نقله غيره؛ لحرصه على العلم، ولجده في التَّحصيل، ولحدّة ذكائه، ولندرة فطنته وتيقُّظه. لكننا وجدنا في كتاب ابن حبيب خلاف ذلك تماماً، فلا نقل ولا توثيق، ولا تمحيص ولا تحقيق، ولم يذكر أحداً ممن تقدّمه من أهل اللغة كالأصمعي وأبي عبيدة، والكسائي والفرّاء، والخليل وسيبويه، وحماد والمفضل وأبي عمرو بن العلاء، وأضرابهم من أئمة هذا الشأن، كلُّ ما صنَع هو الإغارة على كلام أبي عبيد ونقله وإفساده؟! والردُّ عليه أحياناً.

وقد أدرك القاضي عياض وابن خبير الإشبيلي وغيرهما ذلك، فقال القاضي<sup>(١)</sup>: «وتَحَامَلَ في هذا الشرح على أبي عبيد والأصمعي وغيره،

(١) ترتيب المدارك: ١٢٧/٤.

وانتحل كثيراً من كلام أبي عبيد، وكثيراً ما يقول فيه: أخطأ شارح العراقيين، وأخذ عليه فيه تصحيف قبيح...».

وقال ابن خبير<sup>(١)</sup>: «وأخذ كُتِبَ أبي عبيد إلا أنه خلطها بتقديم وتأخير، وانتحلها، وردَّ على أبي عبيد في أشياء أكثرها تحامل فيها عليه».

ومع أنَّ المؤلف معدودٌ من النُّحاة، و مترجمٌ في طبقاتهم، وله كتاب في (إعراب القرآن) لا يكادُ يَظْهَرُ أثرُ النُّحو في كتابه، ولا تراه يُوجِّه لفظاً في الحديث توجيهاً نحويّاً إلا ما ندر، ولعلَّ لزومه المنهج الذي سار عليه أبو عبيد وهو الشرح والتفسير اللغوي لا يحدُّ عنه هو السبب في ذلك، ولا شكَّ أنَّ التفسير اللغوي يتَّجه للمعاني، والإعراب مُرتبطٌ بالمعنى فكان ينبغي للمؤلف أن يولي هذا الجانب بعضَ اهتمامه - رحمه الله وعفا عنه - لكنَّه لم يفعل فكان ذلك مما يؤخذ عليه.

رابعاً: من فوائد الكتاب:

لم يقتصر ابن حبيب في مباحثه اللغوية على ما نقله عن أبي عبيد فقد ضمَّنه بعضُ الفوائد اللغوية التي أفادها من شيوخه، وحضوره في مجالس العلم ومطالعاته في الكتب، لكنَّها فوائدٌ قليلةٌ عامةٌ، غيرُ معزَّوةٍ؛ لذلك قلَّت فائدتها بالنظر إلى تقدُّم عصره، وكان المرجو منه ومن أمثاله أن يضيف أضعافَ ذلك كما سبق أن أشرنا.

ومن فوائد الكتاب النادرة: مباحثه الفقهية التي نقلها عن شيوخه وخاصة من تلاميذ الإمام مالك - رحمه الله - الذين شافهوه ونقلوا آراءه التي أفتى بها

(١) فهرست ما رواه عن شيوخه: ٢٠٢.

في مجالسه ودروسه، التي لا يضمها كتاب، وإنما رويت عنه، حكاها ابن حبيب عنهم، فكتاب ابن حبيب سجل حافل لمثل هذه الآراء، وهي - وإن كانت قليلة نظرًا لصغر حجمه - فهي نادرة ومفيدة، وقد أسهم في حفظها وروايتها، ويمكن مقارنتها بالأقوال المنقولة عن الإمام في مصادر الفقه المالكي المختلفة، فتصحح، وتضيف، وتشرح وتوضح.

ومن فوائده أيضاً: ما نقله من آراء شيوخه المعزوة إليهم، مما لا يتضمنه كتاب من كتبهم إن كانوا من أهل التأليف، أو تكشف جوانب من علمهم وقدرتهم على الاستنباط، إن لم يكونوا من أهل التأليف.

ومن فوائده أيضاً: ما ورد فيه من أسانيد الروايات المختلفة للأحاديث فهو - وإن كان ضعيفاً في الحديث - فرواياته يمكن أن يؤنس بها، وأن يجمع بينها وبين روايات أخرى.

ومع هذا وذلك: يكشف هذا الكتاب عن جانب مهم بحاجة إلى إبراز؛ وهو اهتمام علماء الأندلس بفن (غريب الحديث) الذي وصل فيه كتاب «الدلائل في غريب الحديث» لمؤلفه قاسم بن ثابت السرقسطي (ت ٣٠٢هـ) إلى درجة متقدمة من الإتقان، وهو محدث ابن محدث، طلب العلم بالأندلس ورحلاً معاً إلى المشرق واشتركا في أغلب شيوخهما، ويقال: إنهما اشتراكا في تأليفه، وقيل: إن قاسم مات قبل إتمامه فآتمه أبوه. وللأندلسيين عناية كبيرة في هذا الفن قد لا تقل عن عناية أهل المشرق - وإن كان الفضل للمتقدم - فلهم طرقت روايات مختلفة لـ «غريب الحديث» لأبي عبيد، و«غريب الحديث» لابن قتيبة، و«غريب الحديث» للحربي، و«غريب الحديث» للخطابي و«الغريبين» للهروي... واحتفل أهل الأندلس بهذه التأليف،

ودرسوها واعتنوا بها رواية وقراءة واختصاراً، وذكروا في مؤلفاتهم التاريخية المعنية بالتراجم أول من أدخل كل كتاب منها إلى الأندلس<sup>(١)</sup> ولهم على كل كتاب منها أسانيد مشهورة، وكانت تحظى بعنايتهم بالسمع والقراءة، وعند وفودهم إلى المشرق يجلبون نسخها الموثقة إلى الأندلس، يحرصون أشد الحرص على تصحيحها تصحيحاً دقيقاً، ويعتنون بها عناية كبيرة رحمهم الله.

- ومن فوائد الكتاب: أنه مؤلف بشكل مختصر مفيد فليس بالطويل الممل، ولا القصير المخل؛ مما يسهل حمله وتكثر فوائده.

- ومن فوائده: قلّة الاستطراد، فلا تكاد تجد المؤلف يخرج عن قصده فيه، ولا تستهويه حادثة أو نادرة، وهذا منهج علمي سليم من مناهج الدراسات الحديثة، فأغلب القدماء من المؤلفين لا يلتزمون بهذا المنهج، فيخرجون عن القصد إلى فوائد قد تكون أكثر أهمية من مباحث الكتاب الأصلية، لكنّها وضعت في غير موضعها، وإذا وضعت في غير موضعها لم تلفت النظر، ولم يهتد إليها كثير من الباحثين، ولو اهتدى إليها لا تقع في نفس المطالع الموقع المؤثر كما لو وجدها في مظنتها، ومكانها الذي نشدها فيه، فيفوت اقتناصها على كثير ممن قصد أمثالها.

- ويظهر في الكتاب: اهتمام المؤلف بالقراءات فقد تكرر ذكرها في كتابه فهو - وإن لم يكن يلح عليها إلحاح المتخصص - تكشف جانباً مهماً من

---

(١) هذا كله مبثوث في طبقات علماء الأندلس وتراجم رجالها، وقد جمعت من ذلك قدراً كبيراً أثناء مطالعتي، وكنت على عزم أن أثبت شيئاً من ذلك في هذا التقديم تحت عنوان (جهود الأندلسيين في غريب الحديث) لكنّ المقدمة طالت بكثرة شروح (الموطأ) فأبيت الاختصار عليها، فلعلها تتاح الفرصة لنشر هذا البحث مستقبلاً إن شاء الله.

هذا الاهتمام، وتُبرز إجادته لهذا الفن من فنون المعرفة.

خامساً: العثور على النسخة:

لا أعرف أحداً سبقني إلى الكشف عن هذا الأثر من آثار ابن حبيب - رحمه الله - فقد بقي الكتاب مجهولاً لدى الباحثين عن التراث من بداية نهضتنا العلمية المباركة في البلاد العربية والإسلامية، منذ ما يزيد على قرن من الزمان بل أكثر من ذلك، منذ اهتمام المستشرقين بالتراث العربي، فلا أعرف أحداً ذكره أو دلّ على وجوده؛ لذا يُعتبر هذا التعريف أول تعريف بهذا الكتاب، وهذا يُبشّر بخير عظيم، وأمل كبير، بأن يُكشف مُستقبلاً عن كنوز هذا التراث التي ما زالت مجهولة لدى كثير من الباحثين، وهي موجودة في زوايا المكتبات هنا وهناك، وهي بحاجة إلى جهود المُخلصين الغيورين على تراث هذه الأمة، وسبق لي - والله الحمد - أن كشفت عن كثير من الآثار لا أعلم أحداً سبقني إليها، وذلك بفضل الله تعالى وتوفيقه، ثم بالنية الصادقة إن شاء الله لخدمة هذا العلم وطلابه؛ لذا أمد يد الضراعة إلى الله تعالى أن يُعظّم الأجر والثواب ويُخلص النية له سبحانه. وأنا لم أقل هذا من قبيل المُفاخرة والمباهاة وإن كان الشاعر العربي يقول:

\* تِلْكَ الْمَفَاخِرُ لَا قُعبَانَ مِنْ لَبِنِ \*

لكنني أستنهض همم الباحثين المُخلصين في الكشف عن آثار سلفنا الصالح رحمهم الله، لاسيما في الآثار المجهولة المؤلف، والقطع من الكتب التي قد تبدو عديمة الفائدة، وهي ربّما تكون من أهم الكُتُوب وأنفسها.

وفي صيف عام ١٤١٧هـ عُلِمْتُ بوجود نسخة من شرح من شروح «الموطأ» في مكتبة الحرم المكي الشريف، وصَلَّتْ حديثاً إلى المكتبة إهداءً

- كما علمت من مُدير المَكْتَبَةِ - واتصلتُ به هاتفياً، وأبديتُ رغبتِي في الحُصُولِ على صورة من الكتابِ، فكان مديرُ المَكْتَبَةِ - الدُّكتورُ يُوسُفُ بن عبد الله الوابل - حفظه الله تعالى - صديقاً عزيزاً، وهو معروفٌ بخدمة الباحثين في هذه المَكْتَبَةِ العامرة، فأسرَع في تلبية طلبِي وأحضرَ النُّسخةَ إلى منزلي فله مِنِّي الشُّكْرُ والتَّقْدِيرُ، ومن الله جزيلاً الأجرِ والثَّوابِ .

وَحَالَ ما تَصَفَّحْتُ الكتابَ أدركتُ أَهَمِّيَّتَهُ وَعَرَفْتُ مُؤَلِّفَهُ في الحَالِ، وَأَنَّه عبدُالمَلِكِ بن حَبِيبِ السُّلَمِيِّ الأَنْدَلُسِيُّ (ت ٢٣٨هـ)، وكان اشتغالي منذ زمن بـ«الاقْتِضَابِ في غَرِيبِ المُوطَّأِ وإِعْرَابِهِ على الأَبْوَابِ» لأبي عبد الله محمد بن عبد الحَقِّ اليَفرِزِّيِّ التَّلَمَسَانِي (ت ٦٢٥هـ) وفيه نصوصٌ كثيرةٌ عن ابن حَبِيبِ هذا، ثم اشتغالي بكتاب «التَّعْلِيقِ عَلَى المُوطَّأِ في معرفة غَوَامِضِ إِعْرَابِهِ وَغَرِيبِ لُغَاتِهِ وَمَعَانِيهِ» لأبي الوليد هِشامِ بن أحمد الوَقْشِيِّ الأَنْدَلُسِيِّ (ت ٤٨٩هـ). لذلك لم يَكُنْ من الصَّعْبِ عَلَيَّ إدراكُ أَنَّ هذا الكتابَ لابن حَبِيبٍ - رحمه الله - لاسيَّما والدِّلائِلُ في داخلِ الكتابِ واضحةٌ صَرِيحَةٌ بصحَّةِ هذه النُّسبةِ .

سادساً: وَصَفُ النُّسخةِ الخَطِيَّةِ :

قُلْتُ : إِنَّ هذه النُّسخةَ أُهْدِيَتْ إلى مَكْتَبَةِ الحَرَمِ المَكِّيِّ الشَّرِيفِ حديثاً من رجلٍ ليس من المصلحة التَّصريحُ بذكر اسمه جزاءه الله خيراً، فلعلَّ دعوةً صالحَةً له في أفضلِ بُقعةٍ على وجهِ الأَرْضِ - مَكَّةَ شَرَّفَهَا اللهُ - خيرٌ له من التَّنويه به، نسألُ الله لنا وله جزيلاً المَثُوبَةَ، وَعَظِيمَ الأَجْرِ، وأن يجعلَهَا في ميزانِ حَسَنَاتِهِ . ورقم الكتابِ في المَكْتَبَةِ المذكورة (٤٦١٢ - عام) ينقص من أوله ورقةٌ واحدةٌ - فيما أظنُّ - يبدأ المَوْجُودُ منه أثناء الحديث الأول من «المُوطَّأِ» يقع في ١٨٨ صفحة وفي الصفحة (٢٥) سطرًا، هذا في الصَّفحات

التي تخلو من عنوانات رؤوس الفقر ذات الخَطِّ العَرِيض وإن كانت هذه الثانية هي أغلب صفحات الكتاب؛ لذلك يتراوح متوسط الأسطر بين (٢٢-٢٥) سطرًا وكلمات السَّطْر الواحد بين (١٥/١٨) كلمة، وقد انفرطَ عِقْدُ نظامِ صَفَحَاتِ الكتاب فتقدَّم بعضُ أوراقِه وتأخَّرَ بعضها، وكان فضلُ إعادتها إلى نظامها يرجعُ إلى أحدِ الفضلاءِ من مُطالعي الكتاب، فقد دَلَّل في كلِّ صفحةٍ فيها انقطاعَ على بدايةِ الصَّفحة التي تليها بعد عدةِ صفحاتٍ، وقد تَبَّعَتْها حتَّى عادت كلُّ صفحةٍ إلى مكانها، ولم يُفقد منها شيءٌ، والنُّسخة مكتوبة بخطِّ أندلسيٍّ قديمٍ دقيقٍ هو إلى الجودة والإتقان أقربُ، جاء في آخره: «وصلني الله على محمَّد وآله وسلم تسليمًا، نسخه عبد الرَّحْمَن بن عيسى بن منغفارد (كذا) لنفسه بيده الفانية، ثم لمن شاء الله تعالَى بعده فالله يفهمه ما فيه . . . وكان الفراغُ منه عشيةَ السَّادس والعشرين من [ر]جب الفرد عام ثمانية وستمائة . والنُّسخةُ مقروءةٌ ومُصَحَّحةٌ بعضُ التَّصحیحات على هامشها، قليلةُ الضَّبْط بالشَّكل، وعنوانات رؤوس الفقر بخطِّ كبيرٍ في وسط السَّطْر بشكلٍ بارزٍ وخطِّ جميلٍ، وعلى النُّسخة أثرٌ رطوبةٍ وتقطيع أرضيةٍ ذهبت ببعضِ الكلمات خاصةً في الأوراق الأخيرة، أمكن - والله المنة - قراءة أغلبها، واستغلق منها القليلُ . وكتب على الورقة الأولى منه (شَرْحُ غَرِيبِ الْمُوطَّأ) لكنَّها بخطِّ مُغايرٍ لخطِّ الأصلِ وهو خطُّ حديثٍ لا يُعتمد عليه .

ثامناً: عملي في التَّحقيق :

من بَدِهِي القَوْل أَنَّ التَّحقيقَ على نُسخةٍ واحدةٍ شاقٌّ وعسيرٌ، وهو كمن يسيرُ:

\* على لاجِبٍ لا يُهْتَدَى بِمَنَارِهِ \*

لذلك توقَّفتُ في كثيرٍ من المواطن في قراءة بعض الكلمات لم أهدتُ إلى

وجه الصواب فيها، مع أنني بذلت في ذلك وقتاً وجهداً، وسألت أهل الخبرة في ذلك، وزاد ذلك تعقيداً أن النسخة تكاد تكون خالية من الضبط بالشكل، والضبُّ بالشكل في بعض الألفاظ مدارُّ مادَّة البحث، وبه يفهم المقصود، ويكون أحياناً هو موضوع بحث اللفظة، والمؤلف - رحمه الله - لا يُقيد اللفظة بالحروف ولا بالتظاير، ومما أعان على قراءة النسخة - بعد توفيق الله ومنه وعونه - قلة التصحيف والتحرّيف، فالتاسخ ماهرٌ في الكتابة إلى حدِّ بعيدٍ، مُجيدٌ لها حسن الخط، لكن تداخلت بعض الكلمات، وأتت الأرضة على بعضها، واحترق المداد من القدم... وفيه أسقاط غير ملحوظة إلا بمقارنة نصوصه بالمصادر التي نقلت عنه، كالنصوص التي نقلها أبو عمر بن عبد البر وأبو الوليد الباجي، وغيرهما، وحاولت إبراز النص كما تركه مؤلفه لذا أضفت بعض عناوات الكتب التي لم يذكرها التاسخ مثل [شرح غريب كتاب الطهارة]... وأمثال ذلك؛ لأن التاسخ ذكر قوله: (شرح غريب كتاب الحج) و(شرح غريب كتاب الزكاة)... فأردت أن يكون الكتاب على نسقٍ واحدٍ؛ لأنّه غلب على ظني أنّها سقطت سهواً من التاسخ، وكلُّ إضافة غلب على ظني أنّها سقطت من التاسخ وضعتها بين قوسين هكذا [ ] ولم أعلق عليها بشيء غالباً؛ لأن القوسين يدلان على المقصود دون تعليق، إلا إذا كانت الزيادة منقولة من مصدر آخر فإنني أعلق بما يفهم منه مصدر الزيادة، وأضفت رقم الصفحات من الكتاب المخطوط بين قوسين أيضاً ليُستدل بها على أصله كما هي عادة المحققين وأضفت رقم الجزء والصفحة ورقم الحديث من «الموطأ» مع ذكر الحديث في الأصل تخفيفاً للهوامش.

وفي التعليق على النص حاولت الربط بين هذا الكتاب وبين الروايات



المُختلفة لـ «الموطأ» المشهورة المتداولة، وكذلك ربطتُ بينه وبين أهم شروح «الموطأ» عند ذكر كلِّ كتاب من كتب «الموطأ» فأحيل في هامشه على أماكن وجود هذا الكتاب فيها؛ ليسهل الرجوع إليها لمن أراد ذلك؛ ونظراً إلى أهميّة اللُغة في هذا الكتاب، وأنها مدارُ البَحْثِ، وموضوعَ الكتاب، فقد خرّجت الألفاظ اللُغوية المشروحة من المصادر اللُغوية المختلفة، مُبتدئاً بكتب غريب الحديث، جاعلاً غريب أبي عبيد - رحمه الله - في المقدمة وأضفت إليها ما تيسر من المصادر، وعزوت الآيات القرآنيّة إلى سُورها وأرقام آياتها من كتاب الله عزَّ وجلَّ. أمّا الأحاديث التي أوردتها المؤلّف في ثنايا الكتاب فلم أُخرّجها؛ لأنَّ أغلبها أحاديث ضِعَافٌ؛ فالمؤلّف لم يلتزم بطريقة المُحدّثين في التوثيق، فيلزم لتخريجها والحكم عليها جهدٌ كبيرٌ مما يثقل هوامش النّصِّ، فيكون بمثابة تأليفٍ جديدٍ، هذا من ناحية، ومن ناحية أُخرى فالكتاب مؤلّف في الغريب اللُغويّ خاصّة. وأمّا المسائل الفقهية فلم أعتن بتخريجها؛ لأنّها خارجة عن موضوع الكتاب الأصليّ أيضاً وهو غريب الحديث خاصّة. وخرّجت الشّواهد الشّعريّة ونسبتها إلى قائلها إن لم تكن منسوبة، وصحّحت نسبة الآيات التي عزّأها المؤلّف إلى غير قائلها، ودلّلت عليها في دواوين الشّعراء، ومجاميع الشّعْر، والمصادر المُختلفة، وأتممت الشّواهد التي وردت مقطوعة في الأصل عن سوابقها، ولو احيها مما يتمُّ به معناها أو إعرابها، أو ترتبطُ به ارتباطاً وثيقاً؛ وذلك لارتباطها بموضوع الكتاب، وعرّفت بالمجاهيل من أعلام النّصِّ تعريفاً مُختصراً، وأوليتُ شيوخ المؤلّف مزيدَ عنايةٍ ودلّلتُ على مصادر تراجمهم، وعرّفت بالمواضع الواردة في النّصِّ؛ لدخولها في غريب الألفاظ، والله تعالى أعلم وهو حسبنا ونعم الوكيل، وآخرُ دعوانا أن الحمدُ لله ربِّ العالمين.

صلّى ثم صلى عليه حتى إذا قلب الشمس واسكنها الصلوات صلّى الصلاة جامعة  
 صلّى بهم انفساً أربع ركعات يعلو في الركعتين الأولى والثانية ويدخل في الركعتين  
 الأولى من ربه النبي الله وتبني الله بنزله في الناس ينزله في الناس ينصم -  
 شيئا من تصبيره ثم بات الناس ولا يدرون ان غداً وذيها لم يأتهم في الصلاة  
 لو يد في يوم الصلاة جامعة باجمعوا واصلوا صلّى بهم الأربع ركعتين كما لحما واعلم  
 ان الفداء خير من غيره يعني الله وتبني الله بنزله في الناس ينزله في الناس ينصم  
 يعني النبي صلى الله عليه وسلم قال في يوم الجمعة هو خير من غيره يعني النبي صلى الله عليه وسلم  
 صلّى رسول الله صلى الله عليه وسلم

### وسألنا عن خبر الملك بن حبيب عن شرح حديث ملك

الذي رواه عن ابن عباس عن عروة بن الزبير عن عائشة ربه ان رسول الله صلى الله  
 عليه وآله كان يصلّي العشاء والشمس في جهرتها فلان تكبيرة في الصلاة العشاء الملك اما قوله  
 ولا تكبيرة في جهرتها فان الحجر الذي رآه ما اشتقت الحجر من التحبير تقول حجت انجبه اذا  
 انكبت عليه بخبره فالحمد لله وهو التحبير وسواه في الجوار وهو الحجر وقد استعمل  
 الناس يبدلون اطلاقهم في الحجر على ما من اي بون الدار وما فيهم فكلوا وما  
 حولها انكسر في جهرتها على تكبيره ويتعجب ويبدل في قولوا اجره وهو كما ما  
 فاعلة العبرة هو قال خبر الملك وتل في حيا شيا في تكبيره ومنه قول الله عز وجل  
 يد ربه ما جرح وما جرح لما استكفوا ان يكفروه يعني ان يعلموا وما استكفوا كونه بغير  
 فقال الخبر الملك وانه اعلم من هذا الخبر في التحليل صلاة العشاء من الحجر يومه كتاب  
 ضيقة ايمن واسعة والشمس لا تكون في فاعلة اجرة الضعيف الا من يرى منه من بعد  
 في ومنه التمام من قبل في قولوا الحجر من بعد ما هو في انفسنا ما هو في

### وسألنا عن خبر الملك بن حبيب عن شرح الاقناع

في حديث - لا الذي رواه عن علي بن سعيد عن حمزة بن عيسى بن حمزة عن حمزة بن عيسى  
 انها قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجبه، صفة التي صرف اليها بقدره في  
 متلفعاتهم وهم من القلبي هم فان خبر الملك بن حبيب رواه عن حمزة الكوفي  
 صرف رفاق خباب مربعة كذا الشيء يلتصق بها ويأثر ريقه في ذلك الرقاد حال الملك

طريقه في قوله ...

... في قوله ...

### شرح جليل في شرح عمدة القاصدين في شرح عمدة القاصدين

وهو من كتب ... في قوله ...



... في قوله ...

... في قوله ...

... في قوله ...

... في قوله ...

... في قوله ...

... في قوله ...

... في قوله ...

... في قوله ...

... في قوله ...

... في قوله ...

... في قوله ...

Handwritten marginal notes on the left side.



# تفسير غريب الموطأ

تأليف

عبدالمملك بن حبيب السلمي الأندلسي  
(١٧٤ - ٢٣٨هـ)

حقيقه وقدم له

الدكتور/ عبدالرحمن بن سليمان العثيمين

مكة المكرمة - جامعة أم القرى



## [ شرحُ غَرِيبِ كِتَابِ وُقُوتِ الصَّلَاةِ ]<sup>(١)</sup>

[ من موطأ مالك بن أنس رحمه الله ]<sup>(٢)</sup>

... [٣] نبيُّ الله جبريل، ثم خَلَّى عنهم حتَّى إذا غابَ الشَّفَقُ وابتطأ العِشاءُ نُودِيَ فيهم: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ، فاجتمعوا، فصلَّى بهم العِشاءَ أربعَ ركعاتٍ يُعلنُ في الرِّكَعَتَيْنِ الأوَّلِيَّتَيْنِ، ولا يُعلنُ في الرِّكَعَتَيْنِ الأخِيرَتَيْنِ، جبريلُ بين يدي نبيِّ الله، ونبيُّ الله بين أيدي النَّاسِ، يقتدي النَّاسُ بنبيِّهم، ويقتدي نبيُّ الله بجبريل، ثم يأتي النَّاسُ ولا يدرُونَ أيزادون على ذلك أم لا؟ حتَّى إذا طلعَ الفجرُ نُودِيَ فيهم: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ، فاجتمعوا، فصلَّى بهم الصُّبْحَ ركعتين، أطلهما، وأعلنَ فيهما القراءةَ جبريلُ بين يدي نبيِّ الله، ونبيُّ الله بين أيدي

(١) الموطأ رواية يحيى: ٣/١، ورواية أبي مُصعب: ٣/١، ورواية محمد بن الحسن: ٣١، ورواية سويد: ٤١، والاستذكار: ٢٦/١، والمُنتقى لأبي الوليد الباجي: ٣/١، والتَّعليقُ على الموطأ لأبي الوليد الوَقْشي: ٣/١، والقيس لابن العَرَبِيِّ: ٧٥، وتَوير الحوَالِك: ١٣/١، وشرح الزُّرقاني: ١١/١، وكشف المُعْطَى: ٤٩.

(٢) كثير من العُنوانات من عَمَلِ المُحَقِّق - عفا الله عنه - وذلك أنَّ النَّاسَخَ أو المولفَ وضع عُنواناتَ لبعض الكُتُبِ وأهمل بعضها، فما أهمله النَّاسِخُ ألحقه المُحَقِّقُ كما هو هنا بالأسلوب الذي أتبعَ في الكتاب دون زيادة ولا نقصان؛ ليكون على سَنَنِ واحدٍ.

(٣) أولُ النَّسخةِ مخرومٌ سقطت منه أوراقٌ لانستطيع معرفة مقدار السَّقْطِ إلَّا أنَّ المولفَ مازال في بداية الكتاب، فهو يشرحُ الحديثَ الأولَ من «الموطأ» ثم يستمر إلى آخر النَّسخةِ، كلُّهُ موجودٌ لم يُنْقَدِ منه شيءٌ، ماعدا تقديم وتأخير في بعض الصَّفَحاتِ، استطعتُ بحمد الله إصلاحه، وقد نَبَّهْتُ عليه في مواضعه، وفي وصف النَّسخةِ كما تقدم.

النَّاسِ، يَقْتَدِي النَّاسُ بِنَبِيِّهِمْ، وَيَقْتَدِي نَبِيُّ اللَّهِ بِجِبْرِيلَ .  
 قال عبدُ الملك: فهذا تفسيرُ قولِهِ: «فَصَلِّ صَلَاتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ»، ثُمَّ  
 صَلِّ صَلَاتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ» .

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكِ  
 الَّذي رواه ابنُ شهابٍ، عن عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ، عن عائِشَةَ زوجِ النَّبِيِّ  
 ﷺ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي العَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا قَبْلَ أَنْ  
 تَظْهَرَ» [٤/١١ رقم (٢)].

قال عبدُ الملك: أمَّا قولُهُ: «وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا» فَإِنَّ الحُجْرَةَ الدَّارُ<sup>(١)</sup>،  
 وَإِنَّمَا اشْتَقَّتْ الحُجْرَةُ مِنَ التَّحْجِيرِ، تَقَوْلُ: حَجَّرْتُ نَفْسِي: إِذَا أَحْطَتَ عَلَيْكَ  
 بِجِدَارٍ، فَالْجِدَارُ هُوَ التَّحْجِيرُ، وَمُبْتَدَأُ دَاخِلِ الجِدَارِ هُوَ الحُجْرَةُ. وَقَدْ اسْتَعْمَلَ

(١) فِي اللُّسَانِ (حجر): «الحجرةُ فِي البُيُوتِ معروفةٌ». قال أبو الوليد هشام الوَقْشِي فِي كتابه  
 «التَّلْقِي عَلَى المَوْطَأ»: «وَكُلُّ بِنَاءٍ أَحَاطَ بِهِ حَائِطٌ فَهُوَ حُجْرَةٌ، وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ:  
 حَجَرْتُ الشَّيْءَ إِذَا مَنَعْتَهُ» وَمِثْلُهُ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الحَقِّ اليَقْرُوبِيُّ فِي كتابه «الاقْتِضَابُ فِي  
 غَرِيبِ المَوْطَأ...» وَعَنْ أَبِي الوَلِيدِ نَقَلَ وَبِهِ اقْتَدَى.

وَالْحُجْرَةُ - فِي غَيْرِ هَذَا - النَّاحِيَةُ، كَذَا قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الحَدِيثِ: ١٨٤/٤،  
 وَأَنشَدَ [لعروة بن زيد الخيل الطائي، شعر طييء]: [٦٥١]:

بِجَيْشٍ تَصَلُّ البُلُقُ فِي حُجْرَاتِهِ تَرَى الأَكْمَ فِيهَا سَجْدًا لِلْحَوَافِرِ  
 يَقُولُ الفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ العُثَيْمِينَ - عفا اللَّهُ عَنْهُ -: رَأَيْتُ هَذَا البَيْتَ  
 مَفْرَدًا فِي تَذْكَرَةِ ابْنِ حَمْدُونَ البَغْدَادِيِّ: ٣٦٦/٥ مَنْسُوبًا إِلَى والده زَيْدِ الخَيْلِ، وَلَمْ يَخْرُجْهُ  
 المُحَقِّقُ، وَهُوَ مُخْرَجٌ فِي شِعْرِ طَيْيَّةٍ فَلْيَرَا جَعِ هُنَاكَ، وَهُوَ أَيْضًا مَذْكَورٌ فِي شِعْرِ زَيْدِ الخَيْلِ  
 الَّذِي جَمَعَهُ الدُّكْتُورُ نُورِي حَمُودِي القَيْسِي: ١٧٩ (شعراء إسلاميون) وَقَدْ صَحَّحَ نَسْبَتَهُ إِلَى  
 زَيْدِ فَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.



النَّاسُ ببلدنا كلامهم في الحُجْرَةِ على أَنَّها [من وسط] بُيُوت الدَّارِ، وذلك منهم خَطَأً. وَأَمَّا قَوْلُهَا: «وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ» فتعني: قبل أن تَعْلُو الجُدْرَ ويرتفعُ ظلُّها عن قاعةِ الحُجْرَةِ.

قال عبدُ المَلِكِ: وكلُّ شيءٍ قد عَلَا شيئاً فقد ظَهَرَ<sup>(١)</sup>، ومنه قوله عَزَّ وَجَلَّ: (٢) - في ردم يأجوج ومأجوج -: ﴿فَمَا اسْتَطَعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ﴾ يعني: أن يعلوه، ﴿وَمَا اسْتَطَعُوا لَهُ نُقْبًا﴾.

قال عبدُ المَلِكِ: وَإِنَّمَا عَنَى بهذا الحديثِ تعجيلَ صلاةِ العَصْرِ؛ لأنَّ الحُجْرَةَ يومئذٍ كانت ضَيْقَةً ليست واسعةً، والشَّمْسُ لا تكون في قاعةِ الحُجْرَةِ الصَّغِيرَةِ إِلَّا وهي قائمةٌ مرتفعةٌ في وسطِ السَّمَاءِ، من قبل أن تَعْلُو الجُدْرَ محدقةً بها، وَأَنَّ ظلُّها يتغشَّاها سَرِيعًا.

- وسألنا عبدَ المَلِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرح (الالتفاح)

في حديث مالك الذي رواه عن يحيى بن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة: أَنَّهَا قَالَتْ: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّي الصُّبْحَ فَيَنْصَرِفُ النِّسَاءُ - بَعْدَ فَرَاغِهِ - مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ مَا يُعْرَفْنَ مِنَ العَلَسِ» [١/٥ رقم (٤)].

قال عبدُ المَلِكِ: [المُرُوطُ] - واحدها مُرْطٌ<sup>(٣)</sup> -: أَكْسِيَةٌ صُوفٍ رِقَاقٌ

(١) كذا في غريب الوقشي والاقضاب لليقزني.

(٢) سورة الكهف: الآية: ٩٧. وفي الأصل: «استطاعوا» في الموضعين.

(٣) غريب أبي عبيد: ٢٢٧/١، وغريب الخطابي: ٥٧٦/٢، والفاق: ٣٥٩/٣، والغريبين:

١٧٤٤، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقشي: ١١/١ والنهية: ٣١٩/٤.

خَفَافٌ مُرَبَّعَةٌ، كَانَ النَّسَاءُ يَلْتَفِعْنَ بِهَا وَيَأْتِرْنَ بِهَا فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ، قَالَ:  
وَالْمُتَلَفَعُ [١]: الَّذِي يُلْقَى الثُّوبَ عَلَى رَأْسِهِ ثُمَّ يَلْتَفُّ بِهِ، لَا يَكُونُ الِاتِّفَاعُ إِلَّا  
بِتَغْطِيَةِ الرَّأْسِ<sup>(١)</sup>، وَقَدْ قَالَ شَارِحُ الْعِرَاقِيِّينَ<sup>(٢)</sup>: الِاتِّفَاعُ مِثْلُ الِاشْتِمَالِ، أَمَّا

= ويراجع: تهذيب اللغة: ٣٤٤/١٣، والاستذكار: ٥٢/١، والتمهيد: ٣٩٠/٢٣،  
والصَّحاح واللسان والتاج (مرط).

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ١٩٢/٤، وَغَرِيبِ ابْنِ قَتِيبَةَ: ٢٤١/٢، وَالغَرِيبِينَ:  
١٦٩٦، وَالْفَائِقُ: ٣٢٣/٣، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢٧٨/٢، وَالنَّهْيَاةُ: ٢٦٠/٤.

وَيُرَاجَعُ: الْعَيْنُ: ١٤٥/٢، وَمَخْتَصَرُهُ: ١٧٥/١، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ: ٩٣٧، وَتَهْذِيبُ  
اللُّغَةِ: ٤٠٢/٢، وَالْمُحْكَمُ: ١١٧/٢، وَالِاسْتِذْكَارُ: ٥٢/١، وَالْتِمَهِيدُ: ٣٩٠/٢٣،  
والتعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقشي: ١٠/١، والصَّحاح واللسان والتَّاج: (لفع).

(٢) هُوَ أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ الْهَرَوِيُّ (ت ٢٢٤هـ) الْإِمَامُ الْعَلَمَاءُ صَاحِبُ «غَرِيبِ الْحَدِيثِ»  
وَالنَّصُّ فِي كِتَابِهِ الْغَرِيبِ: ١٩٢/٤، وَالْمَوْلُفُّ يَنْقُلُ عَنْ كِتَابِهِ كَثِيرًا وَلَمْ يُصَرِّحْ بِذِكْرِهِ أَوَّلًا،  
وَلَا أَعْلَمُ لِذَلِكَ سَبَبًا إِلَّا الْمُعَاصِرَةَ، فَهُوَ قَدْ عَاصَرَهُ وَلَا أَعْلَمُ أَنَّهُ اجْتَمَعَ بِهِ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ  
كِتَابَهُ، وَلَا رَوَاهُ عَنْهُ، فَلِذَا كَرِهَ أَنْ يُصَرِّحَ بِذِكْرِهِ فِي مَوَاضِعِ النَّقْلِ؛ لِأَنَّ وَسِيلَةَ الرِّوَايَةِ مَفْقُودَةٌ  
مَعَ إِمكَانِهَا؛ فَأَبْنُ حَبِيبٍ مَعَاصِرٌ لِأَبِي عُبَيْدٍ، وَلِذَلِكَ يَصِحُّ قَوْلُ الْعُلَمَاءِ: إِنَّ ابْنَ حَبِيبٍ لَمْ  
يَكُنْ يَهْتَمُّ بِالرِّوَايَةِ. وَلَمْ يَوْفُقْ ابْنَ حَبِيبٍ فِي رَدِّهِ عَلَى أَبِي عُبَيْدٍ، فَمَا قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ مَعْرُوفٌ  
عِنْدَ كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ اللَّغَةِ، نَقَلَهُ أَصْحَابُ الْمَعَاجِمِ، وَكُتِبَ غَرِيبِ الْحَدِيثِ، وَلَوْ انْفَرَدَ بِهِ  
أَبُو عُبَيْدٍ لَقَبِلَ مِنْهُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ ثِقَةٌ فِي نَقْلِ الْحَدِيثِ وَالرِّوَايَةِ، مُجْمَعٌ عَلَى تَوْثِيقِهِ، قَالَ أَبُو نَضْرٍ  
الْوَائِلِيُّ السَّنْجَرِيُّ: «سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظَ يَقُولُ: كَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ قَتِيبَةَ -  
يَتَعَاطَى التَّقَدُّمَ فِي عُلُومٍ كَثِيرَةٍ، وَلَمْ يَرْضَهُ أَهْلُ عِلْمِ مِنْهَا، وَإِنَّمَا الْإِمَامُ الْمَقْبُولُ عِنْدَ الْكُلِّ  
أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ».

وذكر أحمد بن كامل بن خلف فضله وعلمه والعلوم التي يجيدها ثم قال: «ولا أعلم  
أحدًا من الناس طعن عليه في شيء منها». ولهذا يحيى بن معين - شيخ المحدثين وإمام  
النُّقَادِ - يُسألُ عَنِ الْكِتَابَةِ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ وَالسَّمْعِ مِنْهُ فَيَقُولُ: «مِثْلِي لَا يُسألُ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ؟!» =

## سَمِعَ قَوْلَ عُبَيْدِ بْنِ الْأَبْرَصِ: (١)

= أبو عبيد يُسألُ عن النَّاسِ. وغير هذا كثير، تجده في تهذيب الكمال: ٣٥٤/٢٣، وسير أعلام النبلاء: ٤٩٠/١٠ وغيرهما، فإذا كان كذلك في الحديث مع شِدَّةِ تحفُّظِ المحلِّين وحرصهم، فكيف لا يكون كذلك في اللُّغة وهو بها اشتهر؟!

ونصُّ كلام أبي عُبَيْدٍ: «و[أما] الالتفَاعُ بالثَّوبِ فهو مثلُ الاشتِمَالِ، وقال الأصمعيُّ: هو أن يتجلَّلَ بالثَّوبِ كُلِّه...».

وابنُ حَبِيبٍ في رده هذا أخطأ في رواية البيت فنسبه إلى عُبَيْدِ بْنِ الْأَبْرَصِ، وليس له.

كما سيأتي

(١) هو عُبَيْدُ بْنُ الْأَبْرَصِ بْنِ عَوْفِ بْنِ جِشْمِ الْأَسَدِيِّ، شاعر، جاهلي، قتله النعمان يوم بؤسه، له ديوان طبع قديماً، ثم أعاد طبعه الدكتور حسين نصار سنة ١٩٥٧م في القاهرة. أخباره في الشعر والشُعراء: ٢٦٧، والمؤتلف والمختلف: ٦٣، والخزانة: ٣٢٣/١. وأخطأ المؤلف - رحمه الله - في نسبه إلى عُبَيْدٍ، وإنَّما هو لسُوَيْدِ بْنِ أَبِي كَاهِلِ الْيَشْكُرِيِّ شاعرٌ، جاهليٌّ، مُقَلِّدٌ، له ديوانٌ شعرٍ صغيرٌ، جمعه شاعرُ العاشور، وطبع في البصرة سنة ١٩٧٢م، ومن أشهر شعره عينيته التي منها الشاهد أولها:

بَسَطْتُ رَابِعَةَ الْحَبْلِ بِنَا      فَوَصَلْنَا الْحَبْلَ مِنْهَا مَا اتَّسَعُ  
حُرَّةٌ تَجْلُو شَتِينًا وَاضِحًا      كَشَعَاعِ الشَّمْسِ فِي الْغَيْمِ سَطَعُ

أوردها صاحبُ المفضَّلِيَّاتِ: ١٩٩. يراجع: شرحها لابن الأنباري: ٤٠٤، وشرحها للمرزوقي، وشرحها للخطيب التبريزي، وفي المفضَّلِيَّاتِ: (سقاطي) و(لاح في الرأس) ولا شاهد فيه على هذه الرواية، قال ابن الأنباري: «غيره:

\* لَمَعَ الرَّأْسُ بِشَيْبٍ وَصَلَعُ \*

يراجع: الديوان: ٣٢، والشعر والشُعراء: ٢٣٥، والجُمهرة: ٨٣٦، ومقاييس اللُّغة: ٨٦/٣، ومجمل اللُّغة: ٤٦٦، والأغاني: ١١/١٧٠، والخزانة: ٥٤٧/٢. ونقل اليقْزِينِيُّ في «الاقْتضابِ في غريب الموطأ وإعرابه» عن ابنِ حَبِيبٍ مصرحاً به لكنَّه لم يَنْقُطَنَّ إِلَى نَسْبِهِ لِلْبَيْتِ فَتَابَعَهُ عَلَيْهَا وَأَنْشَدَهُ لِعُبَيْدٍ؟! وَأَسْقَطَ قَوْلَهُ: «قَالَ شَارِحُ الْعِرَاقِيِّينَ» وَحَسَنًا فَعَلَّ.

كَتَيْفَ يَرْجُونَ سُقُوطِي بَعْدَ مَا لَقَعَ الرَّأْسَ بَيَاضٌ وَصَلَعٌ

يقول: غَطَّى الرَّأْسَ. فَالْفَاعُ: مَا التُّفَعُ، وَاللَّحَافُ<sup>(١)</sup> فِيمَا التُّحِفُ<sup>(٢)</sup>.

قال عبدُ الملِكِ: وَالغَلَسُ وَالغَبَسُ وَالغَبَسُ وَاحِدٌ، كُلُّ ذَلِكَ مِنْ بَقَايَا ظِلْمَةِ اللَّيْلِ. وَقَدْ رُوِيَ حَدِيثُ مَالِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حِينَ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ - وَصَلَّى الصُّبْحَ بِغَبَسٍ - بِالسَّيْنِ وَالشَّيْنِ<sup>(٣)</sup>.

(١) فِي الْأَصْلِ: «اللَّحَافَةُ».

(٢) قَالَ الْوَقَّاشِيُّ فِي تَعْلِيْقِهِ ١٠/١: «وَقَعَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى بَفَاءِ بْنِ، وَرَوَاهُ أَكْثَرُ الرُّوَاةِ بِالْفَاءِ وَالْعَيْنِ غَيْرَ مَعْجَمَةٍ وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ» وَمِثْلُهُ تَمَامًا فِي الْاسْتِذْكَارِ: ٥٢/١، وَالتَّمْهِيدُ: ٣٩٠/٢٣.

(٣) هَذِهِ اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِلْحَرَبِيِّ: ٦٦٣، وَالغَرِيبِينَ: ١٣٨٥، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيِّ: ١٦/١، وَالْفَائِقُ: ٤٧/٣، وَالنِّهَايَةُ: ٣٣٩/٣.

وَيُرَاجَعُ: الْعَيْنُ: ٣٦١/٤، ٣٧٩، وَمَخْتَصَرُهُ: ٤٨٨/١، ٤٩٤، وَالْجَمْهَرَةُ: ٣٣٨، ٣٤٤، ٨٤٥، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ١٦٣/١٦، وَالْمَحْكَمُ: ٥٣٧/٥، ٢٥٧، ٢٦٧، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْأَحْرَفِ الْخَمْسَةِ لِابْنِ السَّيِّدِ: ٥٦١، ٥٦٢. وَالْاِقْتِضَابُ فِي غَرِيبِ الْمُوطَأِ وَإِعْرَابِهِ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْيَمْرُزِيِّ، وَفِيهِ: «إِلَّا أَنَّ الْغَلَسَ لَا يَكُونُ إِلَّا آخِرَ اللَّيْلِ» وَفِي الْفَائِقِ: «الْغَبَسُ وَالْغَطْسُ وَالْغَبَسُ وَالْغَلَسُ أَخَوَاتٌ، وَهِيَ بَقِيَّةُ اللَّيْلِ».

وَفِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ: «أَخْبَرَنِي أَبُو إِسْحَاقَ الْبَزَازُ، عَنْ عَثْمَانَ، عَنْ الْقَعْنَبِيِّ، عَنْ مَالِكٍ - فِي حَدِيثٍ رَوَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -، قَالَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ: «صَلَّاهَا بِغَبَسٍ» وَرُوِيَ: «بِغَلَسٍ»، قَالَ مَالِكٌ: وَالْغَبَسُ، وَالْغَلَسُ وَالْغَبَسُ وَاحِدٌ. قُلْتُ: مَعْنَاهَا: بَقِيَّةُ ظِلْمَةِ آخِرِ اللَّيْلِ يُخَالِطُهَا بَيَاضُ الْفَجْرِ الثَّانِي، فَيَتَّبِعُ الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ. وَقَالَ: وَالْغَبَسُ وَقِيلَ: الْغَبَسُ وَالْغَلَسُ بَعْدَ الْغَبَسِ، وَهِيَ كَلِمَةٌ فِي آخِرِ اللَّيْلِ، وَلَا يَجُوزُ الْغَبَسُ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ. أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ غَبَسَ اللَّيْلُ وَأَغْبَسَ: إِذَا أَظْلَمَ...».

(فَائِدَةٌ): وَفِي كِتَابِ فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لِأَبِي إِسْحَاقَ الرَّجَاجِ ٦٩: «وَيُقَالُ: غَبَسَ اللَّيْلُ وَأَغْبَسَ وَغَسَقَ وَأَغْسَقَ، وَغَسَى وَأَغْسَى، وَغَطَسَ وَأَغْطَسَ، وَغَبَسَ وَأَغْبَسَ: كُلُّ هَذَا إِذَا أَظْلَمَ».

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الفرسخ)

في حديث مالك الذي رواه عن هشام بن عروة، عن أبيه: «أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى الأشعري أن صل العَصْرَ وَالشَّمْسُ بيضاء [نقية] قدر ما يسير الراكب ثلاثة فراسخ<sup>(١)</sup> قبل غروب الشمس<sup>(١)</sup>» [٧/١ رقم (٨)].  
قال عبد الملك: الفرسخ: ثلاثة أميال<sup>(٢)</sup>، والميل ألفا ذراع، وهي ألف باع، وهي عشر غلاء، والغلوة: مائتا ذراع<sup>(٣)</sup>. وقد زاد الحزامي<sup>(٤)</sup> عن عمه

(١) العبارة غير موجودة في «الموطأ» رواية يحيى.

(٢) يراجع: الفائق: ٤٦٩/٢. وفي التعليل على الموطأ لأبي الوليد القاسمي: «وزعم بعض اللغويين أنه قد يكون أربعة وليس ذلك بمعروف»، والمتقى لأبي الوليد الباجي: ١٢/١ ونقل عن ابن حبيب.

(٣) الغلوة: قدر رمية بسهم، النهاية: ٣٨٣/٣، وفي المحكم: ٣٨/٦ «غلا السهم نفسه: ارتفع في ذهابه وجاوز المدى، وكذلك الحجر، وكل مرماة غلوة، وكله من الارتفاع والتجاوز».

(٤) الحزامي هذا تكرر ذكره في كتابه لهذا وفي غيره من مؤلفاته، وتحرفت نسبه هذه هنا إلى (الجذامي) و(الحرامي) وحيث تأكدت لي نسبه على الوجه الصحيح فإنتني صححتها في المواضع التالية دون إشارة إلى ذلك، مكتفياً بما ذكرته هنا، وقد صرح المؤلف باسمه كاملاً في بعض المواضع كما سيأتي. اسمه إبراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر بن المغيرة بن عبد الله بن خالد بن حزام القرشي، وخالد بن حزام جدُّه الأعلى أخو حكيم بن حزام الصحابي المشهور، وخالد صحابي أيضاً مختلف في صحبته، وذكر أنه من السابقين إلى الإسلام، وأنه هاجر إلى الحبشة فنهشته حية فمات في الطريق فنزل فيه: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ...﴾ النساء: الآية: ١٠٠. على خلاف في ذلك على أن المشهور في سبب نزول هذه الآية أنها نزلت في حبيب بن ضمرة الليثي... يراجع أسباب النزول للواحدي: ١٧٠.

أخبار خالد رضي الله عنه في طبقات ابن سعد: ٨٩/٤، والاستيعاب: ١٥/٢ =

الضَّحَّاكُ بنُ عُثْمَانَ<sup>(١)</sup> في هذا الحديث: «أَنَّ عُمَرَ قَالَ: قَدَرَ مَا يَسِيرُ الرَّكَابُ عَلَى الْجَمَلِ الثَّقَالِ فَرَسَخَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً قَبْلَ أَنْ تَغْرِبَ الشَّمْسُ».

قال عبدُ الملك: والجَمَلُ الثَّقَالُ: هو الشَّارِفُ الكَبِيرُ الثَّقِيلُ الحَرَكَةُ فِي سِيرِهِ<sup>(٢)</sup>. وَإِنَّمَا عَنَى عُمَرُ بِذَلِكَ تَعْجِيلَ العَصْرِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَسِيرُ الرَّكَابُ مِنْ بَعْدِ الفَرَاغِ مِنَ صَلَاةِ العَصْرِ تِسْعَةَ أَمْيَالٍ عَلَى الجَمَلِ الثَّقَالِ إِلَّا إِذَا صُلِّيَتْ وَالشَّمْسُ بِيضَاءً مَرْتَفَعَةً قَبْلَ أَنْ تَنْحَطَّ إِلَى الأفقِ الغَرِيبِيِّ.

= والإصابة: ٢٢٩/٢، ومعلوم أنَّ عمه هذا غير ابن أخيه (خالد بن حكيم بن حزام) صحابي أيضاً. وتوفي إبراهيم بن المنذر الحزامي سنة ٢٣٠هـ. وذكر أنه ممن لقي مالكا وإن كان الحافظ ابن حجر يقول: «وما أظنه لقي مالكا». فإن كان كما قال فقد لقي كبار أصحابه كعبدالله بن وهب، وابن نافع وغيرهما، وأخذ عن ابن عيينة وغيره. يراجع: تاريخ بغداد: ١٨١/٦، والجرح والتعديل: ١٣٩/١، وتهذيب الكمال: ٢٠٧/٢، والأنساب: ١٢٩/٤... وغيرها.

(١) هو الضحَّاكُ بن عثمان بن الضحَّاك بن عثمان بن عبدالله بن خالد بن حزام القرشي، عرف بـ«الأصغر» لأنَّ جدَّه الضحَّاك بن عثمان كان محدثاً كبيراً ثِقَةً. قال المزيُّ عن الضحَّاك الأصغر هذا: يروي عن مالك بن أنس، وعن جدِّه الضحَّاك بن عثمان (الكبير)، وموسى ابن إبراهيم، ويروي عنه إبراهيم بن المنذر الحزامي. قال الخطيب: «كان علامة قريش بالمدينة بأخبار العرب وأيامها وأشعارها، وأحاديث الناس، وكان من كبار أصحاب مالك ابن أنس». يراجع: طبقات ابن سعد: ٤٢٢/٥، وجمهرة نسب قريش: ٤٠١، وتهذيب الكمال: ٢٧٥/١٣، وتهذيب التهذيب: ٧٧٨/٤.

(٢) الثَّقَالُ: بالفاء ويقال: بالثَّفَالِ (الثَّقَالُ) يراجع هامش تعليق الوقشي: ١٤/١، ١٥، وغريب الحديث لابن قتيبة: ٥٣٨/١، والنُّهْيَةُ: ٢١٥/١، وغريب الحديث لابن الجوزي: ١٢٥/٢، ويراجع: إصلاح المنطق: ٤٨، وجمهرة اللُّغَةِ: ٦٦٤/٢، والمخصَّص: ١٢٨/٩، والضحَّاك واللسان والتَّاح: (ثقل) و(ثقل).

- وسألنا عبدَ الملِّك بن حبيبٍ عن شرح (طَنَفَسَةَ عَقِيلٍ).

في حديثِ مالِكِ الذي رواه عن عمِّه أبي سُهَيْلِ بن مالِكٍ، عن أبيه: أنَّه قال: «كنتُ أرى طَنَفَسَةَ لعَقِيلِ بن أبي طالِبٍ يومَ الجُمُعَةِ تُطْرَحُ إلى جِدَارِ المَسْجِدِ العَرَبِيِّ، فَإِذَا غَشِيَ الطَّنْفَسَةَ كُلُّهَا ظلُّ الجِدَارِ خَرَجَ عمرُ بنُ الخطَّابِ فَصَلَّى الجُمُعَةَ، قال: (١) ثمَّ تَرَجُّعُ بعدَ صَلَاةِ الجُمُعَةِ فنَقِيلُ قَائِلَةَ الضَّحَاءِ» [٩/١ رقم (١٣)].

قال عبدُ الملِّك: لم تكن الطَّنْفَسَةُ (٢) تُطْرَحُ لِمَعْرِفَةِ الوَقْتِ، وَلَكِنَّهَا كَانَتْ تُطْرَحُ لِلجُلُوسِ عَلَيْهَا، ثم تتركُ بحالها بعد ارتفاع الجالس عليها عنها، فكان

(١) في الموطأ: «قال مالِكٌ، والدُّ أبي سُهَيْلٍ».

(٢) النِّهَايَةُ: ١٤٠/٣، وفي كتاب الاقتضاب في غريب الموطأ وإعرابه لأبي عبد الله اليفرنِّي - رحمه الله - كلامٌ جيِّدٌ يحسن نقله لتتم الفائدة بكلام المؤلف - رحمه الله - قال: «الطَّنَافِسُ: هي البُسْطُ كُلُّهَا، واحدها طَنَفَسَةٌ، وكذلك رويناه على ما حدَّثني به الأستاذ العلامة أبو عليِّ حسن بن عبد الله القيسي، عن الفقيه الحافظ الرَّاهِدِ أبي جعفر بن غَزَلُونِ، عن أبي الوليد الباجي. قال أبو الوليد: ووقع في كتابي مُقَيِّدًا (طَنَفَسَةَ) بالكسر و(طَنَفَسَةً) بالضم. وقال أبو عليِّ: (طَنَفَسَةً) بالفتح لا غير. قال الشيخ - أئده الله بتوفيقه -: [اليفرنِّي] ثلاث لغات فيها معروقات؛ الفُتْحُ فيهما، والكسْرُ فيهما، وكسْرُ الطاءِ وفتحُ الفاءِ. عُرضُ الغالبِ منها والأكثر من جنسها ذراعان» ويراجع: المُنتَقَى لأبي الوليد الباجي: ١٨٩/١، وزاد الباجي رحمه الله في كتابه: «إنَّما كانت تُطْرَحُ يَجْلِسُ عَلَيْهَا عَقِيلُ بن أبي طالِبٍ وَيُصَلِّي عَلَيْهَا الجُمُعَةَ، ويُحْتَمَلُ أن يكون سُجُودُهُ على الحَصَبِ، وَجُلُوسُهُ وقيامُهُ على الطَّنْفَسَةِ. وقد روى في «العُنْبِيَّةِ» عن مالِكٍ أنَّه رأى عبد الله بن الحسن بعد أن كَبَّرَ يَصَلِّي على طَنَفَسَةٍ في المسجد، يقوم عليها وَيَسْجُدُ ويضعُ يديه على الحَصَبِ...». وفي «تاج العروس» «وقيل: الطَّنَافِسُ: البُسْطُ والثيابُ، والحَصِيرُ من سَعَفِ عرض ذراع...».

مقدارُ خُرُوجِ عُمَرَ وَجُلُوسِهِ عَلَى الْمِنْبَرِ لِلخُطْبَةِ وَالتَّأْذِينِ عِنْدَ غَشِيَانِ ظِلِّ الْجِدَارِ الْغَرْبِيِّ عَرْضَ الطَّنْفَسَةِ فَقَطْ . وَإِنَّمَا كَانَتْ تُطْرَحُ مِنْ دَاخِلِ الْمَسْجِدِ عِنْدَ أَصْلِ الْجِدَارِ مُسْتَقْبِلِ الشَّرْقِ ؛ لِأَنَّ الشَّمْسَ إِذَا زَالَتْ تَحْوَلُ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ إِلَى [الشَّرْقِ] فَذَلِكَ قَوْلُهُ : أَنَّ عُمَرَ إِذَا كَانَ يَخْرُجُ لِلخُطْبَةِ عِنْدَ غَشِيَانِ ظِلِّ الْجِدَارِ عَرْضَ الطَّنْفَسَةِ ، عَلَى أَنَّ ذَلِكَ إِذَا كَانَ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ قَبْلَ امْتِدَادِ الظِّلِّ ؛ لِأَنَّ عَرْضَ [٢] الطَّنْفَسَةِ لَا يَكُونُ إِلَّا مَقْدَارَ ذِرَاعَيْنِ ؛ أَنَّ كَانَ لَا يَكُونُ ظِلُّ جِدَارٍ <sup>(١)</sup> الْمَسْجِدِ وَهُوَ سُورٌ فِي عُلُوِّهِ وَارْتِفَاعِهِ مَقْدَارَ ذِرَاعَيْنِ فَقَطْ إِلَّا عِنْدَ الزَّوَالِ ؛ لِأَنَّ ظِلَّ الطَّنْفَسَةِ لَيْسَ هُوَ كُلُّهُ مِنْ ظِلِّ الزَّوَالِ ، بَلْ هُوَ الظِّلُّ الْأَوَّلُ الَّذِي عَلَيْهِ زَالَتِ الشَّمْسُ ، وَالَّذِي زَادَ زَوَالُهَا فِي امْتِدَادِ الظِّلِّ ، فَإِنَّمَا ذُكِرَتِ الطَّنْفَسَةُ لِيَعْتَبَرَ بِهَا مَا فَسَّرْتُ لَكَ مِنْ قَوْلِهِ : «ثُمَّ نَرْجِعُ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَنَقِيلُ قَائِلَةَ الضَّحَاءِ» وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَيْضًا حَدِيثُ مَالِكِ الْآخَرِ : عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ <sup>(٢)</sup> ، عَنْ ابْنِ أَبِي سَلِيطٍ أَنَّهُ قَالَ : «كَتَانُصَلِّي الْجُمُعَةَ مَعَ عُثْمَانَ ، ثُمَّ نَنصَرِفُ وَمَالِلُ الْجُدْرِ ظِلٌّ» يَعْنِي : جُدْرُ الدُّورِ وَالْبُيُوتِ الَّتِي لَا ارْتِفَاعَ لَهَا كَارْتِفَاعِ جِدَارِ الْمَسْجِدِ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ سُورٌ ، فَلِذَلِكَ كَانَ يَغْشَى ظِلُّهُ عَرْضَ الطَّنْفَسَةِ فِي وَقْتِ الصَّلَاةِ .

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنْ شَرْحِ مَسَافَةِ مَا بَيْنَ (الْمَدِينَةِ) وَ(مَلَلٍ) <sup>(٣)</sup>

(١) فِي الْأَصْلِ : «الْجِدَارُ» .

(٢) فِي الْأَصْلِ : «الْمَزْنِيُّ» وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ الْمَازِنِيُّ كَمَا أَثْبَتْنَا ، وَهُوَ كَذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ الْآتِي بَعْدَهُ .

(٣) مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ قُرْبَ الْمَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ ، يُرَاجَعُ مَعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ : ١٢٥٧/٤ ، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ : ٢٢٥/٥ ، وَالْمَغَانِمُ الْمَطَابَةِ : ٣٩١ ، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ : ١٣١٢ . وَفِي مَلَلٍ حِكَايَةٌ لَطِيفَةٌ ذَكَرْتَهَا فِي هَامِشِ التَّعْلِيقِ عَلَى الْمَوْطَأِ : ٢٩/١ فلتراجع .



في حديث مالك .

الذي رواه عن عمرو بن يحيى المازني، عن ابن أبي سليط: «أن عثمان ابن عفان صلى الجمعة بالمدينة وصلى العصر بمَلَل» [١/١٠ / رقم (١٤)].  
قال عبد الملك: بينهما ثمانية عشر ميلاً، وإنما كان ذلك للتهجير بالجمعة مع سرعة السير.

قال عبد الملك: وهي السنة في وقت الجمعة أن تُصلى في الشتاء والصيف في أول الوقت حين تزول الشمس، أو بعد أن تزول بقليل.  
وكذلك حدثني ابن أبي أويس<sup>(١)</sup>، عن حسين بن عبد الله بن ضميرة، عن أبيه، عن جده، عن علي بن أبي طالب، أنه قال: «كان رسول الله ﷺ يُصلي

(١) ابن أبي أويس هذا لعنه عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمر بن أويس بن سعد بن سرح القرشي الأوسي، أبو القاسم المدني (ت في حدود ٢٢٠هـ) كذا حدث عنه المؤلف وسماه (عبد العزيز) في مواضع لاحقة في كتابه هذا، وفي غيره من مؤلفاته كما سيأتي، وعبد العزيز الأوسي هذا صدوق، وثقه ابن حبان وغيره، وقال ابن حاتم سئل أبي عنه فقال: صدوق. سمع الكثير من «الموطأ» على مالك، وروى له أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه. روى عنه البخاري، والجوهري، وأبو حاتم الرازي، وعلي بن حرب الطائي، ومحمد بن ذهل الشيباني، وأبو زرعة الرازي، وغيرهم من كبار المتحدثين. وذكر الحافظ المزي أن ممن حدث عنه صاحبنا عبد الملك بن حبيب الفقيه المالكي. قال الحافظ الذهبي: «الإمام، الحجة، أبو القاسم، من نبلاء الرجال... ولم أظفر له بوفاة، وبقي إلى حدود العشرين ومائتين، روى له البخاري ولم يلحقه، ومسلم». وذكر المؤلف هنا إسماعيل بن عبد الله بن أبي أويس (ت ٢٢٦هـ) وسيأتي ذكره. أخبار عبد العزيز في تاريخ البخاري: ١٣/٦، والجرح والتعديل: ٣٨٧/٥، وتهذيب الكمال: ١٦٠/١٨، وسير أعلام النبلاء: ٣٨٩/١٠، وتهذيب التهذيب: ٣٤٥/٦.

الْجُمُعَةَ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ» .

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ (كأنَّما وُتِرَ أهلهُ ومالهُ)

في حديثِ مالِكِ الذي رواه عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الذي تَفَوُّتُهُ صلاةُ العَصْرِ كأنَّما وُتِرَ أهلهُ ومالهُ» [١١ / ١] رقم (٢١).

قال عبدُ الملِكِ: يعني كأنَّما انْتُقِصَ أهلهُ ومالهُ، كأنَّما أُصِيبَ بهم في عظمِ المُصِيبَةِ بما فاتَهُ من وقتِها المرغوبِ في الصَّلَاةِ فيه، وهو الوقتُ الذي وَفَّتَهُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ ما بينك وبينَ أن يكونَ ظِلُّكَ مِثْلِيكَ وبعده بقليلٍ، فإذا لها عنها حتَّى يُجاوِزَ ذلكَ الوقتَ، وإن صلَّيْ قبلَ أن تصفرَّ الشَّمْسُ فتلكِ المُصِيبَةُ التي وَصَفَ، ولم يُرد أن لا يُصَلِّيَها، كذلك فسَّر لي مُطَرِّفٌ<sup>(١)</sup> عن مالِكِ.

(١) هو مُطَرِّفُ بنِ عبدِالله بنِ مُطَرِّفِ بنِ سُلَيْمان بنِ يَسَارِ اليَسَارِيِّ الهَلَالِيُّ، أبو مُصَنَّبِ المَدَنِيِّ، مولَى أمِّ المؤمنين مَيْمُونَةَ زوجِ النَّبِيِّ ﷺ، وكان ابنُ أختِ الإمامِ مالِكِ بنِ أنسٍ رحمه اللهُ، قال الحافظُ المزي: ويُقال: إنَّ مُطَرِّفًا لَقَبٌ.

فائدة: يقولُ الفقيرُ إلى اللهِ تعالى عبدُ الرَّحْمَنِ بنِ سُلَيْمانِ العُثَيْمِينِ - عفا اللهُ تعالى عنه -: راجعتُ الكُتُبَ المؤلَّفةَ في الألقابِ منها كتابُ ابنِ الفَرَضِيِّ، و«كشَفُ النُّقَابِ» لابنِ الجوزي، و«نزهةُ الألبابِ» للحافظِ ابنِ حجرٍ، و«ذاتُ النُّقَابِ» للحافظِ الدَّهَبِيِّ... وغيرها فلم يذكروا أنَّ مُطَرِّفًا هذا لَقَبٌ، وذكر الحافظُ الدَّهَبِيُّ، والحافظُ ابنُ حجرٍ (مُطَرِّفًا) لَقَبَ عبدِالله بنِ عمرو بنِ عُثْمَانَ بنِ عَفَّانٍ، وهذا غيرُ المذكورِ. وذكر الحافظُ ابنُ حجرٍ في نزهةِ الألبابِ: ٨٠ / ١. فيمن يُلقَّبُ (الأصَمُّ) فقال: منهم... «ومُطَرِّفٌ صاحبُ مالِكِ بنِ أنسٍ، الفقيهُ» روى عن مالِكِ وغيره، وكانوا يقدِّمونه على أصحابِ مالِكِ. مولده سنة سبعٍ وثلاثين ومائة، ووفاته سنة ٢٢٠هـ وقيل: ٢٢٤. وهو ثقةٌ، ضعَّفه ابنُ عَدِيٍّ، وفي التَّقْرِيبِ: ٢٥٣ / ٢: «ثِقَّةٌ لم يُصبِ ابنُ عَدِيٍّ في تضعيفه».

أخباره في: طبقات ابنِ سعدي: ٤٣٨ / ٥، وكان ابنُ سعدٍ من تلاميذه، والجرح =

قال عبدُ الملك: وقوله: «كأئماً وتر». وهو مثلُ حديثِ مالكٍ [٣] عن يحيى بن سعيد قال: «إِنَّ الْمُصَلِّيَّ لِيُصَلِّيَ الصَّلَاةَ وَمَا فَاتَتْهُ، وَلَمَّا فَاتَهُ مِنْ وَقْتِهَا أَعْظَمُ وَأَفْضَلُ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ» [١٢/١ رقم (٢٣)] وسواءً فاتَهُ أَنْ يُصَلِّيَهَا مع إمامٍ أو مع غيرِ إمامٍ إذا جاوزَ وقتها المُستحبَّ المرغوبَ فيه.

قال عبدُ الملك: قوله: «كأئماً وتر أهلُه وماله» مأخوذٌ من الوترِ، [والعربُ تقولُ: وَتَرَ فُلَانٌ فُلَانًا أَهْلَهُ وَمَالَهُ، ومنه قوله عَزَّ وَجَلَّ<sup>(١)</sup>: ﴿وَلَنْ يَتْرَكَهُ أَعْمَلَكُمْ﴾] يقولُ: لن ينقصكم. ومنه قولك: قد وترتَه حقَه: إذا انتقصتَه حقَه.

- وسألنا عبدَ الملك بن حبيبٍ عن شرح (التطفيهِ)

في حديثِ مالك الذي رواه عن يحيى بن سعيدٍ: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ انْصَرَفَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ فَلَقِيَ رَجُلًا عِنْدَ خَاتِمَةِ الْبَلَاطِ لَمْ يَشْهَدْ الْعَصْرَ، فَقَالَ لَهُ: مَا حَبَسَكَ عَنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ؟ فَذَكَرَ لَهُ الرَّجُلُ شَيْئًا، فَقَالَ عُمَرُ: طَفَقْتَ» [١٢/١ رقم (٢٢)].

= والتَّعْدِيلُ: ٣١٥/٨، وثقات ابن حبان: ١٨٣/٩، وتهذيب الكمال: ٧٠/٢٨، وتهذيب التهذيب: ١٧٥/١٠.

(١) سورة محمد (ﷺ): الآية: ٣٥، وأنشدَ الحافظُ ابن عبد البر في «بهجة المَجَالِسِ»: ٦٦٩/٢، ٦٧٠، لصالح بن عبد القدوس:

إِذَا وَتَرْتَ أَمْرًا فَاحْدَرْ عِدَاؤَهُ      مَنْ يَزْرَعُ الشُّوكَ لَا يَحْصُدُ بِهِ عَيْنًا  
إِنَّ الْعَدُوَّ وَإِنْ أَبْدَى بَشَاشَتَهُ      إِذَا رَأَى مِنْكَ يَوْمًا فُرْصَةً وَتَبْنَا

وهما بمعنى قول أكنم بن صبيئ: «إِنَّكَ لَا تَجْنِي مِنَ الشُّوكِ الْعِنَبِ» يراجع: أمثال أبي

عبيد: ٢٦٤، ٢٧٠... وغيره.

قال عبد الملك : التَّطْفِيفُ : التَّقْصَانُ . أَلَا تَرَى أَنَّهُ يُقَالُ : لِكُلِّ شَيْءٍ وَفَاءٌ وَتَطْفِيفٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (١) : ﴿ وَدَلِّ لِلْمُطَفِّفِينَ ﴾ يَعْنِي : لِلتَّاقِصِينَ الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ ، فَإِنَّمَا مَعْنَى قَوْلِ عُمَرَ لِلرَّجُلِ : طَقَفْتَ ، أَي : نَقَصْتَ نَفْسَكَ حَظَّهَا مِنَ الْأَجْرِ إِذْ أَخَّرْتَهَا إِلَى هَذَا الْوَقْتِ ، وَإِنَّمَا لِقِيهِ فِي قُرْبِ الْمَسْجِدِ ، وَهُوَ يَرِيدُ الصَّلَاةَ مَعَهُ ، وَهُوَ فِي وَقْتِهَا بَعْدُ . فَرَأَى أَنَّهُ مُطَفِّفٌ لَوْقَتِهَا تَارِكٌ لَوْفَائِهَا ، فَالْوَفَاءُ - هَاهُنَا - التَّعْجِيلُ لَهَا ، وَالتَّطْفِيفُ : التَّأخِيرُ لَهَا وَإِنْ كَانَ فِي وَقْتِهَا ، وَذَلِكَ أَنَّ سُنَّتَهَا تَعْجِيلُهَا فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا فِي الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ لِلْأَيْمَةِ وَالْجَمَاعَاتِ فِي الْمَسَاجِدِ وَاللِّعَامَةِ جَمِيعاً ، بِهِ كَانَ الْعَمَلُ وَجَاءَ الْأَثَرُ .

قيل لعبد الملك : ما تفسير خاتمة البلاط ؟

قال : آخر الرُّقَاقِ الْمُبْلَطِ فَأَوَّلُهُ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ ، وَآخِرُهُ وَهُوَ خَاتِمَتُهُ عِنْدَ الدَّارِ الْبَيْضَاءِ بِسُوقِ الزُّورَاءِ (٢) .

(١) سورة المطففين : الآية : ١ .

(٢) الزُّورَاءُ : سُوقُ الْمَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ عَلَى سَاكِنِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ ، قَالَ الْفَرَزْدَقُ [دِيوانه : ٣٠٧/٢] :

تَحَنُّنٌ بِزُورَاءِ الْمَدِينَةِ نَاقِي  
وَيَأَلَيْتُ زُورَاءَ الْمَدِينَةِ أَصْبَحَتْ  
حَيْنِينَ عَجُولٍ تَرَكَبُ الْبَوَّ رَائِمِ  
بِأَحْفَارِ فَلَجٍ أَوْ بِسَيْفِ الْكُؤَاظِمِ

قال ياقوت في معجم البلدان : ١٧٥ / ٣ «الزُّورَاءُ : مَوْضِعٌ عِنْدَ سُوقِ الْمَدِينَةِ قَرِبَ الْمَسْجِدِ . قَالَ الدَّوْدِيُّ : هُوَ مَرْتَفَعٌ كَالْمِنَارَةِ ، وَقِيلَ : بِلِ الزُّورَاءِ : سُوقُ الْمَدِينَةِ نَفْسُهُ» . وَأَنْشَدَ بَيْتِي الْفَرَزْدَقِ . وَفِي الْمَغَانِمِ الْمَطَابَةِ : ١٧٣ نَقَلَ كَلَامَ يَاقُوتَ مُخْتَصِراً ثُمَّ قَالَ : وَالزُّورَاءُ أَيْضاً : اسْمُ دَارِ عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . وَالدَّوْدِيُّ الَّذِي نَقَلَ عَنْهُ يَاقُوتَ هُوَ شَارِحُ الْمَوْطَأِ أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ (ت ٤٠٢ هـ) وَاسْمُ شَرْحِهِ (النَّامِيُّ) لَدَيْ قِطْعَةٍ مِنْهُ مَصُورَةٌ ، يَرِاجِعُ الْحَدِيثَ عَنْ شَرْحِهِ فِي الْمُقَدِّمَةِ فِي مَبْحَثِ (شُرُوحِ الْمَوْطَأِ) ، وَيُرَاجِعُ عَنِ الْمَوْضِعِ وَفَاءَ الْوَفَاءِ =

قيل لعبد الملك: فَمِنْ الرَّجُلِ الَّذِي لَقِيَهُ عُمَرُ عِنْدَ خَاتِمَةِ الْبَلَاطِ لَمْ يَشْهَدْ  
الْعَصْرَ مَعَهُ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُطَرِّفٌ وَغَيْرُهُ أَنَّ عَثْمَانَ .

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح فعل رسول الله (ﷺ)

في حديث مالك الذي رواه عن زيد بن أسلم: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَّسَ  
لَيْلَةَ بَطْرِيقِ مَكَّةَ، فَأَمَرَ بِلَالاً أَنْ يَكْلَأَ لَهُمُ الصُّبْحَ فَنَامَ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ،  
فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٤] أَنْ يَقْتَادُوا حَتَّى خَرَجُوا مِنْ ذَلِكَ الْوَادِي، فَقَالَ: هَذَا  
وَادٍ بِهِ شَيْطَانٌ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَتَوَضَّؤُوا وَصَلَّى بِهِمْ» [١٤/١ رقم (٢٦)]. أَيْلِزُ  
النَّاسَ إِذَا ابْتَلُوا بِمِثْلِ ذَلِكَ أَنْ يَفْعَلُوا فَعَلَهُ؟

فقال: سَمِعْتُ مُطَرِّفًا وَابْنَ الْمَاجِشُونَ<sup>(١)</sup> يَقُولَانِ: لَا يَلِزُ النَّاسُ فَعَلَ

= ١٢٢٨، وفيه: «وقال البرهان بن فرحون - عن ابن حبيب -: كان النبي ﷺ إذا رقى المنبر  
جَلَسَ ثُمَّ أَدْنَى الْمُؤَدِّنُونَ وَكَانُوا ثَلَاثَةَ يَوْمَيْنِ عَلَى الْمَنَابِرِ، وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ، فَإِذَا فَرَغَ الثَّلَاثُ  
قَامَ فَخَطَبَ، ثُمَّ اسْتَمَرَ ذَلِكَ، فَلَمَّا كَانَ عَثْمَانُ وَكَثُرَ النَّاسُ أَمَرَ أَنْ يُؤَذَّنَ بِالزُّورَاءِ عِنْدَ الزُّوَالِ،  
وَهُوَ مَوْضِعٌ بِالسُّوقِ لِيَرْتَبِعَ النَّاسُ مِنْهُ، وَهُوَ إِلَى نَاحِيَةِ الْبَقِيعِ . . .» .  
(١) من أسرة علمية لها قدم في الرواية، والمذكور هنا: عبد الملك بن عبدالعزيز بن عبد الله بن  
أبي سلمة الماجشون، القرشي، التميمي مولاهم، أبو مروان، المدني، الفقيه، صاحب مالك  
رحمه الله (ت ٢١٢هـ) وقيل: (٢١٣هـ). روى عن مالك، ومسلم بن خالد الزنجي، وإبراهيم  
ابن سعد، وعبدالرحمن بن أبي الزناد، والدة عبدالعزيز الماجشون، وخاله يوسف بن يعقوب  
الماجشون. وذكر الحافظ المزي أن ممن أخذ عنه صاحبنا عبد الملك بن حبيب السلمي،  
والزبير بن بكار، ومحمد بن يحيى الذهلي، ويعقوب بن سفيان الفارسي . . . وغيرهم.  
قال أبو بكر بن أبي خيثمة، عن مصعب بن عبد الله الزبيري: «كان في زمانه مفتي  
المدينة». وقال أبو عمر بن عبد البر: «كان فقيهاً، فصيحاً، دارت عليه الفتيا في المدينة في  
زمانه إلى موته، وعلى أبيه قبله. وهو فقيه ابن فقيه، وكان ضريز البصر، وقيل: إنه عمي»

ذُلك؛ لأنَّهم لا يَعْلَمُونَ من ذُلك ما عَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ومن ابْتَلِيَ بِمِثْلِ ذُلك في ذُلك الوادي أو غيره صَلَّى فيه ولم يَخْرُجْ منه ليصليَ في غيره .

قال عبدُ الملك: والتَّعْرِيسُ: التُّزُولُ بِاللَّيْلِ<sup>(١)</sup>، لا يُسَمَّى نُزُولُ المُسَافِرِ

= في آخر عُمُرِهِ. وذكره ابنُ حَبَّانٍ في الثَّقَات. وقال أبو عُبَيْدٍ الأَجْرِيُّ: سمعتُ أبا داود يقول: «كان عبد الملك بن الماجشون لا يعقل الحديث» وقال البرقي: دعاني رجلٌ إلى أن أمضي إليه، فجنناه فإذا هو لا يدري الحديث أئيش هو؟! . ورَوَى له أبو داود في حديث مالك، والنَّسائي، وابن ماجه .

و«الماجشون»: لقبٌ معرَّبٌ (ماه كون) سُمِّيَ به لِحُمْرةِ وَجْتَيْهِ، وهو لقبٌ لجدِّه، قال ابنُ الفَرَضِيِّ في الألقاب: ١٨٩ «ذكر بعضُ أهلِ الأخبارِ أنَّ سَكِينَةَ بنتِ الحسينِ لَقَبَتْهُ الماجشون، وقال البخاري: الماجشون بالفارسيَّةِ الأبيض والأحمر، وقاله ثعلبٌ أيضاً» وزاد ابن الجوزي في كشف الثَّغَاب: ٣٨٩/٢ «قال عمر بن أبي ربيعة: [ديوانه: ٢٨٨]

سَحَرْتَنِي الرُّزْقَاءُ بِالْمَاجِشُونِ      إِنَّمَا السَّحَرُ عِنْدَ زُرْقِ العُيُونِ  
وَنُقِلَ عن إبراهيم الحربي نحو ما تقدَّم. وفي ديوان عمر: «من مارون» ولا شاهد فيه على هذه الرواية، ونقل المُجَبِّي في قصد السَّبِيل: ٤٢٩/٢ أنه لقبٌ معرَّبٌ معناه: لون القمر

يراجع: نزهة الألباب للحافظ ابن حجر ١٤٦/٢، وذات الثَّغَاب للحافظ الدَّهَبِي: ٥٤. قال الحافظ ابن حَجَرٍ: «هو عبدالله بن أبي سلمة المدني، وأولاده عبدالعزيز، ويعقوب، وعبد الملك، ويوسف. ويجوز في جيم (الماجشون) الفتح والضَّمُّ والكسر ويراجع (تاج العروس). والماجشونيَّةُ: موضعٌ بالمدينة الشريفة. وفاء الوفاء: ١٢٩٨ .

أخباره في: طبقات ابن سعد: ٤٤٢/٥، وتاريخ البخاري الصغير: ٢٥٩/١، ٣٢٩/٢، والمعرفة والتاريخ: ٣٦٣/١، وتهذيب الكمال: ٣٥٨/١٨، وسير أعلام النبلاء: ٣٥٩/١، والعبر: ٣٦٣/١، وتهذيب التهذيب: ٤٠٧/٦، وشذرات الذهب: ٢٨/٢ .

(١) يراجع: العين: ٣٢٨/١، ومختصره: ١٢٩/١، وتهذيب اللُّغة: ٨٤/٢، والمحكم: ٢٩٨/١، والنهاية: ٢٠٦/٣، والصُّحاح واللُّسان والتاج: (عرس).

بالتَّهَارِ تَعْرِيسًا، وكذلك الشَّرِي: هو سَيْرُ اللَّيْلِ، ولا يكونُ سَيْرُ النَّهَارِ سُرَى.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرح (الصَّنَابِجِيّ)

في حديثِ مالِكٍ إلى ماذا نُسب؟ [١/٣١ رقم ٣٠].

قال [عبد الملك]: نُسِبَ إلى قَبِيلٍ [يُقَالُ] له صُنَابِج، من قبائلِ اليَمَنِ،

وليس باسمِ رَجُلٍ ولا بَلَدٍ، قيلَ لَهُ: فالمخدجي؟ قال: لَقَبٌ<sup>(١)</sup>.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرح (الفَيْحِ) في حديثِ مالِكِ

الذي رواه عن زَيْدِ بنِ أَسْلَمٍ، عن عطاءِ بنِ يَسَارٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

قال: إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ» [١/١٥

رقم (٢٧)].

قال عبدُ الملكِ: الفَيْحُ: شِدَّةُ حَرِّ النَّارِ، وشِدَّةُ حَرِّ الشَّمْسِ، والفَيْحُ من

اللَّفْحِ تقولُ: قد فَاحَتِ الشَّمْسُ، وهي تَفِيحُ فَيْحًا، وقد فَاحَ الطَّيْبُ، وهو

يَفُوحُ<sup>(٢)</sup> فَوْحًا، فهما في اللَّفْظِ والمعْنَى مُخْتَلِفَانِ، وإِنَّمَا عَنِيَ بِالْحَدِيثِ أَنَّهُ أَمَرَ

بتأخيرِ صَلَاةِ الظُّهْرِ في الصَّيْفِ.

(١) اسمه: عبد الرَّحْمَنِ بنُ عُسَيْلَةَ بنِ عُسَلِ بنِ عَسَالِ المُرَادِيِّ أبو عبد الله الصَّنَابِجِيُّ، والصَّنَابِجُ

بطنٌ من مُرَادٍ من اليَمَنِ. رحل إلى النَّبِيِّ ﷺ فقبضَ النَّبِيُّ ﷺ وهو بالجُحْفَةِ، فقَدِمَ المدينةَ،

ثم رَحَلَ إلى الشَّامِ وأقامَ بها، وماتَ بدمشق. أخباره في: طبقات ابن سعد: ٤٤٣/٧،

٥٠٩، وقال: «كان ثقةً، قليلَ الحديثِ وعده في الطبقة الأولى من تابعي أهلِ الشَّامِ، وفي

الطبقة الأولى من تابعي أهلِ مصر، وتاريخ الدُّوري: ٣٥٣/٢، وتاريخ خليفة: ٢٩٣،

والجرح والتَّعديل: ٦٢/٥، والاستيعاب: ٨٤١/٢، والإكمال: ١٩٩/٥، ١٧٤/٧،

وتهذيب الكمال: ٢٨٢/١٧، وسير أعلام النبلاء: ٥٠٥/٣، والإصابة: ١٠٥/٥.

(٢) في الأصل: «يفيح».

## [ شرح غريب كتاب الطهارة ]<sup>(١)</sup>

[ من موطأ مالك بن أنس رحمه الله ]

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن ابن شهاب، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي هريرة: «أنَّ رسول الله ﷺ قال: من توضأ فليستنثر، ومن استجمر فليوتر» [١٩/١ رقم ٣]. قال عبد الملك: أمَّا قوله: «مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ» فالاستنثار: أَنْ يَسْتَنْشِقَ الْمَاءَ ثُمَّ يَنْثُرُهُ، فَالاستنشاقُ جَبْنُهُ الْمَاءِ بِجَرِّ نَفْسٍ مِنْخَرِيهِ إِلَى خَيْشُومِهِ، وَالاستنثارُ: نَثْرُهُ إِيَّاهُ مِنْ خَيْشُومِهِ بِدَفْعِ نَفْسٍ مِنْخَرِيهِ إِلَى خَارِجِ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَمَنْ اسْتَجَمَرَ فَلْيُوتِرْ» فَإِنَّهُ يَقُولُ: مَنْ تَمَسَّحَ بِالْحِجَارَةِ مِنَ الْغَائِطِ فَلْيَجْعَلْهَا وَتْرًا، يَعْنِي ثَلَاثًا، قَالَ: وَقَدْ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَتَأَوَّلُهَا فِي إِجْمَارِ ثِيَابِهِ بِالْمِجْمَرِ، فَكَانَ يَجْمُرُهَا بِوَتْرٍ<sup>(٢)</sup>.

(١) الموطأ رواية يحيى: ١٨/١، ورواية أبي مُصْعَب: ٢٠/١، ورواية محمد بن الحسن: ٣٥، ورواية سويد: ٥٣/١، ورواية القعني: ٩٥، والاستذكار: ١٥٦/١، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد القاسمي: ١/٥١، والمنتقى لأبي الوليد: ٥٤/١، والقبس لابن العربي: ١٣٨/١، وتنوير الحوالك: ٣٩/١، وشرح الزرقاني: ٤٢/١.

(٢) جاء في الاقتضاب في غريب الموطأ.. «قال القاضي أبو الحسن: يجوز أن يقال: أخذ من الاستجمار بالبخور الذي يطيب الرائحة، ولهذا يزيل الرائحة القبيحة».

وللتجميم معنى ثالث غير مقصود هنا. قال أبو عمر بن عبد البر في التمهيد: ١٦/١١ «والتجميم أيضاً في لسان العرب: أن يُرمَى بالجندي في نحر من تغور المسلمين، ثم لا يؤذَنُ لهم في الرجوع، قال حميد الأرقط:

فاليوم لا ظلم ولا تنبير



قال عبد الملك بن حبيب: [٥] ونحن نستحبُّ الوترَ في الوجهين جميعاً.

قال عبد الملك بن حبيب: إنَّما اشتُقَّ الاستِجْمَارُ بِالْمِجْمَرِ مِنَ الْجَمْرِ الَّذِي يُطْرَحُ عَلَيْهِ الْعُودُ أَوْ غَيْرُهُ مِنَ الْبُخُورِ، وَاشْتُقَّ الْاسْتِجْمَارُ فِي الْغَائِطِ مِنَ الْجَمْرَاتِ، وَوَاحِدُهَا: جَمْرَةٌ وَهِيَ الْحِجَارَةُ الْمُدَوَّرَةُ<sup>(١)</sup> الَّتِي يُسْتَنْجَى بِهَا الَّتِي تُشْبِهُ [..] <sup>(٢)</sup> أَوْ فَوْقَهَا قَلِيلًا، فَلِذَلِكَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَتَأَوَّلُهَا فِي الْوَجْهِينِ جَمِيعًا؛ لِاسْتِعْمَالِ الْكَلِمَةِ فِي هَذَا وَهَذَا.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن يحيى بن محمد بن طحلاء، عن عثمان بن عبد الرحمن عن أبيه: «أَنَّ رَأَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَتَوَضَّأُ بِالْمَاءِ وَضُبُوءًا لِمَا تَحْتَ إِزَارِهِ» [١/٢٠ رقم (٦)].

قال عبد الملك بن حبيب: يعني أنه كان يستنجي بالماء؛ وإنَّما سُمِّيَ الْإِزَارُ هَاهُنَا؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ مِنْهُمْ كَانَ يَتَأَوَّلُ بِالْإِزَارِ مَكَانَ السَّرَاوِيلِ.

وَلَا لِيَازِرَ إِنْ غَرَا تَجْمِيرٌ

وقال بعض الغزاة المجمعين:

مُعَاوِيَةَ إِذَا أَنْ تَجَمَّرَ أَهْلُنَا      إِلَيْنَا وَإِنَّمَا أَنْ نَنْوَبَ مُعَاوِيَةَ  
أَجْمَرْتَنَا إِجْمَارَ كِسْرَى جُنُودَهُ      وَمَتَيْتَنَا حَتَّى مَلَلْنَا الْأَمَانِيَةَ

- (١) يُرَاجَع: الزَّاهِرُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ: ١/١٣٧، وَالزَّاهِرُ لِلزَّاهِرِيِّ: ٤٦، وَمَعْنَاهُ (جَمْرَةٌ) ص ١٨٢، ٣٩٠، وَالاسْتِذْكَارُ: ١/١٧٣، وَالتَّمْهِيدُ: ١٤/١١ - ١٦، وَيُرَاجَع: الصُّحُوحُ وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ: (جَمْرٌ).  
(٢) كَلِمَةٌ غَيْرُ وَاضِحَةٍ فِي الْأَصْلِ.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرح حديث مالكٍ

الَّذِي رواه عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا فِي وَضُوئِهِ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ؟» [٢١/١ رقم (٩)].

قال عبدُ الملكِ: معناه: إِذَا نَامَ جُنُبًا، يَقُولُ: لَا يَدْرِي إِذَا نَامَ جُنُبًا أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ؟ لَا يَدْرِي أَوْضَعَهَا عَلَى مَوْضِعِ الْجَنَابَةِ أَمْ لَا؟ فَذَلِكَ الَّذِي لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَدْخُلَ يَدَهُ فِي إِنْاءٍ وَضُوئِهِ إِذَا أَصْبَحَ حَتَّى يَغْسِلَهَا، فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ أَفْسَدَ عَلَيْهِ وَضُوئَهُ، فَأَمَّا مَنْ بَاتَ عَلَى غَيْرِ جَنَابَةٍ فَيَسْتَحِبُّ لَهُ أَنْ يَغْسِلَ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا فِي وَضُوئِهِ اسْتِحَابًا مِنْ غَيْرِ إِجَابٍ، فَإِنْ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي وَضُوئِهِ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهَا فَلَيْسَ يَفْسِدُ ذَلِكَ وَضُوئَهُ، وَلَا يَضُرُّهُ شَيْئًا.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرح (الفرطِ)

في حديثِ مالكِ الَّذِي رواه عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَنَا [٦] فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ» [٢٨/١ رقم (٢٨)].

قال عبدُ الملكِ: الفَرَطُ والفَارِطُ: هُوَ الْمُتَقَدِّمُ الْقَوْمِ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ أَرَادُوا إِلَيْهِ، فَهُوَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَرَطُهُمْ إِلَى الْحَوْضِ لِيَشْرَبُوا مِنْهُ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مُتَقَدِّمٍ قَوْمٍ إِلَى الْمَاءِ فَهُوَ فَرَطُهُمْ وَفَارِطُهُمْ إِلَيْهِ. والفَرَطُ - أَيْضًا -: مَا أُصِيبَ بِهِ الرَّجُلُ مِنْ وَلَدِهِ وَحَمِيمِهِ.

أَخْبَرَنِي مُطَرِّفٌ، عَنْ مَالِكٍ، أَنَّهُ قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - حِينَ أُصِيبَ بَابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ -: أَيْنَ نَحْفَرُ لَهُ يَارَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: مَعَ فَرِطْنَا عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ، وَكَانَ

قد مات قبله ببسبر، فدفن في قُربِه بمكانٍ من البقيع يُقالُ له: الرَّوحاء<sup>(١)</sup>.  
فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عثمانَ فَرَطَهُ حِينَ تَقَدَّمَهُ إِلَى الآخِرَةِ.

وأخبرني الحِزَامِيُّ، عن سَعِيدِ بنِ سالمٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مِنْ نَفْسِهِ فَرَطٌ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ إِلَّا تَضَرِيرًا، يَعْنِي: الْوَلَدَ وَالْحَمِيمَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِكُنَّا فَرَطًا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنْ فَرَطِ الْمُسْلِمِ أَحَاهُ الْمُسْلِمِ [فِي اللَّهِ يُصَابُ بِهِ] فَالْفَرَطُ - هَلْهُنَا - مَا تَقَدَّمَ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِهِ وَذَوِي مَوَدَّتِهِ إِلَى الآخِرَةِ، وَمِنْهُ قِيلَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الصَّبِيِّ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لَنَا فَرَطًا» يَعْنِي: مُتَقَدِّمًا نُوجِرُ عَلَيْهِ. وَقَدْ سُمِّيَ السَّلْفُ الْفَرَطُ أَيْضًا؛ لِأَنَّهُمْ تَقَدَّمُوا. وَقَدْ يَكُونُ الْفَرَطُ - أَيْضًا - فِيمَنْ تَقَدَّمَ الْقَوْمَ إِلَى حَفْرِ الْقَبْرِ، أَوْ إِلَى ارْتِيَادِ الْمَنْزِلِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>، كَذَلِكَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَلَامِ الْبَصْرِيِّ<sup>(٣)</sup> يَقُولُ، وَأُنشِدُنِي

(١) هذا الموضع من البقيع الذي يُعرف بـ«الرَّوحاء» غير القرية المشهورة من قرى المدينة المعروفة بـ«الرَّوحاء» أيضًا، وقد تردد ذكرها في الحديث. يُراجع وفاء الوفاء: ٨٩٢، ١٢٢٣. وذكر أنَّ الرَّوحاء بوسط البقيع.

(٢) تفسير معنى الْفَرَطِ فِي غَرِيبِ أَبِي عُثَيْبٍ: ٤٥/١، والغريبين: ٥/١٤٣٦، وغريب ابن الجوزي: ١٨٧/٢، والتهاية: ٤٣٤/٣، ويُراجع: العين: ٤١٨/٧، ومختصره: ٢٧٤/٢، والتقفية في اللغة للبتندنجي: ٥١٤، والجمهرة لابن دريد: ٧٥٤، والزاهر لابن الأنباري: ٤١٢/١، وتهذيب اللغة للأزهري: ٣٣١/١٣، ومجمل اللغة: ٧١٦، والتمهيد: ٢٥٥/٢٠، والصَّحاح واللِّسان والتَّاج: (فرط).

(٣) هو الإمام، الناقد، الأديب، العلامة، الإخباري، البارع محمد بن سلام بن عبيدالله البصريُّ الجُمَحِيُّ، مولاهم، وولاؤه لُقْدَامَةُ بنِ مَطْعُون. حَدَّثَ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، وَحَمَادِ بنِ سَلَمَةَ وغيرهما، وَحَدَّثَ عَنْهُ أَحْمَدُ بنُ زُهَيْرٍ، وَثَعْلَبٌ، وَأَبُو خَلِيفَةَ وغيرهم. وفاته سنة ٢٣١هـ. وألف «طبقات الشعراء» ليس له نظير في فنّه. طبع بتحقيق وشرح أستاذنا العلامة المحقق =

لأبي ذؤيب الهذلي - وهو يُذكرُ حَقَّارَ قَبْرِهِ، وَوَصَفَ قَبْلَ ذَلِكَ حُلُولَ الْمَوْتِ  
بِهِ - فَقَالَ: (١)

وَقَدْ قَدَّمُوا فُرَاطَهُمْ فَتَأْتَلُوا قَلْبِيَا سَفَاهَا كَالِإِمَاءِ الْقَوَاعِدِ

يعني بالفُرَاطِ: الْمُتَقَدِّمِينَ إِلَى الْقَبْرِ لِيَحْفَرُوهُ. وَالْقَلْبِيَا: الْقَبْرُ، وَإِنَّمَا شَبَّهَ الْقَبْرَ  
بِهَا، وَالسَّفَى: الْمَدْرُ (٢)، فَالْفُرَاطُ: الْمُتَقَدِّمُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَقَالَ الْقَطَامِيُّ: (٣)

- = محمود محمد شاكر - حفظه الله - وطبعه في سفرين في مصر أجزل الله له المثوبة، فانفق  
للكتاب تجويد تأليف، وتجويد شرح وتحقيق «تُورٌ عَلَى نُورٍ». أخباره في: الجرح  
والتعديل: ٢٧٨/٧، وتاريخ بغداد: ٣٢٧/٥، والأنساب: ٢٩٩/٣، وإنباه الرثوة:  
١٤٣/٣. وسير أعلام النبلاء: ٦٥١/١٠، والوافي بالوفيات: ١١٤/٣، ١١٥. وله أخ،  
محدث، فاضل، صدوق، اسمه عبدالرحمن بن سلام، توفي في العام الذي مات فيه أخوه  
محمد رحمهما الله تعالى. قال الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب: ١٧٤/٦ «قلت:  
وحكى الحاكم في «تاريخه» قال: سئل صالح بن محمد يعني (جزرة) عن عبدالرحمن  
ومحمد ابني سلام الجمحيين فقال: صدوقان، ورأيت يحيى بن معين يختلف إليهما».
- (١) شرح أشعار الهذليين: ١٩٢/١، ويراجع: تهذيب اللغة: ١٤/١٣، ٤١١، والمُجمل:  
٨٧، والصَّحاح واللِّسان والتَّاج... وغيرها.
- (٢) في شرح أشعار الهذليين: «وسفاها: تُرابها» وفي اللسان: (سَفَى) «السَّفَى: التُّرَابُ، وَخَصَّ  
ابن الأعرابي به التُّرَابَ الْمُخْرَجَ مِنَ الْبِثْرِ أَوْ الْقَبْرِ، وَأُنشِدَ ثَعْلَبٌ لكَثِيرٍ: [ديوانه: ٣٢١]  
وَحَالَ السَّفَى بَيْنِي وَبَيْنَكَ وَالْعِدَا وَرَهْنُ السَّفَى غَمْرُ النَّقِيَّةِ مَا جِدُّ  
قال: السَّفَى هُنَا: تُرَابُ الْقَبْرِ، وَالْعِدَا: الْحِجَارَةُ وَالصُّخُورُ تُجْعَلُ عَلَى الْقَبْرِ...» ثم أنشد  
بيت أبي ذؤيب المذكور هنا وشرحه شرحاً مفصلاً فليراجع هنالك.
- (٣) الْقَطَامِيُّ عُمَيْرُ بْنُ شَيْبَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادٍ، مِنْ بَنِي جُشَمِ بْنِ بَكْرِ، شَاعِرٌ، أَمْوِيٌّ، كَانَ مِنْ  
نِصَارِيِّ تَغْلِبَ بِالْعِرَاقِ، ثُمَّ أَسْلَمَ. (ت ١٣٠هـ).

فَاسْتَعَجَلُونَا وَكَانُوا مِنْ صِحَابَتِنَا      كَمَا تَعَجَّلَ فِرَاطٌ لِوَرَادٍ

وقال غيره: (١)

= أخباره في: الشعر والشعراء: ٧٢٣، والمؤتلف والمختلف: ٢٧١، والخزانة:

٣٩١/١، وهو صاحب البيت السائر المشهور على الألسن:

قَدْ يُدْرِكُ الْمُتَأَنِّي بَعْضَ حَاجَتِهِ      وَقَدْ يَكُونُ مَعَ الْمُسْتَعَجَلِ الزَّلَلُ

ويجوز ضم القاف وفتحها في (القطامي) وهما لغتان، وهو في الأصل اسم الصقر نزل إلى التسمية (لقب) لهذا الشاعر ولغيره، كما في المؤتلف والمختلف، ولم يذكره المؤلفون في الألقاب، وأشهرهم ابن الجوزي والحافظ ابن حجر، ذكرا القطامي، والد الشرقي بن القطامي الإخباري الأديب النسابة، ولا شك أن الشاعر هذا أكثر شهرة.

والبيت الذي أورده المؤلف في ديوانه: ٩٠ أنشده الوقشي والقرني في كتابيهما، وهو في غريب أبي عبيد: ٤٥/١، والتمهيد: ٢٢٥/٢، والاستذكار: ٢٤١/١. وأنشده الشيوطي في الهمع: ٩/١ (لنزال) وهو خطأ ظاهر، وليست رواية أخرى؛ لأن البيت من قصيدة دالية هي من أشهر شعره يمدح بها زفر بن الحارث الكلابي؛ أولها:

مَاعْتَادَ حُبِّ سُلَيْمِي حِينَ مَعْتَادِ      وَلَا تَقْضِي بَوَادِي دِينَهَا الطَّادِي  
إِلَّا كَمَا كُنْتَ تَلْقَى مِنْ صَوَاحِبِهَا      وَلَا كَيَوْمِكَ مِنْ غَرَاءِ وَرَادِ  
بَيْضَاءُ مَحْطُوطَةٌ مَتَتِينَ بِهَكْتَةٍ      رِيًّا الرِّوَادِفِ لَمْ تُنْعَلِ بِأَوْلَادِ  
مَا لِلْكَوَاعِبِ وَدَعْنِ الْحَيَاةِ كَمَا      وَدَعْنِي وَاتَّخِذْنِ الشَّيْبَ مِينَادِ  
أَبْصَارُهُنَّ إِلَى الشُّبَانِ مَائِلَةً      وَقَدْ أَرَاهُنَّ عَنِّي غَيْرَ صُدَادِ

ثم قال في آخرها:

حَتَّى إِذَا كَانَتِ الثِّيرَانُ بَيْنَهُمْ      لِلْحَرْبِ يُوقِدْنَ لَا يُوقِدْنَ لِلرَّادِ  
وَاسْتَعَجَلُونَا .....      ..... والبيت  
نَقَرِيهِمْ لَهْدَمِيَاتٍ نَقْدُ بِهَا      مَا كَانَ خَاطَ عَلَيْهِمْ كُلُّ زَرَادِ  
أَبْلَغُ رَيْبَعَةٍ أَغْلَاهَا وَأَسْفَلَهَا      أَنَا وَقَيْسًا تَوَافَيْنَا لِمِينَادِ

(١) هو طرفة بن العبد البكري، والبيت في ديوانه: ١٦٦ وفيه (أصواتهم) ويراجع: غريب =

فَأَنَارَ فَارِطُهُمْ غَطَاطًا جُثْمًا      أصواته كترأطن الفرس  
 يعني أنه لم يجد في الركيّة ماءً، إنّما وجد غطاطاً، وهو القطأ.  
 - وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح قوله في حديث مالك  
 «هَذَا فَلَا يُدَادَنَّ [رَجَالٌ]»<sup>(١)</sup> عَنْ حَوْضِيٍّ.

قال [عبد الملك]: يقول: فلا يُطْرَدَنَّ رجلٌ عن حَوْضِيٍّ كقولهِ: فليحذر  
 [٧] رجلٌ أن يُطْرَدَ عن حَوْضِيٍّ، يعني بتبديل العملِ بعده وفراقٍ ما فارقه عليه  
 من الاستقامة في دينهم.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الطوافين) و(الطوافات)

في حديث مالك الذي رواه عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن  
 حُمَيْدَةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدَةَ<sup>(٢)</sup> بِنِ فَرْوَةَ، عن خالتها كَبْشَةَ بِنْتِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - وكانت  
 تحت ابن أبي قتادة -: «إِنَّ أَبَا قَتَادَةَ دَخَلَ عَلَيْهَا فَسَكَبَتْ لَهُ وَضُوءًا، فَجَاءَتْ هِرَّةٌ  
 لِتَشْرَبَ مِنْهُ فَأَصْغَى لَهَا الْإِنَاءَ حَتَّى شَرِبَتْ، قَالَتْ كَبْشَةُ: فَرَأَيْتُ أَنْظُرَ إِلَيْهِ فَقَالَ:  
 أَتَعْجَبِينَ يَا بِنْتَ أَخِي، فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّهَا لَيَسْتُ  
 بِنَجْسٍ، إِنَّمَا هِيَ مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ أَوْ الطَّوَّافَاتِ» [١/٢٢، ٢٣ رقم (١٣)].

= الحديث لأبي عبيد: ٤٥/١، وتهذيب اللغة: ٣٣١/١٣، ورواية المؤلف في مقياس اللغة:  
 ٤٠٤/٢، ٣٨٤/٤، ومجمل اللغة: ٣٨٢. وعن أبي عبيد في التمهيد: ٢٥٥/٢٠،  
 والاستذكار: ٢٤١/١.

- (١) في الأصل: «رَجُلٌ» والتصحیح من الموطأ: ٢٩/١ رقم ٢٨.  
 (٢) في الأصل: «عُبَيْدٌ».

قال عبدُ الملك: يعني بقوله: «الطَّوَّافِينَ أَوْ الطَّوَّافَاتِ» خَدَمَ الْبَيْتِ الذُّكُورِ وَالإِنَاثِ، يَقُولُ: هِيَ فِي اخْتِلَاطِهَا<sup>(١)</sup> بِأَهْلِ الْبَيْتِ وَتَطَوَّافِهَا عَلَيْهِمْ كَبَعْضِ الْخَدَمِ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ - عَزَّ وَجَلَّ -: «يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَعِينَكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهْرِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَ هُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ» فَإِنَّمَا عَنَى الْمَمَالِكِ. وَقَالَ فِي آيَةِ أُخْرَى: «يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ»<sup>(٢)</sup> يَعْنِي الَّذِينَ يَخْدُمُونَهُمْ. وَلِذَلِكَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ<sup>(٤)</sup>: إِنَّمَا الْهَرَّةُ كَبَعْضِ أَهْلِ الْبَيْتِ، وَمِثْلُهُ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّمَا هِيَ مِنْ مَتَاعِ الْبَيْتِ، يَعْنِي أَنَّهَا لَا تُنَجِّسُ مَا شَرِبَتْ مِنْهُ.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرح حديث مالك:

الذي رواه عن محمد بن عماره، عن محمد بن إبراهيم، عن أمِّ ولدٍ

(١) في الأصل: «أختلاطها».

(٢) سورة التور: الآية: ٥٨.

(٣) سورة الواقعة: الآية: ١٧.

(٤) هو الإمام الحافظ العلامة المفتي الفقيه إبراهيم بن يزيد بن قيس... النَّخَعِيُّ اليماني الكوفي أبو عمران (ت ٩٦هـ) عن تسع وأربعين سنة. تابعي أدرك جماعة من الصحابة ورأى أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - وكان محدثاً، ثقة، صاحب سنة. أخباره في: طبقات ابن سعد: ٢٧٠/٦، وتاريخ البخاري: ٣٣٣/١، ووفيات الأعيان: ٢٥/١، وسير أعلام النبلاء: ٥٢٠/٤، وشذرات الذهب: ١١١/١.

لإبراهيم بن عوف: أنها سألت أم سلمة زوج النبي ﷺ فقالت: إني امرأة أُطِيلُ ذَنِيْبِي وَأَمْشِي فِي الْمَكَانِ الْقَدِيرِ؟ فقالت أم سلمة: قال رسولُ الله ﷺ: «يُطَهَّرُهُ مَا بَعْدَهُ» [١/ ٢٤ رقم (١٦)].

قال عبدُالمَلِكِ بن حَبِيبٍ: إنَّما معناه فِي الْقَشْبِ<sup>(١)</sup> الْيَابِسِ فَذَلِكَ الَّذِي يُطَهَّرُهُ مَا بَعْدَهُ مِنَ الْأَرْضِ الثَّقِيَّةِ، يَعْنِي أَنَّهُ لَيْسَ بِنَجَسٍ [٨] مَا مَسَّ الْيَابِسَ مِنَ النَّجَاسَةِ، فَأَمَّا مَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ رَطْبًا فَلَيْسَ يُطَهَّرُهُ إِلَّا الْعَسَلُ بِالْمَاءِ.

- وسألنا عبدَالمَلِكِ بن حَبِيبٍ عَنِ الشَّرْحِ (الاستطابة) فِي حَدِيثِ مَالِكِ الَّذِي رَوَاهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْاِسْتِطَابَةِ فَقَالَ: أَوْلَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ ثَلَاثَةَ أَحْجَارٍ؟!» [١/ ٢٨ رقم (٢٧)].

قال عبدُالمَلِكِ: الاستطابةُ: هِيَ الْاِسْتِنْجَاءُ بِالْحِجَارَةِ، وَإِنَّمَا اِسْتَقَّتْ مِنَ الطَّيِّبِ؛ لِأَنَّهُ يُطَيَّبُ جَسَدَهُ بِالِاسْتِنْجَاءِ مِمَّا عَلَيْهِ مِنَ الْحَبَثِ، تَقَوْلُ مِنْهُ: قَدْ اِسْتَطَابَ الرَّجُلُ فَهُوَ مُسْتَطِيبٌ، وَقَدْ أَطَابَ نَفْسَهُ فَهُوَ مُطِيبٌ، قَالَ: أَعَشَى بَكَرٍ يَذْكُرُ رَجُلًا: (٢)

يَا رَحْمًا قَاظَ عَلَيَّ مَطْلُوبٍ  
يُعْجِلُ كَفَّ الْخَارِيءِ الْمُطِيبِ

- وسألنا عبدَالمَلِكِ بن حَبِيبٍ عَنِ الشَّرْحِ (المَكَارِهِ) فِي حَدِيثِ مَالِكِ الَّذِي رَوَاهُ عَنْ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؛ إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى

(١) فِي اللِّسَانِ: (قَشْبٌ): «الْقَشِيبُ: الْيَابِسُ الصُّلْبُ».

(٢) يَهْجُو وَائِلُ بْنُ شَرْحِبِيلَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَدٍ، كَذَا فِي دِيْوَانِهِ (الصُّبْحِ الْمُنِيرِ): ١٨٤. وَيُرَاجَعُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ: ١٨١/١، وَتَهْدِيبُ اللَّغَةِ: ٤٠/١٤ وَغَيْرَهُمَا.



المَكَارِهِ، وكثرة الخَطَا إلى المَسَاجِدِ، وانتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ». قال عبدُ الملِكِ: يعني بقوله: «إِسْبَاغُ الوُضُوءِ عَلَى المَكَارِهِ» إِكْمَالُهُ وإِتْمَامُهُ فِي شِدَّةِ البَرْدِ والرَّيْحِ، أَوْ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، والأَحْيَانِ الَّتِي يَتَقَلُّ فِيهَا مَسُّ المَاءِ، حَاضِرًا كَانَ أَوْ بَادِيًا أَوْ مُسَافِرًا.

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرح (العُرَّةُ المُحَجَّلِينَ) فِي حَدِيثِ مالِكِ الَّذِي رَوَاهُ العَلَاءُ، عن أبيه، عن أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُم قَالُوا: يَارَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ نَعْرِفُ مَنْ يَأْتِي بَعْدَكَ مِنْ أُمَّتِكَ يَوْمَ القِيَامَةِ؟ قال: يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الوُضُوءِ» [٢٨/١ رقم (٢٨)].

قال عبدُ الملِكِ: يعني بِالغُرَّةِ وَالتَّحْجِيلِ: غَشِيَانِ التُّورِ وَجُوهَهُمْ وَأَطْرَافَهُمْ فِي المَحْشَرِ، وَفِي المَوْقِفِ عِنْدَ الحِسابِ [٩].

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرح حَدِيثِ مالِكِ الَّذِي رَوَاهُ عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قال: اسْتَفِيمُوا وَلَنْ تُحْصُوا، وَاَعْمَلُوا. وَخَيْرُ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ، وَلَا يُحَافِظُ عَلَى الوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ» [١/٣٤ رقم (٣٦)] قال عبدُ الملِكِ: يعني بقوله: «وَلَنْ تُحْصُوا» وَلَنْ تُطِيقُوا كُلَّ الاسْتِقَامَةِ وَهُوَ مِثْلُ قولِ اللَّهِ حِينَ كانَ فَرَضُ قِيَامِ اللَّيْلِ: (١) ﴿عَلِمَ أَنَّ تُحْصُوهُ﴾ يقول: علم أَن لَنْ تُطِيقُوهُ ﴿فَنَابَ عَلَيْكَ﴾.

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرح حَدِيثِ مالِكِ [الَّذِي رَوَاهُ] عن يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ: «أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَسْأَلُ سَعِيدَ بنَ المَسَيَّبِ عن الوُضُوءِ مِنَ الغائِطِ بِالماءِ، فقال سَعِيدٌ: إِنَّمَا ذَلِكُ وَضُوءُ النِّسَاءِ»

(١) سورة المزمّل: الآية: ٢٠.

[١/٣٣ رقم (٣٤)].

قال عبدُ الملِكِ: يعني بالوَضُوءِ من الغائِطِ بالماءِ: الاستِنْجَاءَ، ويعني سَعِيدٌ بقوله: «إِنَّمَا ذَلِكَ وَضُوءُ النِّسَاءِ» أَنَّ نِسَاءَهُمْ<sup>(١)</sup> كُنَّ يَسْتَنْجِينَ بالماءِ فيما مَضَى، وَأَنَّ الرِّجَالَ كَانُوا يَكْتَفُونَ بِالتَّمَسُّحِ بِالحِجَارَةِ، ثُمَّ رَجَعَ الأمرُ في الرِّجَالِ والنِّسَاءِ في الاستِنْجَاءِ بالماءِ، فلَسْنَا نَجِيزُ الاستِنْجَاءَ بِالحِجَارَةِ اليَوْمَ إِلَّا لِمَنْ لَمْ يَجِدِ المَاءَ، فَأَمَّا مَنْ وَجَدَ المَاءَ فَلَا نُجِيزُ ذَلِكَ لَهُ، وَلَا نَبِيعُ الفُتْيَا بِهِ، وَلَا رُخْصَةَ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ مَنْ مَضَى كَانُوا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ أَمْرٌ قَدْ تَرَكَ وَجَرَى العَمَلُ بِخِلَافِهِ.

وقد حَدَّثَنِي أسدُ بنُ مُوسَى<sup>(٢)</sup> وغيرُهُ، عن السَّرِيِّ بنِ يَحْيَى، عن أَبَانِ بنِ

(١) في الأصل: «نساءهن».

(٢) هو أحدُ شيوخِ المؤلِّفِ، أكثرُ من الروايةِ عنه في مؤلفاته، وأكثرُ من إسناده إليه في كتابه «الذَّخَائِرُ وَالتُّحَفُ» أو «وصف الفردوس». وهو مشهورٌ عند المُحدِّثِينَ بـ«أسدِ السُّنَّةِ» من أحفادِ الوليدِ بنِ عبدِ الملِكِ (الخليفة) اسمه كاملاً: أسدُ بنُ موسى بنِ إبراهيمِ بنِ الوليدِ بنِ عبدِ الملِكِ بنِ مَرْوَانَ المَرْوَانِيِّ، الأمويِّ، القُرشيِّ، المِصرِيِّ، المُحدِّثِ (ت ٢١٢هـ). روى عن سفيانِ بنِ عُيينَةَ، وسليمانِ بنِ المُغيرةِ، وأبي الأَحْوَصِ سَلَامِ بنِ سَلِيمِ، وشريكِ ابنِ عبدِ اللهِ، وشعبةِ بنِ الحَجَّاجِ، ووكيعِ بنِ الجَرَّاحِ. . وغيرهم. روى عنه أحمدُ بنُ صالحِ المِصرِيِّ، وابنه سعيدُ بنُ موسى، وعبدِ الملِكِ بنِ حبيبِ المالِكِيِّ (صاحبنا) ومحمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الرَحمِيمِ البَرَقِيِّ. وثَقَّه النَّسَائِيُّ وقال: «ولو لم يُصنَّفْ كان خيراً له» وَضَعَفَهُ ابْنُ حَرَمٍ، وَرَدَّدَ تَضَعِيفَهُ. ويُقال: إنه أوَّلُ من صَنَّفَ المُسْنَدَ. أخباره في: التاريخ الكبير للبخاري: ٤٩/٢، والجرح والتعديل: ٣٣٨/٢، وجمهرة أنساب العرب: ٩٠، وسير أعلام النبلاء: ١٠/١٦٢، وميزان الاعتدال: ١/٢٠٧، وتهذيب التهذيب: ١/٢٦١، وحسن المحاضرة: ١/٣٤٦، والشذرات: ٢/٢٧ وغيرها.

أبي عيَّاشٍ قال: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: <sup>(١)</sup> ﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّخِذُوا وَاللَّهِ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ ﴾ قال رسولُ الله ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ لَقَدْ أَثْنَى اللهُ عَلَيْكُمْ فِي الطَّهْرِ فَمَا كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ؟» قالوا: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ مِنَ الْحَاجَتَيْنِ كِلْتَيْهِمَا، وَيَكْتُمُ ذَلِكَ بَعْضُنَا عَنْ بَعْضٍ». قال عبدُ الملكِ: فلذلك قال رسولُ الله ﷺ: «اسْتَنْجُوا بِالْمَاءِ فَإِنَّهُ أَطْيَبُ وَأَطْهَرُ».

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ اختلافِ روايةِ مالكٍ [١٠] في (المَدِي) رُوِيَ عن أبي النَّضْرِ، عن سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عن المِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ: «أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ إِذَا دَنَا مِنْ أَهْلِهِ فَخَرَجَ مِنْهُ المَدِيُّ مَاذَا عَلَيْهِ؟ فَقَالَ: إِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدَكُمْ فَلْيَنْضَحْ فَرْجَهُ وَلْيَتَوَضَّأْ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ» [٤٠ / ١] رقم (٥٣).

وروى عن يحيى بن سَعِيدٍ: أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَسْأَلُ سَعِيدَ بْنَ المُسَيَّبِ فَقَالَ: إِنِّي أَجِدُ البَلَّلَ وَأَنَا أَصْلِي أَفَأَنْصَرِفُ؟ فَقَالَ لَهُ سَعِيدٌ: لَوْ سَأَلَ عَلَى فَخِذِي مَا أَنْصَرَفْتُ حَتَّى أَقْضِيَ صَلَاتِي». [٤١ / ١] رقم (٥٦).

وروي عن الصَّلْتِ بْنِ زَيْدٍ <sup>(٢)</sup> أَنَّهُ قَالَ: «سَأَلْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ عَنِ البَلَّلِ أَجْدَهُ؟ فَقَالَ: أَنْضَحُ مَا تَحْتَ ثَوْبِكَ بِالْمَاءِ، وَأَلْهُ عَنْهُ» [٤١ / ١] رقم (٥٧).

قال عبدُ الملكِ: ليس هكذا باختلاف من الرواية ولكنَّه على تأويلٍ ومعنى؛ فتأويلُ حديثِ المقْدَادِ أَنَّهُ فِي غَيْرِ المُسْتَنْكِحِ الَّذِي إِنَّمَا يُصِيبُهُ عِنْدَ دَنُوهِ

(١) سورة التوبة: الآية: ١٠٨.

(٢) زَيْدٌ تَصْغِيرُ زَيْدٍ، وَهُوَ ابْنُ الصَّلْتِ المَدِينِيِّ، أَبُوهُ الصَّلْتُ صَحَابِيُّ. يراجع: الإصَابَةُ: ٤٤٤/٣، وَضَبْتُ زَيْدٌ فِي الإِكْمَالِ: ١٧١/٤، عَنْ طَبَقَاتِ ابْنِ سَعِيدٍ: ١٣/٥، وَيراجع: تَوْضِيحُ المَشْتَبِهَةِ: ٢٧٠/٤، ٢٧١، وَرَبْمَا صَحَّفَ إِلَى «زَيْدٍ».

إلى أهله، أو ما أشبه ذلك من مقاربة الشهوة، فذلك الذي يوجب الوضوء، وتأويل حديث سعيد بن المسيّب وسليمان بن يسار؛ أنه في المستنكح الذي يسلس ذلك منه على غير مقاربة شهوة، ولا تعرض لذة؛ فذلك الذي ينقض وضوءاً، ولا يقطع صلاة إن عرض [له] ذلك فيها؛ لأنه كمرض من الأمراض، إلا أن مالكا كان يستحب له أن يجدد وضوءه لكل صلاة، كما يستحب ذلك للذي يسلس منه البول، وللمستحاضة، وذلك فيهم ثلاثهم استحباب وليس إيجاباً.

قيل لعبد الملك: فما معنى التضح الذي أمر به رسول الله ﷺ [المقداد في حديثه؟ فقال: معناه: الغسل بالماء، لا يُجزى في مثل ذلك إلا الغسل بالماء.

قيل له: فما التضح الذي يُجزى الثوب إذا أصابته الجنابة فغسل ما رأى ونضح ما لم ير؟ فقال: هو الرث، أن يرش الثوب رشا خفيفاً.

قيل له: فمن جهل فصللي فلم يتضح وقد غسل ما رأى؟ قال: صلاته تجزؤه؛ لأن التضح في هذا استطهاراً من بعد الغسل لتطيب النفس عليه، فمن جهله وتركه لم ينقض ذلك صلاته، وكذلك سمعت مطرفاً وابن نافع يقولان.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الفرق) في حديث مالك

الذي رواه عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة: «أن رسول الله ﷺ كان يغتسل من إناء هو الفرق من الجنابة» [١/٤٤ رقم (٦٨)].

قال عبد الملك: سألت مطرفاً عنه وعن قدره فقال لي: كان مكياً لا من خشب يكال به ويُغتسل به، وكان مالك يصغره ويقول: كان كقدر الصاع أو فوفة قليلاً. (١)

(١) اللفظة مشروحة في غريب الحديث للحري: ٣٤٨/٢، وغريب ابن قتيبة: ١٦٣/١، وغريب الخطابي: ٦٧٤/١، والغريين: ١٤٤١/٥، والنهية: ٤٣٧/٣. ويراجع: =

قال عبد الملك: وتصديق قول مالك أنه كان كالصاع أو أكثر منه قليلاً: أن أسد بن موسى وعبد الله بن المغيرة<sup>(١)</sup> حدثاني عن الربيع بن صبيح، عن الحسن: «أن رسول الله

= وتهذيب اللغة للأزهري: ١٠٣/٩، والزاهر له: ٢١٠، والصحاح واللسان والتاج: (فرق). قال الحربي: «مكيالٌ مقداره ثلاثة أصع، والصاع كيلاً كيلجَةً...». وقال ابن الأثير في النهاية: «الفرق - بالتحريك - مكيالٌ يسع ستة عشر رطلاً، وهو اثنا عشر مُدًا، أو ثلاثة أصع عند أهل الحجاز، وقيل: الفرق: خمسة أقساط، والقسطُ نصفُ صاع، فأما الفرق - بالسكون - فمائة وعشرون رطلاً». وأغلب العلماء على أن الفرق ثلاثة أصوع، ولم يقل أحدٌ منهم أنه صاعٌ سوى المؤلف رحمه الله وغفر له، ولا أدري ما صحته ذلك؟! قال الحافظ ابن عبد البر في الاستذكار: ٣٣٦/١ «أما الفرق فيتحريك الراء، وقد روي عن يحيى وغيره بإسكان الراء، قال الخليل بن أحمد: الفرق مكيالٌ. وقال ابن وهب: الفرق مكيالٌ من خشب. وكان ابن شهاب يقول: إنه يسع خمسة أقساط بأقساط بني أمية. وقد فسّر محمد بن عيسى الأعشى الفرق بثلاثة أصوع، قال: وهي خمسة أقساط. قال: وفي الخمسة أقساط اثنا عشر مُدًا بمد النبي ﷺ. قال ابن مزيّن: قال لي عيسى بن دينار: قال لي ابن القاسم وسفيان بن عيينة: الفرق يحمل ثلاثة أصوع، وهذا كله قريبٌ بَعْضُهُ من بعضٍ». أقول: ابن مزين وابن دينار من شراح الموطأ.

يراجع: العين: ١٤٨/٥، ومختصره للزبيدي: ٥٧٠/١ وضبطه فيه بإسكان الراء ولعلها من سهو المحقق أو على لغة؟! كما مرّ في نص الحافظ ابن عبد البر.

(١) عبدالله بن المغيرة هذا من شيوخ المؤلف أسند عنه روايات أخرى هكذا: «حدثني ابن المغيرة». وربما جاء في بعض كتبه (حدثني المغيرة) وسياق السند يدلُّ على أنه ابن المغيرة هذا، وفتشت عنه في الكتب فلم أجده، إلا أن يكون عبدالله بن محمد بن المغيرة الكوفي. قال ابن أبي حاتم: سكن مصر، وروى عن عمه حمزة بن المغيرة، وروى عنه الفضل بن يعقوب الرخامي، سمعت أبي يقول: هو عمُّ علان بن المغيرة المصري، وليس بالقوي. الجرح والتعديل: ١٥٨/٥. ويُراجع: الكامل لابن عدي: ١٥٣٣، ولسان الميزان: ٣٣٢/٣. ومما يرجح أنه المقصود؛ روايته عن مسعر في كثير من أحاديثه التي رواها ابن =

ﷺ: كَانَ يَتَوَضَّأُ بِقَدْرِ الْمُدِّ [١١]. وَيَغْتَسِلُ بِقَدْرِ الصَّاعِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (مس الختان الختان) في حديث مالك الذي رواه عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، وَعُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، وَعَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ كَانُوا يَقُولُونَ: إِذَا مَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ» [١/٤٥ رقم (٧١)].

قال عبد الملك: معناه أن يمسه الختان الختان معتدلاً في الثقب، فأما أن يمسه الختان الختان من ظاهر وهو زاهق إلى أسفل أو إلى فوق ولم تغب الحشفة فلا يجب الغسل. هكذا فسره لي مطرف وابن الماجشون وغيرهما عن مالك.

قال عبد الملك: ومس الختان الختان معتدلاً في الثقب مثل قولهم: «إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ وَجَبَ الْغُسْلُ» ومثل قولهم: «إِذَا التَّقَى الْخِتَانَانِ وَجَبَ الْغُسْلُ»؛ لأن الختانيين لا يلتقيان ولا يمسه الختان الختان معتدلاً في الثقب إلا بعد المجاوزة وغيبوبة الحشفة، فإذا كان كذلك فقد وجب الغسل عليهما جميعاً أكسلاً<sup>(١)</sup> أو أنزلاً.

= حبيب في مؤلفاته، وقد أسند إليه ابن عدي أحاديث عن مسعر، وذكر الحافظ المزي في ترجمة (مسعر) في تهذيب الكمال: ٤٦٤/٢٧ من بين الآخذين عنه عبدالله بن محمد بن المغيرة. يقول الفقير إلى الله تعالى عبدالرحمن بن سليمان العثيمين - عفا الله عنه -: «رأيت ترجمته في كتاب «طبقات علماء إفريقية» لأبي العراب التميمي: ٨٠ قال: «ومن القادمين إلينا عبدالله بن المغيرة الكوفي. سمع سفيان الثوري، ومن كبار الكوفيين: مسعر بن كدام، وعمر بن ذر، وفطر بن خليفة، روى عنه من أهل إفريقية جماعة، منهم سليمان بن عمران. وهو الذي يحدث عنه ابن حبيب في «واضحته» وذكر أخباراً غير حسنة عنه والله تعالى أعلم.

(١) الإكسال: الفتور عن الجماع.

مغيب الحشفة يوجب سبعا من السنة؛ يوجب الغسل، ويوجب الحد،  
ويوجب المهر، ويوجب الحصن، ويفسد الحج، ويفطر الصائم، ويحل  
المطلقة.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن إسماعيل بن أبي حكيم، عن عطاء بن يسار: «أن رسول  
الله ﷺ كبر في صلاة من الصلوات، ثم أشار إليهم بيده أن امكثوا، فذهب ثم  
رجع وعلى جلده أثر الماء فاتم الصلاة بالناس» [٤٨/١ رقم (٧٩)].

قال عبد الملك: كان هذا خاصا لرسول الله ﷺ وليس بجائز لغيره  
وهذا من خاص حديثه فإن من حديثه صلوات الله عليه خاصا وعمما، وناسخا  
ومنسوخا، ومن أصابه مثل هذا من الأئمة قدم من يئم بهم، وقد أخطأ من  
حكى عن ابن نافع أن ذلك جائز لمن بعده، ومن الدليل على خطئه أن الإمام  
الذي يذكر وقد أحرم وأحرم الناس خلقه أن عليه غسلا أو وضوءا فرجع  
فاغتسل أو توضأ قد انتقض عليه إحرامه الأول، وصار أن رجوع إلى إمامة القوم  
محرما بعدهم، فكيف يجوز لقوم أن يكون إحرامهم قبل إحرام إمامهم إذن  
تكون صلاتهم فاسدة منتقضة، إنما كان هذا خاصا لرسول [١٢] الله ﷺ،  
ولعله قد أمرهم بنقض إحرامهم الأول، وابتدأ الإحرام بعد إحرامه الثاني،  
وهكذا فسره لي مطرف وابن الماجشون وغيرهما من قول مالك أيضا.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (تربت يمينك) في حديث مالك

الذي رواه عن ابن شهاب، عن عروة: أن أم سليم قالت لرسول الله  
ﷺ: المرأة ترى في المنام مثل ما يرى الرجل أتغسل؟ فقال لها رسول الله ﷺ:  
نعم فلتغتسل. فقالت لها عائشة: أف لك، وهل ترى ذلك المرأة؟! فقال لها

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ]: تَرَبَّتْ يَمِينُكَ، وَمِنْ أَيْنَ يَكُونُ الشَّبَهُ؟» [١/ ٥١ رقم (٨٤)].

قال عبدُ الملِكَ: أَمَا قَوْلُهُ: «تَرَبَّتْ يَمِينُكَ» فَإِنَّ مَالِكًا كَانَ يَقُولُ: معناه: استَغْنَتْ يَمِينُكَ، ذَهَبَ إِلَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَدْعُو عَلَى عَائِشَةَ وَلَكِنْ دُعَاءَ لَهَا.

قال عبدُ الملِكَ: وَأَصْلُ الْكَلِمَةِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا اسْتَغْنَى قَالُوا: أَتَرَبَّ فَلَانٌ بِالْأَلْفِ<sup>(١)</sup>، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: غِنِي مُتَرَبِّ، معناه: كَثِيرُ الْغِنَى، وَإِذَا افْتَقَرَ قَالُوا: تَرَبَّ فَلَانٌ بِغَيْرِ الْأَلْفِ، وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَوْ مَسْكِينًا ذَا مَتْرَبٍ﴾ يَقُولُ: ذَا مَسْكَنَةٍ وَحَاجَةٍ فَمَعْنَى قَوْلِهِ: «تَرَبَّتْ يَمِينُكَ» افْتَقَرَتْ يَمِينُكَ، وَلَوْ أَرَادَ الْغِنَى لَقَالَ: أَتَرَبَّتْ يَمِينُكَ، فَوَجَّهَ الْحَدِيثَ عِنْدَنَا: <sup>(٣)</sup> أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَتَعَمَّدْ الدُّعَاءَ عَلَيْهَا بِالْفَقْرِ، وَلَمْ يَقْصُدْ قَصْدَ ذَلِكَ وَلَكِنَّهَا كَلِمَةٌ جَارِيَةٌ عَلَى أَلْسِنَةِ الْعَرَبِ يَقُولُونَهَا وَهُمْ لَا يَرِيدُونَ وَقَوْعَ الْعُقُوبَةِ، يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ فِي زَوْجَتِهِ صَفِيَّةَ: <sup>(٤)</sup> - حِينَ قِيلَ لَهُ يَوْمَ التَّنْفِرِ بِمَنْى فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَقَدْ حَجَّ مَعَهُ أَزْوَاجُهُ يَوْمَئِذٍ - إِنَّ صَفِيَّةَ حَائِضٌ فَظَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ أَفَاضَتْ بِالْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ تَحِيضَ فَقَالَ مُغْضَبًا: - حِينَ خَافَ أَنْ تَحِيضَهُ عَنِ التَّنْفِرِ حَتَّى تَطْهَرَ فَتُفِيضَ بِالْبَيْتِ - «عَفَرَى حَلَقَى مَا أَرَاهَا إِلَّا حَابِسَتَنَا، قِيلَ

(١) اللَّفْظَةُ مَفْسَّرَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٩٣/٢، ٩٤، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوَازِيِّ: ١٠٥/١، وَالنَّهْيَةُ: ١٨٤/١، وَيُرَاجَعُ: فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لِلزَّجَاجِ: ١٣، وَتَهْذِيبِ اللَّغَةِ: ٢٧٢/١٤، وَالاسْتِذْكَارُ: ٣٦٩/١، وَالصُّحَّاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّلَاجُ: (ترب).

(٢) سُورَةُ الْبَلَدِ: الْآيَةُ: ١٦.

(٣) هُوَ تَوْجِيهِ أَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ.

(٤) هِيَ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُجَيْبِ بْنِ أَخْطَبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - كَذَا فِي الْمَصَادِرِ.



له : إنَّها قد فاضت قبل أن تَحِيضَ ، قال : فَلَا بأسَ إذاً .

قال عبدُ الملك : وهذه الكَلِمَةُ جارِيَةٌ على أَلْسِنَةِ العَرَبِ عند الغَضَبِ على المرأة أن يقولوا عَفَرَى حَلَقَى<sup>(١)</sup> ، أي : عَقَرها الله ، حَلَقها الله ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وهي منه بالمَكَان الذي به الزَّوْجَةُ ، فلم يُحْمَلْ ذلك منه على إرادةِ وُقُوع ذلك بها ، إلا على ما قد جَرَى من كلامِ العَرَبِ ، غير مُريد إنزال ذلك بها ، أولاً تَرَى أَنَّ مِنْ كَلَامِ العَرَبِ الجَارِيِ على أَلْسِنَتِهِمْ في الحَبِيبِ ، والبَغِيضِ ، والقَرِيبِ والبَعِيدِ ، وعند المَدْحِ والذَّمِّ ، لا أُمَّ لَكَ ، لا أَبَ لَكَ ، لا أَرْضَ لَكَ ، وهو في أشعارهم كثيرٌ قال كعبُ بنُ سَعْدِ الغنَوِيِّ - يرثي أخاه<sup>(٢)</sup> :- [١٣]

(١) قال أبو عبيدٍ في غريب الحديث : ٩٤/٢ «قال أبو عبيدٍ : إنَّما هو عندي : عقراً وحلقاً وأصحابُ الحديث يقولون : عَفَرَى حَلَقَى» وعنه في الفائق : ١٠/٣ «زاد : «أي : عَفَر جسدُها وأصببت بداءً في حَلَقها ، وقال سيوية : يقال : عَفَرته أي : قُلْت له : عقراً ، وهذا نحو سَقَيْتُهُ وفَدَيْتُهُ . ويُحْتَمَلُ أن يكونا مصدرين على (فَعَلَى) بمعنى العَفْرِ والحَلْقِ كما قيل : الشُّكْوَى للشُّكْرِ ، ودَعَرَى لا صَفَى ، بمعنى ، اذغروا [اذغراً] ولا تُصافُوا صَفًا . . .» .

(٢) البيتُ من قصيدة له في رثاء أخيه أبي المَغَوَّارِ ، أوردها الأَصْمَعِيُّ في الأَصْمَعِيَّات : ٩٣ فما بعدها ، قال : «قال أبو سَعِيدٍ : عن حَبِيبِ بنِ شَوْذَبٍ - رجلٌ من أهل نَجْدٍ مُسَرٌّ - عن أبيه قال : أنشدنيها كعبُ بنُ سَعْدِ الغنَوِيِّ موافقاً لي براذان :

أَخِي مَا أَخِي لَا فَاحِشٌ عِنْدَ بَيْتِهِ      وَلَا وَرَعٌ عِنْدَ اللَّقَاءِ هَيُوبُ  
هُوَ الْعَسَلُ الْمَادِيُّ جِلْمًا وَنَائِلًا      وَلَيْتُ إِذَا يَلْقَى الْعَدُوَّ غَضُوبُ  
لَقَدْ كَانَ أَمَّا جِلْمُهُ فَمُرُوجٌ      عَلَيْنَا وَأَمَّا جَهْلُهُ فَعَزِيبُ  
حَلِيمٌ إِذَا مَا سَوْرَةُ الْجَهْلِ أُطْلِقَتْ      حُبِّي الشَّيْبِ لِلنَّفْسِ اللَّجُوجِ غُلُوبُ  
هُوَ ثُ أُمَّهُ . . . . .      . . . . . الْبَيْتِ . . . . .

والشَّاهدُ في غريب أبي عبيدٍ : ٩٥/٢ ، وتهذيب الألفاظ : ٥٧٦ ، وجمهرة اللُّغة : ٢٢٩/١ ، وتهذيب اللُّغة : ٤٩٢/٦ ، ٢٧٤/١٤ ، ٦٠٢/١٥ ، ٦٤١ ، واللَّكَلِي : ٧٧٣ ، والمُخَصَّص : =

هَوَتْ أُمَّهُ مَا يَبْعَثُ الصُّبْحَ غَادِبًا وَمَاذَا يُؤَدِّي اللَّيْلُ حِينَ يُؤْوِبُ  
ومثله في كلام العرب وأشعارهم كثيرٌ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح قول مالك في «موطئه»

«لا بأس بالصلاة في السبّاح والتميم منها» [١/٥٧ رقم (٩٢)].

قال عبد الملك: السبّاح من الأرض: الأرض المالحّة التي لا تنبت شيئاً، وواحدتها سبيحة، وليست الرذغة ولا الرذاع كما يقول من ليس يعرف.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن زيد بن أسلم: «أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ فقال: ما يحلّ لي من أمراتي وهي حائض؟ فقال رسول الله ﷺ: لتشدّ عليّ إزارها ثم شأنك بأعلاها» [١/٥٧ رقم (٩٣)].

قال عبد الملك: يعني: عكنتها وبطنها وصدورها وفمها يصنع بذلك ما شاء من قبل، أو التصاق، أو عناق، أو مباشرة، أو جس، أو معالجة ما بدا له، ولا يقرب الأسفل من موضع الإزار، لا على الإزار ولا من تحته، وإن اجتنب الفرج؛ وذلك للتقيّة والحذر.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (القصة البيضاء) في حديث مالك

الذي رواه عن علقمة بن أبي علقمة، عن أمه مولاة عائشة أنها قالت: «كان النساء يبعثن إلى عائشة [أم المؤمنين] بالدرجة<sup>(١)</sup> فيها الكرسف، فيه

= ١٨٢/١٢، والصّحاح واللسان والتّاج: (هوى). قال أبو عمر بن عبد البر: «وأما قوله: (تربيت يمينك) فمعلوم من دعاء العرب بعضهم على بعض مثل: «قائله الله» و«هوت أمه» و«نكلت أمه» و«عقراً وخلقاً» و«الليدين وللهم» ونحو هذا».

(١) الدرجة: جمع درج: وعاء تصع فيه المرأة ما خف من متاعها.

الصُّفْرَةُ مِنْ دَمِ الْحَيْضَةِ يَسْأَلُنَهَا عَنِ الصَّلَاةِ، فَتَقُولُ لَهُنَّ: لَا تَعْجَلْنَ حَتَّى تَرَيْنَ الْقِصَّةَ الْبَيْضَاءَ [تريدُ بذلك الطَّهْرَ مِنَ الْحَيْضَةِ] [٥٩/١] رقم (٩٧).

قال عبدُ الملِكِ: يعني حتى تَرَيْنَ الطَّهْرَ؛ وذلك أنَّ الدَّمَّ إذا انْقَطَعَ عَنِ الْحَائِضِ أَذْفَقَتِ الرَّحِمُ مَاءً أبيضَ كالرَّيْقِ، فُشِبَّه بِيَاضُهُ بِالْقِصَّةِ، وَالْقِصَّةُ يَعْنِي الْجُص. وَحَدِيثُ مَالِكٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ تَقْصِيصِ الْقُبُورِ» يَعْنِي: عَنِ أَنْ تُبَيِّضَ بِالْقِصَّةِ، فَإِنَّمَا عَنَّتْ عَائِشَةُ بِقَوْلِهَا: «حَتَّى تَرَيْنَ الْقِصَّةَ الْبَيْضَاءَ» حَتَّى تَخْرُجَ الْقُطْنَةُ أَوْ الْخِرْقَةُ الَّتِي تَحْتَشِي بِهَا الْمَرْأَةُ كَأَنَّهَا قِصَّةٌ فِي بِيَاضِ الْمَاءِ الَّذِي فِيهَا، الَّذِي تَدْفُقُهُ الرَّحِمُ عَلَى أَثَرِ [١٤] الدَّمِ، لَا يُخَالِطُهُ حُمْرَةٌ وَلَا صُفْرَةٌ، فَمَنْ النِّسَاءِ مَنْ ذَلِكَ عَلَامَةٌ طَهَّرَهَا، وَمِنْهُنَّ مَنْ لَا تَرَى ذَلِكَ وَلَا تَعْرِفُهُ، وَعَلَامَةٌ طَهَّرَهَا الْجُفُوفُ، وَهُوَ أَنْ تَسْتَدْخِلَ الْخِرْقَةَ أَوْ الْكُرْسُفَةَ فَتُخْرِجَهَا جَافَةً كَمَا أَدْخَلْتَهَا، فَإِذَا كَانَتْ عَلَامَةٌ طَهَّرَ الْمَرْأَةَ الْجُفُوفُ، فَرَأَتْ الْقِصَّةَ الْبَيْضَاءَ، فَلَا تَغْتَسِلُ حَتَّى تَرَى الْجُفُوفَ، وَإِذَا كَانَتْ عَلَامَةٌ طَهَّرَهَا الْقِصَّةَ الْبَيْضَاءَ فَرَأَتْ الْجُفُوفَ قَبْلَ أَنْ تَرَى الْقِصَّةَ الْبَيْضَاءَ فَلَتَغْتَسِلَ وَتُصَلِّيَ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجُفُوفَ أَبْرَأَ لِلرَّحِمِ، وَأَذْهَبَ لِلْحَيْضِ مِنَ الْقِصَّةِ؛ لِأَنَّ الْحَيْضَ يَكُونُ أَوْلَى دَمًا، ثُمَّ يَصِيرُ صُفْرَةً، ثُمَّ ثَرِيَةً، ثُمَّ كُدرَةً، ثُمَّ يَكُونُ رَيْقًا كَالْقِصَّةِ، ثُمَّ يَنْقَطِعُ، فَإِذَا انْقَطَعَ قَبْلَ هَذِهِ الْمَنَازِلِ وَجَفَّ أَصْلًا فَذَلِكَ أَبْرَأُ وَأَوْعَبُ مِنْ عِلْمِ الْقِصَّةِ، وَلَمْ تَنْتَظِرْ شَيْئًا؛ لِأَنَّ الدَّمَّ وَالْعِلْمَ قَدْ انْقَطَعَا جَمِيعًا.

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ قَوْلِهِ - فِي الْمُسْتَحَاضَةِ -:

«تَسْتَذْفِرُ»<sup>(١)</sup> بِثَوْبٍ فِي حَدِيثِ مَالِكٍ

(١) فِي الْمَوْطَأِ: «لَتَسْتَفِر».

الذي رواه مالك عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ: «إن امرأة كانت تُهراقُ الدَّمَاءَ في عهدِ رسولِ الله ﷺ فاستفتت لها أم سلمة رسولَ الله ﷺ فقال: لِنْتَظِرْ إلى عَدَدِ اللَّيَالِيِ وَالْأَيَّامِ الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُهُنَّ مِنَ الشَّهْرِ قَبْلَ أَنْ يُصِيبَهَا الَّذِي أَصَابَهَا، فلتتركِ الصَّلَاةَ قَدْرَ ذَلِكَ مِنَ الشَّهْرِ، فَإِذَا خَلَفْتَ ذَلِكَ فلتغتسلِ، ثم لتستدفر<sup>(١)</sup> بثوبٍ ثم لتُصَلِّي» [١/٦٢ رقم (١٠٥)]

قال عبدُالملِك: اختلف اللفظ في هذه الكلمة بالدالِ والثاءِ فأما مطرّف فأخبرني بها مُشافهةً عن مالكٍ أنّه قال له: (تستدفر) بالدالِ. وأما غيرُ مطرّفٍ فرَواه عن مالكٍ وغيره بالثاءِ (تستدفر).

قال عبدُالملِك: كلتاها [جائزتان] فمن قال: (تستدفر) بالدالِ فمعناه: تَنَجَّفُ من الدَّمِ بالخرقةِ أو بالكُرْسُفَةِ، الاستدْفَارُ: التَّجْفُفُ. أمّا من قال: (تستدفر) بالثاءِ فالاستدْفَارُ فيه معنيان<sup>(١)</sup>؛ أمّا أحدهما: فمأخوذٌ من الثَّفْرِ؛ لأنّه يكون تحت ذنَبِ الدَّابَّةِ فشبه به، وأمّا الآخرُ: فمأخوذٌ من الثَّقْرِ، والثَّقْرُ: حَيَا البَهِيمَةِ مِنَ الدَّوَابِّ وَالسَّبَاعِ، قَالَ الأَخْطَلُ<sup>(٢)</sup>:

(١) المعنيان في غريب الحديث لأبي عبيد: ٢٧٩/١، وعنه في غريب الحديث لابن الجوزي: ١٢٤/١، وهناك معنيان آخران هما: الاستدْفَارُ بالثَّوْبِ، وهو أن يدخل مؤخرة ذيله بين رجليه. أو من استدْفَارِ الكَلْبِ، وهو أن يدخل ذيله بين رجليه. يُراجع غريب الحديث لابن قتيبة: ١٥٥/٢، وتعليقُ أبي الوليدِ الوَقْشِيِّ: ١٠٧/١، والفائق: ١٦٨/١، والنّهاية: ٢١٤/١ قال أبو الوليدِ الوَقْشِيُّ: «وَرُوِيَ (استدفر) بدالٍ مُهملةٍ وغيرِ مُهملةٍ، مأخوذٌ من الدَّفْرِ وهو التَّنُّ أو الدَّفْرُ وهو مثله؛ لأنّه يُقالُ: دَفَرٌ بدالٍ مُهملةٍ ساكنةٍ العينِ للتَّنِّ خاصةً، وبدالٍ مُعجمةٍ وفتح الفاء لكلِّ رائحةٍ ذكِيَّةٍ من طِيبٍ أو نَتْنٍ» نقل ذلك عن أبي عبيد في غريب الحديث: ٢٣٦/٣، ٢٣٧.

(٢) البيتُ في شعر الأخطل: ٥٠٦، وغريب أبي عبيد: ٢٨٩/١، ٨/٢، وتهذيب اللُّغة: =

جَزَى اللهُ عَنَّا الْأَعْوَرَيْنِ مَلَامَةً  
 وَقَالَ النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ: (١)  
 فَكَيْفَ رَكِبَتْ أَمْرًا أَعْرًا مُجَجَّجًا  
 بُرَيْدِيْنَةً حَكَ الْبَرَادِيْنِ ثِفْرَهَا  
 وَفَرَوَةَ ثَفْرَ الثَّوْرَةِ الْمُتَصَاجِمِ

= ٨٦/١٥، واللَّسَانُ: (نفر) جاء في شرح هذا البيت في شعره: «هلؤلاء تغليثون ولم يكونوا أعانوه على حملاته. والنَّفْرُ: الحياءُ، والمتفاجمُ: المائلُ، يُقَالُ: ثَوْرٌ وَثَوْرَةٌ، وَبِرْدُونٌ وَبِرْدُونَةٌ وَرَجُلٌ وَرَجُلَةٌ، وَغَلَامٌ وَغَلَامَةٌ...».

(١) ديوان النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ: ١٢٣، ١٢٤ وبهما في الديوان:

دَحِي عَنكَ تَهْجَاءُ الرِّجَالِ وَأَنْبِي  
 عَلَيَّ أَذْلَعِي يَمْلَأُ اسْتِكَ فَيْشَلَا  
 وهما من قصيدة يهجو بها الليلى الأَحْيَلِيَّةُ الشَّاعِرَةُ، وقدرت عليه بقصيدة منها [ديوانها: ١٠٢]:  
 أَنَابِيغُ لَمْ تَتَّبِعْ وَلَمْ تَكْ أَوْلَا  
 وَكُنْتِ ضَيْبًا بَيْنَ ضَيْدَيْنِ مَجْهَلَا  
 أَنَابِيغُ إِنْ تَتَّبِعْ بِلُؤْمِكَ لَا تَجِدُ  
 لِللُّؤْمِكِ إِلَّا وَسْطَ جَعْدَةٍ مَجْعَلَا  
 أَعْيَرْتَنِي دَاءً بِأَمِّكَ مِثْلُهُ  
 وَأَيُّ جَوَادٍ لَا يُقَالُ لَهُ هَلَا  
 واستعدى عليها بنو جَعْدَةَ أميرَ المدينة فقالت [ديوانها: ١٠٠]:

أَتَانِي مِنَ الْإِنْبَاءِ أَنَّ عَشِيرَةَ  
 بِشُورَانَ يُزْجُونَ الْمَطِيَّ الْمُنْعَلَا  
 يَرُوحُ وَيَعْدُو وَقَدْهُمْ بِصِحْفَةٍ  
 لَيْسَتْ جَلْدُوا لِي سَاءَ ذَلِكَ مَعْمَلَا  
 عَلَيَّ غَيْرِ جُرْمٍ غَيْرَ أَنْ قُلْتُ عَنْهُمْ  
 يَعِيشُ آبُوهُمْ فِي ذَرَاهُ مُغْفَلَا  
 وَأَعْمَى أَنَاهُ بِالْحِجَازِ نَتَاهُمْ  
 وَكَانَ بِأَطْرَافِ الْجِبَالِ فَأَسْهَلَا  
 فَجَاءَ بِهِ أَصْحَابُهُ يَحْمِلُونَهُ  
 إِلَى خَيْرِ حَيٍّ آخِرِينَ وَأَوْلَا  
 وخبرها معه مشهورٌ مذكورٌ في «الأغاني» وغيره. ومن جيد شعرها قولها [ديوانها: ٦٩]:

نَحْنُ الْأَخْيَالُ مَا يَزَالُ غَلَامُنَا  
 حَتَّى يَدِبَّ عَلَيَّ الْعَصَا مَذْكُورَا  
 تَبْكِي الرِّمَاحُ إِذَا فَقَدْنَا أَكْمَنَا  
 جَزَعًا وَتَعَلَّمْنَا الرِّفَاقُ بُحُورَا  
 وَالسَّيْفُ يَعْلَمُ أَنَّ إِخْوَانَهُ  
 حَرَانَ إِذْ يَلْقَى الْعِظَامَ بَثُورَا  
 وَلَنَحْنُ أَوْثَقُ فِي صُدُورِ نِسَائِكُمْ  
 مِنْكُمْ إِذَا بَكَرَ الصَّرَاخُ بُكُورَا

فقيل للمرأة: استثفري من هذا، كناية عن الفرج وذكره.

قال عبد الملك: وقد حدثني أبو معاوية [١٥] المدني، عن شريك بن عبدالله، عن محمد بن عبدالله بن عقيل، عن عمران بن طلحة، عن أمه حمئة<sup>(١)</sup> بنت جحش: أنها استحاضت فسألت عن ذلك رسول الله ﷺ فقال لها: «أحسني كرسفاً، قالت: إنه أكثر من ذلك، إني أئجه نجاً، قال: تلجمي وتحضي ستاً أو سبعا، ثم اغتسلي وصلّي».

قال عبد الملك: فالكرسف: القطن، أمرها باستدخاله والتجفيف به، وهو الاستدفار، فلما قالت: إني أئجه نجاً، وهو مأخوذ من الماء الشجاج وهو السائل المندفع قال لها: «تلجمي» وهو مأخوذ من اللجام، وهو مثل قوله: استثفري، فشبهه باللجام كما شبهه باللفظة الأخرى بالثغر، وكل هذا كناية عن الفرج وذكره، وهو كله كلام جيد من كلام العرب مشروح المعاني. وأمّا قوله: «تحضيي» فيعني أقعدي أيام حيضتك افعلي فيها ما تفعل الحائض، أي: أنت فيها حائض ولست مستحاضة، فدعي فيها الصلاة والصيام والمسيس فذلك التحيض.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

(١) جاء في التوضيح لابن ناصر الدين: ٣/٣٢٤: «حمئة بفتح المهملة، وسكون الميم، وفتح التون، تليها هاء،... صحابية مشهورة، أخت أم المؤمنين زينب، وأم حبيبة بنت جحش، كان الثلاثة يستحضن، وقيل: لم يستحضن منهن إلا أم حبيبة. ذكره ابن عبد البر». وفي الاستيعاب لابن عبد البر: ٤/٤٤٢: «الصحيح عند أهل الحديث أنهما (يعني حمئة وأم حبيبة) كانتا تستحاضان جميعاً».

الذي رواه عن سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ [بن عبد الرحمن] (١)، أَنَّ الْقَعْقَاعَ بْنَ حَكِيمٍ، وَزَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ أَرْسَلَاهُ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ يَسْأَلُهُ: كَيْفَ تَغْتَسِلُ الْمُسْتَحَاضَةُ؟ فَقَالَ: «تَغْتَسِلُ مِنْ طُهْرٍ إِلَى طُهْرٍ، وَتَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ، فَإِنْ غَلَبَهَا الدَّمُ اسْتَفْرَتَ» [١/٦٣ رقم (١٠٧)].

قال عبد الملك: أمّا رواية مالك: «فمن طهر إلى طهر» يعني من صلاة طهر إلى صلاة طهر، إلا أن مالكاً قال: ما أرى الذي حدّثني هذا الحديث إلاّ وأهماً، ولا أرى سعيد بن المسيّب كان يريد إلاّ الإطهار، يعني مثل قول رسول الله ﷺ للتي سألته وقد استحيضت فقال لها: إذا أقلت الحيضة فدعي الصلاة فإذا أدبرت فاغتسلي، وعليه فتيا مالك وجميع أصحابه.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أنّها قالت: «أتيت رسول الله ﷺ بصبيّ فبال على ثوبه فدعا رسول الله ﷺ بماء [فأتبعه إياه]» (٢). وفي حديث أم قيس أيضاً: «فدعا بماء فنضحه ولم يغسله» [١/٦٤ رقم (١٠٩)].

قال عبد الملك: قد جاءت هذه (٣) [١٦] الرواية هكذا والله أعلم بها. فأما العمل، والمعمول به، وفتيا مالك وأصحابه، فإن يغسل، أكل الصبيّ الطعام أو لم يأكله، ذكر أكان أو أنثى، وبول الصغير كبول الكبير في وجوب غسله.

وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الذنوب) في حديث مالك

الذي رواه عن يحيى بن سعيد أنه قال: دخل أعرابي المسجد فكشف عن

(١) عن «الموطأ».

(٢) في الأصل: «فنضحه».

(٣) تأخرت بقية الصفحة في الأصل إلى أوائل ص ٢٥ من الأصل.

فَرَجِهَ لِيَبُولَ، فَصَاحَ النَّاسُ بِهِ حَتَّى عَلَا الصَّوْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اِتْرُكُوهُ فتركوه فبال، ثم أمر رسول الله ﷺ بَدَنُوبٍ من ماءٍ فُصَّبَ على ذلك المكان. [١/٦٤ رقم (١١١)].

قال عبد الملك: الذَّنُوبُ: الدَّلْوُ<sup>(١)</sup>، وكانت فوق دلوِّ النَّاسِ اليوم. وَالسَّجُلُ: الدَّلْوُ أَيْضًا، وهي أصغرُ من الذَّنُوبِ. وَالغَرْبُ: الدَّلْوُ أَيْضًا، وهي أكبرُ من الذَّنُوبِ.

[ شرح غريب كتاب الصلاة ]<sup>(٢)</sup>

[ من موطأ مالك بن أنس رحمه الله ]

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

(١) اللَّفْظَةُ مشروحة في غريب أبي عبيد: ٣٤٥/١، وغريب ابن قتيبة: ٣٨٨/١، والغريبين: ٣١٦/٢، والنهية: ١٧١/٢. وقال: «الذَّنُوبُ: الدَّلْوُ الكبيرة، ولا تُسمَّى ذنوباً إلا إذا كان فيها ماء» وفي تعليق أبي الوليد القشيري: «الذَّنُوبُ: الدَّلْوُ المملوءة ماءً، وإن كانت فارغة لم تُسمَّ ذنوباً، ويُضربُ مثلاً للحظِّ والنَّصيبِ، وإن لم يكن هناك دلوٌّ، ومنه قوله تعالى: ﴿ذُنُوبًا يَسَّالُ ذُنُوبَ أَحْسِبِهِمْ﴾ [الذاريات: الآية: ٥٩]. أقول - وعلى الله اعتمداً -: ومنه أيضاً قول علقمة الفحل التميمي: وَفِي كُلِّ حَيٍّ قَدْ خَبَطَتْ بِنَعْمَةٍ فَحَقَّ لِشَأْسٍ مِنْ نَدَاكَ ذُنُوبٌ وهذه اللَّفْظَةُ أيضاً مفسرة في مفردات القرآن وغرائبه ومعجم اللُّغة . . وغيرها.

والغَرْبُ معروفٌ، وهو بلغة العامة الآن بنجد كذلك، وفي شعر ابن الدُّمَيْتَةِ: وَقَفْتُ بِهَا أَصْرِي الدُّمُوعَ كَمَا صَرِي بِغَرِّيَيْنِ مِنْ خِرَزْرِ الْعِرَاقِ شَعِيبُ الموطأ رواية يحيى: ٦٧/١، ورواية أبي مصعب: ٧٠/١، ورواية محمد بن الحسن: ٥٤، ورواية سويد: ٧٧، ورواية القعني: ١٣٢، والاستذكار: ٧٤/٢، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد القشيري: ١١١/١، والمتقى لأبي الوليد: ١٣٠/١، والقيس لابن العربي: ٢٥٢/١، وتنوير الحوالك: ٨٦/١، وشرح الرُّزْقاني: ١٣٤/١، وكشف المغطى: ٨٨. وفي «الموطأ» رواية يحيى: «عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبيه وإسحاق بن عبد الله، أنهما أخيرا أنهما سمعا أبا هريرة . . .»



الذي رواه عن العلاء، عن أبيه<sup>(١)</sup>، عن أبي هريرة: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا تُؤِبَّ بِالصَّلَاةِ فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعُونَ، وَأَتُوهَا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتُمُوا، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ يَعْمَدُ إِلَى الصَّلَاةِ<sup>(٢)</sup>، وَأَنَّهُ تُكْتَبُ لَهُ بِإِحْدَى خُطْوَتَيْهِ حَسَنَةٌ وَتُمْحَى عَنْهُ بِالْآخِرَى سَيِّئَةٌ، فَإِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمْ الْإِقَامَةَ فَلَا يَسْعَ<sup>(٣)</sup>» [٦٨/١ رقم (٤)].

قال عبد الملك: مَعْنَى التَّؤِيبِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ<sup>(٣)</sup>، وَفِي الْآخِرِ الَّذِي

(١) فِي الْمَوْطَأِ: «وَاسْحَقَ بِنَ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ سَمِعَا أَبَاهُ هُرَيْرَةَ».

(٢) - (٢) لَمْ يَرِدْ فِي «الْمَوْطَأِ» رِوَايَةً يَحْيَى.

(٣) اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ بِالْمَقْصُودِ بِالتَّؤِيبِ، فَذَهَبَ أَبُو عَمْرٍ بِنَ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الاسْتِذْكَارِ» وَ«التَّمْهِيدِ» إِلَى أَنَّهَا الْإِقَامَةُ كَمَا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَمِثْلُهُ فِي «غَرِيبِ الْوَقَائِي» وَ«النَّهَائِي» لِابْنِ الْأَثِيرِ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي «الزَّاهِرِ»: التَّؤِيبُ قَوْلُ الْمُؤَدِّنِ: «حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ» وَ«الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ» وَذَلِكَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَفِي غَيْرِ صَلَاةِ الْفَجْرِ: «الصَّلَاةُ يَرْحَمُكُمْ اللَّهُ». وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: التَّؤِيبُ: «الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ» وَفِي «الزَّاهِرِ» لِابْنِ الْأَثِيرِ التَّؤِيبُ: قَوْلُ الْمُؤَدِّنِ «الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ» وَمِثْلُهُ فِي «الْفَاتِقِ» لِلزَّمْخَشَرِيِّ. قَالَ أَبُو عَمْرٍ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «التَّؤِيبُ هَهُنَا الْإِقَامَةُ وَلَا يُحْتَمَلُ غَيْرُ هَذَا التَّأْوِيلِ عِنْدِي وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ الْإِقَامَةُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ تَتْوِيْبًا؛ لِأَنَّ التَّؤِيبَ فِي اللُّغَةِ مَعْنَاهُ الْعَوْدَةُ يُقَالُ مِنْهُ تَابَ إِلَيَّ مَالِي بَعْدَ ذَهَابِهِ، أَيْ: عَادَ... وَإِنَّمَا قِيلَ لِلْإِقَامَةِ: تَتْوِيْبٌ؛ لِأَنَّهَا عَوْدَةٌ إِلَى مَعْنَى الْأَذَانِ...» ثُمَّ قَالَ: «وَلَا خِلَافَ - عَلِمْتَهُ - أَنَّ التَّؤِيبَ عِنْدَ عَامَّةِ الْعُلَمَاءِ وَخَاصَّتِهِمْ قَوْلُ الْمُؤَدِّنِ: «الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ» وَلِهَذَا قَالَ أَكْثَرُ الْفُقَهَاءِ: لَا تَتْوِيْبَ إِلَّا فِي الْفَجْرِ. وَقَالَ الْحَسَنُ بِنَ حَيٍّ يَتْوَبُ فِي الْفَجْرِ وَالْعِشَاءِ. وَقَالَ حَمَّادٌ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ: التَّؤِيبُ فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَالصُّبْحِ لَا فِي غَيْرِهِمَا» وَنَقَلَ عَنِ ابْنِ الْأَثِيرِ سَبَبَ تَسْمِيَتِهِ تَتْوِيْبًا فَلْيَرِاجِعْ هُنَاكَ. فَبِذَلِكَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ كُلَّ مَا تَقَدَّمَ صَحِيحٌ لَا تَعَارُضَ فِيهِ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ عَلَى حَسَبِ السِّيَاقِ فِي الْحَدِيثِ؛ وَكُلُّهَا تَحْمِلُ مَعْنَى التَّؤِيبِ اللَّغْوِيِّ وَهُوَ الْعَوْدَةُ وَذَكَرَ نَحْوَ مَا تَقَدَّمَ إِمَّا بِلَفْظِهِ أَوْ مَعْنَاهُ. =

ذُكِرَ فِيهِ إِدْبَارُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ التَّوْبِ بِالصَّلَاةِ: الإِقَامَةُ، وَلَيْسَ الْأَذَانُ كَذَلِكَ.  
 قَالَ [عَبْدُ الْمَلِكِ] (١): وَأَمَّا قَوْلُهُ: «فَلَا تَأْتُوهُمَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ» فَمَعْنَاهُ: وَأَنْتُمْ  
 تَجْرُونَ، السَّعْيُ هَاهُنَا: الْجَرْيُ وَالْحَبَبُ هُوَ الَّذِي نُهِيَ عَنْهُ، وَلَا بَأْسَ بِالْإِسْرَاعِ  
 وَالْحَرَكَةِ فِي ذَلِكَ، مَا لَمْ يَكُنْ خَبَبًا أَوْ جَرِيًّا. وَقَدْ رُوِيَ عَنِ مَالِكٍ (٢) عَنْ نَافِعٍ:  
 أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ سَمِعَ الْإِقَامَةَ وَهُوَ بِالْبَيْعِ فَأَسْرَعَ الْمَشِيَ إِلَى الْمَسْجِدِ.  
 وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ (الْقَسِيِّ) فِي حَدِيثِ مَالِكٍ  
 رَوَاهُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ  
 أَبِي طَالِبٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ لُبْسِ الْقَسِيِّ وَعَنِ تَخْتُمِ الذَّهَبِ، وَعَنِ  
 قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الرُّكُوعِ» [١/ ٨٠ رَقْم (٢٨)]. وَعَنِ شَرْحِ مَا [٢٥] أَشْبَهَ الْقَسِيَّ  
 مِنَ الثِّيَابِ الَّتِي جَرَى ذِكْرُهَا فِي أَحَادِيثِ مَالِكٍ وَغَيْرِهِ مِنَ الْخَمَائِصِ، وَالْمَطَارِفِ،  
 وَالْمَسَاتِقِ، وَالْمِيَاثِرِ، وَالْمُرُوطِ، وَالْمَنْطِقِ، وَالْحُلَّةِ السَّيْرَاءِ، وَالْبُرُودِ،  
 وَالْمُمَسَّقِ، وَالْمُمَصَّرِ، وَمِثْلِ الْأَثْرِيِّ وَالرُّبَيْعَةِ، وَالسَّبَائِبِ، وَمَا أَشْبَهَ هَذَا.  
 فَقَالَ: أَمَّا الْقَسِيُّ (٣): فَثِيَابٌ مُضَلَّعَةٌ بِالْحَرِيرِ كَانَتْ تُعْمَلُ بِالْقَسِّ وَهُوَ

= يراجع: غريب الحديث لابن قتيبة: ١٧٣/١، والنهية لابن الأثير: ٢٢٦/١، وجمهرة  
 اللغة: ٢٦٢، ٢٦٣، والزاهر لابن الأنباري: ١٤٣/١، والزاهر للأزهري: ٧٩، ٨٠،  
 وتهذيب اللغة له: ١٥١/١٥، وتعليق الوقشي: ١١٢/١ ومثله في «الاقْتَضَابِ» لليفرني،  
 والفاق للزمخشري: ١٨٠/١، والصحاح واللسان والتاج: (توب).

(١) في الأصل: «قال مالك».

(٢) التمهيد: ٢٨٢/٢٠.

(٣) اللَّفْظَةُ مشروحة في: غريب أبي عبيد: ٢٢٦/١، وغريب الوقشي: ١١٤/١، والفاق:  
 ١٩٢/٣، وغريب ابن الجوزي: ٢٤٢/٢، والنهية: ٥٩/٤، ويراجع التمهيد: ١١٦/١٦،  
 والاستذكار: ١٤٧/٢، ومعجم البلدان: ٣٩٣/٤، وفتح الباري: ٢٩٢/١٠، وفي غريب =

المأخوذ<sup>(١)</sup> (٢) الذي يلي الفرما بمصر فنسبت إليه .

قال : وأما الخمائص<sup>(٢)</sup> التي روى مالك ، عن عبدالله بن أبي بكر بن حزم أنه قال : « ما أدركت الناس إلا وهم يغدون في البرانس ويروحون في الحمايص » فإنها أكسية الصوف والمرعاء المعلمة بالصنائف .

قال : وأما المساتق<sup>(٣)</sup> في الحديث الذي حدثني ابن المغيرة ، عن مندب بن علي ، عن إبراهيم التخعي : « أنه كان يؤمهم في المستقة » فإنها فراء معشاة طوال الأكمة ، كان الناس يلبسونها فيما مضى ، وأصلها فارسية ، وهي بالفارسية بالشين المنقوطة فعربتها العرب بالسين<sup>(٤)</sup> .

قال : وأما المروط<sup>(٥)</sup> في حديث مالك الذي رواه عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة أنها قالت : « إن كان رسول الله ﷺ ليصلي الصبح

= الوقشي : « وقيل : بالصعيد . وفي الفائق : أن القسي القزبي أبدلت الزاي سينا ؟ »

(١) في التعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقشي : ١٣٣/٢ : « خور الفرما » .

(٢) اللفظة مشروحة في : غريب أبي عبيد : ٢٢٦/١ ، والتمهيد : ١٠٩/٢٠ ، قال : « من لباس أشراف العرب » ، والفائق : ١٢٥/٣ ، وغريب ابن الجوزي : ٣٠٨/١ ، والنهاية : ٨٠/٢ ، ٩١ .

(٣) اللفظة مشروحة في : غريب أبي عبيد : ٢٢٧/١ ، والفائق : ٣٦٧/٣ . وفيه « تفتح التاء وتضم » وهو تعريب مشتته .

(٤) عن أبي عبيد ، ويراجع : المعرب للجواليقي : ٣٠٨ وأنشد :

إِذَا لَبَسَتْ مَسَاتِقَهَا غَنِيٌّ      فَيَا وَيْحَ الْمَسَاتِقُ مَا لَقِينَا

قال ابن الأعرابي : هو فروّ طويل الكم ، وكذلك قال الأصمعي . وقال النضر : هي الجبة الواسعة . ويراجع : قصد السبيل : ٤٦٦/٢ .

(٥) تقدّم ذكرها في أول كتاب (وقوت الصلاة) ، ويراجع : غريب أبي عبيد : ٢٢٧/١ ، والتمهيد : ٣٩٠/٢٣ ، والفائق : ٢٤٧/٢ ، ٣٢٣/٣ .

فِيَنْصَرِفُ النِّسَاءُ مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ مَا يُعْرَفَنَّ مِنَ الْغَلَسِ « فَإِنَّ الْمُرُوطَ : أَكْسِيَةٌ صُوفٍ رِقَاقٌ خِفَافٌ مُرَبَّعَةٌ ، كَانَ النِّسَاءُ يَتَلَفِّعْنَ بِهَا وَيَأْتِرِزْنَ بِهَا فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ .

قال : وَأَمَّا الْمَطَارِفُ<sup>(١)</sup> فَأَكْسِيَةُ الْخَزِّ ، كَانَ مَنْ مَضَى مِنْ أَهْلِ الْفَضْلِ وَالْعِلْمِ مِنْ قُرَيْشٍ وَغَيْرِهِمْ يَلْبَسُونَهَا ، وَكَانَتْ مُرَبَّعَةً ، لَهَا أَعْلَامٌ ، وَوَاحِدُهَا مِطْرَفٌ ، وَبَعْضُهَا كَانَتْ مُدَوَّرَةً عَلَى هَيْئَةِ الطَّيْلَسَانِ ، كَانَ النِّسَاءُ يَلْبَسْنَهَا ، وَكَانَتْ تِلْكَ الْمُدَوَّرَةُ تُسَمَّى خَيْبَةً<sup>(٢)</sup> .

[قَالَ] وَأَمَّا الْقَرَاقِلُ<sup>(٣)</sup> فَكُمُصُّ النِّسَاءِ الَّتِي لَا جُبُوبَ لَهَا ، وَوَاحِدُهَا : قُرْقُلٌ ، وَهِيَ بِاللَّامِ وَليست بالراءِ .

قال : وَأَمَّا الثِّيَابُ الْمُمَشَّقَةُ<sup>(٤)</sup> : فَهِيَ الْمَصْبُوعَةُ بِالْمِشْقِ ، وَهِيَ الْمَغْرَةُ .

قال : وَأَمَّا الثِّيَابُ الْمُمَصَّرَةُ<sup>(٥)</sup> : فَهِيَ الَّتِي فِيهَا شَيْءٌ مِنْ صُفْرَةٍ لَيْسَ بِالكَثِيرِ

قال : وَأَمَّا الْحُلَّةُ السَّيْرَاءُ<sup>(٦)</sup> : فَكَانَتْ مَسِيرَةً بِالْحَرِيرِ ، السَّيْرَاءُ وَالْمُسِيرَةُ

(١) غريب أبي عبيد : ٢٢٧/١ ، والنص له ، والفائق : ٣٥٨/٢ ، والنهية : ١٢١/٣ . والصحاح واللسان والتاج : (طرف) . وأنشد النحويون :

نَفَى الْخَزُّ عَنْ رَوْحٍ وَأَنْكَرَ جِلْدَهُ  
وَعَجَّتْ عَجِيجًا مِنْ حُدَامِ الْمَطَارِفِ

(٢) في الأصل : «جنه» والتصحیح من غريب أبي عبيد .

(٣) في الأصل باللام كما أثبت ، ويُراجع : غريب أبي عبيد : ٢٢٧/١ ، وفيه : «هو الذي يُسميه النَّاسُ قَرَاقِرًا» .

(٤) غريب أبي عبيد : ٢٢٧/١ ، وغريب ابن الجوزي : ٣٦٠/١ ، والمغرة يأتي شرحها : ص ٣١٧ .

(٥) غريب أبي عبيد : ٢٢٨/١ ، وغريب ابن الجوزي : ٣٦١/٢ .

(٦) غريب أبي عبيد : ٢٢٨/١ ، وغريب ابن الجوزي : ٥١١/١ ، والتمهيد : ٢٤٠/١٤ ، ٢٤١ ، والفائق : ١٤/٢ ، والنهية : ٤٣٣/٢ . وحلّة عطاريد المذكورة ، جاء ذكرها في حديث رواه الحافظ ابن عبد البرّ في التمهيد : ٢٤٠/١٤ ، ٢٤١ ، قال : «أما أهل اللغة فإنهم يقولون : =

الْحُلَّةُ السَّيْرَاءُ: هي التي يخالطها الحرير، قال الخليل بن أحمد: السَّيْرَاءُ: برودٌ يخالطها حريراً، وقال غيره: هي ضروبٌ من الوشي والبرود. وأمَّا الحُلَّةُ عندهم فتوبان اثنان لا يقع اسم الحُلَّةِ على واحدٍ، وأمَّا الحُلَّةُ المذكورة في الحديث فحريرٌ كُلُّها بنقل الثقات لذلك، ومن الدليل على ذلك «أيضاً ما حدَّثناه عبدالوارث بن سُفيان، قال: حدَّثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدَّثنا مُضَرُّ بن محمد، قال: حدَّثنا محمد بن خالد بن عبدالله الواسطي، قال أخبرنا أبي، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن ابن عمر، عن عُمر أنه خرَّج من بيته يريد النَّبِيَّ ﷺ فمرَّ بالسُّوق فرأى عَطَّارِدَ يَقِيمُ حُلَّةً من حريرٍ - وكان رجلاً يَغْشَى المُلُوكَ - فأتى النَّبِيَّ ﷺ فقال: هذا عَطَّارِدُ يَقِيمُ حُلَّةً من الحريرِ فلو اشتريتها فلبستها إذا أتاك وفودُ النَّاسِ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إنما يلبسُ الحريرَ من لا خلاقَ له في الآخرة».

وعَطَّارِدُ المذكور هنا هو: عطارِد بن حاجب بن زُرارة بن عُدس بن زيد بن عبدالله بن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم، أبو عكرمة. كذا قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - وقال: وفد على النَّبِيِّ ﷺ، واستعمله على صدقات بني تميم، ثبت ذكره في الصحيح من طريق جرير بن حازم، عن نافع، عن ابن عمر، قال: «رأى عُمر بن الخطَّاب عطارداً التَّمِيمِيَّ يبيعُ في السُّوق حُلَّةً سَيْرَاءً، وكان رجلاً يَغْشَى المُلُوكَ، ويصيبُ منهم . . .» ولعلَّ هذه الحُلَّةُ هي التي أهداها كِسْرَى إلى عَطَّارِدِ حين طالَبَ بقوسِ أبيه حاجبِ بن زُرارة التي رهنها ثم مات قبل أخذها، فوفد عطارِد إلى كِسْرَى وطلبها منه، فردَّها عليه وكساه حُلَّةً، وكان ذلك بعد الإسلام وقبل إسلام عطارِد، ثم ارتدَّ عطارِد مع من ارتدَّ من قبائل العرب، وتبع سَجَّاحَ التي تَبَيَّأت واتبعها جماعةٌ من قومها منهم عَطَّارِدُ، لكنَّهُ نَدِمَ على ذلك ورجع إلى الإسلام. وقال:

أَضَحَّتْ نَبِيُّنَا أَنْثَى نُطِيفُ بِهَا وَأَصْبَحَتْ أَنْبِيَاءُ النَّاسِ دُكْرَانَا  
فَلَعَنَهُ اللهُ رَبُّ النَّاسِ كُلُّهُمْ عَلَى سَجَّاحٍ وَمِنَ الْكُفْرِ أَغْوَانَا

له أخبار في: الاستيعاب: ٣/٣١٠، وأسد الغابة: ٣/٤١١، والإصابة: ٤/٥٠٧.

وأمَّا سَجَّاحُ فذكر الحافظ ابن حجر أنها تزوجت مُسَيْلَمَةَ، وبعد مقتله عادت إلى

والمُشَطَّبَةُ واحدٌ؛ وهي المُخَطَّطَةُ<sup>(١)</sup> بالحرير أو بغيره، غير أن تلك التي في الحديث، وهي حُلَّةٌ عَطَارِدٌ كانت حريراً.

قال: وأما الميائز<sup>(٢)</sup> الحُمُرُ التي جاء فيها النهي في الحديث، وواحدُها مَيِّزَةٌ: فإنَّها كانت من ديباج أو حرير، وكانت من مراكب العجم.

قال: وأما الحُلَلُ: <sup>(٣)</sup> فإنَّها بُرُودُ اليمَن من المُوشية، ولا يكون الثوب الواحد حُلَّةً حتى يكون رداءً وإزاراً يؤتزرُ به، أو رداءً وجبةً كما جاء في الحديث: «مَنْ جَمَعَ الحِلْمَ والمُرُوَّةَ فقد استَجَادَ الحُلَّةَ سِرْبَالَهَا وَرَدَاءَهَا» ومما يدلُّ على ذلك حديثُ عمر إذ بعثَ إلى أسيد بن الحُضَيْرِ<sup>(٤)</sup> بحلَّةٍ فباعها، واشترى بثمانها خمسةَ أرؤسٍ فأعتقَهُم، ثم قال: «إِنَّ رَجُلًا آثَرَ قِشْرَتَيْنِ يلبسهما على عِتيِّ هُلُولَاءَ لَغَيْبِنُ الرَّأْيِ» فقوله: «قِشْرَتَيْنِ» يدلُّ على أنَّهما ثوبان، وقد

= الإسلام فأسلمت، وعاشت إلى خلافة معاوية قال: ذكر ذلك صاحب «التاريخ المظفرى». الإصابة: ٧٢٣/٧. أقول: «التاريخ المظفرى» لإبراهيم بن عبد الله بن أبي الدَّمِ الهَمْدَانِيّ الحَمَوِيّ (ت ٦٤٢هـ).

وذكر أبو عبيد في غريب الحديث: ٢٢٨/١ بعد الحُلَّةِ السَّيراءِ (القَهْرُ): «ثيابٌ بيضٌ يخالطها حريرٌ أيضاً، قال ذو الرِّثَّةِ - يصف البُرَّةَ والصَّقُورَ بالبِياضِ -: [ديوانه: ٧٩٠/٢]

من الرُّزْقِ أو صُفْعٍ كَأَنَّ رُؤُوسَهَا مِنْ القَهْرِ والقُوهِ يَبِيضُ المَقَانِعِ (١) كذا جاء في الأصل: «المُخَطَّطَةُ» ولعلَّ صوابها «المُخَلَّطَةُ» جاء في غريب أبي عبيد: «برودٌ يُخالطها حرير» والمؤلف إنَّما نقل عن أبي عبيد فَرَحِمَ اللهُ أَباعبيد.

(٢) في غريب الحديث لأبي عبيد: ٢٢٨/١، والاستذكار: ١٤٧/٢، والتَّمهيد.

(٣) تقدَّم تخريجها في (الحُلَّةِ السَّيراءِ).

(٤) في غريب أبي عبيد: ٢٢٨/١ «ومن ذلك حديثُ معاذ بن عَفْرَاءَ: أَنَّ عُمَرَ بَعَثَ إِلَيْهِ بِحُلَّةٍ فباعها واشترى بها خمسةَ أرؤسٍ...» وأسيد بن حُضَيْرٍ، ومعاذ بن عَفْرَاءَ، صحابيَّان معروفان رضي الله عنهما، لهما أخبارٌ: الأول في الإصابة: ٨٣/١، والثاني فيها: ١٤٣/٦.

سَمَّاهُما حُلَّةً فِي صَدْرِ الْحَدِيثِ .

قال عبدُ الملِكِ : وأما الأثرِيُّ فثيابٌ تُعملُ بقريةٍ من قرى [٢٦] مصر<sup>(١)</sup>  
يُقَالُ لَهَا : أثْرِيْبُ<sup>(٢)</sup> .

قال : وأما الزُّبَيْدَةُ<sup>(٣)</sup> : فالصَّعِيدِيُّ الغَلِيظُ من الثيابِ .

قال : وأما الشَّقَائِقُ<sup>(٤)</sup> : فالأزْرُ الضَّيْقَةُ الرَّدِيئَةُ .

قال : وأما السَّبَائِبُ<sup>(٥)</sup> : فهي العَمَائِمُ .

ثم قال : وأما المُعْصِفُ<sup>(٦)</sup> : الذي نُهِيَ عَنْهُ فِي الْحَدِيثِ فهو المُفْدَمُ  
الشَّدِيدُ الحُمْرَةِ ، ذلك مَكْرُوهٌ للرجالِ إظهارُهُ فِي المساجِدِ والجَمَاعَاتِ . وقد  
بَلَغَنِي أَنَّ عَمَرَ بْنَ الحَطَّابِ رأى ثوبًا مُعْصِفًا مُفَدَّمًا عَلَى رَجُلٍ فِي المَسْجِدِ

(١) تكملة الكلام هنا يعود إلى ص ١٧ من صفحات الأصل .

(٢) في معجم البلدان : ١١١/١ : «بالفتح ثم السكون» ، وفي تاج العروس : (ترب) كإزميل .

(٣) في غريب أبي عبيد : ٢٤٢/٣ : «قال أبو زيد : المَزْوَرُ من الكلام والمزوق واحدٌ ، وهو  
المُصلِحُ المُحسِّنُ ، وكذلك الحَطُّ» ويُراجِعُ النِّهايةَ : ٣١٩/٢ ، ولم أجد من ذكر أنها الثيابُ .

(٤) النِّهايةَ : ٤٩٢/٢ «جنسٌ من الثياب» .

(٥) الغريبين : ٨٥٢ ، وفي النِّهايةَ : ٣٢٩/٢ «السَّبَائِبُ : جمع سَبِيَّةٍ ، هي شُقَّةٌ من الثيابِ أَي نَوْعٍ  
كان ، وقيل : هي من الكَتَّانِ» .

(٦) يظهر أَنَّهُ الثَّوبُ المصبوغُ بالعُصْفُرِ ، و«العُصْفُرُ» نباتٌ سلافته الجريال ، وهي معربةٌ . كذا  
في العين : ٣٣٥/٢ ، ومختصره : ٢٢٢/١ ، وجمهرة اللُّغة : ١١٥٣ ، وتهذيب اللُّغة : ٣٣١/٣  
وفي «الجمهرة» : «عربيٌّ معروفٌ ، وقد تكلمت به العربُ» ، قال الرَّاجِزُ :

قد كنتُ حَذَرْتُكَ لِقَطِّ العُصْفُرِ

باللَّيْلِ قَبْلَ تُصْبِحِي وتُسْفِرِي

أقول : لم يذكره الجواليقي - رحمه الله - في «المعرب» فلعله متأثرٌ بكلام ابن دُرَيْدٍ وهو كثير النُّقل  
عنه والإفادة منه . وذكره المحيي في قصد السبيل : ٢٩٤/٢ ، وأحال إلى (الجريال) : ٣٨٣/١ .

فَضَرَبَهُ بِالذَّرَّةِ حَتَّى أَخْرَجَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ قَالَ: ذَرُّوا هَذِهِ الْبِرَاقَاتِ لِلنِّسَاءِ .  
 قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَلَا بَأْسَ بِالْمُورَدِ وَفَوْقَهُ قَلِيلًا لِلرِّجَالِ فِي الْمَسَاجِدِ  
 وَالْجَمَاعَاتِ، قَالَ: وَلَا بَأْسَ لِلرِّجَالِ أَيْضًا بِالْمُقَدَّمِ فِي الْأَفْنِيَةِ وَالذُّورِ .  
 قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ: «وَعَنْ تَخْتُمُ الذَّهَبُ» فَهِيَ أَنْ  
 يَتَّخِذَ الرَّجُلُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، الذَّهَبُ حَلِيَّةُ النِّسَاءِ، وَالْفِضَّةُ حَلِيَّةُ الرِّجَالِ،  
 وَالْحَدِيدُ لِأَهْلِ النَّارِ، التَّحْلِي بِهِ مَكْرُوهٌ، هَكَذَا سَمِعْتُ مَنْ لَقِيتُ مِنْ أَهْلِ  
 الْعِلْمِ يَقُولُونَ فِي ذَلِكَ كَلَّهُ .

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الخداج) في حديث مالك

الذي رواه عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبي السائب، عن أبي  
 هريرة: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يقرأَ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ  
 فَهِيَ خِدَاجٌ غَيْرُ تَمَامٍ» [١/٨٤ رقم (٣٩)].

قال عبد الملك: الخداج<sup>(١)</sup>: الناقصة، مثل الناقة أو الشاة إذا ولدت  
 ولدًا ناقص الخلق، أو لغير تمام فهو خداج، تقول منه: أخذج الرجل صلاته  
 فهو مُخْدَجٌ صَلَاتُهُ، وَصَلَاتُهُ مُخْدَجَةٌ، وَالْفِعْلُ مِنْهُ الْخَدَجُ، وَمِنْهُ قِيلَ لِمَنْ لَدِيَ  
 الثَّدْيَةُ<sup>(٢)</sup>: مُخْدَجُ الْيَدِ، أَي: مَنْقُوصُ الْيَدِ، تَقُولُ: خَدَجْتَ النَّاقَةَ أَوْ الشَّاةَ: إِذَا

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٦٥/١، وَغَرِيبِ ابْنِ قَتَيْبَةَ: ٤٠٦/١، وَتَعْلِيقِ  
 الْوَقَّاشِيِّ: ١٢٦/١، وَعَنْهُ فِي غَرِيبِ الْبُفْرَنِيِّ، وَالْفَائِقِ: ٢٥٦/١، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ:  
 ٤٧/١، ١٧٥، وَالنَّهْأِيَّةُ: ١٢/٢. وَتُرَاجَعُ: الْعَيْنُ: ١٥٧/٤، وَمَخْتَصَرُهُ: ٤٢١، وَتَهْذِيبِ  
 اللَّغَةِ: ٤٥/٧، وَالْجُمْهُرَةُ: ٤٤٣، وَالتَّمْهِيدُ: ٨٧/٢٠، وَالْإِسْتِذْكَارُ: ١٤٣/٢، وَالصَّحَاحُ  
 وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (خدج).

(٢) ذُو الثَّدْيَةِ هَذَا مِنْ أَوَائِلِ الْخَوَارِجِ، خَرَجَ فِي زَمَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ =



أَلْقَتْ وَلَدَهَا قَبْلَ أَوَانِ التَّنَاجِ وَإِنْ كَانَ تَامَ الخَلْقِ، وَأَخْدَجَتْهُ: إِذَا أَلْقَتْهُ نَاقِصَ الخَلْقِ وَإِنْ كَانَ لِتِمَامِ الحَمَلِ هَكَذَا تَفَرَّقَ العَرَبُ بَيْنَهُمَا فِي كَلَامِهَا<sup>(١)</sup>.

قال عبدُ الملك: وإِذَا أُدخِلُوا الهَاءَ فِي التُّدِيَّةِ وَالتُّدِيِّ مَذَكَّرٌ؛ لِأَنَّهُمْ كَانَتْهُمْ أَرَادُوا لَحْمَةً مِنْ تُدِيٍّ، أَوْ قِطْعَةً مِنْ تُدِيٍّ فَصَغَّرُوهَا عَلَى هَذَا المَعْنَى فَأَتَتْهُمَا<sup>(٢)</sup>.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حَبِيبٍ عَن شرحِ حَدِيثِ مالِكِ

الذي رواه ابنُ شهابٍ، عَن ابنِ أَكِيْمَةَ اللَّيْثِيِّ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ انصرفتَ مِنْ صَلَاةٍ جَهَرَ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ، فَقَالَ: هَلْ قَرَأَ مَعِيَ أَحَدٌ مِنْكُمْ فَقَالَ رَجُلٌ: نَعَمْ أَنَا يَا رَسُوْلَ اللهِ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ [إِنِّي أَقُولُ: مَا لِي أَنْزَعُ القُرْآنَ فَاَنْتَهُيَ النَّاسُ عَنِ القِرَاءَةِ]» [١/٨٦ رقم (٤٤)].

قال عبدُ الملكِ: يُرِيدُ [١٧] إِذَا جَهَرْتُ بِالْقِرَاءَةِ أَنَا فَإِنْ قَرَأْتُمْ وَرَأَيْتُمْ

= الله عنه - واسمُه نافعٌ، وقيل: حرقوص ولعلَّ الأوَّلَ اسْمٌ والثَّانِي لَقَبٌ، وعرف به ذُو التُّدِيَّةِ روى ابنُ الجوزيِّ بسنده في كتابه «كشف النَّقَابِ فِي الألقابِ» قال: «... قال أبو جَحِيْفَةَ: قال عليُّ رضي اللهُ عنه - حين فرغنا من الحَروريَّةِ -: إِنَّ فِيهِمْ رَجُلًا مُخَدِّجًا لَيْسَ فِي عَضْدِهِ عَظْمٌ، عَضْدُهُ كحلمةِ التُّدِيِّ عَلَيْهَا شَعْرَاتٌ طَوَالٌ غَفْفٌ، فَالتَّمَسُّوهُ مرارًا فوجَدُوهُ قال: فنظرتُ فِي عَضْدِهِ لَيْسَ فِيهَا عَظْمٌ، وَعَلَيْهَا حَلْمَةٌ كحلمةِ تُدِيِّ المَرأةِ عَلَيْهَا شَعْرَاتٌ طَوَالٌ غَفْفٌ» تخريج ذلك في صحيح مُسلم وغيره في هامش كَشْفِ النَّقَابِ: ٢٠٦/١، ونزهة الألباب: ٢٨٢/١. وله ذِكْرٌ فِي جَمهْرَةِ أنساب العرب: ١٦٨، وتاريخ الطبري: ٤٨/٥، والمرصع: ١١٧، والإصابة: ٤٨٤/١، وغيره.

(١) كله عن أبي عُبَيْدٍ - رحمه اللهُ - إلا هذه العبارة الأخيرة.

(٢) غريب أبي عُبَيْدٍ: ٤٤٦/٣. والتُّدِيُّ مَذَكَّرٌ دَائِمًا، ومثله الصَّدْرُ، وَالبَطْنُ، وَالظَّهْرُ... بخلاف الكَتِفِ، وَالعَضْدِ، وَالدَّرَاعِ، وَالكَفِّ، وَاليَدِ.

فكأنما تنازعوني في القرآن الذي أقرأ، ولكن أنصتوا.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (التحيات لله) في حديث مالك

الذي رواه عن ابن شهاب، عن عروة بن الربير، عن عبد الرحمن بن عبد القاري، أنه سمع عمر بن الخطاب وهو على المنبر يعلم الناس التشهد يقول: قولوا: التحيات لله، الزاكيات لله [الطيبات الصلوات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبداً لله ورَسُولُهُ] [١/ ٩٠ رقم (٥٣)].

قال عبد الملك: تفسير «التحيات لله»: أنها جماع التحيات<sup>(١)</sup>، تحية السلام تقول: السلام لله.

وقد حدثني عبد الله بن موسى<sup>(٢)</sup> عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود أنه قال: «كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ قلنا في موضع التشهد: السلام على الله. فقال لنا رسول الله ﷺ: قولوا: التحيات لله الزاكيات لله، الطيبات الصلوات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته إلى تمام التشهد».

قال عبد الملك: وتفسير «الزاكيات لله» أنها الأعمال الصالحة التي تزكو

(١) الزاهر لابن الأنباري: ٥٤/١، والتعليق على الموطأ: ١٣٢/١، وفيهما فوائد.

(٢) من شيوخ المؤلف وهو عبد الله بن موسى بن إبراهيم بن طلحة بن عبيد الله القرشي، التميمي، الطنجي، أبو محمد الحجازي. قال الوليد بن أبي الجارود، عن يحيى بن معين: «صدوق»، وهو كثير الخطأ. له أخبار في: الجرح والتعديل: ١٦٦/٥، والمجروحين لابن حبان: ١٦/٢، وتهذيب الكمال: ١٨٤/١٦، وتهذيب التهذيب: ٤٤/٦. وغيرها، وهو غير عبيد الله بن موسى الآتي.

لِصَاحِبِهَا بِالثَّوَابِ فِي آخِرَتِهِ، تَقُولُ الْأَعْمَالُ الصَّالِحَةُ لِلَّهِ، وَكَذَلِكَ تَفْسِيرُ «الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ» يَعْنِي: طَيِّبَاتِ الْقَوْلِ، تَقُولُ: الْكَلِمَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، وَهِيَ التَّسْبِيحُ، وَالتَّحْمِيدُ، وَالتَّمَجِيدُ، وَالتَّهْلِيلُ، وَالتَّكْبِيرُ، وَالكَلَامُ الْحَسَنُ أَيْضاً مِنْ كَلَامِ النَّاسِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ، تَقُولُ: هُوَ كُلُّهُ لِلَّهِ، وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ [عَزَّ وَجَلَّ] <sup>(١)</sup>: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾.

قال عبدالمملك: والتَّحِيَّةُ أَيْضاً فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: الْمُلْكُ قَالَ زُهَيْرُ بْنُ جَنَابِ الْكَلْبِيِّ <sup>(٢)</sup>:

مِنْ كُلِّ مَا نَالَ الْفَتَى      قَدْ نَلْتُهُ إِلَّا التَّحِيَّةَ

(١) سورة فاطر: الآية: ١٠.

(٢) سَيِّدُ بَنِي كَلْبٍ وَقَائِدُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، شَاعِرٌ مَعْمَرٌ، مَلَ عَمْرَهُ فَشَرِبَ الْخَمْرَ صِرْفًا حَتَّى مَاتَ. أَخْبَارُهُ فِي: الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ: ٣٧٩/١، وَالْمَوْتَلَفِ وَالْمَخْتَلَفِ: ١٩٠، وَحِمَاسَةُ الْبُحْتَرِيِّ: ١٠١، وَالْأَغَانِي: ٢٢/١٩ (دار الكتب)، وَالرُّوضُ الْأَنْفِ: ١/٦٦... وَغَيْرِهَا. وَالْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ رَوَاهَا أَبُو الْفَرَجِ فِي الْأَغَانِي، وَمِنْهَا:

أَبْنِيَّ إِنْ أَهْلَكَ فَأَنْتَ      يَ قَدْ بَنَيْتَ لَكُمْ بَنِيَّةً  
وَجَعَلْتُمْ أَوْلَادَ سَا      دَاتِ زِنَادِكُمْ وَرِيَّةً  
مِنْ كُلِّ مَا نَالَ...      ... الْبَيْتِ  
وَالْمَوْتُ خَيْرٌ لِلْفَتَى      فَلْيَهْلِكَنَّ وَبِهِ بَقِيَّةُ

وَيُرَاجَعُ: أَمْثَالُ أَبِي عَكْرَمَةَ: ٢٤، وَالْمَعْمَرُونَ: ٢٦، وَحِمَاسَةُ الْبُحْتَرِيِّ: ١٤٦، وَالزَّيْنَةُ: ٨٨/١، وَالْفَاخِرُ: ٢، وَالزَّاهِرُ: ١٥٥/١، وَشَرْحُ الْقِصَائِدِ السَّبْعِ: ٢٩٧، وَنُسَبُ الشَّاهِدِ فِي الْمَزْهَرِ: ٤٧٦/٢ إِلَى لُجَيْمِ بْنِ صَعْبٍ. وَهُوَ مِنْ شَوَاهِدِ إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ: ٣١٦، يُرَاجَعُ: تَهْذِيبُهُ: ٦٧٠، وَتَرْتِيبُهُ (الْمَشُوفِ الْمَعْلَمِ...): ٢٢٦، وَشَرْحُ آيَاتِهِ: ٥١٧، وَتَهْذِيبُ الْأَلْفَاظِ: ٥٨٤، وَشَرْحُ أَدَبِ الْكَاتِبِ لِلْجَوَالِيقِيِّ: ١٥٣.

يعني: المُلْك، وَقَالَ عَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرِبٍ: (١)

أَسِيرُهَا إِلَى التُّعْمَانِ حَتَّى أُنِيخَ عَلَى تَحِيَّتِهِ بِجُنْدٍ

يعني: على مُلكه، إِلَّا أَنَّ مَعْنَى التَّحِيَّاتِ لِلَّهِ فِي التَّشَهُدِ إِنَّمَا هِيَ تَحِيَّاتُ السَّلَامِ، وَمَنْ جَعَلَهَا فِي مَعْنَى الْمُلْكِ لَمْ يُخْطِئْ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ كُلُّهُ لِلَّهِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (ذي الشمالين) في حديث مالك الذي رواه ابن شهاب، عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكَعَ (٢) [١٨] رَكَعَتَيْنِ مِنْ إِحْدَى صَلَاتِي النَّهَارِ، الظُّهْرِ أَوِ الْعَصْرِ، فَسَلَّمَ مِنْ اثْنَتَيْنِ فَقَالَ لَهُ ذُو الشُّمَالَيْنِ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُهْرَةَ بْنِ كِلَابٍ -: أَقْصِرْتِ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ نَسِيتِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَقْصِرْتِ الصَّلَاةَ وَلَا نَسِيتِ، فَقَالَ لَهُ ذُو الشُّمَالَيْنِ: قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) شاعرٌ، فارسٌ، مُخَضَّرٌ، مُعَمَّرٌ، مَشْهُورٌ بِالشَّجَاعَةِ وَالْإِقْدَامِ، لَهُ سَيْفٌ مَشْهُورٌ اسْمُهُ الصُّمَّامَةُ، أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ فَأَسْلَمَ، وَهُوَ صُحْبَةٌ، وَشَهِدَ الْقَادِسِيَّةَ . . . أَخْبَارُهُ فِي: الْمَحْبَرِ: ٣٠٣، وَالْمَوْتَلَفِ وَالْمَخْتَلَفِ: ٢٣٣، ٢٣٤، وَالشُّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ: ٢٤٠/١، وَالْأَغَانِي: ٢٥/١٤، وَالْإِصَابَةُ: ٦٨٦/٤، وَالْخَزَانَةُ: ٤٤٤/٢. وَهُوَ شِعْرُ جَمْعِهِ هَاشِمُ الطَّعَانِ وَطُبِعَ فِي بَغْدَادِ سَنَةِ ١٣٩٠ هـ. وَجَمَعَهُ أَيْضاً مُطَاعُ الطَّرَابِيشِيِّ وَطُبِعَ فِي مَجْمَعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِدِمَشْقِ سَنَةِ ١٣٩٤ هـ. وَالْبَيْتُ فِي شِعْرِهِ طُبِعَ بِدِمَشْقِ ص ٨٠، وَطُبِعَ بِبَغْدَادِ ص ٧٥، وَرَوَايَتُهُ فِيهِمَا.

أَوْمٌ بِهَا أَبَاقَابُوسُ حَتَّى أَحَلَّ عَلَى تَحِيَّتِهِ بِجُنْدٍ

و(جُنْدٌ) الْمَذْكُورُ فِي الْبَيْتِ - بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَإِسْكَانِ ثَانِيهِ وَبِالذَّالِ الْمُهْمَلَةِ - جَبَلٌ بِالْيَمَنِ، كَذَا قَالَ الْبَكْرِيُّ فِي مَعْجَمِ مَا اسْتَعْجَمَ: ٣٩٧، وَأَنْشَدَ لِعَمْرُو بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ أَيْضاً:

لِمَنْ طَلَّلَ بَيْتَاتِ فُجُنْدٍ كَأَنَّ عَرَامَهَا تَوْشِيمٌ بُرْدٍ

وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ الْمَذْكُورَ هُنَا، وَأَنْشَدَ لَهُ أَيْضاً غَيْرُهُمَا. وَيرَاجع: معجم البلدان: ١٩٧/٢، وهي غير (الجند) بالتحريك من بلاد اليمن أيضاً.

(٢) تأخرت بقية الصفحة إلى ص ٤٣.

[ﷺ] على النَّاسِ فَقَالَ: أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ، فَأَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَقِيَ مِنَ الصَّلَاةِ ثُمَّ سَلَّمَ [٩٤/١] رَقْم (٦٠) <sup>(١)</sup> وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ السَّلَامِ <sup>(٢)</sup>. لِمَ يُسَمَّى فِي الْحَدِيثِ بِاسْمَيْنِ؛ بِيَدِي الشَّمَالَيْنِ وَبِيَدِي الْيَدَيْنِ <sup>(٣)</sup>؟

(١) - (١) لم يرد في الموطأ رواية يحيى، وهو موجودة في التمهيد وغيره.

(٢) ما قال المؤلف - رحمه الله وعفا عنه - غير صحيح فـ«ذو الشمالين» الذي قال إنه من بني زهرة بن كلاب؟! (حليف بني زهرة) هو ذو الشمالين، وهو غير مقصود هنا؛ لأنَّ ذا الشمالين قتل بيدر، وحديث السهو بعد ذلك بزمن، والمؤلف متابع في ذلك الزهري - رحمه الله - وقد أخطأ فيه الزهري. أمَّا ذو اليدين المقصود بهذا الحديث فهو رجلٌ من سليم، اسمه الخزباق. وأنا أذكر لك ما قال الحافظ ابن عبد البر - رحمه الله تعالى وأتابه الجنة بحوله وقوته - في «الاستذكار» ٢/٢٣٢ ففيه بيان ظاهر: «قال أبو عمر: ذو اليدين غير ذي الشمالين المقتول بيدر، بدليل ما في حديث أبي هريرة ومن ذكرنا معه من حضورهم تلك الصلاة، ممن كان إسلامه بعد بدر، وكان المتكلم يومئذ رجلاً من بني سليم، ذكر ذلك يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. وقال عمران بن حصين: رجلٌ طويلُ اليدين يُقال له: الخزباق، ويمكن أن يكونَ رجلاً أو ثلاثة أو أكثر يُقال لكل واحدٍ منهم: ذو اليدين، وذو الشمالين، ولكنَّ المقتول بيدر غير المتكلم في حديث أبي هريرة حين سلَّم رسول الله ﷺ من اثنتين. وقال أبو بكر الأثرم: سمعتُ مُسَدِّدَ بن مُسْرَهْدٍ يقول: الذي قتل بيدر إنما هو ذو الشمالين بن عبد عمرو حليف بني زهرة، وذو اليدين رجلٌ من العرب كان يكون بالبادية فيجيء فيُصَلِّي مع النبي ﷺ».

قال أبو عمر: وقول مُسَدِّدٍ هذا قول أئمة الحديث والسِّيَر، وهذا على ما ذكرنا عنهم. أمَّا قولُ الزُّهْرِيِّ في هذا الحديث إنه ذو الشمالين فلم يتابع عليه، وحمله الزُّهْرِيُّ على أنَّه المقتول يوم بدر فوهم فيه وغلط، والغلط لا يسلم منه أحد، وقد اضطرب الزُّهْرِيُّ في إسناد حديث أبي هريرة في قصة ذي اليدين اضطراباً كثيراً، قد ذكرناه في «التمهيد» يراجع التمهيد: ١/٣٥٧ فما بعدها، ١١/٢٠٤ فما بعدها.

قال عبدُ الملك: كان رجلاً من بني سُلَيْمٍ وحَلِيفاً لبني زُهْرَةَ، وكان يُبْطِشُ بِيَدَيْهِ جَمِيعاً، فَكَانَ يُقَالُ له: ذُو الشُّمَالِينِ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أن يَقُولَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ أَحَدًا لَا يَكُونُ ذَا شَمَالِينِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَصْدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟» فكان أولُ مَنْ سَمِيَ ذَا الْيَدَيْنِ. وقد كَانَ آخِرُ يُقَالُ له: ذُو الْيَدَيْنِ قِتْلَ

= ويهكذا يبدو الأمرُ ظاهراً ومن أراد المزيد من البَسْطِ والتَّحْقِيقِ والاستدلالِ فليُراجِعِ «التَّمْهِيدَ» ففي كلامه طَوَّلٌ واستيفاءٌ. وكان مما قاله: «قال أبو عمر: ولا أعلمُ أحداً من أهلِ العلمِ والحديثِ المُصَنِّفِينَ فيه عَوَّلَ على حديثِ ابنِ شِهَابٍ في قِصَّةِ ذِي الْيَدَيْنِ لاضطرابه فيه، وأنَّه لم يتم له إسناداً ولا متناً، وإن كان إماماً عظيماً في هذا الشَّانِ، فالغَلَطُ لا يَسْلَمُ أحدٌ منه، والكمال ليس لمخلوقٍ، وكلُّ أحدٍ يُؤخَذُ من قوله ويترك إلا النَّبِيَّ ﷺ، فليس قولُ ابنِ شِهَابٍ أَنَّهُ المَقْتُولُ يَوْمَ بَدْرٍ حِجَّةً؛ لِأَنَّهُ قد تَبَيَّنَ غَلَطُهُ في ذلك . . .».

ثم قال: «قال أبو عمر: ذُو الشُّمَالِينِ المَقْتُولُ يَوْمَ بَدْرٍ خِزَاعِيٌّ، وذُو الْيَدَيْنِ الذي شهد سهو النَّبِيِّ عليه السلام سُلَيْمِيٌّ، ومما يدكُّ على أنَّ ذَا الْيَدَيْنِ ليس هو ذَا الشُّمَالِينِ المَقْتُولُ ببدرٍ ما أخبرناهُ عبد الله بن محمد . . .» وذكر جُمْلَةً من الأحاديثِ والرِّوَايَاتِ ثم قال: «وفيما قَدَّمناه من الآثارِ الصُّحاحِ كفايةً لمن عَصِمَ من العَصِيْبَةِ. وقد قيل إنَّ ذَا الْيَدَيْنِ عُمَرُ إلى خلافة معاوية و«أنه توفي بذي خَشَبٍ».

أقول: ذُو خَشَبٍ من مخاليفِ اليَمَنِ. يراجع: معجم البلدان: ٤٢٦/٢.

وذُو الشُّمَالِينِ المَقْتُولُ ببدرٍ - رضي الله تعالى عنه - له أخبارٌ في جمهرة أنساب العرب: ٣٣٤، والاستيعاب: ١٩٧/٣، وأسد الغابة: ١٧٥/٢، والإصابة: ٩٣/٣. ويراجع: ألقاب ابن الفرضي: ٦٩، وكشف النُّقاب لابن الجوزي: ٢١١/١، ونزهة الألباب للمحافظ ابن حجر: ٢٩٦/١.

وذُو الْيَدَيْنِ: له أخبارٌ في: الاستيعاب: ٤٠/٢، وأسد الغابة: ١٧٩/٢، والإصابة: ٤٢٠/٢. ويراجع: التُّحْفَةُ اللَّطِيفَةُ: ٤٩/٢، والعقد الثمين: ٣٦٥/٤، ألقاب ابن الفرضي: ٦٩، وكشف النُّقاب لابن الجوزي: ٢٢٢/١، ونزهة الألباب للمحافظ ابن حجر: ٣١٣/١.

يوم بدرٍ، كان اسمه عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ عَمْرِو، من خُرَاعَةَ<sup>(١)</sup>.

قال عبدُ الملكِ: ومن عرضَ له اليومَ مثلَ هذا فجائزٌ له العملُ بما عملَ به رسولُ اللهِ ﷺ [وذلك ما لم يكثر الكلامُ من الإمامِ وممن كَلَّمَهُ من النَّاسِ والتَّراجُعُ به حتَّى يَقَعَ اللَّغَطُ والمِرَاءُ، وكَلَامُ بَعْضِهِم بَعْضًا، فلا يَجُوزُ له عند ذلكِ البِنَاءُ عَلَى مَا كَانَ صَلَّى، بل يَجِبُ عليه وَعَلَى مَنْ وِرَاءَهُ الابتداءُ لِصَلَاتِهِمْ - وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ (التَّوْحِي) في حديثِ مالكِ

الذي رواه عن عمر بن محمد بن زيد، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه: أنه كان يقولُ: من شكَّ في صلاةٍ فليَتَوَخَّ الذي يظنُّ أنه نَسِيَهُ في صلاته فَلْيُصَلِّهُ [ثم] <sup>(٢)</sup> لِيَسْجُدْ [سَجْدَتِي السَّهْوِ] <sup>(٢)</sup> وهو جالسٌ] [رقم (٦٣)] قال عبدُ الملكِ: التَّوْحِي <sup>(٣)</sup>: هو التَّحَرِّي، وسجودُه بعدَ السَّلَامِ.

وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ (الأُنْبِجَانِيَّة) في حديثِ مالكِ الذي رواه عن هشام بن عروة، عن أبيه: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَبَسَ خَمِيصَةً لَهَا عَلَمٌ، ثم أعطها أبا جهم، وأخذ من أبي جهم أنبجانيَّةً له، فقال: يَا رَسُولَ اللهِ وَلِمَ؟ فقال: إِنِّي نَظَرْتُ إِلَى عَلِمِهَا فِي الصَّلَاةِ فَكَأَدُ يَفْتِنُنِي» [رقم (٦٨)].

قال عبدُ الملكِ: الخَمِيصَةُ<sup>(٤)</sup>: كِسَاءٌ صُوفِيٌّ أَوْ مَرَعِرٌ مَعْلَمٌ الصَّفِيَّةِ.

(١) هذا هو الذي كان حليفاً لبني زُهْرَةَ، لا السَّلْمِيَّ كما أوضحنا.

(٢) في الأصل: «حتي» و«سجديتين» والتَّصْحِيحُ من الموطأ.

(٣) تهذيب اللُّغة: ٦١٧/٧، والأفعال للسرَّسْطِي: ٢٨٤/٤.

(٤) ويراجع: العين: ٢٢٦/١، ومختصره: ٤٣٣/١. والتَّمْهيد: ١٠٨/٢٠، ١٠٩، ٣١٥/٢٢.

والاستذكار: ٢٥٦، والصَّحاح، واللُّسان، والتَّاج: (خمص).

والأَنْبِجَانِيَّةُ<sup>(١)</sup>: الكِسَاءُ الغَلِيظُ الذي يُشْبِهُ الشَّمْلَةَ، يكونُ سُدَاهُ قُطْنًا غَلِيظًا أو كَثَانًا غَلِيظًا، وَطُعْمَتُهُ صُوفٌ لَيْسَ بالمُبْرَمِ فِي فَتْلِهِ لِيَنَّ غَلِيظًا، فإِنَّكَ الأَنْبِجَانِيَّةُ تَلْتَحَفُ فِي الفِرَاشِ، وقد [٤٣] تُشْتَمَلُ من سِدَّةِ البَرْدِ.

وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الدُّبْسِيُّ) في حديث مالك الذي رواه عن عبد الله بن أبي بكر، أن أباطلحة الأنصاري: كان يُصَلِّي في حائطه فطار دُبْسِيٌّ فَطَفِقَ يترَدَّدُ يَلْتَمِسُ مَخْرَجًا، فأعجبه ذلك فجعل يتبعه بصره ساعة، ثم رجع إلى صلاته، فإذا هو لا يدري كم صلى؟ فقال: لقد أصابني في مالي هذا فتنة فجاء إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله: هو صدقة لله فضعه حيث شئت» [١/٩٨ رقم (٦٩)].

قال عبد الملك: الدُّبْسِيُّ: هو اليمامة بعينها<sup>(٢)</sup>، وإنما ترددت تلتمس

- (١) أدب الكاتب: ٤١٧، وشرحه الاقصاب: ٢/٢٣٣، والتمهيد: ٢/١٠٩، ١١٠، والاستذكار: ٢/٢٥٦.
- قال الوقفي في تعليقه ١/١٣٠ «كان الأصمعيُّ يُنكرها ويقول: لا يُقال: كِسَاءُ أَنْبِجَانِيٍّ، وإنما يُقال: مَنْبِجَانِيٍّ منسوبٌ إلى مَنْبِجٍ، وفتحت باؤه في النَّسَبِ؛ لأنه خُرج مخرج منظراني ومخبراني يُريد: إنه جاء على غير قياس، وأجاز غيره أنبجاني، وأنشد المبردُ - في لحيه -: [الكامل: ٦٥٣]
- كالأَنْبِجَانِيٍّ مَصْفُوقًا عَوَارِضُهَا سَوْدَاءُ فِي لِيْنٍ خَدَّ العَادَةِ الرُّودِ  
وحكى ثعلب: أَنْبِجَانِيَّةٌ وَأَنْبِجَانِيَّةٌ [بكسر الباء وفتحها]، كلما كثف والتفت، قالوا: شاة أنبجانية أي: كثيرة الصوف مُلْتَفَّتُهُ، ووقع في بعض نسخ «الموطأ» (إنبجانية) ولا أعرف أحدًا حكاه، ولا أبعُد أن تكون لغة؛ لشذوذ هذه الكلمة عن القياس في النَّسَبِ؛ لأنها منسوبة إلى مَنْبِجٍ، والقياس فيها: مَنْبِجِيَّةٌ.
- وحكاية ثعلب في الاستذكار: ٢/٢٥٧، وشرح الزُّرقاني... وغيرهما.
- (٢) يراجع: جمهرة اللُّغة لابن دريد: ١/٢٩٨، وتهذيب اللُّغة: ١٢/٣٧٣، ومجمل اللُّغة: ٣٤٥، والتمهيد: ١٧/٣٩٥، والاستذكار: ٢/٢٦١، والتعليق على الموطأ: ١/١١٤، =



مَخْرَجاً مِنْ خِلَالِ النَّخْلِ، لِالتِّفَافِهَا، وَالتِّفَافِ جَرَائِدِهَا وَسَعَفِهَا.

وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن عبد الله<sup>(١)</sup>. بن أبي بكر: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يَصَلِّي فِي حَائِطِهِ وَالنَّخْلُ قَدْ ذَلَّتْ فِيهِ مُطَوَّقَةٌ بِثَمَرِهَا، فَنَظَرَ إِلَيْهَا فَأَعْجَبَهُ مَا رَأَى مِنْ ثَمَرِهَا، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى صَلَاتِهِ، فَإِذَا هُوَ لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى؟ فَقَالَ: لَقَدْ أَصَابْتَنِي فِي مَالِي هَذَا فِتْنَةٌ، فَجَاءَ عُثْمَانُ وَهُوَ يَوْمئِذٍ خَلِيفَةُ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، وَقَالَ: هُوَ صَدَقَةٌ فَاجْعَلْهُ فِي سُبُلِ الْخَيْرِ، فَبَاعَهُ عُثْمَانُ بِخَمْسِينَ أَلْفًا فَسُمِّيَ ذَلِكَ الْمَالُ الْخَمْسِينَ» [١/٩٩ رقم (٧٠)].

قال عبد الملك: أمّا قوله: «وَالنَّخْلُ قَدْ ذَلَّتْ» فتدليلها أنّها في زمان ثمرها إذا طاب ودنا جدادها، يُصْعَدُ فِيهَا فْتُمْتَلُ عَرَاجِينُهَا بِمَا فِيهَا مِنْ قِنُونِهَا فَيُذَلُّ الثَّمَرُ مِنْ ذَلِكَ الْفَتْلِ فَيَصِيرُ ثَمَرًا، فَإِذَا فُتِلَتِ الْعَرَاجِينُ تَقَطَّعَتْ<sup>(٢)</sup> وَتَذَلَّتْ قِنُونُهَا بِالثَّمَرِ حَوْلَ جَرَائِدِ النَّخْلِ مُسْتَدِيرَةً بِهَا فَذَلِكَ تَطْوِيقُهَا. وأمّا قوله: «فُسُمِّيَ ذَلِكَ الْمَالُ...» فَإِنَّمَا يَعْنِي بِالْمَالِ: الْحَائِطُ، يَقُولُ: سُمِّيَ ذَلِكَ الْحَائِطُ الْخَمْسِينَ

= وَالتَّهْيِآةُ: ٩٩/٢، وَالصُّحَاحُ وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ: (دبس).

(١) فِي الْأَصْلِ: «عَبْدُ الْمَلِكِ».

(٢) كَذَا فِي الْأَصْلِ: «تَقَطَّعَتْ»، فَلَعَلَّ فِيهَا تَحْرِيفًا لَمْ يَظْهَرِ لِي؟! وَفِي الْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَلَّاجِيِّ: ١٨١/١: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى: مَعْنَى ذَلَّتْ: مَالَتْ الثَّمَرَةُ بِعَرَاجِينِهَا فَبَرَزَتْ وَصَارَتْ كَالطَّوْقِ لِلنَّخْلَةِ. وَقَالَ ابْنُ مَرْزُوقٍ: مَعْنَى ذَلِكَ: أَنَّ النَّخْلَ تَجْمَعُ عَرَاجِينُهَا بِحَبْلِ أَوْ شَيْءٍ فَيَبْرُزُ الثَّمَرَةُ فَتَبِينُ لِلخَرْصِ وَغَيْرِ ذَلِكَ. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: إِنْ الثَّمَرَةُ تَفْتَلُ عَرَاجِينُهَا لِثَمَرِ. وَرَوَى عَيْسَى أَنَّهُمْ كَانُوا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ لِتَمَكُّنِ الخَرْصِ. قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَالْأَطْهَرُ عِنْدِي فِي ذَلِكَ أَنَّ الثَّمَرَةَ إِذَا عَظُمَتْ وَبَلَغَتْ حُدُودَ النَّضْجِ ثَقَلَتْ فَمَالَتْ بِعَرَاجِينِهَا، فَهُوَ مَعْنَى تَدْلِيلِهَا وَهُوَ فِيمَا يَقَعُ فِي نَفْسِي مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَذَلَّلْتُ فَطَوَّقُهَا تَدْلِيلًا﴾ (١١).

لبلوغُ ثمنه خمسين ألفاً، كما سُمِّي (الفيوم) لخراجه كل يوم ألف دينارٍ.

[ شرح غريبِ كتابِ الجمعة ]<sup>(١)</sup>

[ من موطأ مالك بن أنسٍ رحمه الله ]

- وسألنا عبدَ الملكِ بن حبيبٍ عن شرح حديثِ مالكٍ

الذي رواه عن سُميٍّ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «مَنْ اغْتَسَلَ [٤٤] يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْأُولَى فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّلَاثَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبِشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ» [١٠١/١ رقم (١)].

قال عبدُ الملك: قد كان بعضُ العلماء<sup>(٢)</sup> يقول: إنَّماعنى بهذه الساعات

(١) الموطأ رواية يحيى: ١٠١/١، ورواية أبي مُصعب: ١٦٦/١، ورواية محمد بن الحسن: ٨٦، ورواية سُويِّد: ١٢٣، والمنتقى لأبي الوليد: ١٨٣/١، والاستذكار: ٢٦٥/٢، والقبس: ٢٥٩/١، وتنوير الحوالك: ١٣١/١، وشرح الزُّرقاني: ٢٠٦/١.

(٢) يقصدُ به الإمام مالك بن أنس - رحمه الله -، قال أبو الوليد الباجي في المنتقى: ١٨٣/١ «ذهب مالكٌ - رحمه الله - إلى أن هذا كله في ساعة واحدة وأن هذه أجزاء من الساعة السادسة، ولم يرَ التَّبْكِير لها من أول النَّهَارِ، رواه ابنُ القاسمِ وأشهبُ عن مالكٍ في «العُتْبِيَّة». وذهب عبدُ الملك بن حبيبٍ والشافعي إلى أن ذلك في الساعات المعلمات... والدليل على صحة ما ذهب إليه مالك...»

وقال الحافظ أبو عمر بن عبد البرِّ في الاستذكار: ٢٦٦/٢: «قال ابن وهب: سألت مالكا عن هذا فقال: أما الذي يقع في قلبي فإنه إنما أراد ساعة واحدة تكون فيها هذه =

ساعة واحدة تكون فيها هذه الساعات، وذلك في قُرْبِ الزَّوَالِ مَنْ رَاحَ فِي  
أَوَّلِ تِلْكَ السَّاعَةِ أَوْ الثَّانِيَةِ أَوْ الثَّلَاثَةِ، وَزَعَمَ فِي قَوْلِهِ هَذَا أَنْ لَوْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ  
كَذَلِكَ مَا صُلِّيَتْ الْجُمُعَةُ حَتَّى يَكُونَ النَّهَارُ تِسْعَ سَاعَاتٍ، وَيَحْضُرُ وَقْتُ الْعَصْرِ.

قال عبدُ الملك: هذا من التفسير مُحالٌ من وجوه<sup>(١)</sup>؛ من ذلك قوله:  
«إِنَّمَا هِيَ سَاعَةٌ وَاحِدَةٌ تَجْتَمِعُ فِيهَا هَذِهِ السَّاعَاتُ كُلُّهَا» فكيف تكون ساعات  
في ساعة واحدة، هَذَا لَا يَتَكَوَّنُ عَلَى حَالٍ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ: «لَوْ لَمْ يَكُنْ  
هَكَذَا مَا صُلِّيَتْ الْجُمُعَةُ حَتَّى يَمْضِيَ مِنَ النَّهَارِ تِسْعُ سَاعَاتٍ؟!»، وَكَيْفَ،  
وَإِنَّمَا ذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ خَمْسَ سَاعَاتٍ فَقَطْ؟ ثُمَّ ذَكَرَ خُرُوجَ الْإِمَامِ فِي السَّاعَةِ  
السَّادِسَةِ، وَكَذَلِكَ تَزُولُ الشَّمْسُ فِي السَّاعَةِ السَّادِسَةِ مِنَ النَّهَارِ وَهُوَ وَقْتُ  
الْأَذَانِ وَخُرُوجِ الْإِمَامِ إِلَى الْجُمُعَةِ، بَلْ إِنَّمَا عَنَى بِالْحَدِيثِ السَّاعَاتِ كُلِّهَا الَّتِي  
ذَكَرَ كُلَّ سَاعَةٍ فِيهَا عَلَى حِدَةٍ، فَبَدَأَ بِأَوَّلِ سَاعَاتِ الْيَوْمِ فَقَالَ: «مَنْ رَاحَ فِي  
السَّاعَةِ الْأُولَى فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَهُ»، ثُمَّ فِي الثَّانِيَةِ بَقَرَةً، ثُمَّ فِي الثَّلَاثَةِ كَبْشًا أَقْرَنَ،

= السَّاعَاتِ . . . وَذَكَرَ مَا ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ هُنَا ثُمَّ قَالَ: «وَكَانَ ابْنُ حَبِيبٍ يَنْكَرُ قَوْلَ مَالِكٍ هَذَا،  
وَيَمِيلُ إِلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ، وَقَالَ: قَوْلُ مَالِكٍ هَذَا تَحْرِيفٌ فِي تَأْوِيلِ الْحَدِيثِ وَمِحَالٌ مِنْ  
وَجْهِهِ . . . وَنَقَلَ أَبُو عَمْرٍو كَلَامَ ابْنِ حَبِيبٍ مِنْ كِتَابِنَا هَذَا ثُمَّ قَالَ: «قَالَ أَبُو عَمْرٍو: هَذَا كُلُّهُ  
تَحَامُلٌ مِنْهُ عَلَى مَالِكٍ فَهُوَ الَّذِي قَالَ الْقَوْلَ الَّذِي أَنْكَرَهُ وَجَعَلَهُ خُلْفًا مِنَ الْقَوْلِ وَتَحْرِيفًا مِنْ  
التَّأْوِيلِ، وَالَّذِي قَالَهُ مَالِكٌ تَشْهَدُ لَهُ الْآثَارُ الصَّحَاحُ مِنْ رِوَايَةِ الْأَئِمَّةِ، وَيَشْهَدُ لَهُ أَيْضًا الْعَمَلُ  
بِالْمَدِينَةِ عِنْدَهُ، وَهَذَا مِمَّا يَصِحُّ فِيهِ الْاِحْتِجَاجُ بِالْعَمَلِ؛ لِأَنَّهُ أَمْرٌ مُتَرَدِّدٌ كُلِّ جُمُعَةٍ، لَا يَخْفَى  
عَلَى عَامَّةِ الْعُلَمَاءِ» وَأُورِدَ الْآثَارَ الَّتِي يَحْتَجُّ بِهَا مَالِكٌ وَفَصَّلَهَا وَاحْتَجَّ لَهَا أَكْثَرَ فِي التَّمْهِيدِ:  
. ٢٢، ٢١/٢٢.

(١) فِي الْأَصْلِ: «مِنْ وَجْهِهِ غَيْرِ وَاحِدَةٍ».

ثُمَّ فِي الرَّابِعَةِ دِجَاجَةً، ثُمَّ فِي الْخَامِسَةِ بَيْضَةً، ثُمَّ انْقَطَعَ التَّهْجِيرُ وَحَانَ وَقْتُ الْأَذَانِ، وَخُرُوجِ الْإِمَامِ فِي السَّادِسَةِ، فَشَرَحَ الْحَدِيثَ [بَيِّنٌ] فِي لَفْظِهِ، وَإِنَّمَا حُرِفَ عَنْ وَجْهِهِ، وَشُرِّحَ بِالْخَلْفِ [مِنَ الْقَوْلِ] وَبِمَا لَا يَتَكُونُ، وَزَهَّدَ شَارِحُهُ، [النَّاسَ] فِيمَا رَغَبَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ التَّهْجِيرِ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ، وَزَهَّدَ هُوَ فِيهِ، وَزَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ إِنَّمَا يَجْتَمِعُ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ، وَزَهَّدَ فِي التَّهْجِيرِ قَبْلَ تِلْكَ السَّاعَةِ، وَقَدْ جَاءَتِ الْآثَارُ بِالْتَّرْغِيبِ فِي التَّهْجِيرِ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ إِلَى وَقْتِ الزَّوَالِ وَقَدْ سَقْنَا مَا بَلَّغْنَا مِنْ ذَلِكَ فِي مَوْضِعِهِ مِنْ كِتَابِ «وَاضِحِ السُّنَنِ فِي الصَّلَاةِ»<sup>(١)</sup> [لِمَا فِيهِ بَيَانٌ وَكِفَايَةٌ]<sup>(٢)</sup>.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا قُلْتَ لِأَخِيكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ أَنْصِتْ فَقَدْ لَعَوْتَ» [١٠٣/١ رقم (٦)].

قال عبد الملك: معناه [٤٥]: فَقَدْ تَكَلَّمْتَ بِلَغْوٍ، وَاللَّغْوُ: الْكَلَامُ الْمُنْهِيٌّ عَنْهُ، وَكَذَلِكَ الْكَلَامُ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ مِنْهُيٌّ عَنْهُ، فَمَنْ تَكَلَّمَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ فَقَدْ لَغَى، أَي: تَكَلَّمَ بِمَا لَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ. وَقَدْ رَوَى ابْنُ وَهَبٍ: (٣) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ عِنْدَ الْخُطْبَةِ أَوْ لَغَى

(١) يقصد كتابه: «الواضحة...» تراجع المقدمة.

(٢) عن الاستدكار.

(٣) هو عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي بالولاء (ت ١٩٧هـ). روى عن مالك، والليث، وابن أبي ذئب، والثوري، وابن عيينة، وابن جريج وغيرهم من مصريين، وشاميين، وعراقيين، وطالت صحبته لمالك، وكان يدعو به «فقيه مصر» وله تأليف منها الجامع المنسوب إليه =

عند الذِّكْرِ كَانَتْ لَهُ ظُهُرًا، وَلَمْ تَكُنْ لَهُ جُمُعَةً».

قال عبدُ الملِكِ: وقد بَلَغَنِي<sup>(١)</sup> ذلك عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ في غيرِ حَدِيثٍ، وقد بَلَغَنِي ذلكَ أيضاً عن عَلِيٍّ، وابنِ عُمَرَ، وأبيِّ بنِ كَعْبٍ، وَعُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ، وَعَبْدَ اللَّهِ بنِ مَسْعُودٍ، وعنِ الحَسَنِ وَعَبْرٍ وَاحِدٍ.

قالَ عبدُ الملِكِ: وإِنَّمَا معناه: أَنَّ اللَّأغِيَّ وَالإِمَامَ يَخْطُبُ يَحْبِطُ عَنْهُ أَجْرُ الْجُمُعَةِ وَيُصِيرُ أَجْرُهُ كَأَجْرِ مَنْ شَهِدَ ظُهُرًا وَلَمْ يَشْهَدْ جُمُعَةً، وليسَ مَعْنَى قَوْلِهِ: «فَلَا جُمُعَةَ لَهُ» أَنَّ يُعِيدَ صَلَاتَهُ وَلَكِنْ لَا جُمُعَةَ لَهُ فِي الثَّوَابِ الَّذِي يَكُونُ لِمَنْ لَمْ يَلْغَ.

وسألنا عبدَ الملِكِ بنِ حَبِيبٍ عن شرحِ حَدِيثِ مالِكِ

الذي رَوَاهُ عن أبي الزُّنَادِ، عن الأَعْرَجِ، عن أبي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَفَّقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِثَابَهُ، وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا» [١٠٨/١] رقم (١٥).

قال عبدُ الملِكِ: يعني بتقليلها: سُرْعَةَ انْقِضَائِهَا، يَقُولُ: إِنَّمَا هِيَ سُوَيْعَةٌ.

قال عبدُ الملِكِ: وقد رَوَى مالِكُ أَنَّ عبدَ اللَّهِ بنَ سَلَامٍ كانَ يَقُولُ: هِيَ آخِرُ

= «جامع ابن وهب» (مطبوع) و«الموطأ» من روايته يوجد منهما قطع جيدة (مطبوع)، وله شرح حافل للموطأ. وثقه يحيى بن معين، وأبو زرعة وغيرهما. قال أبو زرعة: سمعتُ ابنَ بكيرٍ يقول: «ابنُ وهبٍ أفقه من ابنِ القاسمِ» وقال ابنُ عدي: «عبدالله بن وهبٍ من أجله النَّاسُ ومن ثقاتهم، وحديث الحجاز ومصر وما إلى تلك البلاد يدور على رواية ابن وهبٍ». أخباره في: طبقات ابن سعد: ٥١٨/٧، وطبقات خليفة: ٢٩٧، وعلل أحمد: ٣٤٥/١، ٤٠١، والجرح والتعديل: ١٨٨/٥، وترتيب المدارك: ٢٢٨/٣، والمنتظم: ٧٧/٥، وسير أعلام النبلاء: ٢٢٣/٩... وغيرها.

(١) مكررة في الأصل.

ساعة من يوم الجمعة .

قال عبد الملك : وقد جاء عن رسول الله ﷺ فيها تصريحٌ أغنى عن قول  
عبد الله بن سلام . حدّثني إسماعيل بن أبي أُويس المَدَنِي<sup>(١)</sup> ، عن كثير بن  
عبد الله المَزَنِي ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن رسول الله ﷺ أنّه قال : « في يومِ  
الجمعة ساعةٌ من نهارٍ لا يسألُ فيها عبدٌ مسلمٌ شيئاً إلا أُعطيَ سؤاله ، فقيل  
لرسول الله : أيّ ساعة هي يا رسول الله ؟ قال : هي من حينٍ تحينُ صلاةُ الجمعةِ إلى  
أنصرافِ منها .

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (المُصَيِّخَة) في حديث مالك

الذي رواه عن يزيد بن [عبد الله بن] الهادي [عن محمد بن إبراهيم بن  
الحارث التيمي] عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة : « أن رسول الله ﷺ قال : ما  
من دابةٍ إلا وهي مُصَيِّخَةٌ يومَ الجمعةِ من حينٍ تُصيحُ حتى تطلعَ الشمسُ شفقاً  
[٤٦] من الساعةِ إلا الجنَّ والإنسَ » . [١٠٨/١ رقم (١٦)] .

(١) إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أُويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي ، أبو عبد الله المَدَنِي  
حليفُ بني تميم بن مرة ، وهو أخو عبد الحميد بن أبي أُويس ، وابن أخت مالك بن أنسٍ رحمه  
الله . روى عنه المؤلف ابن حبيب في كتابنا هذا وغيره من مؤلفاته وربما قال : حدّثني الأوسي ،  
أو حدّثني ابن أبي أُويس ، فيشكل الأمر ؛ لأنّ في شيوخه (عبد العزيز بن أبي أُويس) تقدّم  
ذكره ، ويلقب أيضاً (الأوسي) و(ابن أبي أُويس) روى إسماعيل هذا عن والده ، وعبد العزيز بن  
الماجشون ، وعبد العزيز الدراوردي ، وروى عنه البخاري ، ومسلم ، وإبراهيم الجوهري ، والحارث  
ابن أبي أسامة وغيرهم . وذكر الحافظ المزي - رحمه الله - أنّ ممن أخذ عنه صاحبنا عبد الملك بن  
حبيب المالكي . واختلف فيه عند المحدثين ، وهم إلى تضعيفه أقرب . (توفي سنة ٢٢٦هـ) .  
تراجع ترجمته في : تاريخ البخاري : ١٣/٦ ، والجرح والتعديل : ٣٨٧/٥ ، وتهذيب الكمال :  
١٢٤/٣ ، وسير أعلام النبلاء : ٣٨٩/١٠ ، وتهذيب التهذيب : ٣٤٥/٦ .

قال عبدُ الملكِ: المُصِيخَةُ: المُسْتَمِعَةُ<sup>(١)</sup> استماعُ إطراقِ وشفقةٍ وحذرٍ من قيامِ السَّاعَةِ؛ لأنَّها إنَّما تقومُ يومَ الجُمُعَةِ، وكذلك قال رسولُ اللهِ ﷺ: «تقومُ السَّاعَةُ يومَ الجُمُعَةِ».

قال عبدُ الملكِ: فالْمُصِيخُ من كلِّ شيءٍ: المُسْتَمِعُ استماعِ إطراقِ وشفقةٍ وحذرٍ من شيءٍ يُفاجئُهُ، قال الشَّاعِرُ: (٢)

أصاخَ كذبي القويبي وكلَّ صنيعةٍ  
من النَّاسِ حتَّى مايمرُّ ومايحلو

- وسألنا عبدَ الملكِ بن حبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ

أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «إني لأنسى أو أنسى لأسن»<sup>(٣)</sup>. [١/١٠٠ رقم (٢)]

قال عبدُ الملكِ: تفسيرُهُ: أنِّي لأنسى أو يُسنِّني ربِّي لأعملَ من أجلِ ما نسيْتُ عملاً يكونُ سنَّةً.

### [ شَرْحُ غَرِيبِ كِتَابِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ ]<sup>(٤)</sup>

[ من موطأ مالك بن أنس رحمه الله ]

- وسألنا عبدَ الملكِ بن حبيبٍ عن شرحِ (سَهْمِ جَمْعٍ) في حديثِ مالكٍ الذي رواه عن عَفِيفِ بْنِ عَمْرِو السَّهْمِيِّ، عن رَجُلٍ من بني أسدٍ: أنَّه سألَ أبا أيُّوبَ الأنصاريَّ فقال له: إني أصلي في بيتي، ثمَّ أتى المسجدَ فأجدُ

(١) يراجع: تهذيب اللُّغة: ٤٧٩/٧، والنهاية: ٦٤.

(٢) لم أجده في مصادري.

(٣) من كتاب السُّهْوِ.

(٤) الموطأ رواية يحيى: ١٢٩/١، ورواية أبي مُصعب: ١٢٦/١، ورواية محمد بن الحسن: ٨٦، ورواية سُويد: ٩٩، والمنتقى: ٢٣٤/١، وتنوير الحوالك: ١٥٤/١، وشرح الزُّرقاني: ٢٦٣/١.

الإمام يُصَلِّي أَفْصَلِي مَعَهُ؟ فَقَالَ لَهُ أَبُو أَيُّوبَ: نَعَمْ فَصَلِّ مَعَهُ، فَإِنَّ مِنْ صَنَعِ ذَلِكَ فَإِنَّ لَهُ سَهْمَ جَمْعٍ، أَوْ مِثْلَ سَهْمِ جَمْعٍ» [١٣٣/١] رقم (١١).

قال عبدُ الملِكِ: يعني: يُجْمَعُ لَهُ الْأَجْرَ مَرَّتَيْنِ<sup>(١)</sup>.

وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرح (فَجَحَشَ شِقَّهُ) في حديثِ مالِكِ الذي رواه عن ابنِ شهابٍ، عن أنسِ بنِ مالِكٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ فَرَسًا فَصُرِعَ عَنْهُ فَجَحَشَ شِقَّهُ الْأَيْمَنِ، فَصَلَّى صَلَاةً مِنَ الصَّلَوَاتِ، وَهُوَ قَاعِدٌ». [١٣٥/١] رقم (١٦).

قال عبدُ الملِكِ: الجَحَشُ: كَالخَدَشِ<sup>(٢)</sup> أَوْ فَوْقَهُ قَلِيلًا، وَكَثِيرَةٌ: جُحُوشٌ مِثْلَ خُدُوشٍ، وَخُمُوشٍ، وَمُرُوشٍ، وَكُدُوحٍ، وَكُلُّهُ مِنَ الخَدَشِ وَالْمَرَشِ وَمَا أَشْبَهَهُ، وَيَكَادُ مَعْنَاهُ أَنْ يَكُونَ وَاحِدًا<sup>(٣)</sup>.

قال عبدُ الملِكِ: وَقَدْ حَدَّثَنِي مُطَرِّفٌ وَغَيْرُهُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ ابْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمَنُ أَحَدٌ بَعْدِي جَالِسًا».

قال عبدُ الملِكِ: فَكَأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ نَاسِخٌ لِلْحَدِيثِ الْأَوَّلِ. وَكَذَلِكَ قَالَ صَلَوَاتُ اللَّهِ [وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ]: «إِنَّ مِنْ حَدِيثِي نَاسِخًا وَمَنْسُوخًا فَخُذُوا بِآخِرِ حَدِيثِي فَبِذَلِكَ أُمِرْتُ».

(١) النَّهْيَةُ: ٢٩٦/١ قال: «أَيُّ: لَهُ سَهْمٌ مِنَ الْخَيْرِ جَمَعَ فِيهِ حِطَّانٌ، وَالْجَيْمُ مَفْتُوحَةٌ. وَقِيلَ: أَرَادَ بِالْجَمْعِ: الْجَيْشُ؛ أَيُّ: كَسَمَهُمُ الْجَيْشُ مِنَ الْغَنِيمَةِ».

(٢) غَرِيبٌ أَبِي عُبَيْدٍ: ١٤٠/١، وَعَنْهُ فِي غَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ١٣٩/١، وَتَهْدِيبِ اللَّغَةِ: ١٢٢/٤، وَالنَّهْيَةُ: ٢٤١/١. وَفِي تَعْلِيقِ الرَّقْشِيِّ: ١٨٣/١: «الْجَحَشُ: الْخَدَشُ وَالْأَلَمُ يَحْدُثُ فِي الْعَضْوِ عَنْ صَدْمَةٍ وَضَغْطٍ». وَيَرِاجِعُ الصَّحَاحَ وَاللِّسَانَ وَالتَّاجَ: (جَحَشَ).

(٣) كَذَا فِي الْأَصْلِ، وَالْأَجُودُ حَذَفَ «أَنَّ» مِنْ خَيْرِ «كَادَ».



قال عبد الملك: فَمَنْ جَهَلَ الْيَوْمَ وَأَمَّ قَوْمًا جَالِسًا مِنْ عِلَّةٍ أَعَادُوا الصَّلَاةَ فِي الْوَقْتِ وَبَعْدَهُ، وَلَمْ يُعَدِ الْإِمَامُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ حَالَةُ الْقَوْمِ [٤٧] فِي الْعِلَّةِ كحَالَةِ إِمَامِهِمْ، مِثْلَ أَنْ يَكُونُوا كُلُّهُمْ مَرَضَىٰ أَوْ قَيْدَىٰ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَوْمَهُمْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ جَالِسًا؛ لِأَنَّ حَالَتَهُمْ قَدِ اسْتَوَتْ، كَذَلِكَ سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ<sup>(١)</sup>، وَأَصْبَغَ بْنِ الْفَرَجِ<sup>(٢)</sup> يَقُولَانِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (المَرَمَاتَيْنِ) في حديث مالك

(١) هو عبد الله بن عبد الحَكَم بن أعين بن لَيْث، أبو محمد المِصْرِيُّ الفَقِيهُ، مولى عثمان بن عفان (ت ٢١٤هـ) سمع مالكاً، ومسلم بن خالد الزنجي، وابن وهب، وابن القاسم. وكان شيخ مصر، ثقة، ممن يعقل مذهب مالك، وفتح على أصوله، ووصف بأنه كان «متحشماً، نبياً، متمولاً، رفيع المنزلة» وأنه أعلم أصحاب مالك بمختلف قوله، أفضت إليه الرئاسة بمصر بعد أشهب، له أربعة أولاد، سمعوا عليه وتميزوا بالعلم. أخباره في: طبقات ابن سعد: ٥١٨/٧، والتاريخ الكبير: ١٤٢/٥، والجرح والتعديل: ١٠٥/٥، والولاء والقضاة: ٤٣١، ٤٣٣، ٤٣٦، ٤٤٠، ٤٤١، وترتيب المدارك: ٥٢٣/٢، وتهذيب الكمال: ١٩١/١٥، وسير أعلام النبلاء: ٢٢٠/١٠، والديباج المذهب: ٤١٩/١، حسن المحاضرة: ٣٠٥/١، والشذرات: ٣٤/٢.

(٢) هو أصبغ بن الفرج بن سعيد بن نافع الأموي، مولى عمر بن عبدالعزيز، لم يلق مالكاً، ولقي الليث، وتفقه على ابن وهب، وعبد الرحمن بن القاسم وغيرهما (ت ٢٢٥هـ). قال يحيى بن معين: «وكان من أعلم خلق الله برأي مالك، يعرفها مسألة مسألة، متى قالها؟ ومن خلفه فيها؟» وقال أبو حاتم: «كان من أجل أصحاب ابن وهب». أقول: شرح أصبغ هذا غريب «الموطأ» ولم أقف عليه بعد. يُراجع شروح الموطأ في المقدمة. أخباره في: تاريخ البخاري الكبير: ٣٦/٢، وأخبار القضاة: ١١/١، ١٦، ٢٠١/٢، ٢٢٢، والجرح والتعديل: ٣٢١/٢، وترتيب المدارك: ١٧/٤، وسير أعلام النبلاء: ٦٥٦/١...

الذي رواه عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ: ذكر التخلف عن صلاة العشاء فقال: والذي نفسي بيده لو يعلم أحدكم أنه يجد عظمًا سميتًا، أو مرماتين حسنتين لشهد العشاء» [١/ ١٢٩ رقم (٣)].

قال عبد الملك: العظم: عظم اللحم، والرماتين: السهمان<sup>(١)</sup>.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (المنافقين) في حديث مالك

الذي رواه عن عبد الرحمن بن حرملة، عن سعيد بن المسيب: «أن رسول الله ﷺ قال: بيننا وبين المنافقين شهود العشاء والصبح، لا يستطيعونهما، أو نحو هذا» [١/ ١٣٠ رقم (٥)] ما تفسير المنافقين؟ ومن أين اشتق اسم التفاق

(١) شرح المؤلف - رحمه الله - قاصر لا يبي بالمطلوب، يراجع: غريب أبي عبيد: ٢٠٢/٣، وغريب الحديث للحري: ١١١٤، والتعليق على الموطأ: ١/ ١٨١، والنهاية: ٢/ ٢٦٩، والعين: ٨/ ٢٩٣، ومختصره: ٢/ ٣٩٨، وتهذيب اللغة: ١٥/ ٢٧٦، ومجمل اللغة: ٣٩٧، والتمهيد: ١٨/ ٣٣٩، والمختص: ٧/ ١٩٢، والصحاح واللسان والتاج: (رمى). قال أبو عبيد: «ويقال: إن المرمأة ما بين ظلفي الشاة. قال أبو عبيد: وهذا حرف لا أدري ما وجهه، إلا أنه هكذا يُفسر والله أعلم». وفي «النهاية» لابن الأثير: «المرمأة ظلف الشاة، وقيل: ما بين ظلفيها، وتكسر ميمه وتفتح. وقيل: المرمأة - بالكسر - السهم الصغير الذي يُعَلَّم به، وهو أحقر السهام وأدناها» وفي هامش «النهاية» عن «الدر الثمير» وهو مختصر النهاية السابق الذكر: «وقيل: هي لعبة يلعبون بها بتصال محددة يرمونها في كوم تراب، فأثبها في الكوم غلب. حكاه ابن سيّد الناس في «شرح الترمذي» عن الأخفش». ونقل الوقشي في تعليقه ما قال أبو عبيد وزاد: «وقال بعضهم: حديدة شبة السنان كانوا يجعلونها غرضاً، وهذا غير معروف، والمشهور في هذه اللفظة أنها السهم الذي يرمى به. والمرمأة - بالفتح - الغرض الذي يرمى إليه وهو المرمى أيضاً». ونقل اليعقوبي في غريبه «الاقتراب» مثل ما تقدم ثم قال: «ويروى بفتح الميم وكسرها مثل مدحاة ومدكاة فعلى هذا الميم أصليته. وقال الداودي: «هما بضعتا لحم...».

واسمُ الكُفْرِ؟ ولمَ افترَقَا في اللَّفْظِ وكلاهُما كافرٌ؟

قال عبدُ الملِكِ: سُمِّيَ المنافِقُ منافِقاً<sup>(١)</sup>؛ لاستِسراره بالكُفْرِ وإعلانه بالإسلام، وإنَّما هو مأخوذٌ من النَّفَقِ، والنَّفَقُ السَّرْبُ، وهو الحُفَيْرَةُ تحت الأرضِ الَّذِي يُسْتَتَرُ فيه. وسُمِّيَ مُنافِقاً حينَ صارَ يُسرُّ غيرَ ما يُعلنُ. وسُمِّيَ الكافرُ كافرًا<sup>(٢)</sup>: حينَ أسَرَ الكُفْرَ وأعلَنَهُ فَصارَ كالمُتَكفِّرِ به، ومنه قيلَ للرَّجُلِ: - إذا لَبَسَ السِّلَاحَ وَعَمَرَ بِهِ جَسَدَهُ ولم يُوارِهْ بغيرِه - مُتَكفِّرٌ بالسِّلَاحِ فَكَذَلِكَ سُمِّيَ الكافرُ كافرًا حينَ أظهرَ الكُفْرَ وأسرَه، وبدا منه ولم يَسْتَتِرْ به.

وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شَرْحِ (المِنطِقِ) في حديثِ مالِكِ

الذي رواه عن هشامِ بنِ عروة، عن أبيه: «إِنَّ امْرَأَةً اسْتَفْتَتْهُ فَقَالَتْ: إِنَّ المِنطِقَ يَشُقُّ عَلَيَّ أَفأَصَلِّي فِي دِرْعٍ وَخِمَارٍ؟ فقال: نَعَمْ، إِذَا كَانَ الدَّرْعُ سَابِغاً. قالَ عبدُ الملِكِ: المِنطِقُ: هو الإزارُ الَّذِي [٤٨] تَأْتَرُ بِهِ المَرْأَةُ، فَأَرخَصَ لَهَا فِي الصَّلَاةِ بغيرِ إِزارٍ، وقد صَلَّيَ بغيرِ إِزارٍ بَعْضُ أزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ.

(١) اللَّفْظَةُ في: غريب أبي عبيد: ١٣/٣، وغريب ابن قتيبة: ٢٤٩/١، وغريب ابن الجوزي: ٤٢٧/٢، والنَّهْايَةُ: ٩٦/٥، ويراجع: العين: ١٧٧/٥، ومختصره: ٥٧٧/١، وجمهرة اللُّغة: ٩٦٧، وتهذيب اللُّغة: ١٩٢/٩، ومجمل اللُّغة: ٨٧٧، والصَّحاح واللُّسان والتَّاج: (نفق) والمشهور أَنَّ المنافقَ مأخوذٌ من نفاقِ اليربوع وهي معروفة.

(٢) اللَّفْظَةُ في غريب أبي عبيد: ١٣/١، وغريب ابن قتيبة: ٢٤٧/١، وغريب ابن الجوزي: ٢٩٥/٢، والنَّهْايَةُ: ١٨٦/٤، ويراجع: تهذيب اللُّغة: ١٩٣/١٠، والصَّحاح واللُّسان، والتَّاج: (كفر). والكفر - في اللُّغة -: السَّتر والتَّغطية، ومنه سُمِّيَ الرُّزاعُ كُفَّاراً لتغطيتهم الأرضَ بالرُّزَعِ.

[ شرح غريب كتاب قصر الصلاة في السفر ]<sup>(١)</sup>  
[ من موطأ مالك بن أنس رحمه الله ]

وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (البصيص) في حديث مالك الذي رواه عن رسول الله ﷺ «حين نزل على العين بطريق تبوك وهي تبص بشيء من ماء» [١/١٤٣ رقم (٢)] ما البصيص؟ قال [عبد الملك]: هو السيلان<sup>(٢)</sup> الرقيق من الماء الضعيف في تدفقه،

(١) الموطأ: رواية يحيى: ١/١٤٣، ورواية أبي مصعب: ١/١٤٨، ورواية محمد بن الحسن: ٨١، ورواية سويد: ١١٢، ورواية القعني: ١٩١، والاستذكار: ٧/٩، والتعليق على الموطأ: ١/١٨٧، والمنتقى لأبي الوليد: ١/٢٥٢، والقبس لابن العربي: ٣٢٧، وتنوير الحوالك: ١/١٦٠، وشرح الزرقاني: ١/٢٩١، وكشف المغطى: ١١٧.

(٢) غريب أبي عبيد: ٤/٣٣٣، وغريب ابن قتيبة: ٢/٤٩٩، وغريب ابن الجوزي: ١/٧٣، ويراجع: العين: ٧/٩٧، ومختصره: ٢/١٧٤، وجمهرة اللغة: ١/١٧١، وتهذيب اللغة: ١٢/١٢٥، ومجمل اللغة: ١/١١٢، والتمهيد: ١٢/١٠٨، والصحاح واللسان والتأج: (بصيص).

قال أبو الوليد القاسمي: «تبص: بصادٍ مهملة، وبضادٍ معجمة وهو الصوابُ ومعناه: أنه كان ينبعُ منها ماءٌ قليلٌ، يُقال: بض الحَجَرُ يَبصُ: إذا رشح منه الماء، وكذلك: بضت البئر، وبض الجرح. قال ابن القاسم - رحمه الله -: قال لي مالك: هو البضض والبصص أيضاً، فمن روى تبص بصادٍ معجمة أراد تجري، وبضادٍ مهملة أراد لَمعان الماءِ وقلته. ورواه القعني بصادٍ معجمة». وفي «التمهيد» للحافظ ابن عبد البر نحو ذلك، قال: «وأما قوله في الحديث: «والعين تبص بشيء من ماء» فمعناه: أنها كانت تسيلُ بشيءٍ من ماءٍ ضعيفٍ، قال حميد بن نُوَيْر [ديوانه: ١٧]:

وإنَّما شُبِّهَ ببصيصِ الحُوتِ، وبصيصِ الحَيَّةِ في تَحَرُّكِهَا وَتَقَلُّبِهَا إِذَا سَعَتْ .  
وهي بالصَّادِ غَيْرِ الْمَنْقُوطَةِ . وَالْوَبِيضُ : الْبَرِيقُ<sup>(١)</sup>، وَإِنَّمَا يَكُونُ الْوَبِيضُ مِنَ  
النَّارِ وَالْبَصِيصُ مِنَ الْمَاءِ قَالَ الشَّاعِرُ: (٢)

أَرَى خَلَلَ الرَّمَادِ وَيَبِيضَ جَمْرٍ أَحَاذِرُ أَنْ يَكُونَ لَهُ اضْطِرَامُ  
وسألنا عبد الملك بن حبيب عن مسافة ما بين (العقيق) و(ذات الجيش)  
في حديث مالك

الذي رواه عن يحيى بن سعيد، حين قال لسالم بن عبد الله: «[ما] أشدَّ  
ما رأيت أباك أحرَّ المغرب في السفرِ . فقال سالم: غربت الشمسُ ونحنُ بذاتِ  
الجيشِ فصلَّى المغربَ بالعقيقِ» [١٤٦/١ رقم (٩)].

قال عبد الملك: سمعتُ مطرفَ بن عبد الله يقول: العقيقُ<sup>(٣)</sup> من المدينةِ

مُنَعَّمَةٌ لَوْ يُصْبِحُ الذَّرُّ سَارِيًا عَلَى جِلْدِهَا بَصَّتْ مَدَارِجُهُ دَمًا =  
وتقول العربُ للموضع حين يندى: قد بَصَّ . . . وذكر الزَّوايدين في «الموطأ» ولم ينسبهما  
ونقل اليَقْرُوبِيُّ في غريبه (الاقضاب) عنهما وفيه فائدة قال: «ويقال منه بَصَّ وَصَبَّ، وهو من  
المقلوب . . .»

- (١) تراجع المصادر في المادة السابقة (بصص) و(بصصن) و(بصصن).
- ويراجع: غريب أبي عبيد: ٣٣٤، وغريب ابن قتيبة: ٦١١/٢، وتهذيب اللغة:  
٢٥٥/١٢، والغريبين: ١/١٨٥، وغريب ابن الجوزي: ٤٥٠/٢، والنهية: ١٤٦/٥،  
واللسان: (وَبَصَّ).
- (٢) هذا البيتُ نَسَبَهُ ابن بَرِّي - كما جاء في اللسان (ضرم) - لأبي مريم، وأبو مريم هذا لا أعرف  
عنه شيئاً، والبيت دون نسبة في تهذيب اللغة: ٣١/١٢، وفيه: «وميض جَمْرٍ».
- (٣) معجم ما استعجم: ٩٥٢، ١٣٢٤، ومعجم البلدان: ١٥٦/٤، ١٥٧، والرُّوض المعطار:  
٤١٦، والمغانم المطابة: ٢٦٦، ووفاء الوفاء: ١٠٣٧.

على ثلاثة أميال. وذات الجيش<sup>(١)</sup> من المدينة على ثلاثة عشر ميلاً، فأمد ما بين العقيق وذات الجيش عشرة أميال، وإنما فعل ذلك لا يتغائه الماء لوضوئِهِ، وقد بلغني أنّ رسول الله ﷺ غابت له الشمسُ بسرف<sup>(٢)</sup> وصلى المغرب بمكة وبينهما تسعة أميال، ولم أظنُّ رسولَ الله ﷺ فعلَ ذلك إلا لطلبِ الماءِ وما أشبه ذلك مع جدِّ السيرِ وسرعتِهِ، وكانوا على الرَّوَّاحِلِ وهي أسرعُ سيراً.

وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ

الذي رواه عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك: أنّ جدته مَلِيكَةَ دعت رسولَ الله ﷺ لطعامِ صَنَعَتْهُ فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْمُوا فَلَأَصَلِّيَ [٤٩] لَكُمْ، قال أنس: فقمْتُ إلى حَصِيرٍ لَنَا قَدِ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لَيْسَ فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ، فَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَفَقْتُ أَنَا، وَالْيَتِيمُ وَرَأَاهُ، وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا، فَصَلَّى لَنَا رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ انصَرَفَ [١٥٣/١] رقم (٣١).

قال عبدُ الملكِ: أمّا قوله: «فقمْتُ إلى حَصِيرٍ»<sup>(٣)</sup> لَنَا قَدِ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لَيْسَ يَقُولُ: من طول ما ابتدل، ابتدأله هو لباسه، وإنما نَضَحَهُ بِالْمَاءِ [لِيُيَسِّتَهُ]<sup>(٤)</sup> لِيُنَبِّسَ إِذَا ابْتُلَّ مِنْ غَيْرِ نَجَسٍ كَانَ عَلِمَهُ فِيهِ، وَلِتَطْيِيبِ النَّفْسِ عَلَيْهِ. قال عبدُ الملكِ: واليتيمُ هو ضَمِيرَةٌ<sup>(٥)</sup> جدُّ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضَمِيرَةَ.

- (١) معجم ما استعجم: ٤٠٩، ٤١٠، وذكر حديث مالك عن ابن قتيبة، والمغانم المطابة: ٩٧، ٩٨، ووفاء الوفاء: ١١٨٠. وراجع تعليقنا عليها في «تعليق الوقفي».
- (٢) معجم ما استعجم: ٣٧٥، ومعجم البلدان: ٢٣٩/٣، والرّوض المعطار: ٣١٢.
- (٣) غريب الحديث لابن قتيبة: ٣٥٣/٢، وتهذيب اللغة: ٢٣٠/٤، والنّهاية: ٣٩٥/١.
- (٤) في الأصل: «ليلبسه» وفي المتن: ١٧٣/١: «قال القاضي أبو إسحاق: وإنما غسله ليلتين».
- (٥) ضَمِيرَةٌ هُنَا صَحَابِيٌّ ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنَ حَجَرٍ فِي الْإِصَابَةِ: ٤٩٥/٣. وقال: جد حسين بن =

قال عبد الملك: يَعْنِي بِقَوْلِهِ: «مَنْ كَلَّمَ النَّبِيَّ وَبِقَوْلِهِ: «إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ» [١/١٥٨ رقم (٤٦)] أَنَّ مَنْ لَمْ يَسْتَحْيِ صَنَعَ مَا شَاءَ عَلَى جَهَةِ الذَّمِّ لتركِ الحَيَاءِ، وَلَمْ يُرِدْ بِقَوْلِهِ: «فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ» أَنْ تَأْمُرَهُ بِذَلِكَ أَمْرًا، وَلَكِنَّهُ أَمْرٌ عَلَى مَعْنَى الْخَبَرِ، وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مَتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» لَيْسَ وَجْهُهُ أَنَّهُ أَمَرَهُ أَنْ يَتَّبِعُوا مِنَ النَّارِ مَقْعَدًا، إِنَّمَا مَعْنَاهُ: مَنْ حَدَّثَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا تَبَوُّأً مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، إِنَّمَا هِيَ لَفْظَةٌ أَمْرٌ عَلَى مَعْنَى الْخَبَرِ وَتَأْوِيلُ الْجَزَاءِ. [٥٠].

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك الذي رواه عن زيد بن أسلم: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: «لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُكُمْ وَهُوَ ضَامٌّ بَيْنَ وَرِكَئِهِ» [١/١٦٠ رقم (٥٠)].

قال عبد الملك: يعني: لَا يُصَلِّيَنَّ وَهُوَ يُرِيدُ بَوْلًا أَوْ غَائِطًا، فَيَضْمُ فِخْذِيهِ لثَلَا يَسْبِقُهُ بَوْلٌ أَوْ رِيحٌ فَيَكُونُ ذَلِكَ يُشْعَلُهُ عَنْ صَلَاتِهِ، هَذَا مَعْنَاهُ، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ بِهِ مَا يَخْشَى مِنْهُ <sup>(١)</sup> أَنْ يَشْعَلَهُ مِنْ صَلَاتِهِ فَلَا بَأْسَ أَنْ يُصَلِّيَ قَبْلَ أَنْ يَتَوَضَّأَ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الحديث) في حديث مالك الذي رواه عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّيَ عَلَيَّ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَاةِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ مَا لَمْ يُحَدِّثْ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ» [١/١٦٠ رقم (٥١)].

قال عبد الملك: قَدْ اخْتَلَفَ فِي تَأْوِيلِ <sup>(٢)</sup> الْحَدِيثِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَأَمَّا

= عبدالله وقيل: إنه ابن سعيد الحميري. وقال ابن حبان: ضميرة بن أبي ضميرة الضمري الليثي.

(١) في الأصل: «منه يخشى».

(٢) في الأصل: «الحديث...».

أَبُوهُرَيْرَةَ فَكَانَ يَقُولُ: هُوَ حَدَّثَ الْبَطْنِ. وَحَدَّثَنِي ابْنُ الْمُغِيرَةَ<sup>(١)</sup> عَنْ مِسْعَرِ بْنِ كِدَامٍ عَنْ إِبْرَاهِيمِ النَّخَعِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى صَاحِبَ [النَّبِيِّ ﷺ] يَقُولُ: حَدَّثَ الْإِثْمَ، وَبِهِ أَقُولُ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (التصفيح) في حديث مالك

الذي رواه عن أبي حازم [سَلَمَةَ]<sup>(٢)</sup> بن دِينَارٍ، عن سَهْلِ بن سَعْدِ السَّاعِدِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَابَهُ فِي صَلَاتِهِ شَيْءٌ فَلْيُسَبِّحْ، فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ انْتَمَتَ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ» [٦٣/١ رقم (٦١)].

(١) ابنُ الْمُغِيرَةَ هَذَا هُوَ عَبْدِ اللَّهِ بن مُحَمَّدِ بنِ الْمُغِيرَةَ الَّذِي سَبَقَ ذَكَرَهُ ص ٢١٥، فَرُبَّمَا ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ بِعَبْدِ اللَّهِ بنِ الْمُغِيرَةَ وَرُبَّمَا ذَكَرَهُ بِ«ابنِ الْمُغِيرَةَ» وَتَسْقُطُ كَلِمَةُ «ابن» مِنَ النَّسَاجِ فِيبَقِي: «حَدَّثَنِي الْمُغِيرَةَ» كَمَا جَاءَ فِي كِتَابِهِ: «صِفَةُ الْفَرْدُوسِ» ص ٦١ بِإِسْنَادِهِ هَذَا نَفْسَهُ. وَفِي شُيُوخِ شَيْخِ الْمُؤَلِّفِ: الْمُغِيرَةُ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيِّ رَوَى عَنْهُ عَنْ طَرِيقِ (قُدَامَةَ بنِ مُحَمَّدٍ). وَ(مِسْعَرُ بنُ كِدَامٍ) جَاءَ ذَكَرَهُ فِي سِنْدِ الْمُؤَلِّفِ إِلَيْهِ أَيْضاً عَنْ طَرِيقِ ابْنِ الْمُغِيرَةَ فِي كِتَابِهِ صِفَةُ الْفَرْدُوسِ: ٣٥، ٦١. وَرَبَّمَا تَحْرَفَ إِلَى (سَعْدٍ) أَوْ إِلَى (مَسْعَدٍ) وَهُوَ: مِسْعَرُ بنِ كِدَامٍ بنِ ظَهْرٍ بنِ عُبَيْدَةَ بنِ الْحَارِثِ بنِ هَلَالِ بنِ عَامِرِ بنِ صَعْصَعَةَ الْهَلَالِيِّ، الْعَامِرِيُّ، الْكُوفِيُّ، أَبُو سَلْمَةَ (ت ١٥٥هـ) وَذَكَرَ الْحَافِظُ الْمِزِّي فِي تَهْذِيبِ الْكَمَالِ: ٢٧/٦٤ مِمَّنْ أَخَذَ عَنْهُ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ الْمُغِيرَةَ هَذَا. وَهُوَ رَاوٍ ثَقَّةٌ قَالَ عَبْدِ اللَّهِ بنِ دَاوُدَ الْخُرَيْبِيُّ: قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: «كُنَّا إِذَا اخْتَلَفْنَا فِي شَيْءٍ سَأَلْنَا مِسْعَرَ عَنْهُ. قَالَ: وَقَالَ شُعْبَةُ: كُنَّا نُسَمِّي مِسْعَرَ الْمُصْحَفَ» وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بنِ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيُّ: «كَانَ شُعْبَةُ وَسُفْيَانُ إِذَا اخْتَلَفَا قَالَ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى الْمِيزَانِ مِسْعَرَ» وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِي: «سَمِعْتُ أَبَانُعِيمَ يَقُولُ: مِسْعَرٌ أَثْبَتٌ، ثُمَّ سُفْيَانُ، ثُمَّ شُعْبَةُ» وَوَثَّقَهُ الْعَجَلِيُّ وَيَحْيَى بنِ مَعِينٍ. . وَغَيْرَهُمَا. أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ: ٦/٣٦٤، وَتَارِيخِ خَلِيفَةَ ٤٢٦، وَطَبَقَاتِهِ: ١٦٨، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ: ٧/١٦٣، وَتَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ: ١٠/١١٣ وَغَيْرِهَا.

(٢) عن «الموطأ» رواية يحيى، والحديث هنا مختصرٌ جداً اقتصر فيه على موطن الشاهد.



قال عبد الملك: التَّصْفِيحُ: التَّصْفِيحُ<sup>(١)</sup>، وليس معناه: أن يكونَ أمرَ النساءِ إِذَا نَابَهُنَّ فِي صَلَاتِهِنَّ شَيْءٌ أَنْ يُصَفَّقْنَ بِأَيْدِيهِنَّ، إِنَّمَا كَانَ [الرِّجَالُ] يُصَفَّقُونَ بِأَيْدِيهِمْ إِذَا نَابَهُمْ فِي صَلَاتِهِمْ شَيْءٌ فَنَهَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، وَقَالَ: إِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ، أَي: إِنَّمَا هَذَا مِنْ عَمَلِ النِّسَاءِ، يَعْنِي فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ، إِنَّمَا شَأْنُهُنَّ التَّصْفِيحُ عَلَى جِهَةِ الدَّمِّ لِذَلِكَ الْفِعْلِ، وَلَيْسَ عَلَى جِهَةِ اللَّهِ أَمَرَ بِهِ النِّسَاءُ فِي الصَّلَاةِ، بَلِ النِّسَاءُ فِي التَّسْبِيحِ إِذَا نَابَهُنَّ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِنَّ بِمَنْزِلَةِ الرِّجَالِ فِي لُزُومِ ذَلِكَ لَهُنَّ. [٥١].

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الدبيب في الرُّكُوع) في حديث مالك الذي رواه عن زيد بن ثابت، وعبد الله بن مسعود: أنَّهما كانا يدبَّان في رُكُوعِهِمَا» [١٦٥/١ رقم (٦٤، ٦٥)].

قال عبد الملك: إِنَّمَا مَعْنَى جَوَازِ ذَلِكَ إِذَا قَارَبَ الصَّفَّ، فَأَمَّا عَلَى بُعْدِ مِنَ الصَّفِّ فَلَا يَجُوزُ ذَلِكَ. وَقَدْ حَدَّثَنِي هُرُونُ الطَّلْحِيُّ<sup>(٢)</sup>، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ الْأَنْصَارِيَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَاكِعٌ بِالنَّاسِ فَرَكَعَ أَبُو بَكْرَةَ، ثُمَّ دَبَّ رَاكِعًا حَتَّى بَلَغَ الصَّفَّ، فَلَمَّا انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ: «مَنْ الدَّابُّ رَاكِعًا أَنْفَاءً؟ قَالَ أَبُو بَكْرَةَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: زَادَكَ اللَّهُ عَلَى الْخَيْرِ حِرْصًا، وَلَا تَعُدَّ يَا أَبَا بَكْرَةَ

(١) الغريبين: ١٠٨١، غريب ابن الجوزي: ٥٩٢/٢، والنهاية: ٣٣/٣.

(٢) هو هرون بن صالح بن إبراهيم بن محمد بن طلحة بن عبيد الله القرشي الطلحي المدني (ت بعد ٢١٦هـ). روى عنه أبو حاتم الرازي، وقال: صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات. وقد تكرر ذكره في هذا الكتاب، وفي مؤلفات ابن حبيب الأخرى. يراجع: الجرح والتعديل: ٩١/٩، وثقات ابن حبان: ٢٣٩/٩، وتهذيب الكمال: ٩٤/٣٠، وتهذيب التهذيب: ٨/١١.

حَتَّى تَبْلُغَ الصَّفَّ أَوْ تُقَارِبَهُ»

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الصلاة على النبي) وعن (شرح آل النبي) في حديث مالك

الذي رواه عن نعيم بن عبدالله المجرم، عن محمد بن زيد<sup>(١)</sup>، الأنصاري: «أنهم قالوا: يارسول الله: أمرنا الله أن نُصَلِّيَ عليك فكيف نقول؟ فعلمهم أن يقولوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كما صَلَّيْتَ عَلَى إبراهيم، وباركْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كما بَارَكْتَ عَلَى إبراهيم في الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» [١/١٦٥ رقم ٦٧].

قال عبد الملك: أمَّا تفسير الصلاة عَلَى النبي فَإِنَّهَا مِنَ اللَّهِ مَغْفِرَةٌ وَرَحْمَةٌ وَمِنَ الْمَلَائِكَةِ وَالْعِبَادِ دُعَاءٌ وَاسْتِغْفَارٌ وَاسْتِرْحَامٌ. وَالصَّلَاةُ بَعَيْنُهَا: الدُّعَاءُ. أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ: صَلِّتْنَا عَلَى فُلَانٍ، وَإِنَّمَا هُوَ دُعَاءٌ لِلْمَيِّتِ، وَمِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي حَدَّثَنِي الْمَكْفُوفُ<sup>(٢)</sup>، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين عن أبي هريرة: أَنَّ

(١) كذا جاء في الأصل، وفي «الموطأ»: «... محمد بن عبدالله بن زيد، أنه أخبره عن أبي مسعود الأنصاري، أنه قال: أتانا رسول الله ﷺ في مجلس سعد بن عبادة، فقال له بشير بن سعد: أمرنا الله... ولم يلتزم المؤلف - عفا الله عنه - بمتن الموطأ فحذف كثيراً من ألفاظه، كما حذف بعض رجال الإسناد، وهذه طريقتُهُ - رحمه الله -، وإنما نبهتُ هنا؛ لأنه لما اختصر الإسناد بقى محمد بن زيد الأنصاري، ومحمد بن عبدالله بن زيد ليس أنصاريًا؛ إنما الأنصاري أبو مسعود الذي يليه في الإسناد.

(٢) المكفوف المذكور هنا اسمه القاسم بن عبدالله. ذكره الحافظ العراقي في ذيل الميزان، وقال ذكر ابن حزم أنه روى عن طريق ابن حبيب، عن المكفوف، عن أيوب بن خوط... وفي معجم البلدان: ٥٠/٢ ذكره في (تل ماسح) قال: «قرية من نواحي حلب، ينسب إليها القاسم بن عبدالله المكفوف».

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيُجِبْ، فَإِنْ كَانَ مُفْطَرًّا فَلْيَأْكُلْ، وَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ» يَقُولُ: فليدعُ لهم بالبركة والخير فكذلك كلُّ داعٍ فهو مُصَلِّ، ومنه الحديثُ الذي جاءَ في الصَّائِمِ إِذَا أَكَلَ عِنْدَهُ الطَّعَامُ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يُمْسِيَ، إِنَّمَا هُوَ الدُّعَاءُ وَالِاسْتِغْفَارُ، ومنه الحديثُ الآخرُ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ مَا لَمْ يُحْدِثْ» إِنَّمَا هُوَ الدُّعَاءُ وَالِاسْتِغْفَارُ، وَهُوَ مَعْرُوفٌ فِي شِعْرِ الْعَرَبِ وَكَلَامِهَا، قَالَ أَعَشَى بَكَرٍ: (١) [٥٣]

تَقُولُ بِنْتِي وَقَدْ قَرَبْتُ مُرْتَحَلًا      يَارَبِّ جَنَّبِ أَبِي الْأَوْصَابِ وَالْوَجَعَا  
عَلَيْكَ مِثْلَ الَّذِي صَلَّيْتَ فَاغْتَمِضِي      عَيْنًا فَإِنَّ لِحَنِبِ الْمَرءِ مُضْطَجِعَا

قال عبدُ الملكِ: وأما تفسيرُ آلِ مُحَمَّدٍ فَإِنَّهُ يَدْخُلُ فِي آلِ مُحَمَّدٍ أَزْوَاجُهُ وَذُرِّيَّتُهُ وَكُلُّ مَنْ اتَّبَعَ دِينَهُ (٢). فَأَمَّا أَزْوَاجُهُ وَذُرِّيَّتُهُ فَقَدْ بَيَّنَّهُمْ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ حَيْثُ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ» وَقَدْ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَلَامِ الْبَصْرِيِّ يُحَدِّثُ ابْنَ الْمَاجِشُونَ قَالَ: بَعَثَ أَبُو جَعْفَرٍ إِلَى مُقَاتِلٍ فَقَالَ لَهُ: مَنْ آلُ مُحَمَّدِ الَّذِينَ شَرَكُوا فِي الصَّلَاةِ مَعَهُ؟ وَرَجَا أَبُو جَعْفَرٍ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لِدُرِّيَّتِهِ وَقَرَابَتِهِ بِخَاصٍّ. فَقَالَ لَهُ مُقَاتِلٌ: آلُ مُحَمَّدٍ مَنْ اتَّبَعَ دِينَهُ وَهَدَى

(١) ديوان الأَعْشَى (الصُّبْحِ الْمُنِيرِ): ٩٣. ويراجع: غريب الحديث لأبي عبيد: ١٧٩/١ وفيه (نوماً)، والتَّقْفِيَةُ لِلْبَنْدِينِجِيِّ: ٦٦٧، وتهذيب اللُّغَةِ: ٢٣٦/١٢، وتعليق الوَقْشِيِّ: ١١٨/١، وَاللِّسَانِ، وَالتَّاجِ: (صَلَّى).

(٢) ذكر ابن خالويه في شرح مقصورة ابن دُرَيْدٍ: ٢١٣ أَنَّ لِلَّالِ خَمْسَةَ وَعَشْرِينَ وَجْهًا فَلْتَرَجِعْ هُنَاكَ، وَذَكَرَ أَنَّهُ أَفْرَدَ لَهَا كِتَابًا خَاصًّا اسْمُهُ كِتَابُ (الْأَلِ) ذَكَرَهُ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي مَعْجَمِ الْأَدْبَاءِ عِنْدَ ذِكْرِ مَوْالِفَاتِ ابْنِ خَالَوَيْهِ: ٣٠٤/٩، وَقَالَ: «ذَكَرَ فِي أَوَّلِهِ أَنَّ الْأَلَّ يَنْقَسِمُ إِلَى خَمْسَةِ وَعَشْرِينَ قِسْمًا...».

بهدية كما [أَنَّ] آل فِرْعَوْنَ من عَمِلَ عَمَلَهُ فأتبعه أثره .

قال عبدُ الملكِ : وحدثنا مُحَمَّدُ بنُ سَلَامٍ أَنَّ الحَسَنَ البَصْرِيَّ قَالَ ذَلِكَ أيضاً، واحتجَّ بقَوْلِ اللَّهِ [عَزَّ وَجَلَّ] فِي إِسْمَاعِيلَ : ﴿وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ﴾<sup>(١)</sup> يعني بـ«أهله» أتباعه .

قال عبدُ الملكِ : وحدثني عَلِيُّ بنُ مَعْبُدِ البَصْرِيُّ<sup>(٢)</sup>، عن خَالِدِ بنِ حَبَّانٍ، عن حَفْصِ بنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ زَيْدُ بنُ الأَزْقَمِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ آلُ مُحَمَّدٍ؟ قَالَ : «لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ قَبْلَكَ، آلُ مُحَمَّدٍ كُلُّ تَقِيٍّ» قَالَ : وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بنُ مَعْبُدٍ، عن الحَسَنِ بنِ دِينَارٍ، عن الحَسَنِ البَصْرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ : «آلُ مُحَمَّدٍ الْمُتَّقُونَ» .

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكِ

الذي رواه عن ابنِ شهابٍ، عن عامرِ بنِ سَعْدِ بنِ أَبِي وَقَّاصٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّمَا مِثْلُ الصَّلَاةِ كَمِثْلِ نَهْرٍ عَذْبٍ غَمْرٍ بِيَابِ أَحَدِكُمْ يَفْتَحُهُ فِيهِ كُلُّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ فَمَا تَرَوْنَ ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرْنِهِ» [١/١٧٤ رقم (٩١)] .

قال عبدُ الملكِ : الدَّرْنُ : الوَسْخُ<sup>(٣)</sup>، يَقُولُ : كَمَا يُنْقِي النَّهْرُ العَدْبُ

(١) سورة مريم : الآية : ٥٥ .

(٢) هو عليُّ بنُ مَعْبُدِ بنِ شَدَّادِ العَبْدِيِّ الرِّقْفِيُّ (ت ٢١٨ هـ) . حافظٌ، محدِّثٌ، ثِقَّةٌ، من كبار الفقهاء الحُفَّاظِ . يروي عن اللَّيْثِ بنِ سَعْدٍ، وابنِ المباركِ، وابنِ وَهْبٍ . روى عنه إِسْحَاقُ الكَوْسَجِيُّ، ودُحَيْمٌ، وأبو حاتمِ الرَّازِي، وعبدُ الملكِ بنِ حَبِيبِ الفقيه (صاحبنا) . كذا في ترجمته أخباره في : التاريخ الكبير : ٢٩٧/٦، وثقات العجلي : ٣٥١، والجرح والتعديل : ٢٠٥/٦، والولاء والقضاء : ١٢٧، ٤٢٩، ٤٤٢، وتهذيب الكمال : ١٣٩/٢١، وتهذيب التهذيب : ٣٨٤/٧، وحسن المحاضرة : ٢٨٦/١ . . . وغيرها .

(٣) تهذيب اللُّغة : ٩٢/١٤، النُّهاية : ١١٥/٢، واللُّسان، والتَّاج : (درن) .

الْعَمِيْقُ مَنْ اغْتَسَلَ فِيهِ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ خَمْسَ مَرَّاتٍ فَلَا يُبْقِي مِنْ وَسَخِهِ شَيْئاً  
فَكَذَلِكَ لَا تُبْقِي الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ مِنْ ذُنُوبِ الْمُؤْمِنِ شَيْئاً<sup>(١)</sup>  
تُذْهِبُ الصَّلَاةُ ذُنُوبَهُ كَمَا يُذْهِبُ الْمَاءُ وَسَخَهُ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (اللغظ) في حديث مالك

الذي رواه عن أبي النضر، عن سالم بن عبدالله: أن عمر بن الخطاب  
بنى رَحْبَةً فِي مُؤَخَّرِ الْمَسْجِدِ تُسَمَّى الْبُطِيحَاءَ<sup>(٢)</sup> وقال: من كان يُرِيدُ أَنْ يَلْغُظَ  
أَوْ يُنْشِدَ شِعْراً أَوْ يَرْفَعَ صَوْتَهُ فَلْيُخْرِجْ إِلَى هَذِهِ الرَّحْبَةِ [١٧٥ / ١] رقم (٩٣).  
قال عبد الملك: اللغظ: من المراءِ والمنازعة<sup>(٣)</sup> واختلاط الكلام غير  
المستحسن.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (قافية الرأس) في حديث مالك

الذي رواه عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أن رسول الله  
ﷺ قَالَ: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ  
مَكَانَ كُلِّ عُقْدَةٍ عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ، فَارْقُدْ، فَإِنْ اسْتَبَقَ فَذَكَرَ اللَّهُ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ،  
فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ فَأَصْبَحَ نَشِيطاً طَيِّبَ النَّفْسِ،  
وَإِلَّا أَصْبَحَ حَبِيْثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ» [١٧٦ / ١] رقم (٩٥).

قال عبد الملك: قافية الرأس: <sup>(٤)</sup> وَسَطُ الرَّأْسِ، وَهِيَ أَعْلَاهُ وَأَعْلَى

(١) في الأصل: «شيء».

(٢) ستأتي البطحاء في الجزء الثاني ص ١٨٨.

(٣) تهذيب اللغة: ٥٨ / ٨، وغريب ابن الجوزي: ٣٢٥ / ٢، والنهاية: ٢٥٧ / ٤.

(٤) غريب الحديث لأبي عبيد: ١٧١ / ٣، وغريب ابن الجوزي: ٢٥٩ / ٢، وإبراج: النهاية:

٩٤ / ٤، وتهذيب اللغة: ٣٢٥ / ٩، والصحاح واللسان والتاج: (قفو).

الجَسَدِ، فَبِذَلِكَ سُمِّيَتْ قَافِيَةٌ، كَمَا يُسَمَّى آخِرُ الْبَيْتِ مِنَ الشُّعْرِ قَافِيَةً. قَالَ:  
وَأَمَّا تَفْسِيرُ «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَيَّ قَافِيَتَهُ ثَلَاثَ عَقَدٍ» يَعْنِي: مِنْ عَقْدٍ سِحْرِهِ لِيُثْقِلَهُ  
عَنِ الْقِيَامِ، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي تَعَوُّذِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ  
الشَّيْطَانِ، مِنْ هَمَزِهِ وَنَفْثِهِ وَخَبَلِهِ» فَأَمَّا هَمَزُهُ: فَالْحَبْطَةُ، وَأَمَّا نَفْثُهُ فَالسَّحَرُ،  
وَأَمَّا خَبَلُهُ: فَالْجُنُونُ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (العطن) و(المراح) في حديث

مالك

الذي رواه عن هشام بن عروة، عن أبيه: «أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ  
عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ فَقَالَ: أَأَصْلِي فِي عَطَنِ الْإِبْلِ؟ فَقَالَ: لَا، وَلَكِنْ صَلٌّ فِي  
مُرَاحِ الْغَنَمِ» [١/١٦٩ رقم (٧٩)].

قال عبد الملك: عَطَنُ الْإِبْلِ: مَنَاحُهَا<sup>(١)</sup> وَمَوْضِعُهَا الَّذِي تَأْوِي إِلَيْهِ  
وَتَكُونُ فِيهِ، وَكَذَلِكَ مُرَاحُ الْغَنَمِ.<sup>(٢)</sup>

قال عبد الملك: وَإِنَّمَا نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ فِي عَطَنِ الْإِبْلِ لِاسْتِتَارِ النَّاسِ  
بِجُنُوبِ الْإِبْلِ فِي عَطْنِهَا عِنْدَ الْبَوْلِ وَالْعَائِطِ، فَرَأَى أَنَّ عَطْنَهَا لِدَلِكِ غَيْرُ طَاهِرٍ،  
كَذَلِكَ فَسَّرَهُ لِي مَنْ أَرْضَى مِنْ عِلْمَانِنَا، وَلَيْسَ لِأَنَّ تَكُونَ أَبْوَالُهَا وَأَبْعَارُهَا نَجَسًا  
ذَلِكَ مِنْهَا، وَمِنَ الْغَنَمِ طَاهِرٌ.

(١) غريب الحديث لابن قتيبة: ٣٨٨/١، وتهذيب اللغة: ١٧٥/٢، والنهاية: ٢٥٨/٣.

(٢) تهذيب اللغة: ٢١٦/٥.

## [ شرح غريب كتاب الكُشُوف ]<sup>(١)</sup>

[ من موطأ مالك بن أنس رحمه الله ]

- وسألنا عبدَ الملكِ بنِ حبيبٍ عن شرح (العشير) في حديث مالكٍ

[الذي رواه] عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس في حديث كُشُوفِ الشَّمْسِ حين قال: «رَأَيْتُ»<sup>(٢)</sup> [٥٤] النَّارَ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا قَطُّ [أَفْطَعَ]، ورأيتُ أكثرَ أهلها النساءَ، قالوا: لِمَ يَأرْسُوهُ اللهُ؟ قال: لِكُفْرِهِنَّ، قيل: أَيْكُفْرُنَ بالله؟ قال: وَيَكُفْرُنَ العَشِيرَ، وَيَكُفْرُنَ الإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ كُلَّهُ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ» [١٨٦/١ رقم (٢)].

قال عبدُ الملك: العَشِيرُ: الرَّوْجُ، كَذَا سَمِعْتُ مُطَرِّفًا وابنَ المَاجِشُونَ يقولان، وكان ابنُ نافعٍ يجعله عَشِيرَ القَبِيلَةِ، وليسَ بِهِ، إِنَّمَا هُوَ الرَّوْجُ، سُمِّيَ عَشِيرًا؛ لِأَنَّهُ يُعَاشِرُهَا وتُعَاشِرُهُ، ومنه قولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَيْسَ أَلْمَوْنُ وَلَيْسَ أَلْعَشِيرُ﴾ سَمَّاهُ عَشِيرًا مِنَ المُعَاشِرَةِ، وَكَذَلِكَ سُمِّيَتْ امْرَأَةُ الرَّجُلِ حَلِيلَةً، وَسُمِّيَ الرَّوْجُ حَلِيلًا<sup>(٤)</sup>؛ سُمِّيَا بِذَلِكَ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يُحَالُّ

(١) الموطأ رواية يحيى: ١٨٦/١، ورواية أبي مُصعب: ٢٥٣/١، ورواية محمد بن الحسن: ١٦٥، ورواية سُويد: ٣٢٦، ورواية القعني: ٢٦٥، والمُتَّقِي لأبي الوليد: ٣٧٩/١، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد الوَقَّشِي: ٢١٧/١، والقَبَس لابن العَرَبِيِّ: ١٩٦/١، وتنوير الحوالك: ٣٧٣/١، وشرح الزُّرقاني: ٣٦٩/١.

(٢) هنا انقطاع في الأصل بَقِيَّتُهُ في ص ١٩.

(٣) سورة الحج: الآية: ١٣.

(٤) في الأصل: «حليلها».

صاحبه، يعني أنهما يحلان في منزلٍ واحدٍ، وكذلك من نازلك أو جاورك فهو حليلك، قال الشاعر: (١)

وَلَسْتُ بِأَطْلَسِ الثَّوْبَيْنِ يُصْبِي حَلِيلَتَهُ إِذَا هَدَأَ النَّيَامُ  
فهو ههنا لم يرد بالحليلة امرأته؛ لأنه ليس عليه بأس أن يصبي امرأته؛  
إنما أراد جارتها (٢)؛ لأنها تحال في المنزل، وقد تكون الزوجة وإنما سُميت  
حليلة زوجها، وسُمي الزوج حليلها؛ لأن كل واحدٍ منهما يحل إزار صاحبه،  
ومن كلاً المعنيين من الحل والحلول اشتق الاسم. وكذلك الخليل؛ إنما  
سُمي خليلاً؛ لأنه يخال صاحبه، من الخلّة وهي الصداقة، تقول منه: خاللتُ  
الرجل خيلاً ومخالّةً، ومنه قول امرئ القيس: (٣)

\* وَلَسْتُ بِمَقْلِي الْخِلَالِ وَلَا قَالَ \*

يريد بالخیال: المُخالّة، ومنه الحديث الذي حدّثنيه أسد بن موسى (٤)،  
عن زهير بن محمّد، عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ  
قال: «إنما المرء على دين خليله فلينظر امرؤ من يخال» يعني: من يتخذ  
خليلاً، وكذلك القعيد؛ إنما سُمي قعيداً من المقاعدة، كما سُمي الجليسُ

(١) البيت لأوس بن حجر في ديوانه: ١١٥. وهو في غريب الحديث لأبي عبيد: ٢٤٧/٢،  
وتهذيب اللغة للأزهري: ٤٤٠/٣، وغيرهما.

(٢) في الأصل: «جارية».

(٣) ديوان امرئ القيس: ٥٣، وصدرة:

\* صَرَفْتُ الْهَوَى عَنْهُمْ مِنْ حَشِيَّةِ الرَّدَى \*

وينظر: غريب الحديث لأبي عبيد: ٢٤٨/٢.

(٤) في غريب أبي عبيد: «حدّثنيه ابن مهدي، عن زهير بن محمّد، عن موسى بن وردان عن أبي  
هريرة...».



جَلِيسًا من المُجَالِسَةِ، وكذلك سُمِّي الشَّرِيبُ شَرِيبًا، والأَكِيلُ أَكِيلًا؛ من المُشَارِبَةِ والمُؤَاكَلَةِ، كما سُمِّي الصَّدِيقُ صَدِيقًا؛ لأنَّ كلَّ واحدٍ منهما يُصَدِّقُ صَاحِبَهُ، ومثلهُ من كَلامِ العَرَبِ كَثِيرٌ. (١)

- قيل لعبد الملك بن حبيب: فما الخُسوف من الكُسوف؟

قال: الكُسوفُ: (٢) تَغْيِيرُ اللَّوْنِ، تقولُ: كَسَفَ لَوْنُ الرَّجُلِ، وهو رَجُلٌ كَاسَفٌ اللَّوْنِ: إِذَا تَغَيَّرَ وَحَالًا، وَلَا تَقُلْ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ وهي كَاسِفَةٌ، وَلَا كَسَفَ لَوْنُ الرَّجُلِ، لَا تُوقِعُ الفِعْلَ عَلَيْنِهَا إِلَّا بِإِثْبَاتِ الألفِ أُكْسِفَتِ الشَّمْسُ، وَأُكْسِفَ لَوْنُ الرَّجُلِ، وكلُّ ما كان الفِعْلُ له وَجَازَ فِيهِ أَنْ تقولَ قَدِ فَعَلَ، مثل قولِكَ: قَدِ عَتَقَ العَبْدُ وهو يَعْتَقُ، فَإِذَا أوقعتَ الفِعْلَ عَلَيْهِ قلتَ: أُعْتِقَ بِإِثْبَاتِ الألفِ فِيهِ، وَلَمْ تَقُلْ عَتِقَ وَأَمثالُهُ فِي كَلامِ العَرَبِ كَثِيرٌ.

قال: والخُسوفُ (٣) غيرُ الكُسوفِ، إنْخَسَفَ الشَّمْسُ فِي غَمْرِ لُجَّةِ البَحْرِ

(١) في الأصل: «كثيراً».

(٢) العين: ٢٩٧/٥، ومختصره: ١٧/٢، وجمهرة اللغة: ٧٧٤، وتهذيب اللغة: ٧٥/١٠، والصحاح واللسان والتاج: (كسَفَ).

(٣) العين: ٢٠١/٤، ومختصره: ٤٣٦/١، وجمهرة اللغة: ٥٩٧، وتهذيب اللغة: ٣٢٣/٤، والنهية: ١٧٤/٤، والصحاح واللسان والتاج: (خَسَفَ).

قال في النهاية: «تكرر في الحديث ذكر الكُسوفِ والخُسوفِ للشمس والقمر، فرواه جماعة فيهما بالكاف، ورواه جماعة فيهما بالخاء، ورواه جماعة في الشمس بالكاف، وفي القمر بالخاء، . . . والكثير في اللغة - وهو اختيار الفراء - أن يكون الكسوف للشمس والخُسوفُ للقمر، ويقال: كسفت الشمس وكسفها الله وانكسفت، وخسفت القمر وخسفه الله وانخسف» وجاء في الاقتضاب في غريب الموطأ لليفرني: «الخُسوفُ والكُسوفُ سَوَاءٌ يَكُونانِ فِي الشَّمْسِ والقَمَرِ جَمِيعاً، وَلَا وَجْهَ لِقَوْلِ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا. وَرَوَى ذَلِكَ عَنِ جَمَاعَةٍ مِنَ السَّلَفِ =

الذي تجري فيه إذا زالت عن مجرى فلکها وذهب ضياءؤها، وكذلك [١٩] تقول في عين الأعور: قد خَسَفَتْ عَيْنُهُ؛ إذا انْخَسَفَتْ وَاغَارَتْ فِي جَفْنِ الْعَيْنِ وَذَهَبَ نُورُهَا وَضِيَاؤُهَا، وَلَا تَقُولُ: خُسِفَتْ إِلَّا بِإِثْبَاتِ الْأَلْفِ كَمَا فَسَّرْتُ لَكَ فِي كَسَفَتْ.

[ شرح غريب كتاب الاستسقاء ]<sup>(١)</sup>

[ من موطأ مالك بن أنس رحمه الله ]

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الأنجيب) في حديث مالك الذي رواه عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن أنس بن مالك: أنه

= وأهل اللغة منهم عروة بن الربير قالوا: الخُسُوفُ في الشمس، والكُسُوفُ في القمر، وقد سَوَّى مالِك - رحمه الله - بينهما في هذا الباب؛ لأنه ذكر في الترجمة الكُسُوفَ وخرَجَ الحديث الذي أورده فيه بالخاء، لكنَّ الاشتقاق يوجب أن يكون الخسوف أشدَّ من الكسوف؛ لأن الخُسُوفَ: الغُورُ وأصلُ الكُسُوفِ: التَّغْيِيرُ، وتصريفُ الفعلِ منهما بالفتح في الماضي والكسرِ في المستقبل، وهما من الأفعال التي إذا نقلت عن فاعلها لم تدخل عليها أداة النقل كما تدخل في الأفعال في نحو قولك: دخل وأدخلته، ولكنك تقول: كسفت الشمس وكسفها الله، وخسفت الشمس وخسفها الله، ولهذا جاز في الحديث هنا: «لَا يَخْسِفَانِ» و«لَا يُخْسَفَانِ» بفتح الياء وكسر السين، وبضم الياء وفتح السين، ولهذا قالوا: شمسٌ كاسفةٌ ومكسوفةٌ، وخاسفةٌ ومخسوفةٌ قَالَ جَرِيرٌ:

وَالشَّمْسُ طَالِعَةٌ لَيْسَتْ بِكَاسِفَةٍ [تَجِي عَلَيْكَ نُجُومَ اللَّيْلِ وَالْقَمَرِ]

(١) الموطأ رواية يحيى: ١٩٠/١، ورواية أبي مُصْعَب: ٢٣٩/١، ورواية محمد بن الحسن: ١٠٥، ورواية سُؤَيْد: ١٦٩، ورواية القعني: ٢٦٩، والاستذكار: ١٢٥/٧، والمُنْتَقَى لأبي الوليد: ٣٣١/١، والتعليق على الموطأ للوقشي: ٢٢٧/١، والقَبَس لابن العَرَبِيِّ: ٣٨٦/١، وتنوير الحوالك: ١٩٧/١، وشرح الزرقاني: ٣٨٣/١، وكشف المغطى: ١٢٧.

قال: «جاء رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله هلكتِ المَواشي، وتقطعتِ السُّبلُ، فادعُ الله، فدعا رسولُ الله ﷺ فمُطرنا منَ الجُمعةِ إلى الجُمعةِ، [قال: ] فجاءَ رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله تهدمتِ البيوتُ، وانقطعتِ السُّبلُ، وهلكتِ المَواشي، فقال رسولُ الله ﷺ: اللهمَّ ظهوزَ الجبالِ والآكامِ، وبُطونَ الأوديةِ، ومَنابتِ الشجرِ، قال: فأنجابتِ عن المَدِينَةِ إنجِيابَ الثَّوبِ.» [١/١٩١ رقم (٣)].

قال عبدُالمَلِك: يَقُولُ: فتكشفتُ عن المَدِينَةِ وتجلتُ، ومنه قولُ الشاعِرِ: (١)

\* . . . وانجَابَ عنها غَمَارُهَا \*

يعني السَّحابُ. قال: وأما الآكامُ فهي الكُدَى، واحداً أكمةٌ.

- وسألنا عبدَالمَلِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ (الأنواءِ) في حديثِ مالِكِ

الذي رواه عن صالحِ بنِ كَيْسَانَ، عن عُبَيْدِاللهِ بنِ عبدِاللهِ [بنِ عتبةِ بنِ مَسْعُودٍ]، عن زَيْدِ بنِ خَالِدِ الجُهَنِيِّ قال: «مُطرنا بالحُدَيْبِيَّةِ على إثرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فلَمَّا انصَرَفَ رسولُ الله ﷺ من صلاةِ الصُّبْحِ قال: أَتَدْرُونَ ماذا قال ربُّكم؟ قالوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قال: قال: أصبحَ من عبادي مُؤْمِنٌ بي وكافرٌ بي، فأما مَنْ قال: مُطرنا بنوءِ كَذَا وَكَذَا فذلك كافرٌ بي مُؤْمِنٌ بالكواكبِ، وأما مَنْ قال: مُطرنا بِرَحْمَةِ اللهِ فذلك مُؤْمِنٌ بي كافرٌ بالكواكبِ» [١/١٩٢ رقم (٤)].

قال عبدُالمَلِك: أما قولُهُ: «مُطرنا بنوءِ كَذَا وَكَذَا» فيعني بنوءُ: نَجْمٌ كَذَا

(١) لم أجده في مصادرِي.

وكذا؛ وذلك أنّها ثمانية وعشرون نجماً، وهي منازل القمر، معروفة الطّباع في الأزمنة الأربعة من السنة كلّها؛ الصّيف، والخريف، والشتاء، والرّبيع يسقط منها في كلّ ثلاث عشرة ليلة نجم في المغرب من طلوع الفجر، ويطلع آخر يُقَابَلُهُ في المشرق من سَاعَتِهِ، وكلاهما معلومٌ مُسمّى، وانقضاء هذه الثمانية والعشرين كلّها مع انقضاء السنة، ثم يرجع الأمر إلى النّجم الأوّل مع استثناء السنة المُقبِلة، فكانت العرب في الجاهليّة إذا سقط منها نجمٌ وطلع آخر قالوا: لا [٢١] يؤمن أن يكون عند ذلك مطرٌ ورياحٌ فينسبون كلّ مطرٍ يكون عند ذلك إلى ذلك النّجم الذي يسقط حينئذٍ، فيقولون: مطرنا بنوء الثريا، بنوء الدبران، بنوء السمك وما أشبه هذا من النّجوم، فهذا قوله: «مطرنا بنوء كذا وكذا».

وقد ذكّرت العرب الأنواء في أشعارها فأكثرت<sup>(١)</sup> حتى جاء فيه النهي عن النّبيّ ﷺ ومضى على ذلك من النّاس من لا حظ له في الإسلام، ومن غلب عليه أمر الجاهليّة.

قد حدّثني إسماعيل بن أبي أويس، عن سليمان بن بلال، عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة: أنّ رسول الله ﷺ قال: «ثلاث من أعمال الجاهليّة لا يتركها الناس أبداً؛ الطعن في النّسب، والنياحة على الميت، والاستمطار بالنّجوم».

وحدّثني ابن أبي أويس<sup>(٢)</sup>، عن سليمان بن بلال، عن عمرو بن دينار،

(١) يلاحظ أنّ المؤلف - رحمه الله تعالى - أطال في حديثه عن النّجوم هنا؛ لأنه قد خصّ هذا الموضوع بمؤلف اسمه: «معرفة النّجوم» تراجع المقدمة.

(٢) هنا لا ندري هل هو عبدالعزيز بن أبي أويس، أو إسماعيل بن أبي أويس؟ لكن المرجح أن =

عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ قال: هو الاستمطار بالأنواء.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (عين غُدَيْقَةٍ) في حديث مالك الذي رواه عن رسول الله ﷺ قَالَ: إِذَا أُنشِئَتْ بَحْرِيَّةٌ ثُمَّ تَشَاءَمَتْ فَتِلْكَ عَيْنٌ غُدَيْقَةٌ [١/١٩٢ رقم (٥)].

قال عبد الملك: إذا أنشأت سحابة من ناحية البحر من المدينة - وناحية البحر منها الغرب - فإثما أراد ابتداء السحابة من ناحية الغرب، ثم تشاءمت - والشأم من المدينة من ناحية الجوف - يقول: ثم مالت من الغرب إلى الجوف فتلك عين غُدَيْقَةٌ، يقول: فتلك السحابة يكون منها مطر غزير [و] الغدق: الغزير<sup>(٢)</sup> من الماء ومن المطر، وإثما صغرها على جهة المدح

= يكون إسماعيل؛ لأنه صاحب الإسناد السابق كما ترى.

(١) سورة الواقعة: الآية: ٨٢.

ويراجع: المحرر الوجيز: ٢٧٢/١٤، وزاد المسير: ١٥٣/٨، وتفسير القرطبي: ٢٢٨/١٧.

(٢) في الأصل: «والغزير» ويراجع: النهاية: ٣/٣٤٥، والفائق: ٣/٥٦، ٤٢٩.

قال الحافظ أبو عمر بن عبد البر في التمهيد: ٣٧٨/٢٤ «الغدق: الغزير، وغُدَيْقَةٌ تصغير غدقة، وسمي الرجل الغدق؛ لكثرة سخائه، ومن هذا قول الله عز وجل: ﴿لَأَسْفَيْنَهُمْ مَاءَ غَدَقًا﴾ [سورة الجن]: أي: غزيراً كثيراً، قال كثير: [ديوانه: ١٥٢].

[لتروى به سُدَى وَيُرَوَّى محلها] وتُغْدِقُ أَعْدَادُ بِهِ وَمَشَارِبُ

يقول: يكثر المطر عليه. وأعداد: جمع عد، وهو الماء الغزير، ومنه الحديث في الماء العد وقال عمر بن أبي ربيعة:

إِذَا مَا زَيْتُ دُكِرَتْ سَكَبْتُ الدَّمْعَ مُسَقَاً

لَهَا، كَمَا تَقُولُ: بِنِي أُمَّكَ، وَأُخَيْكَ<sup>(١)</sup> وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

[ شرح غريب كتاب القبلة ]<sup>(٢)</sup>

[ من موطأ مالك بن أنس رحمه الله ]

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الكرائيس) في حديث مالك

وفي كتاب «الاعتصاب في غريب الموطأ» لليقطيني - رحمه الله تعالى - : «غَدَيْقَةٌ: تصغير  
غَدَقَةٍ، فالغَدَقَةُ: الكثيرُ الماءِ، قال تعالى: ﴿مَاءٌ غَدَقًا﴾. وقال سُحنون في كتاب «التفسير»  
لابنه: معنى ذلك أنها بمنزلة ما يفور من العين. وقال ابن الأبياري: الغَدَقُ: المَطَرُ الكثيرُ  
الْقَطْرِ. قديكون التَّصْغِيرُ أريد به التَّعْظِيمُ، كما قال عمر في ابن مسعود: «كُنَيْفٌ مَلِيءٌ  
علمًا...» وقال غيره: «غَدَيْقَةٌ» مفتوحة العين مكسورة الدال على مثال طريقة، قال:  
والفقهاء يروونه: «غَدَيْقَةٌ» بضم الغين وفتح الدال على لفظ التَّصْغِيرِ، ولا يعرف ذلك  
اللُّغَوِيُّونَ. قال الشيخ - وفقه الله تعالى - وقال الباجي - فيما أخبرنا به أستاذي أبو علي بن  
غزлон عنه - أهل بلدنا يروونه: «غَدَيْقَةٌ» على التَّصْغِيرِ، وقد حدثنا أبو عبد الله الصُّورِيُّ  
الحافظُ وضبطه لي «غَدَيْقَةٌ» بالفتح، وقال: هكذا حدثني به عبد الغني، عن حمزة الكناني.  
يقول الفقيه إلى الله تعالى عبد الرحمن بن سليمان العثيمين - عفا الله عنه - : نصُّ اليقطيني عن  
الاستذكار: ١٦٤/٦، والمنتقى: ٣٥٥/١. وبينما عمر بن أبي ربيعة لم يردا في ديوانه،  
ويغلبُ على الظنِّ أنَّهما من شوارد القصيدة التي مطلعها في الديوان: ٤٤١

أَلَا يَا بَكَرٌ قَدْ طَرَقَا خِيَالُ هَيْجِ الرَّفِيقَا

وهما في «الأغاني».

(١) في الأصل: «وأختك».

(٢) الموطأ رواية يحيى: ١٩٣/١، ورواية أبي مُصعب: ١٩٧/١، ورواية محمد بن الحسن:  
١٠١، ورواية سُويد: ١٤٥، ورواية القعني: ٢٨٤، والاستذكار: ١٩٦/٦، والتعليق على  
الموطأ: ١٣٣/١، والمُنتقى لأبي الوليد: ٣٣٥/١، والقَبَس: ٣٨٩/١، وتَنْوِيرُ الحَوَالِك:  
١٩٩/١، وشرح الزُّرقاني: ٣٩٠/١، وكشف المُغَطَّى: ١٢٩.

الذي رواه عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن رافع بن إسحاق<sup>(١)</sup>،  
أنه سمع أبا أيوب الأنصاري صاحب رسول الله ﷺ، وهو بمصر يقول: «والله  
ما أدري كيف أصنع بهذه الكرايس؟ وقد قال رسول الله ﷺ: إذا ذهب أحدكم  
[إلى] الغائط أو البول فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها؟» [١/٩٢ رقم (٤)].

قال عبد الملك: الكرايس: هي المراحيس، واحدا كبراس<sup>(٢)</sup>.

قيل لعبد الملك: وهل يكره [٢١] استقبال القبلة واستدبارها  
بالمراحيس؟ وما تفسير النهي الذي نهى عنه رسول الله ﷺ عن ذلك؟

قال عبد الملك: قد روى مالك، عن ابن عمر أنه قال: «إن ناساً يقولون  
إذا قعدت على حاجتك فلا تستقبل القبلة ولا بيت المقدس، وقد ارتقت على  
ظهر بيت لنا فرأيت رسول الله ﷺ على لبنتين<sup>(٣)</sup> مستقبل بيت المقدس لحاجته».

قال عبد الملك: وإنما تفسير النهي عن ذلك الذي رواه أبو أيوب في  
الصحراء، وتفسير جواز ذلك الذي رواه ابن عمر في الكنف المبنية، وأصل ما  
نهي عنه في الصحارى وفي غير الكنف؛ من أجل أن الله ملائكة سيّاحين، فضلاً  
عن الحفظة، يصلون الله في الأرض فنهي عن استقبال القبلة واستدبارها بالبول  
والتغوط من أجل صلاتهم. والكنف بيوت بُنيت للنتن ليست مصلّى لأحد.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

- (١) بعده في «الموطأ»: «مولى آل الشفاء، وكان يقال له: مولى أبي طلحة».
- (٢) قال الحافظ أبو عمر بن عبد البر في التمهيد: ٣١٢/١ «وأما قوله في الحديث: كيف أصنع  
بهذه الكرايس؟ فهي المراحيس، واحدا كبراس مثل سربال وسرايل، وقد قيل: إن  
الكرايس مراحيس العرف، وأما مراحيس البيوت فإنه يقال لها: الكنف».
- (٣) مفردتها: لبنة وجمعها: لبين.

[الذي رواه] عن زيد بن رباح [وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ] (١)، عن أبي عبد الله (٢) الأغر، عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيْمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ» [١٩٦/١ رقم (٩)].

قال عبد الملك: كان مالكٌ يَقُولُ: تَفْسِيرُهُ أَنَّهُ يُفْضَلُ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ دُونَ فَضْلِهِ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ، وَذَلِكَ أَنَّ مَالِكًا وَغَيْرَهُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ يَفْضَلُونَ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَأَهْلُ مَكَّةَ يَفْضَلُونَ الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ عَلَى الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قال عبد الملك: وليس الأمرُ في ذلك عندي عَلَى مَا قَالَ مَالِكٌ وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ، بَلِ الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِائَةِ صَلَاةٍ، وَفِي غَيْرِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ بِمِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ، وَالصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ فِيْمَا سِوَاهُ (٣) مِنَ الْمَسَاجِدِ بِأَلْفِ صَلَاةٍ، وَالصَّلَاةُ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ فِيْمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ بِخَمْسَمِائَةِ صَلَاةٍ، وَالصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ مِنْ مَسَاجِدِ الْأَمْصَارِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ فِيْمَا سِوَاهُ مِنْ مَسَاجِدِ الْحَارَاتِ وَالْعَشَائِرِ بِخَمْسِ وَسَبْعِينَ صَلَاةٍ، وَالصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِ مِنْ مَسَاجِدِ الْحَارَاتِ وَالْعَشَائِرِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ بِخَمْسِ وَعَشْرِينَ صَلَاةً، بِهِذَا جَاءَتِ الْآثَارُ، وَأَنَّ فِي حَدِيثِ مَالِكِ الْأَوَّلِ الَّذِي ابْتَدَأْنَا بِشَرْحِهِ مَا يَدُلُّ عَلَى فَضْلِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ عَلَى مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [٢٢].

(١) عن «الموطأ» رواية يحيى.

(٢) في «الموطأ»: «سلمان الأغر» وفي طبعة الدكتور بشار من «الموطأ»: ٢٧٢/١ قال: «ولفظه «سلمان» وإن كانت صحيحة لكنّها لم ترد في شيء من النسخ ولا في التمهيد...».

(٣) في الأصل: «سواها».



حينَ قال: «صلاةٌ في مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيما سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ» فقد أبان أنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ - حينَ استثناهُ - لا فضلَ لِمَسْجِدِهِ عَلَيْهِ .  
 وحدثني أصبغُ بنُ الفَرَجِ، عن ابنِ وهبٍ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «صلاةٌ في الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ خَيْرٌ مِنْ مائةِ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيما سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ» .

[ شرحُ غريبِ كتابِ القرآن ]<sup>(١)</sup>

[ من مُوطأَ مالكِ بنِ أنسٍ رحمه الله ]

- وسألنا عبدَ الملكِ بنِ حبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكِ

الذي رواه عن ابنِ شِهَابٍ، عن عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ، عن عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أُنزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَأَقْرَأُوا ما تيسَّرَ مِنْهُ»<sup>(٢)</sup> [ ٢٠١ / ١ رقم (٥) ] .

قال عبدُ الملكِ: معنى قَوْلِهِ: «على سَبْعَةِ أَحْرَفٍ»<sup>(٣)</sup> على سَبْعَةِ أوجهٍ في اللَّفْظِ وَمَعْنَاهَا واحدٌ، مثل أن يكونَ الحَرْفُ ينصرفُ في لَفْظِهِ على سَبْعَةِ أوجهٍ ومعناها واحدٌ مثل قولِكَ لِلرَّجُلِ: قِيلَ وَيُقَالُ، وَهَلُمَّ وِجِيءٌ، واتِ، وإلينا، وَهَلْهُنَا، فاللَّفْظُ في هَذَا كُلُّهُ مُخْتَلَفٌ، وَمَعْنَاهُ وَاحِدٌ، وما أشَبَهَ هَذَا مِنَ الْكَلَامِ فَهُوَ مِثْلُهُ .

(١) الموطأُ رواية يحيى: ١٩٩/١، والاستذكار: ٩/ ٨، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد الوراقسي: ٢٣٧/٢، والمُنتقى لأبي الوليد: ٣٤٣/١، والقيس: ٣٩٧/١، وتنوير الحوالك: ٢٠٣/١، شرح الزُّرقاني: ٧/٢، وكشف المُغَطَّى: ١٣٢ .

(٢) في الأصل: «منه ما تيسَّرَ» .

(٣) لشيخ الإسلام الإمام القُدوة العَلامة تقي الدين ابنِ تَيْمِيَّةَ - رحمه الله - رسالة في تفسير هَذَا الحديثِ وشرح معناه منشورة مفردة، وهي موجودة في كتابه الشامل (الفتاوى) ولدي نسخة خطيَّة منها بخطه رحمه الله .

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الإبل المَعْقَلَة) في حديث مالك الذي رواه عن نافع، عن ابن عمر: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلُ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ الْإِبِلِ الْمَعْقَلَةِ إِذَا عَاهَدَ عَلَيْهَا صَاحِبُهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنِ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ» [٢٠٢/١] رقم (٦).

قال عبد الملك: أَمَا قَوْلُهُ: «كَمَثَلِ الْإِبِلِ الْمَعْقَلَةِ» فَيَعْنِي الْإِبِلَ الْمَعْقُولَةَ بِعُقْلِهَا كَالدَّوَابِّ الْمُقَيَّدَةِ بِقُيُودِهَا. وَأَمَا قَوْلُهُ: «إِنِ عَاهَدَ عَلَيْهَا» فَيَعْنِي: إِذَا تَعَاهَدَهَا. فَمَعْنَى الْحَدِيثِ: مَنْ تَعَاهَدَ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ وَتَرَدَّدَ بِهِ، وَلَمْ يُعْرِضْ عَنْهُ حِفْظُهُ، كَمَا أَنَّ مَنْ تَعَاهَدَ حِفْظَ إِبِلِهِ الْمَعْقَلَةِ أَمْسَكَهَا عَلَى نَفْسِهِ، وَمَنْ أَغْفَلَ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ وَأَعْرِضَ عَنْهُ نَسِيَهُ وَتَفَلَّتْ مِنْهُ حِفْظُهُ، كَمَا أَنَّهُ إِنْ غَفَلَ عَنْ هَذِهِ الْإِبِلِ الْمَعْقَلَةِ وَلَمْ يَتَعَاهَدَهَا قَطَعَتْ عُقْلَهَا فَذَهَبَتْ عَنْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ مِثْلُ ضَرْبِهِ فِي تَعَاهُدِ الْقُرْآنِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الصَّلْصَلَة) و(الفَصْم) [٢٣] في حديث مالك

الذي رواه عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة زوج النبي ﷺ [٢٣] «أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحْيَانًا يَأْتِينِي فِي مِثْلِ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ، وَهُوَ أَشَدُّ عَلَيَّ، فَيَفْصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ مَا قَالَ، وَأَحْيَانًا يَتَمَثَّلُ لِي الْمَلَكُ رَجُلًا فَيُكَلِّمُنِي فَأَعْيِي مَا يَقُولُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبَرْدِ فَيَفْصِمُ عَنْهُ، وَإِنَّ جَبِينَهُ لَيَنْفَصِدُ عَرَقًا» [٢٠٢/١] رقم (٧).

قال عبد الملك: أَمَا قَوْلُهُ: «فِي مِثْلِ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ» فَيَعْنِي فِي مِثْلِ

ضَرَبَ الْجَرَسِ . وَأَمَّا قَوْلُهُ: «فِيْفَصْمُ عَنِّي»<sup>(١)</sup> فَيَعْنِي: فَيَتَجَلَّى عَنِّي . وَأَمَّا قَوْلُهُ: «فَيَتَفَصَّدُ عَرَقًا» فَيَعْنِي: فَيَسِيلُ عَرَقًا .

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرح (الدِّمَاءِ) في حديث مالكِ الذي رواه عن هشامِ بنِ عروةَ، عن أبيه: «حِينَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِلرَّجُلِ الْمُشْرِكِ وَهُوَ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ: هَلْ تَرَى بِمَا أَقُولُ بَأْسًا؟» فيقولُ: لَا وَالدِّمَاءِ» [١/ ٢٠٣ رقم (٨)]<sup>(٢)</sup> .

قال عبدُ الملكِ: منهم مَنْ يرويه: «لَا وَالدِّمَاءِ» بكسرِ الدَّالِ على معنى جِمَاعِ الدَّمِ . ومنهم مَنْ يَقُولُ: «لَا وَالدِّمَى» برفعِ الدَّالِ على معنى جِمَاعِ الدُّمِيَّةِ وهي التَّمَثَالُ، وإِنَّمَا كَانَ مُشْرِكًا فَكَانَ يَحْلِفُ بِأَيِّمَانِ أَهْلِ الشُّرْكِ .

(١) في تَعْلِيْقِ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ: «فِيْفَصْمُ عَنِّي» أَي: يَزُولُ، فَصَمَتُ الشَّيْءَ عَنِّي وَقَصَمْتُهُ بِالْفَاءِ وَالْقَافِ، وَأَنْفَصَمَ وَأَنْفَصَمَ: إِذَا انْكَسَرَ، وَقِيلَ: بِالْفَاءِ: إِذَا انْصَدَعَ وَلَمْ يَبِينْ، وَبِالْقَافِ إِذَا بَانَ بَعْضُهُ عَنِ بَعْضٍ . وَفِي «الْاِقْتِضَابِ» فِي غَرِيبِ الْمُوْطَأِ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْيَقْرَنْبِيِّ: «فِيْفَصْمُ عَنِّي» أَي: يَزُولُ وَيَنْفَرُجُ، وَكُلُّ عَقْدَةٍ حَلَلْتَهَا فَقَدْ فَصَمْتَهَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَقَدْ اسْتَسَمَكَ بِالْمَرْوَةِ الْوَتْقَى لَا أَنْفِصَامَ لَهَا﴾ [سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ: ٢٥٦] وَأَنْفِصَامُ الْعُرْوَةِ: أَنْ تَنْفَكَّ عَنْ مَوْضِعِهَا، وَأَصْلُ الْفِصْمِ عِنْدَ الْعَرَبِ: أَنْ يَنْفَكَّ الْخَلِخَالُ وَلَا يَبِينُ كَسْرُهُ إِذَا كَسَرْتَهُ فَقَدْ قَصَمْتُهُ بِالْقَافِ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ [دِيَوَانُهُ: ٣٩١]:

كَأَنَّهَا دُمْلَجٌ مِنْ فِصْمَةٍ نَبَتْ فِي مَلْعَبٍ مِنْ عَدَارِي الْحَيِّ مَقْضُومٌ  
هَذَا قَوْلٌ بَعْضِ اللَّغَوِيِّينَ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَنْفِصَمَ الشَّيْءُ وَأَنْفِصَمَ - بِالْفَاءِ وَالْقَافِ -: إِذَا انْكَسَرَ، وَقَدْ فَصَمْتُهُ وَقَصَمْتُهُ . وَيُرَاجَعُ: الْعَيْنُ: ١٣٨/٧، وَمُخْتَصَرُهُ: ١٨٧/٢، وَجَمْهَرَةُ اللُّغَةِ: ٨٩٢، وَتَهْذِيبُ اللُّغَةِ: ٢١٣/١٢، وَأَسَاسُ الْبَلَاغَةِ: ٣٤٢، وَالصُّحَا حِ وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ: (فَصَمَ) . وَكَذَلِكَ يَرِاجِعُ: الْعَيْنُ: ٧٠/٥، وَمُخْتَصَرُهُ: ٥٤٥، وَجَمْهَرَةُ: ٨٩٥، وَتَهْذِيبُ اللُّغَةِ: ٣٨٥/٨، وَأَسَاسُ الْبَلَاغَةِ: ٣٦٩، وَالصُّحَا حِ وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ: (فَصَمَ) .

(٢) هَذَا اخْتِصَارٌ لِلْحَدِيثِ الْوَارِدِ فِي «الْمُوْطَأِ» وَلَيْسَ بِلَفْظِهِ .

قال عبدُ الملِكِ: وروايتي: «لا والدماء» بكسر الدال، يعني دماء الذبائح  
والبدن التي كانوا يذبحونها ويحرقونها في جاهليتهم لله ولأوثانهم.

- وسألنا عبد الملِكِ بن حبيب عن شرح (الرَمِيَّة) في حديث مالك

الذي رواه عن يحيى بن سعيد، عن مُحَمَّد بن إبراهيم بن الحارث  
التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدري<sup>(١)</sup>، أنه قال:  
سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يخرج فيكم قومٌ تحقرون صلواتكم مع صلواتهم،  
وصيامكم مع صيامهم، وأعمالكم مع أعمالهم، يقرؤون القرآن لا يجاوز  
حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرميَّة، تنظر في النصل فلا  
ترى شيئاً، وتنظر في القدح فلا ترى شيئاً، وتنظر في الريش فلا ترى شيئاً،  
وتنظر في الفوق» [١/٢٠٤ رقم (١٠)].

قال عبد الملِكِ: الرَمِيَّة: هي الطريدة التي يرميها الصائد بسهم، وهي  
كقولك: مرمية. وقوله: «تنظر في كذا وتنظر في كذا فلا ترى»<sup>(٢)</sup> [٢٤] شيئاً»  
يعني: أنه أنفذها سهمه حتى خرج وندر فلم يعلق به من دمها شيء من  
سرعته، فكذلك الخوارج وأهل الأهواء المخالفة للسنة، ولما عليه جماعة  
هذه الأمة يمرقون من الدين مرقوق ذلك السهم من الرميَّة، يعني دخولهم في  
الإسلام ثم خروجهن منه بالرأي السوء الذي خرجوا إليه، لم يتمسكوا من  
الإسلام بشيء.

وقد حدثني أسد بن موسى، عن حماد بن سلمة، عن مُحَمَّد بن عمرو،  
عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدري أنه قال: «سمعتُ

(١) في «الموطأ»: «عن أبي سعيد، قال: ...».

(٢) بقيته في ص ٢٧ من الأصل.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ قَوْمًا يَتَفَقَّهُونَ فِي الدِّينِ يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ عِنْدَ صَلَاتِهِ،  
وَصِيَامَهُ عِنْدَ صِيَامِهِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَأَخَذَ  
الرَّامِيَ سَهْمَهُ فَنَظَرَ فِي نَصْلِهِ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا، ثُمَّ نَظَرَ فِي الرِّصَافِ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا، ثُمَّ  
نَظَرَ فِي الْقُدْذِ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا، ثُمَّ نَظَرَ فِي الْفُوقِ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا، ثُمَّ نَظَرَ فَنَمَارَى أَيْرَى  
شَيْئًا أَمْ لَا؟» .

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَالرِّصَافُ: <sup>(١)</sup> الْعِقْبُ الَّذِي فَوْقَ الرَّعْظِ، وَالرَّعْظُ: <sup>(٢)</sup>  
مَدْخَلُ النَّصْلِ فِي السَّهْمِ. وَوَاحِدَةُ الرِّصَافِ: رِصْفَةٌ. وَالْقُدْذُ: <sup>(٣)</sup> رِيشُ السَّهْمِ  
وَاحِدُهَا: قُدَّةٌ، وَمِنْهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «هَذِهِ الْأُمَّةُ أَشْبَهُ الْأُمَّةَ بَيْنِي وَإِسْرَائِيلَ  
يَتَّبِعُونَ آثَارَهُمْ حَذَوُ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ» يَعْنِي: كَمَا تُقَدِّدُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ عَلَى  
صَاحِبَتِهَا.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَقَدْ حَدَّثَنِي أَسَدُ بْنُ مُوسَى، عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعَيْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) غريب الحديث لأبي عبيد: ٢٦٦/٢، وغريب المصنف: ٣٠٠/١، جمهرة اللغة: ٤٧٩،  
وتهذيب اللغة: ١٦٤/١، والتمهيد: ٣٢٧/٢٣، وغريب الحديث لابن الجوزي:  
٣٩٦/١، والنهية: ٢٣٤/٢، والصحاح واللسان والتأج: (رصف).

(٢) غريب الحديث لأبي عبيد: ٢٦٦/٢، وغريب المصنف: ٣٠٠/١، وجمهرة اللغة: ٧٦٢،  
وتهذيب اللغة: ٢٩٧/٢، والتمهيد: ٣٢٧/٢٣، والنهية: ٢٣٤/٢، والصحاح واللسان  
والتأج: (رظ).

(٣) غريب الحديث لأبي عبيد: ٢٦٢/٢، وغريب المصنف: ٣٠١/١، والنبات لأبي حنيفة:  
٣٥١، وجمهرة اللغة: ١١٨، ٧٠٠، وتهذيب اللغة: ٢٨٧/٨، والتمهيد: ٣٢٧/٢٣،  
وغريب الحديث لابن الجوزي: ٢٢٦/١، والفائق: ٣٥٢/٣، والصحاح واللسان والتأج:  
قذذ).

عليًا إلى اليمين فَبَعَثَ عَلِيٌّ إِلَيْهِ بِذَهَبٍ، فَكَسَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [يَوْمَئِذٍ بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ مِنَ الْعَرَبِ لِيَسْتَأْذِنَهُمْ وَعَشَائِرَهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ؛ عَلْقَمَةَ بْنِ عَلَانَةَ الْقَيْسِيَّ ثُمَّ الْكِلَابِيَّ،<sup>(١)</sup> وَعُيَيْنَةَ [بِنِ حُصَيْنِ بْنِ حُدَيْفَةَ] بِنِ بَدْرِ الْقَيْسِيَّ<sup>(٢)</sup> ثُمَّ الْفَزَارِيَّ، وَالْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسِ التَّمِيمِيِّ<sup>(٣)</sup>، وَزَيْدَ الْخَيْلِ الطَّائِيَّ<sup>(٤)</sup>، فَغَضِبَتْ

(١) هو علقمة بن علانة بن عوف بن الأحوص بن جعفر بن كلاب، وهو كما ذكر المؤلف كلابيٌّ عامريٌّ، قَيْسِيٌّ، مُضَرِّيٌّ. كان سيّد قومِهِ في الجاهليّة، حليماً عاقلاً، لكنّه لم يكن كريماً. تراجع أخباره في الاستيعاب: ١٩٥/٣، والثقات: ٣١٥/٣، والإصابة: ٥٥٣/٤.

(٢) عُيَيْنَةُ بن حصن هذا يكنى أبا مالك، أسلم قبل الفتح، وقيل: بعده، وكان من سادات قومه في الجاهلية، مطاعاً فيهم، وفد على النبي ﷺ وكان فيه جفاء الأعراب فوصفه النبي ﷺ بـ«الأحمق المطاع» وكان من المؤلفة قلوبهم، تزوّج عثمان بن عفان - رضي الله عنه - ابنته. تراجع أخباره في الاستيعاب: ٣١٦/٣، والثقات: ٣١٢/٣، والإصابة: ٧٦٧/٤.

(٣) الأقرع لقبه، واسمه فراس بن حابس بن عقّال المَجاشعيّ الدارميّ، التميميّ، من سادات العرب، وكبراء بني تميم في الجاهلية، وكان حكماً من حكام العرب، وحكياً من حكماؤها، قدم على النبي ﷺ في وفد بني تميم وأسلموا، وشهد حنيناً وفتح مكة، وشارك في الفتح واستشهد سنة ٣١ - رحمه الله ورضي عنه - . لُقّب الأقرع لقرع كان في رأسه، وهو انحسار الشعر، وقيل غير ذلك. تراجع أخباره في الاشتقاق: ٣٣٦، وأسد الغابة: ١٢٨/١، والإصابة: ١٠١/١. ولقبه في: كشف الثقب: ٩٤/١، وذات الثقب: ١٩، ونزهة الألباب: ٩٥/١.

(٤) زيد بن مهلهل الطائي. شاعرٌ، فارسٌ، شجاعٌ، جاهليٌّ، أدرك الإسلام، ووفد على النبي ﷺ في وفد طيء سنة ٩ من الهجرة، فلُقّب رسول الله ﷺ زيد الخير، وأثنى عليه، وأقطعه، وهو موصوفٌ بجمال جسمه وكماله، وطول قامته. له شعر جيّد جمعه الدكتور نوري حمودي القيسيّ وطبع ببغداد سنة ١٩٦٧م. أخباره في: الاستيعاب: ١٢٧/٢، والأغاني: ٤٦/١٦ (ساسي) والإصابة: ٦٢٢/٢، ومقدمة شعره.

قريش والأنصار فقالوا: يُغني صناديد العرب ويدعنا؟! فأتاه رجل من بني تميم<sup>(١)</sup>، كان يتعبد. أسود الوجه، كث اللحية، غائر العينين ناتيء الوجنتين، مشرف الجبين، مخلوق الشعر، بين عينيه أثر الشجود، فقال: يا محمد ما عدلت منذ اليوم في القسمة فاتق الله واعدل، فغضب [رسول الله] صلوات الله عليه غضباً شديداً، ثم قال: ويحك، من يطع الله إذا أنا عصيته؟! ومن يعدل في القسمة إذا أنا لم أعدل؟! يا مني أهل السماء ولا تأمنوني؟! ثم ولئى الرجل، فقال له خالد بن الوليد: دعني أقتله يا رسول الله، فقال: لا، إنه سيخرج من ضئضء هذا قوم من قبل المشرق يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، لا يعودون إليه أبداً حتى يعود السهم على فوقه، يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل النار، لا يزالون يخرجون حتى يخرج آخرهم مع المسيح الدجال والله لئن [٢٧] أدرتهم لأقتلنهم قتل عاد وثمود، فإذا رأيتهم فاقتلوهم فإنهم شر الخلق والخلقة ورددها ثلاث مرات، قالوا: يا رسول الله ما سيماهم؟ فقال: التسييد فيهم فاش.

قال عبد الملك: التسييد: التخليق<sup>(٢)</sup>، وقد يقال: التسييد بالباء

(١) هو المعروف بـ«ذي الخوصرة» ويعرف أيضاً بـ«ذي الثدية» وقد تقدم ذكره.

(٢) قال أبو عبيد في غريب الحديث: ٢٦٧/١ «سألت أبا عبيدة عن التسييد فقال: هو ترك التدهين وغسل الرأس. وقال غيره: إنما هو الحلق واستصال الشعر. قال أبو عبيد: وقد يكون الأمران جميعاً وذكر بيت التابغة . . ثم قال: «وقد روى في الحديث ما يثبت قول أبي عبيدة؛ حديث ابن عباس حدثني يحيى بن سعيد وحجاج، وكلاهما عن ابن جريج، عن محمد بن عباد بن جعفر، قال: رأيت ابن عباس أنه قدم مكة مسبداً فأتى الحجر فقبله ثم سجد عليه» قال أبو عبيد: التسييد هاهنا ترك التدهين والغسل، وبعضهم يقول: التسييد

والمِيم، وَهُمَا لُغَتَانِ، قَالَ النَّابِغَةُ الدُّبَيَانِيُّ<sup>(١)</sup> - وَهُوَ يَذْكُرُ فَرخَ القَطَا حِينَ حَمَمَ رَيْشُهُ -:

\* فِي حَاجِبِ العَيْنِ مِنْ تَسْبِيدِهِ زَبَبٌ \*

يعني بالتسبيد: ما تساقط من زغبه، والزَّبَبُ: كثرة الشعر أو الزغب، ومنه اشتق الأزْبُ<sup>(٢)</sup>.

= بالميم ومعناها واحد. ويراجع: الغريبين: ٨٥٥، والفاثق: ١٥٢/٢، وغريب ابن الجوزي: ٤٥٥/١، والنهاية: ٣٣٣/٢، والصَّحاح، واللَّسان، والتَّاج: (سبد).  
(١) ديوان النَّابِغَةُ: ١٧٨ وصدْرُهُ هُنَاكَ:

\* مَنَهَرَتِ الشَّدِيقَ لَمْ تَنْبُتْ قَوَادِمُهُ \*

وهو في غريب الحديث لأبي عُبَيْدٍ: ٢٦٧/١ مركَّبٌ عجزه مع صدر البيت الذي قبله وهو في الديوان هكذا:

تَدْعُو القَطَا بِقَصِيرِ الخَطْمِ لَيْسَ لَهُ	أَمَامَ مَنْخَرِهَا رَيْشٌ وَلَا زَعْبٌ
حَدَاءُ مُدْبِرَةٍ سَكَّاءَ مُقْبِلَةٍ	لِلْمَاءِ فِي النَّخْرِ فِيهَا نَوَاطَةٌ عَجَبٌ
تَدْعُو القَطَا وَبِهِ تَدْعَى إِذَا انْتَسَبَتْ	يَا صِدْقُهَا حِينَ تَلْقَاهَا فَتَنْتَسِبُ
تَسْقِي أَرْزِغَ تَرْوِيهِ مُجَاجَتُهَا	وَذَاكَ مِنْ ظَمِئِهَا فِي ظَمِئِهِ شَرْبٌ
مَنَهَرَتِ الشَّدِيقَ لَمْ تَنْبُتْ قَوَادِمُهُ	فِي جَانِبِ العَيْنِ . . . البَيْتِ

وفي شرح الديوان: «السَّبْدُ: حين يطلع الشعر بعد حلقه» وذكر حديث ابن عباس .

(٢) جاء في العين: ٣٥٢/٧: «الزَّبَبُ مصدرُ الأَزْبِ، وهو كثيرُ شعرِ الذَّرَاعِينَ والحَاجِبِينَ والعَيْنِ، والجمعُ: الزَّبَبُ». ويراجع مختصره للزبيدي: ٢٤٩/٢، ومثله في تهذيب اللغة: ١٧٢/١٣، وفي جمهرة اللغة: ٦٨: «يقالُ: بعيرٌ أَرَبٌ: إذا كان كثيرَ شعرِ الوَجْهِ والعُنْتُونِ، ومن أمثالهم: «كُلُّ أَرَبٍ نَفُورٌ» . . . ورجلٌ أَرَبٌ: كثيرُ الشعرِ، قال الشاعرُ: [الأخطل شعره: ٦٦٤]

أَرَبٌ الحَاجِبِينَ بَعُوفٌ سُوءٌ مِنْ النَّقْرِ الَّذِينَ بِأَرْقَبَانَ

أَرْقَبَانَ: موضعٌ، وهو أَرْقَبَاذ فلم يستقم له الشعر، وقال آخر:



- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح قول عمر في حديث مالك  
«تَكَلَّمْتُكَ أَتُكِّمُكَ نَزَرْتَ رَسُولَ اللَّهِ» مَا مَعْنَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ؟  
قال عبد الملك: مَعْنَاهُ أَلْحَحْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَرَّرْتُ عَلَيْهِ  
الْكَلَامَ (١).

أزبُ القفاَ والمَنكبيينِ كأنه من الصرصراتِ عودَ موقعٍ =  
يقول الفقير إلى الله تعالى عبد الرحمن بن سليمان العثيمين عفا الله عنه: قوله: «كُلُّ  
أزبٍ نُقُورٌ» مثل ذكره أبو عبيد في الأمثال له: ٣١٧، وهو في جمهرة الأمثال: ١٥٤/٢، والذرة  
الفاخرة: ٣٩٨/٢، وذكره الميداني والمخشي، وهو في تمثال الأمثال، واللسان وغيرها  
وقول ابن دريد: «أزبان: موضع...» هكذا قول السكري أيضاً، يراجع: نقائض  
جرير والفرزدق: ٣٩ ومعجم البلدان: ٢٠١/١. وفي شعر الأخطل قال للمنذر بن الجارود  
[شعره: ١٧٧]:

يَمْشُونَ حَوْلَ جَنَابِيهِ وَيَغْلَتِهِ زُبُّ الْعَنَابِيْنِ مِمَّا جَمَعَتْ هَجْرُ  
أقول: هجر: الأحساء، والمنذر بن الجارود سيد بني عبد القيس، وهي ديارهم. وللنابغة  
صاحب الشاهد أيضاً في ديوان: ١١٢

أَنْزَرْتُ الْغَيَّ ثُمَّ نَزَعْتَ عَنْهُ كَمَا حَادَ الْأَزْبُ عَنِ الطَّعَانِ  
ويراجع في (زيب) إضافة إلى ما سبق: تهذيب الألفاظ: ٥٨٠، وخلق الإنسان لثابت:  
١٠٦، والمُخَصَّص: ١١٨/١٢، والصُّحاح واللسان والتَّاج (زَيْب) وعكسُ الأزب - وهو  
كثير شعر الحاجبين - (الأنمص) قليل شعرهما.

(١) اللَّفْظَةُ فِي الْفَاتِقِ: ٤٢٠/٣، وَالتَّهْيَابُ: ٤٠/٥. وَيُرَاجَعُ: تَهْيَابُ اللَّغَةِ: ١٨٧/١٣، وَاللِّسَانُ،

والتَّاج: (نزر). وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي التَّهْيَابِ لِكَثِيرٍ فِي دِيْوَانِهِ: ٢٧٤:

لَا أَنْزَرُ النَّائِلَ الْخَلِيلَ إِذَا مَا اعْتَلَّ نَزْرُ الطُّنُورِ لَمْ تَرِمِ

وَأَنْشَدَ أَيْضاً:

فَحُذِّ عَفْوٍ مَا آتَاكَ لَا تَنْزَرْتَهُ فَعِنْدَ بُلُوغِ الْكَدْرِ صَفْوُ الْمَشَارِبِ

-وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (أهل الصفة) في أحاديث مالك وغيره  
قال عبد الملك: الصفة: مؤخر المسجد<sup>(١)</sup>، فإنما سمي أهل الصفة  
لجلوسهم في مؤخر المسجد.

وفي تعليق الوقشي: ٢٣٨/١، ٢٣٩: «التنزيرو: أن يلح الرجل على المسؤول حتى  
يشق عليه سؤاله أو ينقطع عن الجواب، أو لا يجد ما يعطي، واشتقاقه من نزر الشيء نزارة  
ونزراً، قال ذو الرمة [ديوانه: ٥٧٧]:

لَهَا بَشْرٌ مِثْلُ الْحَرِيرِ وَمَنْطِقٌ رَخِيمٌ الْحَوَاشِي لَا هُرَاءَ وَلَا نَزْرُ  
أي: لا كثير ولا قليل. ومثله في غريب البقرني (الاقضاب في غريب الموطأ...): وزاد:  
«يقال: نزرت البئر: إذا أكثر الاستقاء منها حتى يقل ماؤها». وثممت فائدة وقفت عليها  
في تاج العروس (نزر) تتعلق بهذا الحرف وهي قوله: «وهكذا ضبط الرواة بالتخفيف،  
وضبطه الأصيلي وحده بالتشديد [نزرت] وكأنه على المبالغة. وقال أبو ذر أحد رواة  
الكتاب: سألت عنه من لقيت أربعين سنة فما قرأته قط إلا بالتخفيف، كذا قال نعلب».  
وفي حاشية مكتوبة على غريب الحديث لمؤلف أندلسي مجهول جاء فيها: «قال  
الأصمعي في «نواده» يقال للرجل إذا ألح في أمر يطلبه ويسأل عنه قد نزر فلان فلاناً...  
وأشدد لسويد بن كراع:

أَلَمْ تَعَلِّمِي يَا قَعْدِكَ اللَّهُ أَنَّمَا سُوَالِي بَتَعْرِضٍ وَمَا هُوَ بِالنَّزْرِ  
(فائدة): وهذا البيت لم يرد في شعر سويد المنشور؟ وكتاب «النوارد» للأصمعي غريب.  
(١) النهاية: ٣٧/٣ «أهل الصفة: هم فقراء المهاجرين، ومن لم يكن له منهم منزل يسكنونه  
فكانوا يأوون إلى موضع مظلل في مسجد المدينة فيسكنونه».

( وهذا شرحُ غريبِ كتابِ الزَّكاةِ )<sup>(١)</sup>

( من موطأ مالك بن أنس رحمه الله )

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكِ

الذي رواه عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري: أن رسولَ الله ﷺ قال: «لَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسِ دَوْدٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ» [١/٢٤٤ رقم (١)].

قال عبدُ الملكِ: أمَّا قولُهُ: «لَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسِ دَوْدٍ صَدَقَةٌ» فهو كقولك: لَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسِ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ. الدَّوْدُ مِنَ الْإِبِلِ: الثَّلَاثَةُ وَالْأَرْبَعَةُ وَالْخَمْسَةُ وَنَحْوَهَا إِلَى السَّبْعَةِ<sup>(٢)</sup>، وما فوقَ السَّبْعَةِ فهي شُنُقٌ إِلَى أَرْبَعِ

(١) الموطأ رواية يحيى: ٢٤٤/١، ورواية أبي مصعب: ٢٤٩/١، ورواية محمد بن الحسن:

١١٤، ورواية سويد: ١٧٨، ورواية القعني: ٢٧٧، والاستذكار: ٧/٩، والتعليق على الموطأ: ٢٧١/١، والمُنتقى لأبي الوليد: ٩٠/٢، والقبس لابن العربي: ١/٤٣٠، وتوير الحوالمك: ٢٤٠/١، وشرح الرُّرقاني: ٩٣/٢، وكشف المغطى: ١٤٨.

(٢) المشهورُ في كتب اللغة: أنَّ الدَّوْدَ مِنَ الثَّلَاثِ إِلَى الْعَشْرِ هَذَا هُوَ الْكَثِيرُ الْمَشْهُورُ الَّذِي عَلَيْهِ أَغْلَبُ الْعُلَمَاءِ مِنْ فَهَاءٍ وَلِغَوِيٍّ. وللعلماء خلافٌ في ذلك، ونقلَ عن ابن الأعرابي أنَّه قال: ما بين الثلاثة إلى خمسة عشر، وهو قول النَّضْرِ بنِ شُمَيْلٍ أيضاً، وقال الفراءُ: الدَّوْدُ يُطْلَقُ عَلَى الْوَاحِدِ، وَأَنْشَدَ:

\* فَإِنَّ عَدَّتْهَا دَوْدٌ وَسَبْعُونَ \*

وقيل: من الثلاثة إلى التسعة، أو من الاثنين إلى التسع، وقيل: من الثلاث إلى العشرين أو الثلاثين أو الأربعين، وقيل: من العشر إلى العشرين. وهو في الغالب يُطْلَقُ عَلَى الْإِنَاثِ دُونَ الذُّكُورِ فِي الْإِبِلِ خَاصَّةً، وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ فِي التَّهْذِيبِ: ١٥٠/١٤ عن شمر عن أبي عبيدة:

دَوْدٌ صَفَايَا بَيْنَهَا وَبَيْنِي

مَا بَيْنَ تِسْعٍ وَإِلَى اثْنَتَيْنِ

يُفْنِنُنَا مِنْ عَيْلَةٍ وَدِينِ

هكذا؟ ولعلها: «بَيْتَنَا»، وأطلعت على كتاب في غريب الحديث مرتب على حروف =  
المُعجم على ترتيب المَعَارِبَة والأندلسيين مؤلفه أندلسي بلا شك من أهل القرن السابع  
الهجري، مشتمل على فرائد في غاية الإفادة، بل على نوادر قل أن تُوجد في كتاب وقد  
تحدّث عن الذود في الورقة رقم ٥٥ (بترقيمي) ونظراً إلى أهميته أنقله لك كاملاً. قال  
- رحمه الله -: «وقوله: ليس فيما دون خمس ذود صدقة. ابن مُزَيْن: قال عيسى بن دينار:  
الذود (... ) واحد (خ) الذود القَطِيعُ من الإبل ما بين الثلاث إلى العشر، فإذا جاز ذلك  
قلت: الإبل والغنم، ويقال للعشر فما فوقه إلى العشرين. والذود لا يكون إلا إناثاً.  
أبو حاتم: جماعة الذود من الإبل قليلة مؤنثة، ولا يقال: ذود من الإبل، والتصغير: ذويدٌ  
إلا أنها أشبهت المصادر كما أشبهتها حَرْفٌ وقَوْسٌ قالوا - تاركين لقياس الجمع - لك ثلاث  
ذودٍ من إناث الإبل وأربع ذودٍ وعشر ذودٍ كما قالوا: ثلاثمائة وأربعمائة على غير قياس،  
والقياس: ثلاث مئتين أو مئتين. وقد قالوا: أذوادٌ كثيرةٌ في الشعر، ولا يكادون يقولون:  
ثلاث مئتين وقد قال العَطَفَانِي:

بِعَشْرٍ مِئِينَ لِلْمَلُوكِ وَفِي بِهَا لِيَحْمَدَ سَيَّارِ بْنِ عَمْرٍو فَأَسْرَعَا  
وقال أوس بن حجر:

فَخَلِي لَلْأَذْوَادِ بَيْنَ عَوَارِضِ وَبَيْنَ عَرَانِينِ الْيَمَامَةِ مَرْتَعُ

أبو زيد: الكلابيون يقولون: هؤلاء ذودُ فلان، ثلاث أيتق إلى خمس عشرة، ولم  
يجمعوا الذود وقالوا: له ثلاث؛ ذود ثلاث أيتق، وأربع ذود؛ لأربع أيتق، وليس لها واحد.  
أبو عبيدة قال: الذود ما بين الثنتين وما بين التسع من الإناث دون الذكور، وقولهم في المثل:  
«الذود إلى الذود إبل» يدل على أنها موضع اثنتين؛ لأن الثنتين إلى الثنتين جميع. قال:  
والأذواد: جمع ذود فهن أكثر من الذود ثلاث مرات أقل من ذلك. وقال (ص) الذود من الإبل  
من ثلاث إلى عشر. قال أبو حاتم في «التذكير والتأنيث» ومما شدّ ثلاث ذودٍ لثلاث من النوق،  
وأربع ذودٍ لأربع من الإبل، والقياس: أذوادٌ، وقال بعضهم: أذودٌ.

أقول - وعلى الله اعتمداً -: قوله: (خ) هو الخليل بن أحمد والنص في كتاب العين:

وعشرين، ثم ينقطع منها اسم الشنق<sup>(١)</sup> ويجملها اسم الإبل. وليس يتبعصُ الذودُ، ولا يكون الذودُ واحداً، كما لا يتبعصُ النقرُ من الرجال، ألا ترى أنه ليس [٢٨] للنقرِ واحدٌ، والنقرُ أيضاً إنما هم من الثلاثة إلى السبعة، وما فوق السبعة إلى العشرة [فهم رهط]<sup>(٢)</sup> وما فوق العشرة إلى الأربعين فهم عصابة، وما فوق الأربعين إلى المائة إلى ما فوق ذلك فهم أمة<sup>(٣)</sup>.

= ٥٥/٨، ومختصره: ٣١٥/٢. (ص) الصحاح للجوهري يراجع (ذود) وفيه النص. والمثل: «الذود إلى الذود إبل» قاله أحيحة بن الجلاح الأوسي، سيد جاهلي من سادات الأوس وقبلة: «التمرة إلى التمرة تمرّ والذود...» وهو مشهور بالخُل. يراجع أمثال أبي عبيد: ١٩٠ وشرحه فصل المقال: ٢٨٢ وهو مذكور في أغلب كتب الأمثال والمعاجم. ويراجع في تفسير الذود: غريب الخطابي: ٨٨/١، والغريبين: ٣٦٧/٢، والفاق: ١١١/٣، والنهاية: ١٧١/٢، وهو في: تعليق الوقشي: ٢٧٢/١، وغريب القريبي وفيهما فوائد. ويراجع: العين: ٥٥/٨، ومختصره: ٣١٥/٢، وجمهرة اللغة: ٦٢٧، والمذكر والمؤنث لابن الأنباري: ٤٣٦، والتمهيد: ١٣٦/٢٠، وتهذيب اللغة: ١٢٩/١٤، وما اتفق لفظه واختلف معناه لابن الشجري: ١٥٩، والصحاح واللسان والتاج: (ذود).

(١) اللفظة في غريب الحديث لأبي عبيد: ٢١٦/١، ١٤٢/٤، وأنشد للأخطل:

قرم تعلق أشناق الديات به إذا المئون أمرت فوقه حملاً

(٢) غير واضح في الأصل، وما كتبه محل اتفاق في المعاجم.. وغيرها جاء في اللسان (رهط): «والرهط: عدد يجمع من ثلاثة إلى عشرة، وبعض يقول: من سبعة إلى عشرة، وما دون السبعة إلى الثلاثة: نفر، وقيل: الرهط: ما دون العشرة من الرجال لا يكون فيهم امرأة، قال الله تعالى: ﴿وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ﴾ [سورة النمل: ٤٨] فيجمع ولا واحد له من لفظه مثل ذود...».

(٣) في كتاب غريب الحديث للخطابي: «الذود من الإبل: ما بين الثلاثة إلى العشرة، والصرمة ما بين العشرة إلى الأربعين، فإذا بلغت ستين فهي الصدغة، والهجمة، وأولها أربعون إلى ما =

قال عبدُ الملك: أمّا قوله: «وليسَ فيما دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ» فيعني من الـوَرِقِ، والأوقيةُ في هذا الحديث أربعون دِرْهَمًا، فالخَمْسُ أَوَاقٍ مائتا درهم، وهي أدنى ما تجبُ فيه الزَّكَاةُ، ففيها رُبْعُ عَشْرَها وهي خمسةُ دراهم، ثم ما زادت من قليلٍ أو كثيرٍ ولو دِرْهَمًا واحدًا ففيه ربعُ عشره.

قال عبدُ الملك: وأمّا قوله: «ليس فيما دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ» فيعني من القَمَحِ والشَّعِيرِ والحُجُوبِ كُلِّها التي هي قوتٌ للعِبَادِ، وعلُوفَةٌ للدَّوَابِّ، ومِنَ الثَّمَارِ كُلِّها.

قال عبدُ الملك: وكيلُ الخَمْسَةِ الأَوْسُقِ ثلاثمائة صَاعٍ، والوسقُ الواحدُ: ستون صاعاً، والصَّاعُ: أربعةُ أمدادٍ بَمَدِّ النَّبِيِّ ﷺ، وهي ثلاثون قفيزاً بالقفيزِ القُرْطُبِيِّ، على أن فيه عَشْرَةَ أَصْحِ، وهي أربعون مَدًّا، فإن زاد أو نقصَ فعلى ذَلِكَ مِنَ الحِسابِ في الزِّيَادَةِ والنُّقْصَانِ.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حَبِيبٍ عن شَرْحِ (الحَرْثِ) في حديثِ مالكِ

الذي رواه عن عُمَرَ بنِ عبدِ العزیز: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى عَامِلِهِ عَلَى دِمَشْقَ فِي الصَّدَقَةِ فِي الحَرْثِ والعَيْنِ والمَاشِيَةِ» [١/ ٢٤٥ رقم (٣)].

قال عبدُ الملك: أمّا العَيْنُ فَالذَّهَبُ والوَرِقُ. وأمّا الحَرْثُ فَالزَّرْعُ والشَّجَرُ والكُرُومُ ذَلِكَ كُلُّهُ فِي كَلَامِ العَرَبِ حَرْثٌ، ومنه قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ

زادت، وهنيدةُ المائة قَطُّ. وأخبرني أبو عمر: (أنا) ثعلبٌ، عن ابن الأعرابي، قال: هُنَيْدَةٌ: المائة من الإبل ولا تصرفها، وهندٌ: مائتان من الإبل واصرفها. قال أبو عمر: (صَرَغَيْنَا) إِبِلٌ كثيرةٌ من غير ألف ولام، قال: وهو نادرٌ جداً، وأنشدنا - يصفُ سائلاً شَبَّهَهُ بالقُرَادِ -:  
مِثْلَ البُرَامِ غَدَاً فِي أَصْدَةٍ خَلَقِ      لَمْ يَسْتَعِنَ وَحَوَائِي المَوْتِ تَغْشَاءُ  
فَرَجَتْ عَنْهُ بِصَرَغَيْنَا لِأَرْمَلَةٍ      أَوْ بَائِسٍ جَاءَ مَعْنَاهُ كَمَعْنَاهُ

وجل<sup>(١)</sup>: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ﴾ إِنَّمَا كَانَ كَرَمًا، فَسَمَّاهُ حَرْثًا<sup>(٢)</sup>.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الرِّكَازِ) في حديث مالك

الذي رواه عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فِي الرِّكَازِ الخُمُسُ» [في الرِّكَازِ الخُمُسُ] [١/٢٤٩ رقم (٩)].

قال عبد الملك: الرِّكَازُ: المَالُ المَدْفُونُ العَادِي الَّذِي دُفِنَ قَبْلَ الإِسْلَامِ ذَلِكَ الرِّكَازُ، وفيه الخُمُسُ لله، يُوضَعُ في مواضع الخَيْرِ، وأربعة أخماسه لِمَنْ وَجَدَهُ في أرضٍ حُرَّةٍ، أو عنوية، أو ذميَّة، وكذلك سمعتُ ابنَ الماجشون، ومُطَرِّفًا، وابنَ نافع، وأصبغَ بنَ الفَرَج، يقولون. رواه ابنُ وهبٍ عن عليِّ بن أبي طالب، وعُمَرَ بنِ عبد العزيز، ومَكْحُولٍ. [٢٩] و[الليث] بن سَعْدٍ، وهو قولُ العَامَّةِ في الرِّكَازِ الخُمس حيثُ ما وُجِدَ، وسائرُهُ لِصَاحِبِهِ الَّذِي وَجَدَهُ.

قال عبد الملك: وذلك إذا كانت الأرض له، أو كانت فلاة. وإن كانت الأرض ملكاً لغيره فالأربعة الأقسام لصاحب الأرض؛ لأنها وما في جوفها له، وليس للذي وجدته فيها شيء، مثل أن يكون أجيرٌ يحفر لرجلٍ في داره أو أرضه فيجد في حفره رِكَازاً فذلك لصاحب الأرض أو الدار، وليس هو للأجير الحافر، وفيه الخمس. قال: وأما المَعَادِنُ ففيها رُبْعُ العَشْرِ بسبيلِ الرِّكَازِ وكذلك قال مالكٌ ورواه عن رسولِ الله ﷺ في مَعَادِنِ القَبَلِيَّةِ<sup>(٣)</sup> وأخذ منها ربع

(١) سورة الأنبياء: الآية: ٧٨.

(٢) يراجع: المحرر الوجيز: ١٧٦/١٠، وزاد المسير: ٣٧١/٥، وتفسير القرطبي: ٣٠٧/١١

(٣) معجم ما استعجم: ١٠٤٧، والجبال والأمكنة للزَّمخشري: ١٨٨، ومعجم البلدان:

٧٠٣/٤، والمغانم المطاية: ٣٣٢، ووفاء الوفاء: ١٢٨٦. وضبطها البكريُّ - رحمه الله - =

العُشْرِ إِذَا بَلَغَ ذَلِكَ مَائَتِي دَرَاهِمٍ مِنَ الْفِضَّةِ، أَوْ عَشْرِينَ مِثْقَالًا مِنَ الذَّهَبِ، وَمَا زَادَ فِي حِسَابِ ذَلِكَ.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرح (الضمَّار) في حديث مالكٍ

الذي رواه عن أُتُوبِ السَّخْتِيَّانِيَّ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَتَبَ فِي مَالٍ أَخَذَهُ بَعْضُ الْوَلَاةِ ظُلْمًا يَأْمُرُهُ بِرَدِّهِ إِلَى أَهْلِهِ وَيَأْخُذُ زَكَاتَهُ فِيمَا مَضَى مِنَ السَّنِينَ، ثُمَّ عَقَّبَ بَعْدَ ذَلِكَ بِكِتَابٍ أَنْ لَا يُؤْخَذَ مِنْهُ إِلَّا زَكَاةً وَاحِدَةً فَإِنَّهُ كَانَ ضِمَّارًا». [١/٢٥٣ رقم (١٨)].

قال عبدُ الملكِ: وقد قالَ مالكٌ في تفسيرِ الضمَّارِ: إِنَّهُ الْمَالُ الْمَحْبُوسُ عَنْ أَهْلِهِ، وَسَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ مَعْبُدٍ يَقُولُ فِي تَفْسِيرِهِ: إِنَّهُ الْمُسْتَهْلِكُ.

قال عبدُ الملكِ: والضمَّارُ في كَلَامِ الْعَرَبِ الْغَائِبُ الْغَيْبَةُ الطَّوِيلَةُ الَّتِي لَا تُرْجَى<sup>(١)</sup>

= بقوله: «بفتح أوله وثانيه، وكسره اللام، وتشديد الياء أخت الواو، على لفظ المنسوب، قال أبو عبيد: من ناحية الفرج» قال الزمخشري: «قال الشريف علي: سراً ما بين المدينة وبنبع، فما سال منها إلى ينبع يُسمَى بالغور، وما سال في أودية المدينة يُسمَى بالقبليَّة»، وحدها من الشام ما بين الحث وهو جبلٌ من جبال بني عراك من جهينة، وما بين شرف السَّيَالَةِ أرضٌ تطؤها طريقُ الحاجِّ». والقبليَّة مأخوذة من القبَل، وهو النَّشْرُ من الأرضِ يستقبلُ، قال النَّابِغَةُ الْجَعْدِيَّةُ ديوانه: ٩٦:

مَنَعَ الْغَدْرَ فَلَمْ أَهْمُ بِهِ      وَأَخُو الْغَدْرِ إِذَا هَمَّ فَعَلْ  
خَشِيَةَ اللَّهِ وَأَنْتِي رَجُلٌ      إِنَّمَا ذَكَرْتِي كَنَارٍ بِقَبْلِ

(١) تفسير اللفظة في: غريب أبي عبيد: ٤/٤١٧، والغريبين: ١٤١١، وغريب ابن الجوزي: ١٨/٢، والفاائق: ٢/٣٤٨، والنَّهْيَةُ: ٣/١٠٠، والعين: ٧/٤٢، والصحاح، واللسان، والتاج (ضمـر).



مالاً كان أو غيره، وما رُجي فليس بضمارٍ، قال الشاعر<sup>(١)</sup>:  
 أَهْدِي لَنَا عِدَّةً وَإِنْ لَمْ تُنْجِزِي لَسْنَا بُبَالِي أَنْ تَكُونَ ضِمَارًا  
 يقول: [لَا بُبَالِي] أَنْ تَكُونَ عِدَّةً مُؤَخَّرَةً بَعِيدَةً لَا يُرْتَجَى اقْتِضَاؤُهَا، وَقَالَ  
 الرَّاعِي التَّمِيرِيُّ<sup>(٢)</sup>:

طَلَبْنَ مَرَارَهُ فَاصْبَنَ مِنْهُ عَطَاءً لَمْ يَكُنْ عِدَّةً ضِمَارًا  
 وقال الرَّاجِزُ - وهو يَذُمُّ رَجُلًا -<sup>(٣)</sup>:

\* وَعَيْنُهُ كَالْكَالِيَةِ الضَّمَارِ \*

[عَيْنُهُ] يعني حاضرُهُ وشَاهِدُهُ، يقول: فَالْحَاضِرُ مِنْ عَطِيَّتِهِ كَالْغَائِبِ  
 الَّذِي لَا يُرْتَجَى، وَقَالَ أَعَشَى بَكْرٍ: <sup>(٤)</sup>  
 أُرَانَا إِذَا أَضْمَرْتِكَ الْبِلَادَ دُنُجْفَى وَتُقَطِّعُ فِينَا الرَّحِمَ  
 يعني: إِذَا طَالَتْ غَيْبَتُكَ عَنِ الْبِلَادِ، وَلَمْ تُرْجَ أَوْبَتُكَ.

(١) لم أجده في مصادري.

(٢) ديوان الرَّاعِي: ١٤٥، وغريب الحديث لأبي عبيد: ٤/٤١٨ وهو مصدره، ويراجع: العين: ٤٢/٧، وتهذيب اللغة: ٢/٣٧، والمُخصَّص: ٣/٨٣، والفائق: ٢/٣٤٨، والصَّحاح واللُّسان والتَّاج: (ضمـ). ورواية الدُّبَّان: (حمدن مزاره...).

(٣) غريب أبي عبيد: ١/٢٠، ٤/٤٨٣ - وهو صاحب العبارة - . وتهذيب اللغة: ٣/٢٠٧، والفائق: ٣/٢٧٣، وفيه (المضمار) ومقاييس اللغة: ٥/١٣٢، والأفعال: ٢/١٥٩، واللُّسان: (عين) و(كلا) وقال: قاله الشاعر يذمُّ رجلاً، يقول: الحاضرُ من عطيته كالغائبِ الَّذِي لَا يُرْتَجَى، وَالْمِضْمَارُ خِلافُ الْعِيَانِ وفيه أيضاً: «نقده كالنسيئة لا يرتجى».

(٤) البيت في ديوانه: ٣٣، وغريب أبي عبيد: ١/٢١، وتهذيب اللغة: ١٢/٣٧، واللُّسان (ضمـ). وجاء في الأصل: «أرانا إذا أضمرتكَ تجفَى اللِّيلان» وهو تحريف.

قال عبدُ الملِكِ: وقد كان مالِكُ يَرَى في مثلِ هذا المالِ الزَّكَاةَ ولا لِسنةٍ واحدةٍ؛ لأنَّه كان في ضَمَانِ الطَّالِمِ، وما أَدرِي كَيْفَ رَوَى هذا عن عُمرَ؟<sup>(١)</sup>  
وقد حدَّثني عليُّ بنُ مَعْبُدٍ<sup>(١)</sup>، عن أبي المَلِيحِ، عن مَيْمُونِ بنِ مِهْرَانَ، وكان عاملاً لِعُمَرَ بنِ عبدِ العَزِيزِ: «أَنَّ عُمَرَ كَتَبَ [٣٠] إِلَيْهِ بعد كتابه الأول: أَنْ لا يُوْخَذُ من ذَلِكَ المَالِ إِلَّا زَكَاةً عامٍ؛ فَإِنَّه كان مالاً ضَمَّاراً. يعني بقَوْلِهِ: إِلَّا زَكَاةً عامِهِ المُسْتَقْبِلِ، وهذا الذي عليه العَمَلُ.

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ حديثِ مالِكِ

الذي رواه عن يحيى بن سعيد، عن زُرَيْقِ بنِ حَيَّانٍ، وكان زُرَيْقٌ على جَوَازِ مصر في زمان الوليد، وسليمان، وعُمَرَ بنِ عبدِ العَزِيزِ، فَذَكَرَ زُرَيْقٌ أَنَّ عُمَرَ بنَ عبدِ العَزِيزِ كَتَبَ إِلَيْهِ أَنْ انظُرْ مَنْ مَرَّ بِكَ من المُسْلِمِينَ، فَخُذْ مِمَّا ظَهَرَ من أموالِهِم مما يُدِيرُونَ من التَّجَارَاتِ من كلِّ أربعين دينارٍ ديناراً فَمَا نَقَصَ فبحساب ذلك حَتَّى يَبْلُغَ عَشْرِينَ ديناراً، فَإِنْ نَقَصَتْ ثَلَاثُ دينارٍ فَدَعَّهَا وَلَا تَأْخُذْ منها شَيْئاً، وَمَنْ مَرَّ بِكَ من أهلِ الذِّمَّةِ فَخُذْ مما يُدِيرُونَ من كلِّ عَشْرِينَ دينارٍ ديناراً فما نقص فبحساب ذلك، حتى تبلغَ عَشْرَةَ دنانيرٍ، فَإِنْ نَقَصَتْ ثَلَاثَ دينارٍ فَدَعَّهَا وَلَا تَأْخُذْ منها شَيْئاً، واكْتُبْ لَهُم بما تَأْخُذُ منهم كِتَاباً إِلَى مِثْلِهِ من الحَوْلِ». [١/٢٥٥ رقم (٢٠)].

قال عبدُ الملِكِ: أمَّا قولُهُ: «خُذْ مِمَّا ظَهَرَ من أموالِهِم» فَيَعْنِي مِمَّا أَقْرَبُوا أَنَّهُ قد وَجِبَتْ عَلَيْهِم فيه الزَّكَاةُ، والسُّنَّةُ أَنْ يُصَدَّقَ النَّاسُ فيما عليهم من زَكَاتِهِمْ إِذَا ادَّعَوْا في ذَلِكَ ما يُسْقِطُ الزَّكَاةَ عَنْهُمْ بِوَجْهِ الصَّوَابِ والسُّنَّةِ مثل أن

(١) غريب الحديث لأبي عبيد: ٢١/١، وقد ساقه المؤلف هنا بسنده، وفي غريب أبي عبيد: «ومن الضُّمَارِ قول عمر بن عبد العزيز في كتابه إلى ميمون بن مهران».

يقولوا: <sup>(١)</sup> لم يَحِلَّ الحَوْلُ على ما ظَهَرَ لكم من هذه الأموالِ، وإنما استفدناها منذُ أشهرٍ، أو يكونَ عبدٌ عتقَ فمَرَّ بهم من قبل أن يحولَ عليه الحَوْلُ من يومِ عتقَ، أو ما أشبهَ هذا فالناسُ فيه مُصدِّقون، ومن كان منهم من أهلِ التَّهْمَةِ والظَّنَةِ أحلفَ على ما ذكرَ وتُركَ وما تَحَمَّلَ. قال: وأما قولُهُ: «إِذَا نَقَصْتَ من عشرين ديناراً ثلثَ دينارٍ فلا زكاةَ فيها» فكذلك قال مالكٌ إذا نَقَصْتَ الذَّهَبَ من وزنِ عشرين ديناراً ثلثَ دينارٍ سَقَطَتْ منها الزَّكَاةُ، وَإِذَا نَقَصْتَ الدَّرَاهِمَ من مائتي درهمٍ دِرْهَمًا وَاحِدًا، أو كانتِ فِضَّةً فَتَقَصَّتْ من وزنِ مائتي دِرْهَمٍ دِرْهَمًا وَاحِدًا سَقَطَتْ منها الزَّكَاةُ، وَإِذَا كَانَ الذَّهَبُ دنانيرَ مَضْرُوبَةً، وَالْفِضَّةُ دِراهِمَ مَضْرُوبَةً، فَكَانَتْ ناقِصَةً، فَإِنْ كَانَتْ تَجُوزُ بِنَقْصَانِهَا بِجَوَازِ الوَازِنَةِ ففِيهَا الزَّكَاةُ، وَإِنْ نَقَصْتَ من جُمْلَةِ الوَازِنِ وَزَنَ ثُلُثَ دينارٍ من الدَّنَانِيرِ، وَوَزَنَ درهمٍ من الدَّرَاهِمِ أو أكثرَ قال: وإذا كانتِ لِنُقْصَانِهَا لا تَجُوزُ بِجَوَازِ الوَازِنَةِ فَرَدَّهَا إلى الوَازِنِ الَّذِي وصفنا فوقَ هذا، واحْمِلْهَا مَحْمَلِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ الَّتِي لَمْ تُضْرَبْ، فافهم هذا فَإِنَّهُ خَفِيٌّ حَسَنٌ وَكَذَلِكَ فَسَّرَهُ لِي عن مالكٍ مَنْ لَقِيْتُهُ من أَصْحَابِ مالِكٍ.

قال عبدُ الملِكِ: وأما قولُهُ: «من أهلِ الذَّمَّةِ حُذِّمَ مما تجرُّوا [٣١] به من عشرين دينارٍ ديناراً إلى أن تَبْلُغَ عشرةَ دنانيرٍ، فَإِنْ نَقَصْتَ ثلثَ دينارٍ فلا تأخذُ منها شيئاً، فَإِنَّ مالِكاً قال: ليسَ العملُ على ما كَتَبَ به عمرُ بنُ عبدِ العزيزِ في ذلكَ وَرُويَ عن ابنِ شِهَابٍ: أَنَّ عُمَرَ بنَ الحَطَّابِ كَانَ يَأْخُذُ مِنْهُمْ العُشْرَ من قَلِيلٍ ما معهم وَكَثِيرِهِ مِنْ تِجَارَتِهِمْ.

قال عبدُ الملِكِ: وَذَلِكَ فِي تَفْسِيرِ مالِكٍ إِذَا خَرَجَ الذَّمِّيُّ مِنْ بَلَدِهِ الَّذِي

(١) فِي الْأَصْلِ: «يَحُولُوا».

صالح عليه إلى غيره من البلدان بتجارة، فعند ذلك يؤخذ منه عشر ما باع به قل ذلك أو أكثر، ولا يلتفت في عدد ذلك إلى ما ذكر عمر بن عبدالعزيز في كتابه من العشرة دنانير مثل أن يخرج أهل ذمة الشام إلى مصر فيؤخذ منهم بمصر عشر ما باعوا به، أو يخرج أهل ذمة مصر إلى الشام، وأهل ذمة الشام إلى العراق فكسبيل ذلك. وأما ما تجر به أهل ذمة الشام في جميع الشام، فلا شيء عليهم فيما تجروا به، وكذلك أهل ذمة العراق إذا تجروا بالعراق، وأهل ذمة مصر إذا تجروا بمصر.

قال عبد الملك: وكذلك الأندلس هي بلدة واحدة، ليس على ذمتها فيما تجروا به في جميعها شيء، وقد سألت عن ذلك غير واحد من أصحاب مالك ووصفتها لهم فقالوا لي ذلك.

قال عبد الملك: وإن قدم الدمي بمال ناض<sup>(١)</sup> لم يؤخذ منه عشره حتى يشتري به تجارة، فإذا اشتري أخذ منه عشر ما اشتري.

قال عبد الملك: وأما قول عمر في أهل الذمة: واكتب لهم بما تأخذ منهم كتاباً إلى مثله من الحول، فإن مالكا قال: ليس العمل على ذلك، وكلما خرجوا من بلادهم التي صالحوا عليها إلى غيرها بتجارة أخذ منهم العشر، وإن خرجوا في السنة مراراً، وأما ما أخذ من زكاة المسلمين فإنه ينبغي أن يكتب لهم بذلك كتاباً إلى مثله من الحول؛ من أجل أنه لا زكاة على المسلم

(١) الناض، هي الدراهم الصامته، والناض من المتاع: ما تحوّل ورقاً أو عيناً. الأصمعي: اسم الدراهم والدنانير عند أهل الججاز: الناض والنض، وإنما يسمونه ناضاً؛ إذا تحوّل عيناً بعد ما كان متاعاً؛ لأنه يقال: ما نض بيدي منه شيء. يُراجع: تهذيب اللغة: ٤٦٨/١١، والصحاح، واللسان والتاج: (نضض).

في ماله إلا مرة في السنة، تجرّ أو لم يتجرّ.

قال عبد الملك: أمّا تجارُ العدو، فإن كان فيهم يهود؛ لأنهم من أهل دار الحرب، فالسنة أن يؤخذ منهم ما صالحهم عليه والي ذلك الثغر، أو ذلك الساحل الذين ينزلون فيه، من قليل ما معهم أو كثيره، إن أحب أن لا يقبل منهم العشر، وأن يمنعهم من التزول إلا على الخمس، أو ما أحب من كثير ذلك أو قلّله فذلك إليه، وإن رأى أن ينزلهم على أقل من العشر إذا أبرأ من العشر فذلك له جائز، وكذلك فسّر لي عن مالك من لقيت من أصحاب مالك.

قال عبد الملك: وإن كان فيهم أحد من تجار المسلمين فلا يحل أن يؤخذ مما معه قليل ولا كثير، ولكن حق على والي ذلك الثغر أو ذلك الساحل أن يمنع المسلمين من التجارة إلى دار الحرب، أو الدخول إليهم على حال، وأن يعظم العقوبة في ذلك، إلا أن يدخل داخل لفداء مسلم فلا بأس بذلك.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الشجاع [٣٢] الأقرع ذي

الزبيبتين) في حديث مالك

الذي رواه عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح [السّمان]، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ كان يقول: «من كان عنده مال لم يؤدّ زكاته مثل له يوم القيامة شجاعاً»<sup>(١)</sup> أقرع له زبيبتان يطلبه حتى يمكنه، يقول: أنا كنتك [١/٢٥٦ رقم (٢٢)].

قال عبد الملك: الشجاع: الحية الذكر<sup>(٢)</sup>، الأقرع: الذي لا شعر على

(١) في الأصل: «شجاع».

(٢) غريب الحديث للحري: ٣/١٠٢٠، قال: وأنشدنا أبو عمرو:

كان شجاعاً أقرع الرأس يتقي إذا ما تلاقى الخيل أو جلد أجرباً =

رأسه؛ لآنه يَقْرِي السَّمَّ وَيَجْمَعُهُ فِي رَأْسِهِ حَتَّى يَتَمَعَّطَ مِنْهُ شَعْرُهُ، قَالَ الشَّاعِرُ  
- وَهُوَ يَصِفُ الشُّجَاعَ -: (١)

قَرَى السَّمَّ حَتَّى أَنْمَازَ فَرْوَةَ رَأْسِهِ عَنِ الْعَظْمِ صِلُّ فَاتِكُ اللَّسَعِ مَارِدُهُ  
أَمَّا الرَّبِيبَتَانِ (٢) فَسَمِعْتُ فِيهَا ثَلَاثَةَ أَوْجِهٍ؛ سَمِعْتُ مُطَرِّفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَهُ

= وقال أبو الوليد القشيري: «الشُّجَاعُ: الحَيَّةُ التي تُؤَثِّبُ الفَارِسَ أو الرَّاجِلَ، وَيَقُومُ عَلَى  
ذَنَبِهِ، وَقِيلَ: الثُّعْبَانُ». قال الحافظ ابن عبد البر في «التمهيد»: ١٥٣/١٧: «الشُّجَاعُ:  
الحَيَّةُ، وَقِيلَ: الثُّعْبَانُ، وَقِيلَ: الشُّجَاعُ مِنَ الحَيَّاتِ الذي يُوَثِّبُ الفَارِسَ والرَّاجِلَ، وَيَقُومُ  
عَلَى ذَنَبِهِ، وَرَبْمَا بَلَّغَ رَأْسَ الفَارِسِ، وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ فِي الصَّحَارَى، قَالَ الشَّمَاخُ أو البَعِيثُ:  
فَأَطْرَقَ إِطْرَاقَ الشُّجَاعِ وَقَدْ جَرَى عَلَى حَدِّ نَابِيهِ الدُّعَافُ الْمُسَمَّمُ  
وقال المُتَكَمِّسُ: [ديوانه: ٣٤]:

فَأَطْرَقَ إِطْرَاقَ الشُّجَاعِ وَلَوْ يَرَى مَسَاغَا لِنَابِيهِ الشُّجَاعُ لَصَمَّمَا  
يقول الفقير إلى الله تعالى عبد الرحمن بن سليمان العنيمين - عفا الله عنه -: قول الحافظ ابن  
عبد البر - رحمه الله - «قال الشَّمَاخُ أو البَعِيثُ» هي عبارة الجاحظ في الحيوان: ٢٧٠/٤.  
والبيت منفرد في شعر البعيث الذي نشره ناصر رشيد محمد حسين، وطبع في مجلة كلية  
الآداب/ جامعة البصرة عدد ١٤ السنة الثانية عشرة مع أن الدكتور صلاح الدين الهادي  
محقق ديوان الشَّمَاخ المطبوع في دار المعارف بمصر سنة ١٩٦٨م ص ٤٦١ يقول: «إنما هو  
للبعيث ضمن أبيات له مروية في مسالك الأبصار...» فأين هذه الأبيات في شعره؟!  
(١) البيت لذي الرُّمَّة في ديوان: ١٨٦٦ (ملحق الديوان) عن اللسان: (قرع).

وهو في تهذيب اللغة: ٢٣١/١، عن أبي عبيد في غريب الحديث: ١٢٣/١، وهو في:  
غريب الحربي: ١٠٢٠/٣، والفائق: ٢٢٢/٢، ويُراجع: مقاييس اللغة: ٢٨٩/٥،  
واللسان والتاج: (قرع).

(٢) غريب الحديث لأبي عبيد: ١٢٣/١، وتهذيب اللغة: ١٧٢/١٣ عن أبي عبيد. والتمهيد:  
١٥٣/٧، والفائق: ٢٢٣/٢، والتهامة: ٢٩٢/٢، واللسان والتاج: (زبب).

قال الحافظ ابن عبد البر في «التمهيد»: «والرَّبِيبَتَانِ: نُقْطَتَانِ مُتَفَخَّخَتَانِ فِي شِدْقَيْهِ =

زيبتان في حلقه بمنزلة زنمتي العنز. وسمعتُ بعض أهل العلم يقول: هما  
 الشكتان السوداءوان فوق عينيه، وهو أوحش ما يكون من الحيات وأخبثه،  
 وكان ابن وهب يقول: هما الزبدتان اللتان تكونان عند الغضب بجانب الفم.  
 قال عبد الملك: وهو أشبه ذلك عندي، وقد يكون في الحيات، وقد  
 تكون الزبدتان أيضاً من الرجال عند الغضب قال الراجز: <sup>(١)</sup>

= كالرغوتين. وقيل: نقطتان سوداوان، وكل ما كثر سُمه - فيما زعموا - ابيض رأسه، وهي  
 علامة الحية الذكر المؤذي».

وقال اليعقوبي في «الاقطصاب في غريب الموطأ»: «زيادتان في جانبي شديقه من الشم  
 كما يكون في الإنسان من كثرة الكلام. وقال الداودي: هما نابان يخرجان فيه. وقيل: هما  
 نقطتان سوداوان على فوق عينيه، وهي علامة ذكرانه، ولا يعرفه أهل اللغة».

(١) الأبيات في البيان والتبيين: ١/١٢٥ لأبي الحجاج، شاعر عباسي، مولى المهدي، عبد نشأ  
 باليمامة، وأشترى للمهدي في حياة المنصور فلما سمع شعره قال: والله ما هو بدون نصيب  
 شاعر بني مروان فلُقّب بذلك، وأعتقه وزوجه أمة له يقال لها جعفره، وكناه أبا الحجاج،  
 وهي بنته، وأقطعه ضيعة بالسواد، وعمر بعده. وعرف بـ«نصيب الأصغر». ذكره أبو الفرج  
 الأصبهاني في الأغاني: ١/٢٣ فمابعدهما (دار الكتب) وذكر طرفاً من أخباره وأشعاره.  
 وذكر أبياتاً من قصيدة مدح بها الرشيد من جيد شعره أولها:

خَلِيلِي إِنِّي مَا يَزَالُ يَشُوْفِي	قَطِينُ الْحِمَى وَالظَّاعِنُ الْمُتَحَمِّلُ
فَأَقْسَمْتُ لَا أَنْسَى لِيَالِي مَنَعَج	وَلَا مَأْسَلًا إِذْ مَنَزَلُ الْحَيِّ مَأْسَلُ
أَمِنْ أَجْلِ آيَاتِ وَرَسْمِ كَأَنَّهُ	بَقِيَّةٌ وَحْيٍ أَوْ رِدَاءٌ مُسَلَّسَلُ
جَرَى الدَّمْعُ مِنْ عَيْنِكَ حَتَّى كَأَنَّهُ	تَحَلُّدَرٌ دُرٌّ أَوْ جُمَانٌ مُفَصَّلُ
فِيأُ أَيُّهَا الرَّنَجِيُّ مَا لَكَ وَالصَّبَا	أَفِقْ عَنْ طِلَابِ الْبَيْضِ إِنْ كُنْتَ تَعْقِلُ
فَمِثْلُكَ مَنْ أَحْبُوشَةَ الرَّنَجِ قُطِعَتْ	وَسَائِلُ أَسْبَابِ بِهِ يَتَوَسَّلُ
قَصْدَنَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَدُونَهُ	مَهَامَةٌ مَوَمَاةٌ مِنَ الْأَرْضِ مَجْهَلُ

إِنِّي إِذَا مَا زَبَبَ الْأَشْدَاقُ

وَكَثُرَ الضَّجَاجُ وَاللَّفْلَاقُ

ثَبْتُ الْجَنَانِ مِرْجَمٌ وَدَاقُ

وَقَدْ بَلَغَنِي <sup>(١)</sup> عَنْ أُمِّ غَيْلَانَ بِنْتِ جَرِيرِ بْنِ الْخَطَفِيِّ أَنَّهَا قَالَتْ: رَبِّمَا  
أَنْشَدْتُ أَبِي حَتَّى يُزَبِّبُ شِدْقَايَ.

على أَرْحِيَّاتِ طَوَى السَّيْرِ فَانْطَوَتْ =  
إِلَى مَلِكٍ صَلَّتِ الْعَجِينَ ...

وقال وهو مسجون، ودخلت إليه ابنته حَجْنَاءُ فَلَمَّا رَأَتْ قُبُودَهُ بَكَتَ فَقَالَ:

شَمَائِلُهَا مِمَّا تُحَلُّ وَتُزَحَلُّ  
بَدْرَةٌ عَيْنٍ قَلَّ عَنْهُ غَنَاؤُهَا  
بِمَوْتٍ وَمَكْتُوبٍ عَلَيْهَا بِلَاؤُهَا  
فَالْأُيُجُلُ يَعَاجِلُ غَدُودَهَا فَمَسَاؤُهَا  
حُتُوفٌ مَنَائِي لَا يُرَدُّ قَضَاؤُهَا  
تَعَرَّتْ عُرَى مِنْهَا وَرَثَتْ رِشَاؤُهَا  
فَيَمْتَحُ مَلَأَى وَهِيَ صُفْرٌ دِلَاؤُهَا  
قَلِيلٌ تَمَنِّيَهَا قَصِيرٌ عَزَاؤُهَا  
عَلَيْهِ وَمَجْلُوبٌ إِلَيْهِ بَهَاؤُهَا

لَقَدْ أَصْبَحَتْ حَجْنَاءُ تَبْكِي لِوَالِدِ  
أَحْجَنَاءُ صَبْرًا كُلِّ نَفْسٍ رَهِينَةٌ  
أَحْجَنَاءُ أَسْبَابُ الْمَنَائِي بِمَرْصِدِ  
أَحْجَنَاءُ إِنْ أَفَلَتْ مِنَ السُّجُنِ تَلْقِينِي  
أَحْجَنَاءُ إِنْ أَضْحَى أَبُوكَ وَدَلُوهُ  
لَقَدْ كَانَ يُدْلِي فِي رِجَالِ كَثِيرَةٍ  
أَحْجَنَاءُ إِنْ يُصْبِحُ أَبُوكَ وَنَفْسُهُ  
لَقَدْ كَانَ فِي دُنْيَا تَفِيًّا ظِلُّهَا

والشَّاهِدُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ: ١٢٣/١، وَتَهْذِيبِ اللَّغَةِ: ٢٩٢/٨، ٤٤٧/١٠، ١٧٢/١٣،

وَهُوَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ عَنْ أَبِي عُيَيْدٍ فَلِلَّهِ دَرُّ أَبِي عُيَيْدٍ. وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ: (زَبَبٌ) وَ(لَقَى).

وَنَسَبُهَا الْمُحَقِّقُ فِي هَامِشِ غَرِيبِ أَبِي عُيَيْدٍ إِلَى أَبِي مِخَجَنٍ الثَّقَفِيِّ؟ وَلَمْ تَرِدْ فِي شِعْرِهِ،

وَدِيْوَانِهِ مَرُورِيٌّ رَوَايَةً، وَلَمْ يُجْمَعِ جَمْعًا. فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُيَيْدٍ: ١٢٣/١ «قَالَ أَبُو عُيَيْدٍ: وَحَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَنْ أُمِّ

غَيْلَانَ بِنْتِ جَرِيرٍ...» وَعَنْ أَبِي عُيَيْدٍ فِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ: ١٧٢/١٣، وَمِنْ ثَمَّ فِي اللَّسَانِ

(زَبَبٌ).



- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح كتاب عمر بن الخطاب في الصدقة الذي رواه مالك حين قال: «قرأت كتاب عمر بن الخطاب في الصدقة فوجدت فيه: بسم الله الرحمن الرحيم: هذا كتاب الصدقة: في أربع وعشرين من الإبل، فدونها الغنم في كل خمس شاة، وفيما فوق ذلك إلى خمس وثلاثين بنت مخاض، فإن لم تكن بنت مخاض فابن لبون ذكر، وفيما فوق ذلك إلى خمس وأربعين ابنة لبون، وفيما فوق ذلك إلى ستين حقة، طروقة الفحل، وفيما فوق ذلك إلى خمس وسبعين جذعة، وفيما فوق ذلك إلى التسعين ابنتا لبون، وفيما فوق ذلك إلى عشرين ومائة حقتان، طروقتا الفحل، فما زاد على ذلك من الإبل ففي كل أربعين ابنة لبون، وفي كل خمسين حقة.

وفي سائمة الغنم إذا بلغت أربعين إلى عشرين ومائة شاة، وفيما فوق ذلك إلى مائتين شاتان، وفيما فوق ذلك إلى ثلاثمائة ثلاث شياه، فما زاد على ذلك ففي كل مائة شاة، ولا يخرج في الصدقة تيس ولا هرمة، ولا ذات عوار إلا ما شاء المصدق، ولا يجمع بين متفرق ولا [٣٣] يفرق بين مجتمع خشية الصدقة. وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية، وفي الرقة<sup>(١)</sup> إذا بلغت خمس أواق ربيع العشر» [١/٢٥٧ رقم (٢٣)].

قال عبد الملك: سألت رجلين من أعراب الحجاز من قيس وغيرهم<sup>(٢)</sup>

- (١) في الأصل: «الوقت».
- (٢) إذا أحسننا الظن بالمؤلف قلنا: إنه مقلد لأبي عبيد حيث قال في غريب الحديث: ٧٠/٣: «قال الأصمعي وأبو زيد الكلابي، وأبو زيد الأنصاري وغيرهم دخل كلام بعضهم في بعض قالوا: أول أسنان الإبل إذا وضعت الناقة فإن كان ذلك من أول النتاج فولدها: ربع، =

عن أسنان الإبل في الصدقة التي وصفها عمر بن الخطاب في هذا الحديث وأهمني كشفهم عن ذلك فكلهم قال لي: إذا وضعت الناقة فإن كان ذلك في أول التتاج فولدها ربع والأنثى رُبعة<sup>(١)</sup>، وإن كان في آخر التتاج فهو هُبَع والأنثى هُبعة<sup>(٢)</sup>، وهو في ذلك - ربعاً كان أو هُبَعاً - حواز حولاً، ثم هو بعد الحول فصيل؛ لأنه يفصل عن أمه، والفصال: هو الفطام<sup>(٣)</sup>، فإذا استكمل الحول ودخل في الثاني فهو ابن مَخاض، والأنثى ابنة مَخاض، وهي التي تؤخذ في زكاة خمس وعشرين إلى خمس وثلاثين من الإبل، وإنما سمي ابن مَخاض؛ لأنه حين فصل عن أمه لحقت أمه بالمخاض، وهو حمل الحوامل فهي في حد المَخاض وإن لم تكن حاملاً؛ لأنها في وقت ذلك، فلا يزال ابن مَخاض في السنة الثانية كلها، فإذا استكملها ودخل في الثالثة فهو ابن لبون،

= والأنثى: رُبعة، وإن كان في آخره فهو هُبَع، والأنثى: هُبعة، . . . والعبارة بعد ذلك هي نفسها عبارة أبي عبيد؟! ويراجع: الأمالي لأبي علي القالي: ٢١/١ عن الأصمعي. وحكى نحو ذلك الأزهرى في «تهذيب اللغة» عن ابن الأعرابي.

(١) جاء في اللسان: (ربع): «وقولهم: «ماله هُبَع ولا رُبَع» فالرُبَع: الفصيل الذي يُتَجُّ في الربيع، وهو أول التتاج؛ سمي ربعاً لأنه إذا مشى ارتبع وربع، أي: وسع خطوه وعدا، والجمع: رِبَاعٌ وأرْبَاعٌ، مثل رُطْبٍ ورِطَابٍ وأرطابٌ، قال الزجاج:

وعُلْبَةٌ نازعتها رِبَاعِي

وعُلْبَةٌ عِنْدَ مَقِيلِ الرَّاعِي

والأنثى: رُبعة، والجمع: رِبَعَاتٌ. فإذا نتج في آخر التتاج فهو هُبَع، والأنثى: هُبعة. . . . وقوله: «ماله هُبَع ولا رُبَع» ظاهره أنه مثل، وقد جاء في جمهرة الأمثال: ٢٦٧/٢: «قولهم: ماله سَبْدٌ ولا لَبْدٌ، أي: ماله شيء، ومثله: ماله هُبَع ولا رُبَع» ولم يشرحه.

(٢) بعده في غريب الحديث: «ومنه الحديث: «لا رضاع بعد فصال» ويستمر الكلام مثل ما هو هنا تماماً: «فإذا استكمل الحول ودخل في الثاني. . .».

والأنثى ابنة لبون، وهي التي تُؤخذ في زكاة الإبل إذا جاوزت خمسا وثلاثين إلى خمس وأربعين، وإنما سُمي ابن لبون؛ لأن أمه أَرْضَعَتْهُ فِي السَّنَةِ الْأُولَى، ثم كانت في حالِ المَخَاضِ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ، ثم وَضَعَتْ فِي الثَّلَاثَةِ فَصَارَ لَهَا لَبْنٌ فَهِيَ لَبُونٌ، وهو ابن لبون، فلا يزال كذلك السنة الثالثة كلها، فإذا مضت الثالثة وَدَخَلَتِ الرَّابِعَةَ فَهُوَ حَيْثُ حِقٌّ، والأنثى حِقَّة، وهي التي تُؤخذ في صدقة الإبل إذا جاوزت خمسا وأربعين إلى ستين، وإنما سُمي<sup>(١)</sup> حِقًّا؛ لأنه قد استحق أن يُحْمَلَ عَلَيْهِ وَيُرَكَّبَ، فقيل: (٢) هو حِقٌّ بَيْنَ الْحَقِيَّةِ، وكذلك الأنثى [حِقَّة]<sup>(٣)</sup>، فلا تزال كذلك حتى تستكمل السنة الرابعة وتدخل في السنة الخامسة فهو حَيْثُ جَدَعٌ، والأنثى جَدَعَةٌ، وهي التي تُؤخذ في زكاة الإبل إذا جاوزت ستين إلى خمس وسبعين، ثم ليس في الزكاة شيء من أسنان الإبل فوق الجذعة فلا يزال كذلك حتى تمضي السنة الخامسة وتدخل السنة السادسة فهو حَيْثُ ثِنْيٌ، والأنثى ثِنْيَةٌ، وهو أَدْنَى مَا يَجُوزُ مِنْ أَسْنَانِ الْإِبِلِ فِي النَّحْرِ<sup>(٤)</sup>.

أما الدِّياتُ فَإِنَّهُ يَدْخُلُ فِيهَا بَنَاتُ الْمَخَاضِ، وَبَنَاتُ اللَّبُونِ وَالْحِقَاقِ

(١) في غريب أبي عبيد: «ويقال: إنما سُمي...».

(٢) في غريب أبي عبيد: «ويقال...».

(٣) عن غريب أبي عبيد وأسقط المؤلف هنا: «قال الأعشى: [ديوانه: ١٦]:

بِحَقَّتْهَا رُبَطَتْ فِي اللَّجْجِ حِينَ حَتَّى السِّدِّيسُ لَهَا قَدْ أَسْنُ

وَاللَّجِجِيُّ: مَا يُلْجَنُ مِنَ الْوَرَقِ، وَهُوَ أَنْ يُدَقَّ حَتَّى يَتَلَزَجَ وَيَلزَقَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ، ثُمَّ اسْتَمَرَ كَمَا

هُوَ هُنَا: «فلا يزال كذلك...».

(٤) أسقط المؤلف سطرين من كتاب أبي عبيد ثم استمر في النقل دون هوادة.

والجداع<sup>(١)</sup> وذلك في دية العمْد؛ لأنه أربع، ويدخل السنُّ الخامس وهو بنو اللبون؛ لأنها أخماس. أمادية التعليل فإنما هي ثلاث، ثلاثون حقائق، وثلاثون جداع، وأربعون خلفات ما بين ثنية إلى بازلٍ عامها. والخلفة: الحامل<sup>(٢)</sup>

ثم لا يزال الثني من الإبل ثنيا حتى تمضي السنة السادسة، فإذا مضت ودخل في السابعة فهو حينئذٍ رباع، والأنثى رباعية، فلا يزال كذلك حتى تمضي السنة السابعة، فإذا مضت ودخل في الثامنة فهو حينئذٍ سدس وسدس لغتان، وكذلك الأنثى لفظهما في هذه السن واحد، فلا يزال كذلك حتى تمضي السنة

(١) في غريب أبي عبيد: «هذا في الخطأ، وأما في شبه العمْد فإنها حقائق وجداع وما بين ثنية إلى بازلٍ عامها كلها خلفه، والخلفة: الحامل، وتفسير ذلك أن الرجل إذا قتل الرجل خطأ وهو أن يتعمد غيره فيصيبه فتكن الدية على العاقلة أربعاً، خمساً وعشرين بنت مخاض، وخمساً وعشرين بنت لبون، وخمساً وعشرين حقة، وخمساً وعشرين جذعة. وبعض الفقهاء يجعلها أخماساً، عشرين بنت مخاض، وعشرين بنت لبون، وعشرين ابن لبون ذكراً، وعشرين حقة، وعشرين جذعة، فهذا الخطأ، وأما شبه العمْد، فإن يتعمد الرجل بالشيء لا يقتل مثله فيموت منه ففيه الدية مغلفة ثلاثاً، ثلاث وثلاثون حقة، وثلاث وثلاثون جذعة، وأربع وثلاثون ما بين ثنية إلى بازلٍ عامها كلها خلفه والأنثى ثنية. ثم لا يزال...»

(٢) جاء في اللسان: (خلف): «والخلفة: الناقة الحامل، وجمعها: خلف بكسر اللام وقيل: جمعها مخاض على غير قياس، كما قالوا لواحدة النساء امرأة، قال ابن بوي: وشاهد قول الراجز: \* مَالِكِ تَرْغِينِ وَلَا تَرْغُو الْخَلْفِ \*

وقيل: هي التي استكملت سنة بعد التناج، ثم حمل عليها فلقحت. وقال ابن الأعرابي: إذا استبان حملها فهي خلف حتى تعش. وقال في اللسان أيضاً: «الخلفة بفتح الخاء وكسر اللام: الحامل من التوق وتجمع على خلفات وخلاف، وقد خلفت: إذا حملت، وأخلفت: إذا أحالت».

أقول - وعلى الله أعتد -: هذا الحرف لم يذكره الزجاج في كتابه فعلت وأفعلت!؟

الثامنة، فإذا مضت ودخل في التاسعة فطر نأبه وطلع فهو حينئذ بازل، وكذلك الأنثى بازل [٣٤] لفظهما واحد، فلا يزال بازلاً حتى تمضي التاسعة، فإذا مضت ودخل في العاشرة فهو حينئذ مخلف، ثم ليس له اسم بعد الإخلاف، لكن يقال له: بازل عام وبازل عامين، ومخلف عام ومخلف عامين، إلى ما زاد على ذلك، فإذا كبر فهو عود، والأنثى عود، فإذا هرم فهو قخر. وأما الأنثى فهي التاب والشارف<sup>(١)</sup>. وفي أسنان الإبل أشياء كثيرة، وإنما قصدت منها إلى ما جرى ذكره منها في أحاديث العلم.

قال عبد الملك: سألت مطرف بن عبد الله وابن الماجشون عن مثل ما سألت عنه هؤلاء الأعراب<sup>(٢)</sup> عن أسنان الإبل فقالا: عليك بأبي مسور الكلابي فإنه أعلم أهل المدينة بأسنان الإبل وكلام العرب، وهو أهل أن يحتمل عنه، ويوثق بناحيته، فسألته عن ذلك كله، فقال لي فيه أجمع مثل الذي فسرت عن أعراب الحجاز الذين كشفت عن ذلك، لم يخالفهم في شيء منه، وأعلنت بذلك مطرفاً وابن الماجشون فاستحسنناه ولم ينكراه. وسألت عن ذلك محمد ابن سلام البصري - وكان عالماً بذلك وبكلام العرب - فقال لي مثل ذلك كله. قال: وإنما يؤخذ هذا ويحمل عن الأعراب فأنته في ذلك إلى ما قالوا لك.

قال عبد الملك: أما قول عمر: «حقة طروقة الفحل»<sup>(٣)</sup> فإنما يعني بالطروقة

- (١) بعده في غريب أبي عبيد: «ومنه الحديث في الصدقة: «خذ الشارف والبكر» والعبارة التي بعد ذلك: «وفي أسنان الإبل . . .» هي عبارة أبي عبيد أيضاً.
- (٢) تبين من مقابلة النص بكلام أبي عبيد أن المؤلف - عفا الله عنه - لم يسأل أعراباً، وإن كان قد فعل فقد عبر عن مقتضى كلامهم بعبارة أبي عبيد نفسها.
- (٣) في الأصل: «الجمل» في الموضعين.

الَّتِي قَدْ بَلَغَتْ أَنْ يَطْرُقَهَا الْفَحْلُ، مَعْنَاهُ: أَنْ يَضْرِبَهَا، وَهُوَ أَوَّلُ مَا تَحْمِلُ.

قال عبدُ الملك: أَمَا قَوْلُ عَمَرَ: «وما زاد على العِشْرَيْنِ ومائة من الإبل في كلِّ أربعين ابنةً لبُونٍ، وفي كلِّ خمسين حِقَّةً» فقد اختلفَ القَوْلُ فيها إذا زادتْ واحدةً على العِشْرَيْنِ ومائة، إلى أن تبلغَ ثلاثين ومائة، على ثلاثة أقاويل، فكان ابنُ شهابٍ يَقُولُ: فيها ثلاثُ بناتٍ لبُونٍ فقط، وليسَ للسَّاعي أن يُخَيَّرَ الحِقَّتَيْنِ، وبِهِ أخذَ ابنُ القاسِمِ<sup>(١)</sup>، وكانَ المُغْبِرَةُ<sup>(٢)</sup> يَقُولُ: فيها حِقَّتَانِ وليسَ

- (١) ابن القاسم هذا هو صاحب مالك - رحمه الله - عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة العتيقي المصري (ت ١٩١هـ) أصله من الرملة بفلسطين، وسكن مصر، روى عن مالك وابن عيينة وغيرهما. قال أبو زرعة: مصري، ثقة، ووثقه النسائي، والخطيب البغدادي وغيرهم. قال الحافظ أبو نعيم: «سمعتُ أبا بكر بن المقرئ يحكي عن بعض شيوخه، عن ابن القاسم صاحب مالك قال: خَرَجْتُ إلى مالك بن أنس اثنتي عشرة خُرْجَةً أنفقتُ في كلِّ خُرْجَةٍ ألفَ دينارٍ» ﴿وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَفَّسْ الْمُتَنَفِّسُونَ﴾. وابن القاسم هذا هو صاحب الرواية عن مالك وجامع مسائله، وروايته عنه، تُعرَفُ بـ«موطأ ابن القاسم» توجد منه قطع واختصره الإمام العلامة أبو الحسن علي بن محمد بن خلف المعافري القيرواني المعروف بـ«القاسمي» (ت ٤٠٣هـ) عُرف بـ«الملخص» ولهم في لامية الكسر والفتح. قال ابن عبد الملك المراكشي في كتابه الذليل والتكملة: ٥٣٨/١ «أحمد بن الحاج بن مروان بن محمد التجيبي يعرف بـ«ابن شاب» له كلام حسن في ترجمة «الملخص» لأبي الحسن علي بن محمد القاسمي في الاختلاف في كسر الخاء وهو رأي أبي عمرو عثمان بن سعيد المقرئ [الداني] وفتحها وهو رأي أبي القاسم المهلب بن أبي صفرة [التميمي] وكلاهما حمل الكتاب عن جامعِهِ». أخبار ابن القاسم في الجرح والتعديل: ٢٧٩/٥، ووفيات الأعيان: ١٢٩/٣، وتهذيب الكمال: ٣٤٤/١٧، وسير أعلام النبلاء: ١٢٠/٩، وتهذيب التهذيب: ٤٩٥/١، والشذرات: ٣٢٩/١.
- (٢) لا أدري من المقصود بـ«المغبرة» هذا، لكن الذي يترجح عندي أنه: المغيرة بن

للسَّاعِي أَنْ يُخَيَّرَ مَكَانَهَا بَنَاتِ لَبُونٍ، وَبِهِ أَخَذَ ابْنُ الْمَاجِشُونِ، وَكَانَ مَالِكٌ يَقُولُ: الْخِيَارُ لِلسَّاعِي، إِنْ شَاءَ أَخَذَ حَقَّتَيْنِ، وَإِنْ شَاءَ أَخَذَ ثَلَاثَ بَنَاتِ لَبُونٍ، كَمَا جَاءَ الْحَدِيثُ. وَقَالَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ<sup>(١)</sup>، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ<sup>(٢)</sup>، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دِينَارٍ<sup>(٣)</sup> مِثْلُ قَوْلِ مَالِكٍ، وَبِهِ أَخَذَ مُطَرِّفٌ

=  
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ، الْحِرَامِيُّ الْأَسَدِيُّ الْقُرَشِيُّ الْمَدَنِيُّ. وَمِمَّا يُرْجَحُ أَنَّهُ الْمَقْصُودُ قَوْلُ الْحَافِظِ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ: «كَانَ مَدَارُ الْفَتْوَى بِالْمَدِينَةِ فِي آخِرِ أَوْسَانِ مَالِكٍ وَبَعْدَهُ عَلِيُّ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دِينَارٍ». وَهُوَ الْآتِي ذَكَرَهُ. أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ: ٤٢١/٥، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ: ٣٨٧/٢٨، وَسِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ: ١٤٨/٨ وَغَيْرِهَا.

(١) هُوَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْقُرَشِيِّ الْعَدَوِيُّ الْعُمَرِيُّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدَنِيُّ، نَزِيلُ بَغْدَادٍ، مُحَدِّثٌ، فَحِيهٌ. قَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ: «رَوَايَاتُهُ مُسْتَقِيمَةٌ» وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: «لَا بَأْسَ بِهِ». يَرَاوِجُ: تَارِيخُ بَغْدَادٍ: ٤٤٧/١٠، وَثَقَاتُ ابْنِ حِبَانَ: ٣٩٦/٨، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ١٤١/١٧، وَتَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ: ٣٣٩/٦.

(٢) هُوَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ سَلَمَةَ بْنِ دِينَارِ الْمَخْزُومِيِّ، مَوْلَاهُمْ، أَبُو تَمَامِ الْمَدَنِيُّ (ت ١٨٢ هـ) وَقِيلَ: ١٨٤. مُحَدِّثٌ، فَحِيهٌ، ثَقَّةٌ، وَثَقَّةٌ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَقَالَ أَبُو طَالِبٍ: سُئِلَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ فَقَالَ: «لَمْ يَكُنْ يَعْرِفُ بِطَلَبِ الْحَدِيثِ إِلَّا كَتَبَ أَبِيهِ فَأَنْتَهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّهُ سَمِعَهَا، وَكَانَ يَتَفَقَّهُ، لَمْ يَكُنْ بِالْمَدِينَةِ بَعْدَ مَالِكٍ أَفْقَهُ مِنْهُ...». أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ: ٤٢٤/٥، وَطَبَقَاتِ خَلِيفَةَ: ٢٧٦، وَتَارِيخُ أَبِي زُرْعَةَ: ٤٤٠، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ١٢٠/١٧، وَسِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ: ٣٢١/٨.

(٣) مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دِينَارِ الْمَدَنِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيُّ، وَيُقَالُ: الْأَنْصَارِيُّ، يَلْقَبُ: «صَنْدَلٌ». وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: كَانَ مِنْ فُقَهَاءِ الْمَدِينَةِ نَحْوَ مَالِكٍ، وَكَانَ ثَقَّةً. وَذَكَرَ ابْنُ حِبَانَ فِي «الثَّقَاتِ» وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: كَانَ مَفْتِيَّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَعَ مَالِكٍ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، وَبَعْدَهُمَا، وَكَانَ فَحِيهًا فَاضِلًا لَهُ بِالْعِلْمِ رَوَايَةٌ وَعِنَايَةٌ. أَخْبَارُهُ فِي: الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ:

وأصْبَغُ، وبه نأخذُ، وهو أتبعُ للحديثِ وإنما هذا الاختلافُ فيها إلى أن تبلغَ ثلاثين ومائة، فإذا بلغتْها كانتَ فيها حَقَّةً، وابتنا لبونٍ مُجْتَمَعٌ عليه منهم.

قالَ عبدُالمَلِكِ: وأما قولُهُ: «وفي سائِمَةِ الغنمِ الرِّكَاةُ» فإنَّ السَّائِمَةَ هي الرِّاعِيَّةُ، قليلةٌ كانت أو كثيرةً، وقد تُسمَّى الواحدةُ سائِمَةً، ومنه قولُ اللهِ عزَّ وجلَّ<sup>(١)</sup>: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَكُمْ مِنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ﴾ يعني: تَرْعَوْنَ ما شِئْتُمْ.

قالَ عبدُالمَلِكِ: وأما قولُهُ: «ولا يُخْرَجُ في الصَّدَقَةِ تَيْسٌ ولا هَرِمَةٌ ولا ذاتُ عَوَارٍ» فإنَّ العَوَارَ بِفَتْحِ العَيْنِ هُوَ العَيْبُ، والعَوَارُ برفعِ العَيْنِ هُوَ مِنَ العَوَرِ<sup>(٢)</sup>، والتي أَرَادَ عَمَرٌ هَلْهنا بِفَتْحِ العَيْنِ [٣٥] يعني ذاتَ العَيْبِ والنَّقْصِ، من ذلك الكَسِيرَةُ والمَرِيضَةُ البَيْنُ مَرَضُهَا، والعَوْرَاءُ البَيْنُ عَوْرُهَا، والعَرَجَاءُ

= ١٨٤/٧، والثقات: ٣٩/٩، وتهذيب الكمال: ٣٠٦/٢٤... وغيرها. ولقبه في ألقاب ابن الفرضي: ١١٢، وكشف الثُّقَاب لابن الجوزي: ٣٠٢/١، ونزهة الألباب للحافظ ابن حجر: ٤٢٩/١.

(١) سورة النحل: الآية: ١٠.

(٢) في النهاية: ٣١٨/٣ «العوارُ - بالفتح - العيبُ، وقد يُضَمُّ». ورأيتُ في كتابٍ في غريب الحديث لمؤلفٍ مجهول أندلسي من أهل القرن السابع الهجري تقريباً مرتب على حروف المعجم ورقة: ١١٢ قال: «قوله: ذوات عوارٍ» قال أبو حاتم: يُقالُ: في الثوب وغيره عوارٌ، يريد العيبُ، وقال أبو زيد: يقال: هلذا ثوبٌ به عوارٌ وعوارٌ. وفي تعليق الوقشي مثل ذلك، وقال: «والعربُ تسمي كلَّ مستقيحٍ أعورَ، والكلمةُ القبيحةُ: العوراءُ». وجاء في كتاب «الافتصاب في غريب الموطأ للبخاري»: «قال ابن حبيب: العوارُ - بالفتح - العيبُ، وهو الذي في الحديث. وأما برفعِ العينِ فهو من العَوَرِ. وقيل: بالعكس».



التي لا تَلْحَقُ الغنمَ، فَهَلِدِهِ كُلُّهَا تَدْخُلُ فِي ذَاتِ العَوَارِ، لَا يُجُوزُ للمُصَدِّقِ أَنْ يَأْخُذَ شَيْئاً مِنْهَا إِلَّا مَا كَانَ مِنْهَا يَبْلُغُ فِي سِمَنِهِ وَكَثْرَةِ لَحْمِهِ مَا هُوَ أَكْثَرُ مِنَ الجَذَعَةِ أَوْ الثَّنِيَّةِ أَوْ مِثْلِهَا، فَيَجُوزُ لَهُ أَخْذُهُ إِنْ رَأَى ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ أَوْضَعُ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَأْخُذَهُ. قَالَ: وَكَذَلِكَ الهَرِمَةُ وَهِيَ الكَبِيرَةُ الشَّارِقَةُ فَسَبِيلُ ذَاتِ العَوَارِ، لَا يَجُوزُ للمُصَدِّقِ أَنْ يَأْخُذَهَا<sup>(١)</sup> فِيمَا فَسَّرْتُ لَكَ. قَالَ: وَأَمَّا التَّيْسُ الَّذِي نَهَى عُمَرُ<sup>(٢)</sup> عَنْ أَخْذِهِ فَهُوَ الذَّكَرُ مِنَ المَعَزِ، لَا يُؤْخَذُ شَيْءٌ مِنْ ذُكُورِ المَعَزِ فِي صَدَقَتِهَا لِذِنَاءَتِهَا، وَإِنَّمَا تُحَسَّبُ فِي ذَاتِ العَوَارِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ التَّيْسُ فَخَلَا مُسِنًا مِنْ كِرَامِ المَعَزِ فَيُلْحَقُ بِالفُحُولِ، فَلَا يَجُوزُ أَيْضاً للمُصَدِّقِ أَنْ يَأْخُذَهُ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ لِقَضِيلِهِ؛ لِأَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ قَدْ قَالَ للمُصَدِّقِ: وَلَا تَأْخُذْ فَخَلَ الغنمِ.

قَالَ عبدُ المَلِكِ: إِلَّا أَنْ يَطْوَعَ بِذَلِكَ صَاحِبُ المَاشِيَةِ فَلَا بِأَسَ عَلَيَّ المُصَدِّقِ أَنْ يَأْخُذَهُ إِذَا رَأَى فِي ذَلِكَ الحِطَّ لِلصَّدَقَةِ فِي سَمَانَتِهِ وَكَثْرَةَ لَحْمِهِ أَوْ ثَمَنِهِ. وَأَمَّا الضَّأْنُ فَذُكُورُهَا وَإِنَائِهَا تُجْزَى فِي الصَّدَقَةِ وَالصَّحِيحَةُ إِذَا بَلَغَتْ أَنْ تَكُونَ جِدَاعاً صِحَاحاً فَقَطْ.

قَالَ عبدُ المَلِكِ: وَلَيْسَ ذَكَرُ الضَّأْنِ كَذَكَرِ المَعَزِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُقْتَنَى لِصُوفِ كَمَا يُقْتَنَى ذَكَرُ الضَّأْنِ. وَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ صَارَ لَهُ فِي سَهْمِهِ مِنْ بَعْضِ المَعْنَمِ تَيْسٌ فَمَضَى بِهِ يَسُوقُهُ إِلَى رَحْلِهِ وَهُوَ يَقُولُ: لَقَدْ اجْتَمَعَ فِيكَ الشَّرُّ كُلُّهُ، فَلَيْتَكَ إِذْ كُنْتَ ذَكَراً كُنْتَ كَبِشاً، وَلَيْتَكَ إِذْ كُنْتَ مِعْزَى كُنْتَ أُثَى.

قَالَ عبدُ المَلِكِ: أَمَّا قَوْلُ عُمَرَ: «وَلَا يَجْمَعُ بَيْنَ مَتَفَرِّقٍ وَلَا يُفْرَقُ بَيْنَ

(١) فِي الأَصْلِ: «يَأْخُذُ».

(٢) فِي الأَصْلِ: «عَنْ عُمَرَ عَن».

مُجْتَمِعَ خَشِيَّةِ الصَّدَقَةِ» فَمَعْنَى قَوْلِهِ: «لَا يَجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ» فَهُوَ أَنْ يَكُونَ لِرَجُلٍ أَرْبَعُونَ شَاةً عَلَى رَاعٍ عَلَى حِدَةٍ، وَالْآخِرِ مِثْلَهَا عَلَى رَاعٍ عَلَى حِدَةٍ، فَإِذَا طَلَبَهُمَا الْمُصَدِّقُ جَمْعًا غَنَمَهُمَا لِكَيْلًا يَكُونَنَّ عَلَيْهِمَا فِيهَا إِلَّا شَاةً وَاحِدَةً، فَنَهَى عَنْ ذَلِكَ.

قال: وَمَعْنَى قَوْلِهِ: «لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ» فَهُوَ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلَانِ خَلِيطَيْنِ فِي مَاشِيَّتَيْهِمَا فَيَكُونُ لِأَحَدِهِمَا مِائَةٌ شَاةً وَشَاةً، وَالْآخِرِ مِائَةٌ شَاةً فَعَلَيْهِمَا فِيهَا ثَلَاثُ شِيَاهٍ، فَإِذَا أَظْلَمَهُمَا الْمُصَدِّقُ فَرَقَا غَنَمَهُمَا لِثَلَاثًا يَكُونُ عَلَيْهِمَا إِلَّا شَاتَانِ، فَنَهَى عَنْ ذَلِكَ.

قال عبدُ الملك: وَأَمَّا قَوْلُ عُمَرَ: «وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّمَا يَتَرَا جَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسُّوَيْتَةِ» فَهُوَ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلَانِ لِهَمَا مَاشِيَّةً، وَفِي مَاشِيَّةِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَرْبَعُونَ شَاةً فَصَاعِدًا، فَكَانَ رَاعِيَهُمَا وَمَرَعَاهُمَا وَاحِدًا، وَمَسْعَاهُمَا وَمُرَاحَهُمَا وَاحِدًا، خَلِيطَانِ تَرَكََا مَاشِيَّتَهُمَا كَمَا تَرَكََا مَاشِيَّةَ الرَّجُلِ الْوَاحِدِ، مِثْلُ أَنْ يَكُونَ لِأَحَدِهِمَا أَرْبَعُونَ شَاةً، وَالْآخِرِ مِثْلَهَا فَإِنَّمَا يُوْخَذُ مِنْهُمَا شَاةً وَاحِدَةٌ تَكُونُ بَيْنَهُمَا عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ نِصْفُهَا، وَكَذَلِكَ لَوْ كَانَ لِلوَاحِدِ ثَمَانُونَ شَاةً، وَالْآخِرِ أَرْبَعُونَ، لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِمَا إِلَّا شَاةً، وَيَكُونُ عَلَى صَاحِبِ الثَّمَانِينَ ثُلُثَاهَا، وَعَلَى صَاحِبِ [٣٦] الْأَرْبَعِينَ ثُلُثُهَا، وَلَوْ لَمْ يَكُونَا خَلِيطَيْنِ كَانَ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا شَاةً.

قال عبدُ الملك: وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَفِي الرَّقَّةِ إِذَا بَلَغَتْ خَمْسَ أَوْاقٍ رِبْعُ الْعُسْرِ» فَإِنَّ الرَّقَّةَ الْوَرِقُ<sup>(١)</sup>، وَقَدْ فَسَّرْتُ الْأَوْقِيَّةَ فَوْقَ هَذَا. (٢)

(١) جاء في تعليق أبي الوليد القاسمي: «الرَّقَّةُ: الْوَرِقُ، وَأَصْلُهَا: وَرَقَةٌ فَحُذِفَتِ الْوَاوُ كَمَا حُذِفَتِ

مِنْ عِدَّةٍ وَزِنْتَهُ» وَمِثْلُهُ فِي غَرِيبِ الْبَغْرَنِيِّ «الْإِقْتِضَابُ».

(٢) تراجع ص: ٢٧٤.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ (التَّبِيعِ) في حديثِ مالكِ  
الذي رواه عن حُمَيْدِ بنِ قَيْسٍ، عن طَاوُسِ اليمانيِّ: أَنَّ مُعَاذَ بنَ جَبَلِ  
الأَنْصَارِيِّ أَخَذَ مِنْ ثَلَاثِينَ بَقْرَةَ تَبِيعًا، وَمِنْ أَرْبَعِينَ بَقْرَةَ مُسِنَّةً [٢٥٩/١] رَقْم  
.(٢٤).

قال عبدُ الملكِ: التَّبِيعُ مِنَ الْبَقْرِ: الْعِجْلُ الْجَدْعُ<sup>(١)</sup>، وَهُوَ ابْنُ سِتِّينَ،  
وَهُوَ يَجُوزُ أَنْ يُؤْخَذَ ذَكَرًا وَأُنْثَى، وَالْمُسِنَّةُ مِنَ الْبَقْرِ ابْنَةُ أَرْبَعِ سِنِينَ<sup>(٢)</sup>، وَلَا  
يَجُوزُ أَنْ يُؤْخَذَ مَكَانَهَا ذَكَرٌ، كَذَلِكَ أَخْبَرَنِي فِي سَنِّ التَّبِيعِ وَالْمُسِنَّةِ مَنْ سَأَلْتُ  
عَنْهُ مِنْ أَعَارِيبِ الْحِجَازِ، وَأَخْبَرَنِي ذَلِكَ أَيْضًا أَبُو مَسُورِ الْكِلَابِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ  
سَلَامِ الْبَصْرِيِّ، وَأَعْلَمْتُ بِهِ مُطَرِّفًا وَابْنَ الْمَاجِشُونَ فَلَمْ يَنْكَرَاهُ.

(١) الغريبين (ط) مصر: ٢٤٦/١، والنهاية: ١٧٩/١، ويُراجع: العين: ٧٨/٢، ومختصره:  
١٥٥/١، والزَّاهِرُ لِلْأَزْهَرِيِّ: ١٤٠، ١٤١، وتهذيب اللُّغة له: ٢٨٣/٢، والصَّحاحُ  
وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ: (تبع). قال أبو الوليد الوَقَّشِيُّ فِي التَّلْعِيقِ عَلَى الْمَوْطَأِ: «يُقَالُ لَوْلَدِ الْبَقْرِ فِي  
أَوَّلِ سَنَةٍ: تَبِيعٌ، وَتَبِيعٌ فِي لُغَةِ بَنِي كِلَابٍ، فَإِذَا دَخَلَ فِي الثَّانِيَةِ فَهُوَ جَدْعٌ...». وَنَقَلَ  
الْبَغْرِيُّ فِي «الْاِقْتِصَابِ» كَلَامَ الْوَقَّشِيِّ ثُمَّ قَالَ: «وَإِنَّمَا يُقَالُ لَهُ: تَبِيعٌ؛ لِأَنَّهُ لَا يَقْوَى عَلَى اتِّبَاعِ  
أُمِّهِ». كَذَا قَالَ، وَلَوْ قَالَ: لِأَنَّهُ يَتَّبِعُ أُمَّهُ فَلَا يَفَارِقُهَا لَكَانَ أَوْلَى. ثُمَّ قَالَ: «أَبُو الْوَلِيدِ  
[الْبَاجِي]: وَإِنَّمَا يَكُونُ كَذَلِكَ إِذَا دَخَلَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ. وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ: التَّبِيعُ: هُوَ الْجَدْعُ  
مِنَ الْبَقْرِ، وَهُوَ ابْنُ سِتِّينَ. وَقَالَ ابْنُ نَافِعٍ: التَّبِيعُ: هُوَ الْجَدْعُ مِنَ الْبَقْرِ وَهُوَ الَّذِي فِي سِتِّينَ  
وَدَخَلَ فِي الثَّلَاثَةِ، فَإِذَا دَخَلَ فِي الثَّلَاثَةِ فَهُوَ جَدْعٌ...».

(٢) نقل البغري في «الاقْتِصَابِ» فِي غَرِيبِ الْمَوْطَأِ عَنِ الْمُؤَلِّفِ هُنَا فَقَالَ: «قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ:  
هِيَ الَّتِي دَخَلَتْ فِي السَّنَةِ الثَّلَاثَةِ، وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ وَابْنُ الْمَوَّازِ: هِيَ الَّتِي أَتَتْ عَلَيْهَا ثَلَاثُ  
سِنِينَ». وَيُرَاجَعُ: الزَّاهِرُ لِلْأَزْهَرِيِّ: ١٤٠، وَالنَّهْآيَةُ: ٤٢١/٢.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن قول مالك في «الموطأ»: (١)  
«الإبل العراب والبُختُ تُجمَعانِ في الصدقة على ربيهما، والبقر والجواميس  
بمَنزلة ذلك أيضاً» [١/٦٠ رقم (٢٤)].

قال عبد الملك: البُختُ من الإبل: صنفٌ (٢) منها جسامٌ غلاظٌ ثقيلةٌ

(١) في الأصل: «موطأ».

(٢) النهاية: ١٠١/١، ويُراجع: العين: ٢٤١/٤، ومختصره: ٤٤٨/١، وجمهرة اللغة:  
٢٥٢/١، وتهذيب اللغة: ٣١٢/٧، والزاهر: ١٤٦، ومُجمل اللغة: ١١٨، ومقاييس  
اللغة: ٢٠٨/١، والصحاح واللسان والتاج (بخت). والإبل الخراسانية هذه التي تُسمّى  
بـ«البُخت» هذه أصلها متولدة من القوالج وهي فحول إبل سنديّة ترسل في الإبل العراب،  
فتنتج البُخت، كذا قال الأزهرى وغيره. واختلف في لفظ البُختي هل هو عربيٌّ أو مُعرَّبٌ  
قال الأزهرى في تهذيب اللغة: ٣١٢/٧: «ويقال: جَمَلٌ بختيٌّ وناقَةٌ بُختيةٌ، وهو أعجميٌّ  
دخيلٌ عربيٌّ العَرَب» وقال مثل ذلك ابن الأثير في «النهاية» ويراجع: قصد السبيل:  
٢٥٥/١، واللسان والتاج (بخت). وفي جمهرة ابن دريد: ٢٥٢/١: «البُختُ: جمع بُختيٌّ  
عربيٌّ صحيحٌ وَقَالَ الشَّاعِرُ:

يَهَبُ الألفَ والخُيولَ وَيَسْقِي لَبَنَ البُختِ في قِصَاعِ الخَلنجِ»

وهذا لا يصلح أن يكون دليلاً على عربيّتها لذا جاء في قصد السبيل: «وفي دلالة هذا

البيت على عربيّته خفاء».

أقول - وعلى الله أعتد -: الذي يترجح عندي أن تكون هذه اللفظة أعجميّة الأصل  
معرّبة، هذا مع أنّ قائل البيت شاعرٌ عربيٌّ قرشيٌّ، هو عبيدالله بن قيس الرقيبات، يراجع  
ديوانه: ٢٨٣، ومما يرجح هذا أنّ الشاعِرَ استعمل في آخر البيت نفسه لفظاً معرباً قطعاً هو  
(الخلنج) شَجَرٌ تُتخذُ منه الأواني كالقِصَاعِ ونحوها. وهو فارسيٌّ مُعرَّبٌ دون شكٍّ (يراجع:  
المعرَّب للجواليقي: ١٣٦) وهذا يدلُّ على استعمال الشاعِرِ للمعرّبات في لغته وشعره.  
ونظراً إلى أن هذه الإبل فارسيّةٌ خُراسانيّةٌ، وخراسان بعيدةٌ عن بلاد العرب فالأصل أن  
يكون اسمها كذلك ثم عرب. وربما كانت التسمية مأخوذة من (البُخت) بالفتح بمعنى الجَدُّ =

الحركة، وهي إبلُ فارس. والجواميسُ: صِنْفٌ من البقرِ جِسامٌ عِظامُ الخَلْقِ،  
فوقَ خَلْقِ بَقَرِنَا هَلِدِهِ، وهي بَقَرٌ مِضْرَ.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنِ حَبِيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكِ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ عَائِشَةَ أَنَّهَا  
قَالَتْ: مَرَّ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بَعَثَ مِنْ الصَّدَقَةِ فَرَأَى فِيهَا شَاةً حَافِلًا؛ ذَاتِ  
ضَرْعٍ عَظِيمٍ، [فَقَالَ عُمَرُ: مَا هَذِهِ الشَّاةُ؟ فَقَالُوا: شَاةٌ مِنَ الصَّدَقَةِ،] فَقَالَ: مَا  
أَعْطَى هَذِهِ الشَّاةَ أَهْلَهَا وَهُمْ طَائِعُونَ، لَا تَفْتِنُوا النَّاسَ، لَا تَأْخُذُوا حَزْرَاتِ  
الْمُسْلِمِينَ، نَكَّبُوا عَنِ الطَّعَامِ» [١/٢٦٧ رقم (٢٨)].

قال عبدُ الملكِ: أَمَّا قَوْلُهُ: «نَكَّبُوا عَنِ الطَّعَامِ» فيعني: نَكَّبُوا عَنْ ذَوَاتِ  
اللَّبَنِ الْغِزَارِ الَّتِي هِيَ طَعَامُ أَهْلِهَا وَعَيْشُهُمْ لَا تَأْخُذُوهَا. أَمَّا قَوْلُهُ: «لَا تَأْخُذُوا  
حَزْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ» فَإِنَّ الْحَزْرَاتِ ضَنَاةٌ الْمَاشِيَّةِ وَخِيَارُهَا<sup>(١)</sup> الَّتِي تُحْزَرُ إِنَّهَا

= وَالْحَضُّ وَالنَّصِيبُ وَهُوَ فَارِسِيٌّ مَعْرَبٌ أَيْضًا لَا خِلَافَ فِيهِ.

(١) غَرِيبٌ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢/٩٠، وَعَنهُ فِي غَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ١/٢٠٣، وَالغَرِيبِينَ: ٢/٥٢،  
وَالنَّهْأَةَ: ١/٣٧٧، وَالْفَائِقُ: ١/٢٧٨. وَيراجع: العَيْنُ: ١/١٥٧، وَمَخْتَصَرُهُ: ١/٢٧٩،  
وَالجُمْهُرَةُ: ٤٨٣، وَالزَّاهِرُ لِلأَزْهَرِيِّ: ١٤٤، وَالتَّهْدِيبُ لَهُ: ٤/٣٥٧، وَالْمَحْكَمُ:  
٣/١٦٢، وَالصَّحَاحُ وَاللِّسَانُ وَالتَّلَاحُ (حَزْر). وَفِي «الاقْتِضَابِ فِي غَرِيبِ الْمُوطَأِ» لِلْبِقْرِيِّ:  
«وَيُقَالُ أَيْضًا حَزْرَاتٌ بِتَأْخِيرِ الزَّايِ، وَالأَوَّلُ أَكْثَرُ. . . وَهِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنْ حَزَرَ اللَّبَنِ: إِذَا اشْتَدَّتْ  
حُمُوزَتُهُ وَحَزَرَ القَوْمُ: إِذَا مَاتَ خِيَارُهُمْ، وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ بَكِيرٍ عَنِ اللَّيْثِ. وَالْحَزْرَاتُ:  
وَجَعُ القَلْبِ، وَأَنْشَدَ الأَصْمَعِيُّ:

\* الْحَزْرَاتُ حَزْرَاتُ النَّفْسِ \*

وَالثَّانِي: مُشْتَقٌّ مِنَ الإِحْرَازِ؛ كَأَنَّ صَاحِبَهَا يُحْرِزُهَا، أَيْ: يَحْفَظُهَا وَيَمْنَعُهَا.

خيرها، وواحدتها: حَزْرَةٌ وبها سُمِّيَ مَنْ سُمِّيَ: حَزْرَةٌ<sup>(١)</sup>. وأما [٣٧] قوله «لا تَفْتِنُوا النَّاسَ» فَيَعْنِي لَا تُكْرَهُهُمْ وَلَا تُضَيِّقُوا عَلَيْهِمْ. وأما قوله: «فَرَأَى فِيهَا شَاةً حَافِلًا» فَالْحَافِلُ: الْمُحْفَلَةُ الْمُمْتَلِئَةُ الضَّرْعِ، الْكَثِيرَةُ اللَّبَنِ<sup>(٢)</sup>.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن ثور بن زيد الدبلي، عن ابن عبد الله بن سفيان الثقي، عن جده سفيان: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَعَثَهُ مُصَدِّقًا فَكَانَ يُعَدُّ عَلَى النَّاسِ بِالسَّخْلِ، فَقَالُوا: أَعَدُّ عَلَيْنَا بِالسَّخْلِ وَلَا تَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا؟ فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى عُمَرَ ذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ عُمَرُ: نَعَمْ نَعَدُّ عَلَيْهِمْ بِالسَّخْلِ يَحْمِلُهَا الرَّاعِي وَلَا نَأْخُذُهَا، وَلَا نَأْخُذُ الْأَكْوَالَةَ وَلَا الرُّبِّيَّ، وَلَا الْمَاحِضُ، وَلَا فَحْلُ الْغَنَمِ، وَنَأْخُذُ الْجَدْعَةَ وَالشَّيْبَةَ، وَذَلِكَ عَدْلٌ بَيْنَ غِذَاءِ الْغَنَمِ وَخِيَارِهِ» [١/٢٦٥ رقم (٢٦)].

(١) قال ابن ناصر الدين في التوضيح: ٢١٥/٣: «قال: حَزْرَةٌ فِي الْكُنْيَةِ: قُلْتُ: وَيَأْتِي فِي الْأَسْمَاءِ أَيْضًا. وَذَكَرَ مِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ حَزْرَةَ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْأَنْدَلِسِيِّ. عَنِ ابْنِ وَضَّاحٍ (ت٣٠٧هـ) وَمُحَمَّدُ بْنُ حَزْرَةَ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ الْمُهْرِيِّ، وَوَالِدُهُ حَزْرَةُ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، وَحَزْرَةُ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَزْرَةَ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ (ت٣٣٠هـ). وَذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي التَّبْصِيرِ: ٤٣٥/١ فِي الْكُنْيَةِ: «أَبُو حَزْرَةَ يَعْقُوبُ بْنُ مُجَاهِدٍ».

أقول - وعلى الله أعتمد -: وأبو حزره قيس بن سالم المؤذن، تابعي، روى عن سهل ابن حنيف الأنصاري، ذكره أبو أحمد الحاكم في الأسماء والكنى: ١٤٥/٤. وهي أيضاً كنية جرير الشاعر قال [ديوانه: ٨٨]:

تَعَزَّتْ أُمُّ حَزْرَةَ ثُمَّ قَالَتْ رَأَيْتُ الْمُؤَرِّدِينَ ذَوِي لَقَاحِ

(٢) غريب الحديث لأبي عبيد: ٢٤٢/٢، وعنه في غريب ابن الجوزي: ٢٢٤/١، والغريبين للهروي: ١٠٠/٢، ١٠١، والفاثق: ٢٩٦/١، والنهائة: ٤٠٩/١. ويراجع: تهذيب اللغة: ٧٦/٥، والصحاح واللسان والتاج: (حفل).

قال عبدالمملك: الأَكُولَةُ: شاةُ اللَّحْمِ التي يُسَمُّنُهَا أَهْلُهَا لِأَكْلُوهَا، سائمةٌ كانت أو غيرَ سائمةٍ، فقد يقعُ اسمُ الأَكُولَةِ على العَلِيفِ من الغَنَمِ وعلى غيرِ العَلِيفِ إِذَا سُمِّنَتْ لِتَأْكُلَ، وَتُعُوْهَدَتْ بِالرَّعِيِّ وَالكَلاَ وما أشبهَ ذلكَ، وإِنَّمَا وقعَ عليها<sup>(١)</sup> اسمُ الأَكُولَةِ لكثرةِ أَكْلِهَا، والأَكُولَةُ تَكُونُ ذَكَرًا وَأُنْثَى مثلُ الفَرُوقَةِ من الرِّجَالِ: وهو الشَّدِيدُ الفَرَقِ، الضَّعِيفُ القَلْبِ؛ العَرَبُ تُسَمِّيهِ فَرُوقًا وفَرُوقَةً، وكذلك الأَكُولَةُ، والأَكُولُ: من الغَنَمِ ومن غيرِ الغَنَمِ. والأَكِيلَةُ: التي قد أَكَلَتْ أو تُؤْكَلُ، غيرِ الأَكُولَةِ، الأَكُولَةُ الكَثِيرَةُ الأَكْلِ كَمَا فَسَّرَتْ لَكَ. والأَكِيلَةُ: التي قد أَكَلَتْ، تقولُ: هَذِهِ<sup>(٢)</sup> أَكِيلَةُ الأَسَدِ، وَأَكِيلَةُ الذَّبِّ، للتي قد أَكَلَهَا الذَّبُّ، ولَّتِي يُخْشَى أَنْ يَأْكُلَهَا الذَّبُّ، وَهِيَ مثلُ قَوْلِكَ: شاةٌ عَلِيفٌ ولا تَقُلْ عَلُوفٌ، والعَلُوفُ: الرَّجُلُ الذي يَغْلُفُهَا، والشَّاةُ نَفْسُهَا التي تُعَلِّفُ هِيَ العَلِيفُ، وَأَصْلُ هَذَا أَنَّ المَعْلُوفَ بِهَا هِيَ فَعِيلٌ، وَالْفَاعِلُ هو فَعُولٌ، فَالشَّاةُ مَعْلُوفَةٌ وَعَلِيفٌ، وَمَأْكُولَةٌ وَأَكِيلٌ، مثلُ مَقْتُولَةٍ وَقَتِيلٌ، وَالرَّجُلُ: عَالِفٌ وَعَلُوفٌ، وَأَكِيلٌ وَأَكُولٌ، مثلُ قَاتِلٍ وَقَتُولٍ وَأَشْبَاهُ هَذَا مثلُ هَذَا، فَافهم وجهَ إعرابِ ذلكَ.

قالَ عبدالمملك: أمَّا الرُّبِيُّ فِهِيَ ذَاتُ الوَلَدِ القَرِيْبَةُ العَهْدِ بِالوِلَادَةِ<sup>(٣)</sup>، التي لَمْ يَسْتَعْنِ عنها وَلَدُهَا بعدُ، وليسَ كَمَا قالَ شارِحُ العِرَاقِيِّينَ: <sup>(٤)</sup> أَنَّ الرُّبِيَّ:

(١) في الأصل: «أهلها».

(٢) في الأصل: «هكذا».

(٣) غريب أبي عبيد: ٩١/٢، غريب الحريري: ١٢٠٦، والنهابة ١٨٠/١. ويراجع: تهذيب اللغة: ١٨٠/١٥، ١٨١.

(٤) يقصدُ به أبا عبيد القاسم بن سلام، قال في غريب الحديث: «ويقال: هي في ربابها ما بينها وبين خمس عشرة ليلة، قال: وأنشدني الأصمعي...» ونقله الأزهري في «التهذيب» عن أبي عبيد =

ما بينها وبين خمس عشرة لَيْلَةً من ولادتها، لا بل إنّما هي ذات الولد الذي لم يَسْتَعْنِ عن أمّه؛ لأنّ المصدّق لو أخذها من أهلها في الصدقة لكان ذلك مضراً

= بأوسع مما جاء في «غريب الحديث» فلعله نقله عن «غريب المصنّف» قال الأزهرّي: «أبو عبيد عن الأصمعيّ: إذ ولدت الشاة فهي ربيّ. وإن مات ولدها أيضاً فهي ربيّ بينة الرّباب، قال: وأنشدنا مُتَّجِعُ بن نَبْهَان:

\* حَيِّنَ أُمِّ البَوِّ فِي رِبَابِهَا \*

وقال الأُمويّ: ربابها: ما بينها وبين عشرين يوماً من ولادتها، وقيل: شهرين. قال أبو زيد: الرّبيّ من المعز، ومثلها في الضبان: الرّغووث. وقال الأصمعيّ: جمع الرّبيّ: ربابٌ وأنشد: خَلِيلٌ خَوْدٍ غَرَّهَا شَبَابُهُ أَعْجَبَهَا إِذْ كَبُرَتْ رِبَابُهُ والرّغووث لازالت تُطلق على الشاة ذات اللبن حديثه العهد بالولادة عند العامة في نجد سواء كان معها ولدها أو لم تكن كذلك. وإن كان هذا ليس بحجة لكنّه يُؤنسُ به.

أقول: هكذا جاء الجمع بكسر الرّاء في المطبوع من «التّهذيب» وصوابها الضمّ، قال ابن الأثير في النهاية: «الرّبيّ: التي تُربّي من الغنم لأجل اللبن، وقيل: هي الشاة القريبة العهد بالولادة، وجمعها ربابٌ بالضم». وفي «الاقضاب في غريب الموطأ» لليفرني: «الرّبيّ: القريبة العهد بالولادة فهي تُربّي ولدها. وقيل: لا يقال ذلك إلاّ للنعجة خاصة. وقيل: إنّما يقال: في الناقة والبقر والمعز، ولا يقال في النعجة. وقيل: الرّبيّ: هي التي يحمل عليها الرّاعي أداته. والأولُ أعرّف. وجمعها: ربابٌ بضمّ الرّاء. فأما الرّباب بكسر الرّاء فإنّها المدة التي يقع عليها هذا الاسم، وذلك ما بين ولادتها إلى تمام خمس عشرة ليلة، يقال: هي في ربابها».

وفي غريب الحديث للأندلسيّ المجهول: «قوله: «ولا تُؤخذ الرّبيّ» ذكر الحريريّ، عن ابن القاسم، عن مالك. التي وضعت. وذكر (ص) التي وضعت قريباً، وجمعها ربابٌ (كذا؟). وقال أبو خيرة: الرّبيّ للنعز والبقر والناقة، ولا تكون للنعجة» و(ص) الصّحاح، وفيه (حديثاً) بدل (قريباً) والمعنى واحد.



بهم في وَلَدِهَا الْبَاقِي عِنْدَهُمْ بَعْدَهَا، فَلِذَلِكَ نَهَى عُمَرُ عَنْ أَخْذِهَا، وَلَوْ كَانَتْ لَا تَكُونُ رَبِّي إِلَّا خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً لَجَازَ لِلْمُصَدِّقِ أَنْ يَأْخُذَهَا بَعْدَ خَمْسِ عَشْرَةَ لَيْلَةً، وَإِنْ أَضْرَّ ذَلِكَ بِوَلَدِهَا، أَلَّا تَرَى أَنَّهَا لَوْ كَانَتْ خِلْوَةً مِنَ الْوَلَدِ مِثْلَ أَنْ يَكُونَ وَلَدُهَا [٣٨] قَدْ أَكَلَهُ أَهْلُهُ، أَوْ مَاتَ كَانَتْ كَغَيْرِهَا مِنَ الْغَنَمِ لَجَازَ لِلْمُصَدِّقِ أَنْ يَأْخُذَهَا، كَانَ ذَلِكَ قَبْلَ خَمْسِ عَشْرَةَ أَوْ بَعْدَهَا. قَالَ: وَالْمَصْدَرُ مِنَ الرَّبِّيِّ: الرَّبَابُ، تَقُولُ: هِيَ فِي رَبَابِهَا بَعْدُ، قَالَ الرَّاجِزُ: (١)

\* حَنِينَ ذَاتِ الْبَوِّ فِي رَبَابِهَا \*

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَأَمَّا الْمَاخِضُ فَهِيَ الْحَامِلُ الْمُقْرَبُ الَّتِي قَدْ دَنَا وِلَادُهَا، وَالْأَسْمُ مِنْهُ الْمَخَاضُ (٢)، وَقَدْ تَكُونُ الْمَاخِضُ أَيْضاً: مَخَاضٌ، وَالْكَثِيرُ مِنْهَا يُقَالُ لَهَا: مَخَاضٌ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: «تَعُدُّ عَلَيْهِمُ بِالسَّخْلَةِ» فَإِنَّ السَّخْلَةَ الْمَوْلُودَةَ مِنَ الْخِرْفَانِ وَالْجِدْيَانِ، وَالْكَثِيرُ: سَخَالٌ. (٣)

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَمَّا قَوْلُهُ: «ذَلِكَ عَدْلٌ بَيْنَ غِذَاءِ (٤) الْمَالِ وَخِيَارِهِ» فَإِنَّهُ

(١) الشَّاهِدُ مَجْهُولُ الْقَائِلِ، وَهُوَ مَوْجُودٌ فِي بَعْضِ مَصَادِرِ تَخْرِيجِ (الرَّبِّيِّ). وَفِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ وَتَهْذِيبِ اللَّغَةِ، وَالصَّحَاحِ وَاللِّسَانِ وَغَيْرِهَا (أُمُّ الْبَوِّ) وَرَوَايَةُ (ذَاتِ الْبَوِّ) أَجُودٌ يَشْهَدُ لَهُ قَوْلُ دُرَيْدِ بْنِ الصَّمَّةِ: [ديوانه: ٤٨]

\* وَكُنْتُ كَذَاتِ الْبَرِّ رِيَمَتْ فَأَقْبَلْتُ \*

(٢) فِي الْأَصْلِ: «مَخَاضٌ».

(٣) لِأَنْزَالِ تَنْطِقِهَا الْعَامَّةُ بِنَجْدِ هَكَذَا، مَعَ قَلْبِ السَّيْنِ صَاداً، وَقَلْبِ السَّيْنِ صَاداً مَشْهُورٌ فِي اللَّغَةِ كَثِيرٌ كَالصَّقْرِ وَالسَّقْرِ، وَالصَّرَاطِ وَالسَّرَاطِ، لَكِنَّهُمْ يَرِيدُونَ بِهَا بَنَاتِ الْمَاعِزِ خَاصَّةً.

(٤) غَرِيبُ أَبِي عُبَيْدٍ: ٩٢/٢، وَالنِّهَايَةُ: ٣٤٨/٣، وَيَرَاوِجُ التَّهْذِيبُ لِلْأَزْهَرِيِّ: ١٧٥/٨، وَالزَّاهِرُ لَهُ: ١٤٣، وَاللِّسَانُ وَالنَّجَاجُ: (غَدَاً).

عَنِ بِالْمَالِ هَلْهُنَا: الْمَاشِيَّةُ، وَالغِدَاءُ: صِغَارُهَا، وَالخِيَارُ: كِبَارُهَا يَقُولُ:  
فَذَلِكَ عَدْلٌ بَيْنَ صِغَارِ الْمَاشِيَّةِ وَكِبَارِهَا، وَوَأَحَدُ الْغِدَاءِ: غِذَى.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَقَدْ بَلَغَنِي <sup>(١)</sup> أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «بَعَثَ مُصَدِّقًا فَأَتَاهُ  
بِشَاةٍ شَافِعٍ فَلَمْ يَأْخُذْهَا وَقَالَ: ائْتِنِي بِمُعْتَاطٍ».

قال عبد الملك: وَالشَّافِعُ: الَّتِي مَعَهَا وَلِدُهَا، وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ شَافِعًا؛ لِأَنَّهَا  
شَفَعَتْ وَلِدُهَا، وَشَفَعَهَا وَلِدُهَا فِيهِ ثَانِيَةً، يَقُولُ: أَتَى بِهَا وَبَوْلِدِهَا فَصَارَا شَفْعًا؛  
لِأَنَّ الشَّفْعَ: الزَّوْجُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَالْوَتْرُ: الْفَرْدُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. قَالَ: وَأَمَّا  
الْمُعْتَاطُ: فَالَّتِي قَدْ ضَرَبَهَا الْفَحْلُ وَلَمْ تَحْمِلْ فِيهِ مُعْتَاطٌ وَعَائِطٌ، وَمُحْتَاةٌ وَحَائِلٌ،  
وَجِمَاعُ الْعَائِطِ: عُوطٌ. وَجِمَاعُ الْحَائِلِ: حُوٌّ. وَالْمَصْدَرُ فِي الْعَائِطِ: عُوطٌ.  
وَفِي الْحَائِلِ: حُوٌّ عَلَى مِثَالِ سُودِدٍ. <sup>(٢)</sup> قَالَ: وَجِمَاعُ الرَّبِيِّ: رَبِيَاةٌ، وَجِمَاعُ  
الْأَكُوَّةِ: أَكَايِلٌ. وَجِمَاعُ الْمَاخِضِ: مَوَاخِضٌ <sup>(٣)</sup>.

قال عبد الملك: وَالجَدْعَةُ مِنَ الْغَنَمِ <sup>(٣)</sup>: ابْنَةُ سَنَةٍ، وَالشَّيْئَةُ: ابْنَةُ سَتَيْنِ  
هَكَذَا فَسَّرَ لِي مَنْ سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ مِنَ الْأَعْرَابِ وَأَهْلِ الْعِلْمِ بِذَلِكَ مِنْ عُلَمَاءِ  
الْمَدِينَةِ وَالْعِرَاقِ.

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ (الْعَقَالِ) فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ

(١) الحديث في غريب أبي عبيد: ٩٢/٢. وتفسير الشافع والمعتاط فيه حرفاً حرفاً، مع تقديم  
وتأخير يسير. ويراجع: الفائق: ٢٥٤/٢، والتهابة وغيرهما.

(٢) - (٢) لم يرد في كتاب أبي عبيد.

(٣) لعله يقصد من الماعز خاصة؛ لأنه من الضأن ما تم له ستة أشهر إلى تسعة أشهر يُسَمَّى جَدْعًا  
ويُجْزَى في الأضحية وهذا معروفٌ مفصَّلٌ في كُتُبِ غريب الحديث وكتب اللُّغَةِ وكتب  
الفِقْهِ. . . ويُراجِع: الزَّاهِرُ لِلزَّاهِرِيِّ: ١٤٢.

الذي رواه مالكٌ وغيره من أهلِ العِلْمِ حينَ مَنَعَتِ العَرَبُ الرِّكَاةَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فقيلَ له: إقْبَلْ ذَلِكَ مِنْهُمْ مَا أَقْرَبُوا بِشَهَادَةِ التَّوْحِيدِ وَصَلَّوْا فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالرِّكَاةِ، وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا<sup>(١)</sup> كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ» [٢٦٩/١ رقم (٣٠)].

قال عبدُالمَلِكِ: اِخْتَلَفَ العُلَمَاءُ فِي تَأْوِيلِ (العِقَالِ) الَّذِي أَرَادَ أَبُو بَكْرٍ فِي هَذَا الحَدِيثِ، وَذَلِكَ أَنَّ اسْمَ العِقَالِ يَجْرِي فِي زَكَاةِ الإِبِلِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ كُلُّهَا تُسَمَّى عِقَالًا.

فمنها: أَنَّهُ الفَرِيضَةُ الَّتِي تُوَدَى فِي زَكَاةِ الإِبِلِ مِثْلَ ابْنَةِ مَخَاضٍ، وَابْنَةُ لَبُونٍ وَمَا أَشْبَهَهَا تُسَمَّى عِقَالًا، فَكَانَ مَالِكٌ يُأْوِلُ حَدِيثَ أَبِي بَكْرٍ عَلَى هَذَا فِي قَوْلِهِ: «لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» عَلَى هَذَا العِقَالِ الَّذِي فَسَّرْتُ لَكَ أَنَّهُ البَعِيرُ الَّذِي يُؤَدَى فِي الرِّكَاةِ، يَقُولُ: لَوْ مَنَعُونِي بَعِيرًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ، هَذَا كَانَ تَأْوِيلُ مَالِكٍ.

ومنها: أَنَّ صَدَقَةَ عَامٍ وَاحِدٍ تُسَمَّى عِقَالًا<sup>(٢)</sup>، وَصَدَقَةُ عَامَيْنِ تُسَمَّى عِقَالَيْنِ، وَصَدَقَةُ ثَلَاثَةِ أَعْوَامٍ تُسَمَّى ثَلَاثَةَ عُقُلٍ، يَقُولُونَ: سَعَى فُلَانٌ عَلَى عِقَالٍ وَاحِدٍ، أَيْ: عَلَى صَدَقَةِ عَامٍ وَاحِدٍ، وَسَعَى عَلَى عِقَالَيْنِ، أَيْ: عَلَى صَدَقَةِ عَامَيْنِ. هَذَا مِنْ كَلَامِ العَرَبِ مَعْرُوفٌ. وَقَدْ رَوَى أَهْلُ الفِئَةِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ أَخَّرَ الصَّدَقَةَ عَامَ الرَّمَادَةِ<sup>(٣)</sup>، فَلَمَّا أَحْيَا النَّاسُ بَعَثَ الشُّعَاةَ فَقَالَ: اغْفِلُوا النَّاسَ

(١) قال أبو عبيدٍ في غريب الحديث: ٢٠٩/٢: «ويروى: لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَيْهِ». قال

الخطابي في غريب الحديث: ٤٩/٢: «وفي أكثر الروايات أنه قال: «والله لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا...»

(٢) حكاه أبو عبيدٍ عن الكسائي.

(٣) عام الرَّمَادَةِ سنة ١٧ وقيل سنة ١٨، سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ هَلَكَتْ فِيهِ النَّاسُ وَالْأَمْوَالُ كَثِيرًا. =

عِقَالَيْنِ، يعني صَدَقَتَيْنِ، صَدَقَةَ الْعَامِ الْمَاضِي، وَصَدَقَةَ الْعَامِ الَّذِي بَعَثَهُمْ فِيهِ .  
 وَقَدْ اسْتَعْمَلَ مُعَاوِيَةُ ابْنَ أَخِيهِ عَمْرُو بْنَ [عُتْبَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ] <sup>(١)</sup> عَلَى صَدَقَاتِ  
 كَلْبٍ فَاعْتَدَى عَلَيْهِمْ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَدَاءِ الْكَلْبِيِّ فِي ذَلِكَ: <sup>(٢)</sup>

سَعَى عِقَالًا فَلَمْ يَتْرُكْ لَنَا سَبْدًا      فَكَيْفَ لَوْقَدْ سَعَى عَمْرُو عِقَالَيْنِ  
 لِأَصْبَحَ الْحَيُّ أَوْبَادًا وَلَمْ يَجِدُوا      عِنْدَ التَّفَرُّقِ فِي الْهَيْجَا جِمَالَيْنِ

فَمِنَ الْعُلَمَاءِ وَأَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِكَلَامِ الْعَرَبِ مَنْ أَوَّلَ قَوْلَ أَبِي بَكْرٍ: «لَوْ مَنَعُونِي  
 عِقَالًا كَانُوا يُوَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ» عَلَى تَأْوِيلِ هَذَا  
 الْعِقَالِ أَنَّهُ صَدَقَةٌ عَامٍ وَاحِدٍ.

ومنها: أَنَّهُ كَانَ يُؤْخَذُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ الْبَعِيرِ مِنَ الصَّدَقَةِ عِقَالٌ  
 يُعْقَلُ بِهِ، وَمَعَ الْبَعِيرَيْنِ، قِرَانٌ يُقْرَنَانِ بِهِ، كَانَ هَذَا يَجِبُ عَلَى كُلِّ مَنْ وَجِبَتْ  
 عَلَيْهِ فِي إِبْلِهِ، وَالْعِقَالُ مِثْلُ قَيْدِ الصُّوفِ، وَالْقِرَانُ: حَبْلٌ يُقْرَنُ بِهِ الْبَعِيرَانِ، فَإِذَا  
 قُرْنَا سُمِّيَا قَرِينَيْنِ، جَاءَ ذَلِكَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَيْرِ حَدِيثٍ: أَنَّ سَعَاتَهُ

= وقيل: هو لجذبٍ تنابح فصير الأرض والشجر مثل لُونِ الرَّمَادِ. والأول أجود». كذا قال  
 الزَّيْدِيُّ فِي تَاجِ الْعُرُوسِ: (رمد).

- (١) فِي الْأَصْلِ: «عَمْرُو بْنُ مُعَاوِيَةَ» وَهُوَ سَبَقُ قَلَمٍ مِنَ النَّاسِخِ، إِنَّمَا هُوَ عَمْرُو بْنُ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي  
 سُفْيَانَ، كَذَا فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢١١/٣، وَهُوَ مُصَدَّرُ الْمُؤَلَّفِ وَفِي غَيْرِهِ مِنَ الْمَصَادِرِ أَيْضًا.
- (٢) عَمْرُو بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الْعَدَاءِ الْأَجْدَارِيِّ الْكَلْبِيِّ، وَقَالَ الْمَرْزُبَانِيُّ: عَمْرُو بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الْعَدَاءِ،  
 وَأَخْبَارُهُ وَأَشْعَارُهُ قَلِيلَةٌ جَدًّا. شَاعِرٌ إِسْلَامِيٌّ، لَهُ أَخْبَارٌ فِي: مَعْجَمِ الشُّعْرَاءِ: ٦٣، وَمِنْ اسْمِهِ  
 عَمْرُو مِنَ الشُّعْرَاءِ: ٩٩، وَمَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: ٤ / ٨٧٤، وَالْمَخْرَانَةُ: ٥٨٥. وَالشَّاهِدُ فِي غَرِيبِ  
 أَبِي عُبَيْدٍ: ٢١١/٢، وَمَجَالِسِ ثَعْلَبٍ: ١٤٢، وَالزَّاهِرِ: ٢٨٩، وَالْأَغَانِي: ٤٩/١٨،  
 وَأَنْشُدَهُ أَصْحَابُ الْغَرِيبِ مِنْهُمْ الْخَطَّابِيُّ فِي غَرِيبِهِ: ٤٧/٢، وَالزَّمْخَشَرِيُّ فِي الْفَائِقِ:  
 ١٤/٣، وَأَصْحَابُ الْمَعْجَمِ مِنْهُمْ صَاحِبُ اللِّسَانِ وَالتَّاجِ (عقل) وَغَيْرُهُمَا.

مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ الْأَنْصَارِيِّ<sup>(١)</sup> وَغَيْرَهُ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهَذَا يَعْلَمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمْرِهِ. وَجَاءَ ذَلِكَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ<sup>(٢)</sup> أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ مَعَ كُلِّ فَرِيضَةٍ عِقَالًا، وَمَعَ كُلِّ فَرِيضَتَيْنِ رِوَاءً، وَالرِّوَاءُ: الْقِرَانُ الَّذِي يُقْرَنُ بِهِ الْبَعِيرَانِ، وَهُوَ الْحَبْلُ، وَكَثِيرُهَا: أَرْوِيَّةٌ، فَإِذَا جَاءَتْ إِبِلُ الصَّدَقَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ بَاعَهَا إِنْ احتَاجَ إِلَى بَيْعِهَا، أَوْ حَمَلَ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ تَصَدَّقَ بِتِلْكَ الْعُقُلِ وَالْأَرْوِيَّةِ، فَكَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ<sup>(٣)</sup>، وَاللَيْثُ بْنُ سَعْدٍ<sup>(٤)</sup>، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي

(١) حديث محمد بن مسلمة في غريب أبي عبيد: ٢١٠/١ وفيه: «وذكر الواقدي» وهو محمد بن مسلمة بن سلمة الأنصاري، صحابي قديم الإسلام، شهد مع النبي ﷺ بدرًا فمابعدھا إلا تبرك فإن النبي ﷺ أذن له أن يقيم بالمدينة. وهو ممن سُمي في الجاهلية محمدًا. وكان ممن ذهب إلى قتل كعب بن الأشرف، وإلى ابن أبي الحقيق، وكان أيضاً ممن اعتزل الفتنة فلم يشهد الجمل ولا صفين. مات بالمدينة سنة ٤٦هـ. أخباره في: طبقات ابن سعد: ١٨/٣، والاستيعاب: ١٣٧٧/٣، والإصابة: ٣٤/٦.

(٢) حديث عمر في غريب أبي عبيد: ٢١٠/٣، والنهية: ٢٨٠/٢، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقيتي: ٢٨٩/١.

(٣) هو يحيى بن سعيد بن فروخ القطان التميمي، أبو سعيد البصري (ت ١٩٨هـ) حافظ ثقة. قال عبدالله بن الإمام أحمد: سمعتُ أبي يقول: حدثني يحيى القطان، وما رأيت عينا مثله. وتكرر مثل ذلك من الإمام أحمد - رحمه الله - . يراجع طبقات ابن سعد: ٢٩٣/٧، والجرح والتعديل: ١٥٠/٩، ومقدمة الجرح والتعديل: ٢٣١، وتاريخ بغداد: ١٣٥/١٤، وتهذيب الكمال: ٣٢٩/٣١، وسير أعلام النبلاء: ١٧٥/٩، وتهذيب التهذيب: ٢١٦/١١.

(٤) هو ليث بن سعد بن عبد الرحمن، أبو الحارث المصري، مولى عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، وقيل: مولى جده ثابت بن طاعن، وأصله من الفرس من أهل أصبهان. قال ابن سعد: في الطبقة الخامسة من أهل مصر، قال: وكان قد استقل بالفتوى في زمانه، وكان ثقة، كثير الحديث، صحيحه، وكان سريًا من الرجال، نبيلًا، سخياً، له ضيافة. وقال عنه =

ذَنْبٍ<sup>(١)</sup>، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، وَمُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَابْنُ الْمَاجِشُونَ وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يُرْوَوْنَ قَوْلَ أَبِي بَكْرٍ: «لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَجَاهَدْتُهُمْ عَلَيَّ مَنَعِهِ» عَلَيَّ تَأْوِيلُ الْعِقَالِ الَّذِي يُعْقَلُ بِهِ الْبَعِيرُ يُؤَدَّى فِي الصَّدَقَةِ.

قال عبد الملك: وبه أقول<sup>(٢)</sup>؛ لأنَّ أبا بكرٍ - رحمة الله عليه - حين سئل

= الإمام أحمد: ثقة ثبت، وكانت وفاته سنة ١٧٦هـ.

يراجع: طبقات ابن سعد: ٥١٧/٧، وتاريخ خليفة: ٤٤٩، وطبقاته: ٢٩٦، والجرح والتعديل: ١٧٩/٧، وتهذيب الكمال: ٢٥٥/٢، وسير أعلام النبلاء: ١٣٦/٨، وتهذيب التهذيب: ٤٥٩/٨، والشذرات: ٨٥/١.

(١) محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب، واسم أبي ذئب هشام بن شعبة (ت ١٥٩هـ). قال الإمام أحمد: «كان يُشبهه بسعيد بن المسيب، فقيل لأحمد: خلف مثله؟ قال: لا...». يراجع: التاريخ الكبير للبخاري: ١٥٢/١، ومشاهير علماء الأمصار: ١٤٠، وتاريخ بغداد: ٢٦٩/٢، وسير أعلام النبلاء: ١٣٩/٧، والشذرات: ٢٤٥/١. وما بعده من الأعلام سبق التعريف بهم. رحمهم الله جميعاً.

(٢) أيد أبو عبيد ما قاله الكسائي إنَّها صدقة عام وردَّ على القول بأنَّ العقال ما يعقل به البعير وقال: «وكان الواقدي يزعم أنَّ هذا رأي مالك، وابن أبي ذئب. قال الواقدي: وكذلك الأمر عندنا. قال أبو عبيد: فهذا ما جاء في الحديث، والشواهد في كلام العرب على القول الأول أكثر، وهو أشبه عندي بالمعنى. قال الخطابي في غريب الحديث: ٤٧/٢: «قال أبو سليمان: وقد خولف أبو عبيد في هذا التفسير، وذَهَبَ غير واحد من العلماء في تفسيره إلى غير وجه. وأنا أحكي أقاويلهم، وأعزي كلاً منها إلى قائله بمشيئة الله وعونه...» ثم ذكر أقوالهم مفصلة تجدها هناك.

وقال أبو الوليد الواقسي في التعليق على الموطأ: ٢٨٨/١: «وقيل: أراد بالعقال

=

أَنْ يَتَجَاوَزَ لَهُمْ عَنْ مَنَعِهِمُ الزَّكَاةَ إِنَّمَا ذَهَبَ إِلَى أَطْفَ شَيْءٍ وَأَتَفَهُ مِنَ الزَّكَاةِ فَقَصَدَ قَصْدَهُ، قَالَ: وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ [٤٠] اللَّهِ لَجَاهَدْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ. يَقُولُ: وَإِنْ كَانَ طَفِيفًا تَافِيهَا، هَذَا الَّذِي يَخْرُجُ إِلَيْهِ مَذْهَبُ كَلَامِهِ، وَصَدْرُ حَدِيثِهِ، وَبَسَاطُ أَمْرِهِ، وَلَوْ كَانَ مَعْنَى الْعِقَالِ هُنَا صَدَقَةَ الْعَامِ الْوَاحِدِ، أَوْ الْفَرِيضَةَ نَفْسَهَا الْمَأْخُوذَةَ فِي الصَّدَقَةِ لَكَانَتْ هِيَ الزَّكَاةُ الَّتِي سُئِلَ أَنْ يَتَجَاوَزَ لَهُمْ عَنْهَا، وَلَا سِتْحَالَ إِذْنُ كَلَامُهُ أَنْ يَقُولَ: لَوْ مَنَعُونِي زَكَاةً كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ لَجَاهَدْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهَا؛ لِأَنَّهُمْ قَدْ كَانُوا مَنَعُوا الزَّكَاةَ، وَفِي مَنَعِهَا كَلْمُوهُ، وَلَكِنَّهُ لَمَّا مَنَعُوهُ الزَّكَاةَ ذَهَبَ فِيمَا حَلَفَ عَلَيْهِ، وَفِيمَا اسْتَبَصَرَ فِيهِ مِنْ قِتَالِهِمْ عَلَى مَنَعِهَا إِلَى أَدَقِّ مَا يَكُونُ مِمَّا يَجِبُ مَعَ الزَّكَاةِ فَقَالَ: لَوْ أَعْطَوْنِي الزَّكَاةَ وَمَنَعُونِي ذَلِكَ الْعِقَالَ عَلَى تَفَاهَتِهِ، وَطَفَافَتِهِ، وَبَسَارَةِ خَطْبِهِ، لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ، هَذَا ظَاهِرٌ بَيِّنٌ شَاهِدُهُ مِنْهُ، مَا يَحْتَاجُ إِلَى شَاهِدٍ مِنْ غَيْرِهِ.

قال عبد الملك: وإِنَّمَا ذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ - رحمه الله - فِي هَذَا الْمَعْنَى إِلَى قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَذَبَ بِحَرْفٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَقَدْ كَذَبَ بِهِ كُلَّهُ» فَكَذَلِكَ تَأَوَّلَ أَبُو بَكْرٍ مَنَعَهُمُ لِلْعِقَالِ مِنْ زَكَاتِهِمْ لَوْ مَنَعُوهُ وَإِنْ كَانَ تَافِيهَا؛ لِأَنَّهُ تَكْذِيبٌ بِالزَّكَاةِ كُلِّهَا إِذَا صَارَ الْعِقَالُ مِنْهَا وَمَعَهَا، وَكَانَ ذَلِكَ مِثْلَ تَكْذِيبِ مَنْ كَذَبَ بِحَرْفٍ وَاحِدٍ مِنَ الْقُرْآنِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ بِجَمِيعِهِ مَا عَدَا ذَلِكَ الْحَرْفَ، أَنَّهُ بِهِ مَكْذُوبٌ بِجَمِيعِهِ، وَغَيْرُ مُشْفَعٍ بِمَا آمَنَ بِهِ مِنْهُ مَعَ تَكْذِيبِهِ بِذَلِكَ الْحَرْفِ، فَكَذَلِكَ مَنْ مَنَعَ

= ما يعقل به البعير وهو الصحيح . . وأورد البغزني في «الافتقار» أقوالهم في ذلك ولم يرجح ولم يختر، ومن أغربها قوله: «روى عيسى عن ابن القاسم أنه قال العقال: القلوص». ورواه القاسم وابن وهب عن مالك. . ويراجع: مشارق الأنوار للقاضي عياض: ١٠٠/٢ .

شَيْئاً مِنَ الرِّزَاكِ وَإِنْ كَانَ تَافِهاً جُوهِدَ عَلَيْهِ، وَإِنْ أَدَّى مِنْهَا مَا هُوَ أَكْبَرُ مِنَ الَّذِي مَنَعَ مِنْهَا.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (البعل) في حديث مالك

الذي رواه عن سليمان بن يسار، عن بسر بن سعيد: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فِيَمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْعِيُونُ وَالْبَعْلُ الْعُشْرُ، وَفِيَمَا سَقِيَ بِالنُّضْحِ نِصْفُ الْعُشْرِ» [١/ ٢٧٠ رقم (٣٣)].

قال عبد الملك: البعل: ما شرب بعروقه ثرى من الأرض من غير سقي سماء ولا غيرها<sup>(١)</sup>، فإذا سقته السماء فهو عذي، وفي البعل قال التابغة - في

(١) غريب أبي عبيد: ٦٧/١، وإصلاح غلط أبي عبيد: ٥٢/، والغريبين: ١٨٨/١ (ط) مصر، والفائق: ١١٨/١، وغريب ابن الجوزي: ٨٠/١، والنهاية: ١٤١/١. ويُراجع العين: ١٥٠/٢، ومختصره: ١٧٦/١، وجمهرة اللغة: ٣٦٥، وتهذيب اللغة للأزهري: ٤١٣/٢، والزاهر له: ٢٥٤، ٤٢٢، ومجمل اللغة: ١٢٩، والمحكم: ١٢٣/٢، والصحاح واللسان والتاج: (بعل).

وَنَقَلَ ابْنُ قُتَيْبَةَ نَصَّ كَلَامِ أَبِي عُبَيْدٍ وَعَقَّبَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: «قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: وَقَدْ تَدَبَّرْتُ هَذَا التَّفْسِيرَ وَنَاطَرْتُ فِيهِ الْحِجَازِيَّينَ وَغَيْرَهُمْ فَلَمْ أَرَ لَهُ وَجْهاً؛ لِأَنَّ الْحَدِيثَ الْأَوَّلَ: «مَا سَقِيَ مِنْهُ بَعْلًا» وَذَكَرَ هُوَ أَنَّ الْبَعْلَ لَا تَسْقِيهِ السَّمَاءُ وَلَا غَيْرَهَا. وَهَذَا نَقَضُ لِدَلِكْ؛ وَلِأَنَّ الْبَعْلَ مِنَ النَّخْلِ وَغَيْرِ الْبَعْلِ وَجَمِيعِ الشَّجَرِ يَشْرَبُ بِعُرُوقِهِ لَا بِأَعَالِيهِ؛ وَلِأَنَّ الْغِذْيَ وَالْمَسْقِيَّ جَمِيعاً تَسْقِيهَا السَّمَاءُ، فَأَيْنَ هَذَا النَّخْلُ الَّذِي لَا تَسْقِيهِ السَّمَاءُ وَلَا غَيْرَهَا؟ أَيْ أَرْضٍ لَمْ تُمَطَّرَ قَطُّ؟ أَمْ فِي كَيْنٍ؟ هَذَا مَا لَا يُعْرَفُ، وَلَمْ أَرَاهُمْ يَخْتَلِفُونَ فِي الْبَعْلِ أَنَّهُ الْغِذْيُ بَعِينَهُ. . .»  
وَرَدَّ الْأَزْهَرِيُّ عَلَى ابْنِ قُتَيْبَةَ فِي هَذَا فَنَقَلَ كِلَامَهُمَا ثُمَّ قَالَ: «قُلْتُ: وَقَدْ ذَكَرَ الْقُتَيْبِيُّ هَذَا فِي الْحُرُوفِ الَّتِي ذَكَرَ أَنَّ أَصْلَحَ الْغَلَطِ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا [أَبُو عُبَيْدٍ]، وَالْفَيْئَةُ يَتَعَجَّبُ مِنْ قَوْلِ الْأَصْمَعِيِّ: «الْبَعْلُ: مَا شَرِبَ بِعُرُوقِهِ مِنَ الْأَرْضِ مِنْ غَيْرِ سَقِي السَّمَاءِ وَلَا غَيْرِهَا» وَقَالَ: «لَيْتَ شِعْرِي أَيْنَمَا يَكُونُ هَذَا النَّخْلُ الَّذِي لَا يُسْقَى مِنْ سَمَاءٍ وَلَا غَيْرِهَا؟!» وَتَوَهَّمُ أَنَّهُ =



صِفَةِ النَّخْلِ - (١):

= يُصْلِحُ غَلَطًا فِجَاءً بِأَطْمٍ غَلَطٍ، وَجَهْلٍ مَا قَالَهُ الْأَصْمَعِيُّ، وَحَمَلَهُ جَهْلُهُ عَلَى التَّخْفِطِ فِيمَا لَا يَعْرِفُهُ، فَرَأَيْتُ أَنْ أذَكَرَ أَصْنَافَ النَّخْلِ لَتَقِفَ عَلَيْهَا فَيَصِحَّ لَكَ مَا حَكَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ... وذكر أصنافاً ثلاثة ثم قال: «وقد رأيتُ في جذيمة عبد القيس نخلاً كثيراً عُرِفَتْ راسخةً في الماء، وهي مُسْتَعْيَبَةٌ عَنِ السَّقْيِ وَعَنِ مَاءِ السَّمَاءِ تُسَمَّى بَعْلًا». وذكر القاضي عياض - رحمه الله - في ترتيب المدارك: ٢٥/٦ أن يوسف بن عبد الله القفصبي السميمي (ت ٣٣٢هـ) ألّف كتاباً نصّر فيه أبا عبيد بن سلام على ابن قتيبة، وغيره مؤلفات بهذا المعنى.

وَنَقَلَ أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي الْمُتَعَيَّنِ: ١٥٨/٢ عَنِ ابْنِ حَبِيبٍ فَقَالَ: «قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ: «الْبَعْلُ مَا شَرِبَ بِعُرُوقِهِ مِنْ غَيْرِ سَقْيِ سَمَاءٍ وَلَا غَيْرِهَا، وَالسَّنْحُ مَا سَقَتْهُ السَّمَاءُ. [قال]: وهذا شيء لا أراه يكون إلا بمطر؟ [بمصر] لأنها على كلِّ يأخذها سَقْيُ النَّيْلِ...» وعنه في «الاقْتضَابِ» لِلْفِرْنِيِّ.

(١) البيت من قصيدة للتابغة الذبياني في ديوانه: ٩٩ يَنْهَى الثُّعْمَانَ بِنَ الْمُنْدَرِ أَنْ يَغْزُو بَنِي حُنَّ بِنِ حَرَامٍ مِنْ عُدْرَةِ أَوْلَاهَا:

لَقَدْ قُلْتُ لِلثُّعْمَانَ يَوْمَ لَقَيْتُهُ	يُرِيدُ بَنِي حُنَّ بِبُرْقَةٍ صَادِرٍ
تَجَنَّبَ بَنِي حُنَّ فَإِنَّ لِقَاءَهُمْ	كَرِيهٌ وَإِنْ لَمْ تَلَقُ إِلَّا بِصَابِرٍ
عِظَامُ اللَّهِ أَوْلَادُ عُدْرَةِ إِنَّهُمْ	لَهَا مِيمٌ يَسْتَلْهُونَهَا بِالْحَنَاجِرِ
هُمْ مَتَعُوا وَاذِي الْقُرَى مِنْ عُدُوهُمْ	بِجَمْعِ مَيْبِرٍ لِلْعُدُوِّ الْمُكَائِرِ
مِنَ الْوَارِدَاتِ الْمَاءِ... ..	... .. الْبَيْتِ
بِزَاخِيَةِ آلِ رَوْتٍ بِلَيْفٍ كَأَنَّهُ	عِفَاءٌ فَلَا صِي طَارَ عَنْهَا تَوَاجِرُ
صِغَارِ النَّوَى مَكْنُونَةٌ لَيْسَ قَشْرُهَا	إِذَا طَارَ قَشْرُ الثَّمَرِ عَنْهَا بِطَائِرِ
هُمْ طَرَدُوا عَنْهَا بَلِيًّا فَأُضْبِحَتْ	بَلِيًّا يُوَادُّ مِنْ تَهَامَةٍ غَائِرِ
وَهُمْ مَتَعُوا مِنْ قُضَاعَةٍ كُلَّهَا	وَمِنْ مُضَرِّ الْحَمْرَاءِ عِنْدَ التَّغَاوِرِ

مِنَ الْوَارِدَاتِ الْمَاءَ بِالْقَاعِ تَسْقِي بِأَذْنَابِهَا قَبْلَ اسْتِقَاءِ الْحَنَاجِرِ  
فَأَخْبَرَ أَنَّهَا تَشْرَبُ بَعْرُوقِهَا، وَإِيَّاهَا أَرَادَ بِأَذْنَابِهَا، أَيُّ: بَعْرُوقِهَا، وَقَالَ  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: (١)

هُنَالِكَ لَا أَبَالِي سَقِي نَخْلٍ وَلَا بَعْلٍ إِذَا عَظَمَ الْإِثَاءُ  
وَالْإِثَاءُ: الْعَلَّةُ وَالْخَرَجُ، وَهِيَ الْإِثَاوَةُ أَيْضًا.

قال عبد الملك: وما سَقَتِ الْعِيُونُ وَالْأَنْهَارُ فَهُوَ [٤١] سَيْحٌ وَغَيْلٌ،  
يَقُولُ: فَهُوَ يَشْرَبُ غَيْلًا، وَيَشْرَبُ سَيْحًا؛ لِأَنَّهُ يَسِيحُ فِي الْأَرْضِ يَجْرِي عَلَيْهَا.  
قال: وَالْعِدْيِيُّ: هُوَ الْعَثْرِيُّ أَيْضًا. قال عبد الملك: وَهُوَ يَتَصَرَّفُ عَلَى ثَلَاثَةِ  
أَوْجِهٍ؛ بَعْلٌ، وَعِدْيِيٌّ، وَسَقِيٌّ، وَكَذَلِكَ صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَدِيثِ عَلَى  
ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ قَالَ: «فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْعِيُونُ وَالْبَعْلُ الْعُشْرُ»، فَمَا سَقَتِ  
السَّمَاءُ فَهُوَ عِدْيِيٌّ وَعَثْرِيٌّ، وَمَا سَقَتِ الْعِيُونُ وَالْأَنْهَارُ فَهُوَ غَيْلٌ وَسَيْحٌ وَسَقِيٌّ.  
وَالْبَعْلُ: مَا شَرِبَ بَعْرُوقِهِ مِنْ ثَرَى الْأَرْضِ.

قال عبد الملك: وَأَمَّا التُّضْحُ فَمَا سَقِيَّ بِالسَّوَانِي، أَوْ الزَّرَّانِيْقِ، وَالذَّلْوِ  
بِالْيَدِ، هُوَ كُلُّ مَا سَقِيَ بِالْعَلَّاجِ وَالْمَوْوِنَةِ، فَلِذَلِكَ جَعَلَ زَكَاتُهُ نِصْفَ الْعُشْرِ تَخْفِيفًا  
لِمَوْوِنَتِهِ.

وَهُمْ قَتَلُوا الطَّائِيَّ بِالْحِجْرِ عَنُوةً أَبَا جَابِرٍ وَاسْتَنَكَحُوا أُمَّ جَابِرٍ

قوله: (بالحناجر) في البيت الثالث تروى: (بالجراجير) وهي الحلوقة أيضاً، وهذه الرواية  
الأخيرة أولى؛ لثلاث تكرر القافية. والشاهد في غريب أبي عبيد: ٦٧/١، وتهذيب اللغة:  
٤١٣/٢ وغيرهما من مصادر التخریج السابقة وغيرها.

(١) ديوان عبد الله بن رواحة: ١٥١ (وليد قصاب) وإراجع: غريب أبي عبيد: ٦٩/١، وتهذيب  
اللغة: ٤١٣/٢ وغيرهما. ويروى: (رواء).

( شرحُ غريبِ كتابِ الحَجِّ )<sup>(١)</sup>

( من موطأ مالك بن أنسٍ رحمه الله )

- وسألنا عبدَ الملكِ بنِ حبيبٍ عن شرحِ (الإهلالِ بالحجِّ) في أحاديثِ مالكٍ في كتابِ الحجِّ

فقال: معنى الإهلالِ بالحجِّ: التَّلبِيَةُ، فأما نَفْسُ الكَلِمَةِ فإنَّ الإهلالَ الاستفتاحَ<sup>(٢)</sup>، وكذلك التَّلبِيَةُ، بها يُستفتحُ الحجُّ، وكلُّ مُستفتحٍ شيئاً بكلامٍ فهو مُهلٌّ، ومنه الحديثُ في المَوْلُودِ<sup>(٣)</sup>: «لا يُصَلِّيَ عليه، ولا يَرثُ ولا يُورَثُ حتَّى يَسْتَهْلُ صَارِحاً» يقول: حتَّى يَسْتَفْتَحَ صَارِحاً، الصَّارِحُ: الصَّائِحُ، وَيَسْتَهْلُ: يَسْتَفْتَحُ بالصَّيَاحِ، ومنه قولُ اللهِ عزَّ وجلَّ - في الدَّبِيحَةِ -:<sup>(٤)</sup> ﴿وَمَا أَهْلٌ لغيرِ اللهِ يدبُّ﴾ يعني: ما دُبِحَ للأوثانِ، وذلك أنَّ الدَّابِحَ يَسْتَفْتَحُ عند الدَّبِحِ،

(١) الموطأ رواية يحيى: ٣٢٢/١، ورواية أبي مُصعب: ٤٠٧/١، ورواية محمد بن الحسن: ١٣٣، ورواية سُويد: ٣٧٩، والاستذكار: ٧/١١، والتعليق على الموطأ: ٣٥٣/١، والمُنتقى لأبي الوليد: ١٩٢/٢، والقبس: ٥٣٩/٢، وتنوير الحوالك: ٣٠١/١، وشرح الزُّرقاني: ٢٢٢/٢.

(٢) الإهلالُ: رفعُ الصَّوتِ كذا قال أبو الوليد الوَقَّشيُّ وغيره.  
وشرح اللَّفظة في: غريب أبي عبيد: ٢٨٥/١، وغريب ابن قُتَيْبة: ٢١٨/١، وغريب ابن الجوزي: ٥٠٠/٢، والفائق: ١٠٩/٤، والنَّهْية: ٢٧١/٥، ويراجع: العين: ٣٥٣/٣، ومختصره: ٣٤١/١، وما اتفق لفظه واختلف معناه لليزيدي: ٢٣٦، وجمهرة اللُّغة: ١٦٩، والرَّاهِر للأزهري: ١٧١، وتهذيب اللُّغة: ٣٦٥/٥، والتَّمهيد: ١٦٦/١٣، والصَّحاح واللِّسان والتَّاج: (هلل).

(٣) النَّهْية: ٢٧١/٥.

(٤) سورة المائدة: الآية: ٣.

فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَسْتَفْتِحُ بِاسْمِ اللَّهِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيَسْتَفْتِحُ بِاسْمِ مَا يَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَقَالَ التَّابِغَةُ الدُّبْيَانِيُّ - يَذْكُرُ دُرَّةَ أَخْرَجَهَا الْغَوَاصُّ مِنَ الْبَحْرِ - : فَقَالَ: (١)

أَوْ دُرَّةٌ صَدَفِيَّةٌ غَوَاصُّهَا      بِهِجٌ مَتَى يَرَهَا يَهْلُ وَيَسْجُدُ

يعني يَسْتَفْتِحُ عِنْدَ رُؤْيَيْهَا بِالصَّبَاحِ . بِحَمْدِ اللَّهِ وَالِاسْتِشَارَةِ بِهَا، وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ: (٢)

(١) ديوان التَّابِغَةُ الدُّبْيَانِيُّ : ٩٢ من قصيدته المشهورة في وصف الْمُتَجَرِّدَةِ أولها :

أَمِنْ آلِ مِيَّةٍ رَائِحٍ أَوْ مُغْتَدِي      عَجَلَانَ ذَا زَادٍ وَغَيْرَ مَزُودٍ

وقبل البيت وما بعده مما يتصل بمعناه هكذا :

مَحْطُوطَةٌ الْمَتْنِ غَيْرُ مَقَاضِيَةٍ      رِيَّ الرَّوَادِفِ بَضَّةُ الْمُتَجَرِّدِ

قَامَتْ تَرَاعَى بَيْنَ سَجْفَى كَلَّةٍ      كَالشَّمْسِ يَوْمَ طُلُوعِهَا بِالْأَسْعَدِ

أَوْ دُرَّةٌ صَدَفِيَّةٌ ...      ...      ...      الْبَيْتِ

أَوْ دُمِيَّةٌ مِنْ مَرَمَرٍ مَرْفُوعَةٍ      بُنِيَتْ بِأَجْرٍ يُشَادُ وَقُرْمِدِ

نَظَرْتُ إِلَيْكَ بِحَاجَةٍ لَمْ تَقْضِهَا      نَظَرَ السَّقِيمِ إِلَى وُجُوهِ الْعُودِ

سَقَطَ النَّصِيفُ وَلَمْ تُرْذِ اسْقَاطُهُ      فَتَنَاوَلْتَهُ وَاتَّقْتَنَا بِالْيَدِ

بِمُخَضَّبِ رَخِصٍ كَانَ بَنَانَهُ      عَنَّمْ يَكَادُ مِنَ اللَّطَافَةِ يُعْقَدُ

والشَّاهِدُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُيَيْدٍ : ١ / ٢٨٥ ، وَتَهْذِيبِ اللَّغَةِ : ٥ / ٣٧٦ ، وَالتَّمْهِيدِ :

١٦٨ / ١٣ ... وَغَيْرِهَا .

(٢) الْبَيْتُ لَيْسَ لِلْفَرَزْدَقِ كَمَا ظَنَّ الْمُؤَلِّفُ ، وَإِنَّمَا هُوَ لِعَمْرُو بْنِ أَحْمَرَ الْبَاهَلِيِّ فِي دِيْوَانِهِ : ٦٦ مِنْ

قَصِيدَةٍ طَوِيلَةٍ ، وَقَبْلَهُ :

كَمْ دُونَ لَيْلِي مِنْ تَنُوفِيَّةٍ      لِمَاعَةٍ تُنْذِرُ فِيهَا التُّنْذُرُ

يَهْلُ بِالْفَرْقَدِ ...      ...      ...      الْبَيْتِ

وَكَذَا أَنشده له أَبُو عُيَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ : ١ / ١٨٦ ، وَهُوَ مَصْدَرُ الْمُؤَلِّفِ ، وَعَنهُ فِي

تَهْذِيبِ اللَّغَةِ : ١٠ / ٢١٧ . وَهُوَ أَيْضاً فِي : التَّمْهِيدِ : ١٣ / ١٦٧ ، وَاللُّسَانِ : (رَكَبٌ) وَ(عَمَرَ)

وَ(هَلَّلَ) وَفِي هَذِهِ الْأَخِيرَةِ : قَالَ : قَالَ الرَّاجِزُ ، وَالْبَيْتُ مِنَ السَّرِيعِ لَا مِنَ الرَّجِزِ ، لَكِنَّ

=

يُهَلُّ بِالْفَرْقَدِ رُكْبَانُهَا      كَمَا يُهَلُّ الرَّكِبُ الْمُعْتَمِرُ

يعني يَسْتَفْتَحُ بِالنَّدَاءِ بِالْفَرْقَدِ؛ لِأَنَّهُ بِهِ يُهْتَدَى<sup>(١)</sup>، وَإِيَّاهُ يُؤْمَى فِي تِلْكَ الْفَلَاةِ لِسَعَتِهَا، وَمَا يُخْشَى مِنْ الْحَيْرَةِ فِيهَا، فَالْإِهْلَالُ وَالِاسْتِهْلَالُ: هُوَ الْاسْتِفْتَاخُ بِالصِّيَاحِ بِالشَّيْءِ، قَالَ عَبَّاسُ بْنُ نَاصِحٍ: <sup>(٢)</sup>

= السَّرِيحُ أُخِيَّ الرَّجْزُ. وَقَدْ نَظَّمَ الْإِمَامُ الْعَلَامَةُ ابْنُ مُعْطِي النَّحْوِيِّ «أَلْفَيْتَهُ» مِنَ الْبَحْرَيْنِ مَعَ الرَّجْزِ وَالسَّرِيحِ قَالَ:

لَأَسِيَّمَا مَشْطُورٍ بَحْرِ الرَّجْزِ      إِذَا بُنِيَ عَلَى أَرْذَوَاجٍ مُوجِزِ  
أَوْ مَا يُضَاهِيهِ مِنَ السَّرِيحِ      مُزْدَوِجِ الشُّطُورِ كَالْتَّصْرِيعِ

قال شارح ألفيته الإمام العلامة أحمد بن يوسف بن مالك الرُّعَيْنِي الغرناطِيُّ الأندلسي (ت ٧٧٩هـ): «ووجه مشابهة السَّرِيحِ لِلرَّجْزِ أَنَّهُمَا لَا يَفْتَرِقَانِ إِلَّا فِي الْجِزَاءِ الْأَخِيرِ وَهُوَ (مفعولات) فِي السَّرِيحِ وَ(مستفعلن) فِي الرَّجْزِ، وَمَعَ هَذَا الْجِزَاءِ مَقَارِبَانِ لَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْوَيْدِ الْمَفْرُوقِ فِي آخِرِ (مفعولات) وَالْوَيْدِ الْمَجْمُوعِ فِي آخِرِ (مستفعلن) وَهَذَا الْفَرْقُ يَسِيرٌ، وَإِذَا قَطَعَ (مستفعلن) فِي الضَّرْبِ الثَّانِي مِنَ الرَّجْزِ صَارَ (مستفعلن) بِسُكُونِ اللَّامِ يُنْقَلُ إِلَى (مفعولن) فَإِذَا أَتَيْتَ الْعَرُوضَ لِلضَّرْبِ لِأَجْلِ التَّصْرِيعِ صَارَ الْبَيْتُ (مستفعلن) (مستفعلن) (مفعولن) وَذَلِكَ أَنَّ (مفعولات) فِي السَّرِيحِ إِذَا كَشَفَ حَذْفُ تَاوَهُ فَيَبْقَى (مفعولاً) . . . وَأَطَالَ فِي شَرْحِهِ تَجَدُّهُ هُنَاكَ مَفْصَلًا.

- (١) لَشَرَّاحِ مَعَانِي الشَّعْرِ فِي هَذَا الْبَيْتِ تَأْوِيلَانِ رَاجِعَانِ إِلَى مَعْنَى (الْفَرْقَدِ) وَهَلِ الْمَقْصُودُ بِهِ (النَّجْمُ الْمَعْرُوفُ) أَوْ (وَلَدُ الْبَقْرِ الْوَحْشِيِّ) وَمَا ذَكَرَهُ الْمَوْلُفُ مِنْ أَنَّهُ النَّجْمُ الْمَعْرُوفُ هُوَ رَأْيُ الْأَصْمَعِيِّ. وَقَالَ غَيْرُهُ: يَرِيدُ إِنَّهُمْ فِي مَفَازَةٍ بَعِيدَةٍ مِنَ الْمِيَاهِ، فَإِذَا رَأَوْا فَرْقَدًا - وَهُوَ وَلَدُ الْبَقْرِ الْوَحْشِيِّ - أَهْلُؤْا؛ أَي: كَبُرُوا؛ لِأَنَّهُمْ قَدْ عَلِمُوا أَنَّهُمْ قَدْ قَرَّبُوا مِنَ الْمَاءِ (اللِّسَانُ) وَلَا تَزَالُ الْعَامَّةُ بِنَجْدِ تُسَمِّي وَلَدَ بَقْرِ الْوَحْشِ فَرْقَدًا وَ(أُمُّ الْفَرْقَدِ) قَصِيدَةٌ مَشْهُورَةٌ لِشَاعِرٍ عَامِيٍّ مِنْ شِعْرَاءِ بَلَدِنَا عُنَيْزَةَ اسْمُهُ (الشُّعْبِيُّ) عَاشَ فِي الْقَرْنِ الْحَادِي عَشَرَ - فِيمَا أَظُنُّ - .
- (٢) عَبَّاسُ بْنُ نَاصِحٍ، أَبُو الْعَلَاءِ الثَّقَفِيُّ، مَوْلَاهُمْ، كَانَ وَالِدُهُ عَبْدًا لِمَزَاحِمَةَ بِنْتِ مَزَاحِمِ الثَّقَفِيِّ وَهُوَ مِنْ بَيْتِ عِلْمٍ، وَفَضْلٍ، وَشِعْرِ، وَقَضَاءٍ، أَصْلُهُ بَرْبَرِيٌّ مِنْ نَفْزَةِ مِنْ قِبَائِلِ الْبَرْبَرِ، وَيُقَالُ: =

= عباس بن ناصح بن يلتت المصمودي. كذا قال نسابه أهل الجزيرة المفضل المدحجي. رحل به أبوه إلى المشرق صغيراً، فنشأ بمصر، وتردد على الحجاز طالباً للسان العرب، ثم دخل العراق فلقى الأصمعي وغيره من علماء النحو البصريين والكوفيين، ورحل ثانية لما وجهه الأمير عبدالرحمن بن الحكم إلى العراق لالتماس الكتب القديمة، فلقى الحسن بن هانيء (أبانواس) فاستشده فيقال: إن الحسن قضى له على نفسه بالفضل، حكى ذلك ابن الفرضي وغيره، ورجع إلى الأندلس، ومدح ملوكها، وكان شاعراً موصفاً، وشعره مؤلفاً، معروف، مشروح. قال ابن الفرضي: كان عباس من أهل العلم باللغة والعربية، وله حظ من الفقه والرواية، لم يشهر عنه؛ لغلبة الشعر عليه، كان يسلك في أشعاره مسالك العرب القديمة، واستقضاة الحكم على شدونة والجزيرة. هذا ما ذكره القاضي عياض في (ترتيب المدارك) في ترجمة ابنه عبدالوهاب، قال عن ابنه: وكان من كبار الفقهاء، رحل مع ابن مزين، وابن مطروح وغيرهما.

وذكر القاضي عياض - رحمه الله - حفيده محمد بن عبدالوهاب بن عباس، وابن حفيده عبدالوهاب بن محمد بن عبدالوهاب بن عباس. وكلاهما من الفقهاء، والقضاة والشعراء، وقال القاضي عياض - رحمه الله -: «والنباة والعلم باقيان في بيتهم هذا بالجزيرة، أدركنا منهم: أبا عبدالله محمد بن عبدالوهاب، وكان من فقهاء المشاورين بها، وتوفي بها».

روى الزبيدي في طبقات النحويين: ٢٦٢ قال: «أخبرني محمد بن عمر بن عبدالعزيز، أخبرني عفير بن مسعود، أخبرني عبدالوهاب بن عباس بن ناصح قال: كان أبي لا يقدم من المشرق قادم إلا كشفه عن من نجم في الشعراء بعد ابن هرمة، حتى أتاه رجل من التجار فأعلمه بظهور حسن بن هانيء، وارتحاله من البصرة إلى بغداد، والمحل الذي حلّه من الأمين وبني برمك فأتاه من شعره بقصيدتين... فقال أبي: هذا شعر الجن والإنس، والله لا حبسني عنه حابس، فتجهز إلى المشرق». وذكر قصة لقائه له وهي مثيرة جداً، قال ابن سعيد في «المغرب»: «وجعله الرّازي فحل شعراء الأندلس» وقال السيوطي في

نَشَرْتُ هِمَّتِي فَبِتُّ أَنَا جِي هَلَّةٌ مِّنْ قَصِيدَةِ غَرَاءِ

يعني: فَبِتُّ أَنَا جِي اسْتِفْتَا حَا مِنْ قَصِيدَةِ غَرَاءِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (القرنين) [٤٢] في<sup>(١)</sup> حديث

مالك

الذي رواه عن أبي أيوب الأنصاري: «إذ كان يَغْتَسِلُ بِالْأَبْوَاءِ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ

وهو يَسْتَرُّ بِثَوْبٍ». [١/٣٢٣ رقم (٤)]. ما القرنان؟

قال [عبد الملك]: هُمَا الْعَمُودَانِ اللَّذَانِ تَكُونُ عَلَيْهِمَا سَانِيَةُ الْبِئْرِ.<sup>(٢)</sup>

= «البغية»: «ومات بعد ثلاثين ومائتين».

أخباره في طبقات النحويين واللغويين: ٢٦٢، وترتيب المدارك: ٢٦٨/٦، وتاريخ

علماء الأندلس: ٢٤٥/١، والمغرب: ٣٢٤/١، وإنباه الرواة: ٣٦٥/٢، وبغية الوعاة:

١٢/٢، ونفح الطيب: ٣٤٣/١، ٣٤٤، ٢٦١/٢، ٤٢٤/٣.

إنما توسعت في ذكره؛ لأن المؤلف استشهد بشعره، وهو ممن لا يحتج به؛ فأردت

أن يُعرَفَ قدره وتمكُّنه من العلم، وما قيل عن شاعريته، فلعل ذلك يكون شافعا للمؤلف في

ذلك. والله تعالى أعلم.

(١) بقية الكلام في الورقة رقم ٥٥ من الأصل.

(٢) كتاب البئر لابن الأعرابي: ٦٩، ٧٠ قال: «والشجار: خشبتان على جانبي البئر عليهما

عارضة، ودون العارضة بقدر ذراع أو ذراعين عارضة أخرى...». ثم قال: وإذا كان

الشجاران من بناء، طين أو حجارة فهما: الزرنوقان والقرنان قال الشاعر:

تَأْمَلُ الْقَرْنَيْنِ فَأَنْظُرُ مَا هُمَا

أَحْجَرًا أَمْ مَدْرًا تَرَاهُمَا

ويراجع نوادر أبي زيد: ٤٧٧، وتهذيب اللغة: ٨٨/٩، والمُخَصَّص: ٤٤/١٠،

والفائق: ٣٣٥/٢، والصَّحاح واللُّسَان والتاج (شجر) و(قرن). و(الزرنوقان) هلكنا يُطلق

=

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (التَّثَقُّثِ) حيثُ جَرَى ذكره في كتاب (الحجِّ)، وفي (القرآن) حيثُ يقول [عَزَّ وَجَلَّ] <sup>(١)</sup>: ﴿لَيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾

قال [عبد الملك]: التَّثَقُّثُ: <sup>(٢)</sup> كلُّ ما حُرِّمَ على المُحْرَمِ بالحجِّ من حَلَقِ

= عليهما في عامية أهل نجد الآن.

والبيتان من الرَّجَزِ اللَّذَانِ أنشدتهما ابن الأعرابي لراجز مجهول، أنشدتهما أيضاً أبو يزيد الأنصاري - رحمه الله - في «نوادره» كما أشرتُ، وأنشدَ بعدهما:

إِنَّكَ لَنْ تَذِلَّ أَوْ تَغْشَاهُمَا  
وَتَبْرُكُ اللَّيْلِ إِلَى ذُرَاهُمَا

و(الأبواء) التي ذكرها مالك - رحمه الله - ولم يتعرض لها الشَّارِحُ - رحمه الله؛ لأنه إنما سُئِلَ عن القرنين فحسبُ، وتتميماً للفائدة أقول: قال أبو الوليد الوقشي في تحليقه على الموطأ: ٣٥٣/١: «الأبواء: موضعٌ بجهة مكة وهو مَمْدُودٌ». أقول: ولو قال: بجهة المدينة لكان أولى، وفي نهاية ابن الأثير: ٢٠/١، هو بفتح الهمزة، وسكون الباء والمد: جَبَلٌ بين مكة والمدينة، وعنده بلدٌ يُنسب إليه». أقول أيضاً: هذا أقربُ إلى الصَّوابِ من الأوَّلِ. فالأبواء من أعمالِ المدينة الشَّريفة، على ساكنها الصَّلَاة والسَّلَام.

ويُراجع عن الأبواء: معجم ما استعجم: ١٠٢، ومعجم البُلْدَانِ: ٧٩/١، والرَّوَضِ المَعطَّار: ٦، والمغانم المطابة: ٦ أيضاً، ووفاء الوفاء: ١١١٨، وهي الآن مَعْرُوفَةٌ قَرِيبَةٌ من مَسْتُورَةٍ، وبها قبرٌ يقال: إنه قبر أَمِّ النَّبِيِّ ﷺ، وجاء في غريب الحديث للخطَّابي: ٣١٦/١: «قال أبو سُلَيْمَانَ: وفي حديث النبي صلى الله عليه [وسلم] أن قريشاً لما خرجت في غزوة أحد فنزلوا الأبواء قالت هند بنتُ عتبة لأبي سفيان بن حرب: لو نجشتم قبر أَمِّة أمِّ مُحَمَّدٍ فَإِنَّهُ بِالْأَبْوَاءِ».

ويُراجع: أخبار مكة للأزرقي: ٢٧٣/٢، وفي وفاتها بالأبواء أو بمكة خلافٌ ليس لهذا موضع ذكره، وإن كان الرَّاجِحُ أَنَّهُ بِالْأَبْوَاءِ.

(١) سورة الحج: الآية: ٢٩.

(٢) شرحُ اللَّفظة في: معاني القرآن للفرَّاء: ٢٢٤/٢، ومجاز القرآن لأبي عبيدة: ٥٠/٢، =



الشَّعْرِ وَقَصَّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ، وَتَنْفِ الْإِبْطِ، وَحَلْقِ الْعَانَةِ، وَقَتْلِ الْقَمْلِ، وَلُبْسِ الثِّيَابِ، وَمَسِّ الطَّيِّبِ، فَالْتَمَّتْ: اجْتِنَابُ ذَلِكَ كُلِّهِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (المشقي) في حديث مالك

الذي رواه عن نافع، عن أسلم مولى عمر بن الخطاب: «أنَّ عمر رأى علياً طلحة بن عبيد الله ثوباً مصبوغاً بمشقي وهو مُحْرِمٌ فقال: ما هذا يا طلحة؟! فقال: يا أمير المؤمنين إنما هو مَدْرٌ، فقال له عمر: إنَّكم أيُّها الرَّهْطُ أئمةٌ يقتدي بكم النَّاسُ، فلو أنَّ رجلاً جاهلاً رأى هذا الثَّوبَ عَلَيْكَ لَقَالَ: إِنَّ طَلْحَةَ كَانَ يَلْبَسُ الثِّيَابَ الْمُصَبَّغَةَ فِي الْإِحْرَامِ، فَلَا تَلْبَسُوا أَيُّهَا الرَّهْطُ شَيْئاً مِنْ هَذِهِ الثِّيَابِ الْمُصَبَّغَةِ فِي الْإِحْرَامِ» [١/٣٢٦ رقم (١٠)]

قال عبد الملك: المشقي: المَعْرَةُ<sup>(١)</sup> المَدَنِيَّةُ التي يُصَبَّغُ بها الثِّيَابُ فيأتي لونها يثيبه الوزس، ولم يكره عمر الصَّبْغَ بِالْمِشْقِ لِلْمُحْرِمِ، وَلَكِنَّهُ يَخَافُ أَنْ يَحْمِلَهُ الْجَاهِلُ بِهِ عَلَيَّ غَيْرِ الْمِشْقِ إِذَا رَأَهُ عَلَيَّ مِثْلِ طَلْحَةَ، فَيَسْتَجِيزُ لِبَسِّ الثَّوْبِ الْمَصْبُوغِ بِغَيْرِ الْمِشْقِ مِثْلِ الْوَزْسِ أَوْ الزَّعْفَرَانِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَلْبَسَ الْمُحْرِمُ ثَوْباً مَصْبُوغاً بِوَزْسٍ<sup>(٢)</sup> أَوْ زَعْفَرَانٍ؛ لِأَنَّهُمَا مِنَ الطَّيِّبِ

= ومعاني القرآن وإعراجه للزجاج: ٤٢٣/٣، والمحرر الوجيز: ٢٦٩/١٠، وزاد المسير: ٤٢٦/٥. وهي مشروحة في كتب غريب الحديث والمعجم اللغوية، ولكنها في كتب التفاسير أكثر وضوحاً. وتحدث عنها الفقهاء وشرحها شراح غرائب ألفاظ الفقهاء.

(١) في الأصل: «المعرة». والمعرة: الطين الأحمر كذا في اللسان (معر) وكذا جاء في التمهيد لأبي عمر بن عبد البر: ١٢٣/١٦ وغيره.

(٢) الوزس: نبت أصفر يكون باليمن الصحاح: (ورس). أقول - وعلى الله اعتماد - جاء في كتاب الثبات لأبي حنيفة الدينوري: ١٦٥ قال: «هذا بابٌ نذكر فيه ما حضرنا ذكره مما يكون بأرض العرب من الثبات الذي يُصَبَّغُ به أو يختضبُ... فمنه: (الوزس) وهو يزوع =

ما هُما، وإن لم يبقَ في الثَّوبِ من صَبِغِ الوَرَسِ والرَّعْفَرانِ إلاَّ دَرَسُهُ بعدَ غَسْلِهِ، فَإِنَّهُ لا يَجُوزُ لِلْمُحْرِمِ لُبْسُهُ. فَأَمَّا ما صُبِغَ بغيرِ الوَرَسِ والرَّعْفَرانِ من جميعِ الأصْبِغَةِ كُلِّها فلا بأسَ أنْ يحْرَمَ فيها المُحْرِمُ، إلاَّ ما كانَ من المَعْصِراتِ والمُقَدِّماتِ، فَإِنَّ مالِكا كَرِهَ للرِّجالِ أنْ يُحْرِمُوا فيها، انتَقَضَ صُبِغُها أو لم يَنْتَقِضْ، وَأَجازَ للنِّساءِ أنْ يُحْرِمَنَّ فِيها، ما لَمْ يَنْتَقِضْ صِبْغُها، وخَفَّفَ في المورَدِ من المَعْصِراتِ أنْ يُحْرِمَ فِيها مَنْ احتاجَ إليه من الرِّجالِ، وكانَ تَرَكُ المَصْبُوغِ كُلِّه في الإِحرامِ أَحَبَّ إلى مالِكٍ.

قال عبدُ الملك: والمُقَدِّمُ: الشَّدِيدُ الحُمْرَةِ من المَعْصِراتِ<sup>(١)</sup>، والبَهْرَمانِ<sup>(٢)</sup>

زَرَعاً وليس بَبَرِّي، ولستُ أعرفه بغيرِ أرضِ العَرَبِ، ولا من أرضِ العَرَبِ بغيرِ بلادِ اليمنِ. قال الأصمعيُّ: ثلاثةُ أشياءَ لا تكونُ إلاَّ باليمنِ وقد ملأتِ الأرضُ؛ الوَرَسُ، واللُّبانُ والمُصْبُ. أخبرني ابنُ بنتِ عبدِ الرِّزَّاقِ قال: الوَرَسُ عندنا باليمنِ بِحُفَّاشٍ، ومِلْحانٍ، وبِطَمَّامٍ، وشِجَنانٍ، وبالرُّقعةِ، ونجرانٍ، وبهوزنٍ، وبجبالِ ابنِ أبي جعفرٍ كُلِّها. وقال: يزرعُ سَنَةً فيجلسُ عَشْرَ سَنينَ، أي: يقيمُ في الأرضِ ولا يَتَعَطَّلُ. وقال: ونباتُهُ مثلُ نباتِ السَّمسمِ، فإذا جَفَّ عند إدراكِهِ تَفَتَّقَتْ خرائطُهُ فَيَنْتَقِضُ فَيَنْتَقِضُ منه الوَرَسُ...».

(١) غريبُ أبي عبيدٍ: ٤٢١/٣، والفائق: ٩٤/٣، وغريبُ ابنِ الجوزي: ١٨١/٢، والنُّهاية: ٤٢١/٣. ويُراجِع: تهذيبُ اللُّغة: ١٤٨/١٤، والتَّمهيد: ١٢٣/١٦، واللُّسان: (قدم).

(٢) في الأصل: «البَهْرمان» والتَّصحيحُ من المِصادر.

وقوله هنا: «البَهْرمانُ» دونه في الحُمْرَةِ في غريبِ أبي عبيدٍ: «الأرجوان»: هو الشَّدِيدُ الحُمْرَةِ، ولا يُقالُ لغيرِ الحُمْرَةِ: أرجوان. والبَهْرمانُ دونه بشيءٍ في الحُمْرَةِ، والمُقَدِّمُ: المُسْبِغُ حُمْرَةً...» وعنه في اللُّسانِ. وفي الجُمهرة: ١١٢٤: «البَهْرمانُ»: صبِغٌ أحمرٌ، وليس بعربيٍّ صَحِيحٌ. وفي ص ١٣٢٤: «وقالوا: البَهْرمانُ: لونٌ أحمرٌ، وكذلك الأرجوانُ، وهو فارسيٌّ معرَّبٌ». وعنه في المعرَّبِ للجَواليقي: ٥٥. وفي قصدِ السَّبيلِ للمحبيِّ: ٣١٣/١ «البَهْرمانُ: ياقوتٌ أحمرٌ، وقع في شعرِ المولِّدينِ كابنِ النَّبِيِّ، فارسيٌّ».

دُونَهُ فِي الْحُمْرَةِ، وَهُمَا جَائِزَانِ لِلْمُحْرِمِ أَنْ يَلْبَسَهُمَا فِي إِحْرَامِهِ، جَاءَ [٥٥] ذَلِكَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَسْتَثْقِلُ الْحُمْرَةَ كُلَّهَا لِلْمُحْرِمِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (النعال السبئية) في حديث مالك

الذي رواه عن المقبري، عن ابن عمر أنه قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ النَّعَالَ السَّبْيِيَّةَ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا» [١/٣٣٣ رقم (٣١)].

قال عبد الملك: كَانَ مَالِكٌ يَقُولُ: النَّعَالُ السَّبْيِيَّةُ هِيَ الَّتِي لَا شَعْرَ لَهَا<sup>(١)</sup>،

(١) اختلف المفسرون لهذا الحديث بالمقصود بـ«النعال السبئية» فروى أبو عبيد وغيره عن الأصمعي، أنها المدبوغة، وعن أبي عمرو الشيباني: أنها المدبوغة بالقرظ. قال أبو حنيفة الدينوري: «فما كان منها من جلود البقر خاصة فإن الأصمعي زعم أنه سبت. وأما أبو عمرو فزعم أن كل جلد مدبوغ سبت، بالقرظ دُبُغ أو غيره، وقد اختلف علينا في ذلك، فروى ما حكيناه عن الأصمعي عن أبي عمرو، وما حكيناه عن أبي عمرو عن الأصمعي. قال أبو زياد: السبت جلود البقر، قال: ولا نقول للجلد سبت حتى يصير حذاءً، فذلك حين ننسبه إلى السبت فنقول: نعل سبت ونعال سبت وأنشد بيت عنترة. ثم قال: أبو زيد: نعل سبت وهي من جلود البقرة خاصة...» ونقل في خزنة الأدب: ١٤٧/٤ كلام أبي حنيفة كله أو أغلبه. وكل هذا ذكره أبو الوليد القاسمي في «تعليقه» مختصراً، ومثله في «الافتضاب في غريب الموطأ» لليقطيني وزاد: «وقال الخليل: هي جلود البقر المدبوغة بالقرظ، وقال ابن وهب: هي الشيور التي لا شعر عليها أي لون كانت، ومن أي جلد كانت، وبأي دباغ دُبِغَتْ، وهو ظاهر كلام ابن عمر في هذا الكتاب، وهي مأخوذة من السبت وهو الحلق. سبت: حلق. وقال بعضهم: فعلى هذا ينبغي أن يقول: سبئية - بفتح السين - ولم يرو إلا بالكسر. قال الأزهرجي: «كانها من تسببت بالدباغ، أي: لانت». وقال الداودي: «هي منسوبة إلى موضع يقال له: سوق السبت».

وفي غريب الحديث للأندلسي المجهول نقل أغلب هذا ثم قال: «قال يعقوب:

=

وَتَفْسِيرُ قَوْلِهِ: كَانَ يَلْبَسُهَا سَاعَةً يَتَوَضَّأُ، وَالْبَلَلُ بَرَجْلِيهِ، يَقِي بِهِمَا رَجْلَيْهِ مِنْ  
التُّرَابِ.

قال عبدُ الملك: وهي مثلُ هذه التَّعَالِي التي يُقَالُ لَهَا: السُّنْدِيَّةُ<sup>(١)</sup> التي لا  
شَعْرَ لَهَا، وَقَدْ قَالَ الشَّاعِرُ: (٢)

= السَّبْتُ: الحَلْقُ، يُقَالُ: سَبَتَ رَأْسَهُ يَسْبِتُهُ سَبْتًا. قال أبو عبيد: «وإنما ذُكِرَتِ السَّبِيَّةُ؛ لأنَّ  
أكثرهم في الجاهليَّة كان يلبسها غيرَ مذبوغةٍ إلاَّ أهلُ السَّعة منهم والشَّرَفُ؛ لأنَّهم كانوا لا  
يُحسنون، ولا يلبسها إلاَّ أهلُ الجِدَّةِ منهم، كانوا يشترونها من اليمن والطائف . . . .»  
أقول - وعلى الله أعتدُّ -: قال النَّابِغَةُ الدُّبَيَانِيَّةُ فِي مَدْحِ نَبِيِّ غَسَّانِ مُلُوكِ الشَّامِ:  
رِقَاقُ التَّعَالِ طَيِّبٌ حُجْرَاتُهُمْ يُحَيِّونَ بِالرَّيْحَانِ يَوْمَ السَّبَاسِ  
يُراجِع: غريب أبي عبيد: ١٥٢/٢، وغريب ابن قتيبة: ٣٨٠/٢، والفاثق: ١٤٨/٢،  
وغريب ابن الجوزي: ٥٤٢/١، والنَّهْيَاةُ: ٣٣٠/٢، وغريب الحديث للأندلسي المجهول:  
ورقة: ١٣٨ (تقريباً). ويُراجِع أيضاً: العين: ٢٣٧/٧، ومختصره: ٢١٣/٢، والنَّبَاتُ لأبي  
حنيفة الدُّبَيُونِيِّ: ١٠٥، وجمهرة اللُّغة: ٣٤١، ٣٦٨، وتهذيب اللُّغة: ٣٥٨/١٢،  
والصَّحاحُ واللِّسَانُ والتَّاجُ: (سبت).

- (١) لم أجد من ذكرها غير المؤلف. ولعلها مألوفة في بيئته آنذاك خاصَّةً.  
(٢) هو عنترة بن شدَّاد العَبْسِيُّ، والبيت في ديوانه: ٢١٢. وهو من معلقته المشهورة. يُراجِع:  
شرح القصائد السَّبع لابن الأنباري: ٣٥٢، وشرح القصائد التسع لابن النَّحَّاسِ: ٥١٨،  
وأدب الكاتب: ٣٩٤، وجمهرة اللُّغة: ١٥٢/١، ١٣١٥، والمُنْصَف: ١٧/٣، والنَّصَائِصُ:  
٣١٢/٢، وشرح المفصَّل: ٢١/٨، ومغني اللُّبِّيِّ: ١٦٩، والخزانة: ١٥٤/٤، وهو موجودٌ  
في أغلب مصادر التَّخْرِيجِ السَّابِقَةِ، غريب أبي عبيد وكتاب النَّبَاتِ . . . وقبله في الدُّيَّوَانِ:

وَمَشَكَ سَابِعَةَ هَتَكَتْ فُرُوجَهَا      بِالسَّيْفِ عَنْ حَامِي الْحَقِيقَةِ مُعَلِّمِ  
رَبِيذٍ يَدَاهُ بِالْقِدَاحِ إِذَا شَتَا      هَتَاكَ غَايَاتِ التَّجَارِ مُلُومِ  
بَطَلٍ كَأَنَّ قِيَابَهُ . . . . .      . . . . . الْبَيْتِ

بَطَلٍ كَأَنَّ ثِيَابَهُ فِي سَرْحَةٍ يُخَذَى نِعَالُ السَّبْتِ لَيْسَ بِتَوَامٍ

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الإنجاع) في حديث مالك

الذي رواه عن جعفر بن محمد، عن أبيه: أَنَّ الْمُقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ دَخَلَ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِالسُّقْيَا<sup>(١)</sup> وَهُوَ يَنْجَعُ بَكَرَاتٍ لَهُ دَقِيقًا وَخَبَطًا، فَقَالَ: هَذَا عَثْمَانُ يَنْهَى عَنْ أَنْ يُقْرَنَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فَخَرَجَ عَلِيٌّ وَعَلِيٌّ يَدِيهِ أَثَرُ الدَّقِيقِ وَالْخَبَطِ فَمَا أَنْسَى أَثَرَهُمَا عَلَى ذِرَاعَيْهِ حَتَّى دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ فَقَالَ: أَنْتَ تَنْهَى عَنْ أَنْ يُقْرَنَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ؟! فَقَالَ عُثْمَانُ: ذَلِكَ رَأَيْتُ، فَخَرَجَ عَلِيٌّ مُغْضَبًا وَهُوَ يَقُولُ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ مَعًا» [٣٣٦/١] رقم (٤٠).

قال عبد الملك: أمَّا الإنجاع<sup>(٢)</sup> فهو أن يُخَلَطَ الدَّقِيقُ وَالْخَبَطُ ثُمَّ يُشْرَبَا بِالْمَاءِ فَتُسْقَاهُ الْإِبِلُ، وَيُلْقَمُ لَهَا مِنْهُ اللَّقِيمُ، وَقَدْ سَمِعْتُ ابْنَ الْمَاجِشُونَ يَقُولُ: كَانَ عَلِيٌّ حِينَ جَاءَهُ الْمُقْدَادُ فَقَالَ لَهُ: هَذَا عَثْمَانُ يَنْهَى عَنْ أَنْ يُقْرَنَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ مُهَلًّا بِعُمْرَةٍ، فَأَدْخَلَ عَلَيْهَا الْحَجَّ، وَقَالَ: لَبَّيْكَ بِعُمْرَةٍ وَحَجٍّ مَعًا. قال عبد الملك: وَذَلِكَ أَنَّ الْحَجَّ يَدْخُلُ عَلَى الْعُمْرَةِ، وَلَا تَدْخُلُ الْعُمْرَةُ

(١) السُّقْيَا: قَرْيَةٌ جَامِعَةٌ عَلَى طَرِيقِ الْبَحْرِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، عَلَى يَوْمَيْنِ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَالسُّقْيَا أَيْضًا: مَوْضِعٌ آخَرُ بَوَادِي الْجَزَلِ بِيَلَادِ بَنِي عُذْرَةَ تُعْرَفُ بِ«سُقْيَا الْجَزَلِ». وَالسُّقْيَا أَيْضًا: بَثْرٌ عَلَى بَابِ الْمَدِينَةِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ ثَنِيَّةِ الْوُدَاعِ، وَهِيَ الَّتِي كَانَ يُسْتَقَى لِلنَّبِيِّ ﷺ مِنْهَا، وَكَانَ يَسْتَعْدِبُ مَاءَهَا. وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَادَ هِيَ الْأُولَى؛ لِأَنَّهَا هِيَ الَّتِي بَعْدَ الْمَيْقَاتِ مِمَّا بَلَى مَكَّةَ.

وَيُرَاجَعُ: مَعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ: ٧٤٢/٢، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ: ٢٥٨/٣، وَالرُّوضُ الْمَعْتَارُ: ٣٢٧، وَالْمَغَانِمُ الْمَطَابَاةُ: ١٧٩، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ: ٨٤٣، ٩٥٣، ١٠١٥، ١٢٣٤.

(٢) الْفَائِقُ: ٤٠٨/٣، وَالنَّهْيَاةُ: ٢٢/٥، وَاللِّسَانُ: (نَجْع) آخِرُ الْمَادَةِ.

على الحجِّ، فَمَنْ أَهَلَ بِحَجِّ، ثم أدخلَ عليه العُمرةَ سَقَطَتِ العُمرةُ ولم تَلزِمهُ، وكان بحالِهِ مفردِ الحَجَّةِ، ومن أَهَلَ بِعُمرةٍ ثم أدخلَ عليها الحجَّ لَزِمَهُ، وكان قارناً لو ابتداءَ القِرانِ من أوَّلِ إهلاله، وكذلك فَعَلَ عَلِيٌّ حينَ جاءه المِقْدَادُ، وقد أَهَلَ بعضُ أصحابِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ عامَ حَجَّةِ الوداعِ بالعُمرةِ، ثم قالَ لهم رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُهَلِّ بِالحَجِّ مَعَ العُمرةِ، ثُمَّ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعاً».

قالَ عبدُالمَلِكِ: هذا ما لم يَطْفِ المُهَلُّ بالعُمرةِ بالبيتِ، و[يَسع] بين الصِّفا والمَرَوَةِ فإذا طَافَ فَلَا يُهَلَّنْ [٥٦] بعدُ بالحَجِّ، فإن فَعَلَ لَزِمَهُ، وكان مُتَمَتِّعاً إلا أَنَّهُ يُنْهَى عنه، وفيه كان عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ يَقُولُ: افْصِلُوا بَيْنَ (١) حَجِّكُمْ وَعُمَرَتِكُمْ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ أَتَمُّ لِحَجِّ أَحَدِكُمْ، وَأَتَمُّ لِعُمَرَتِهِ أَنْ يَعْتَمِرَ فِي غَيْرِ أَشْهُرِ الحَجِّ، ثُمَّ يَقُولُ: لو رَخَّصْتُ لَكُمْ لَظَلَّ أَحَدُكُمْ مُتَفَخِّحاً بِامْرَأَتِهِ وَأَخِذاً بِرِجْلِهَا تَحْتَ الأَرَاكِ، ثُمَّ راحَ مُلَبِّياً بالحَجِّ ورأسُهُ يَقْطُرُ ماءً، فَلَا، وَلَا نِعْمَةً، وَلَكِنْ قَدِرْتُ عَلَيَّ أَحَدٍ فَعَلَ هَذَا لِأَفْعَلَنَّ بِهِ وَلَا فَعَلَنَّ.

- وسألنا عبدَالمَلِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ حديثِ مالِكِ

[الذي رواه] عن نافع، عن ابنِ عُمَرَ: أَنَّهُ قَالَ حينَ خَرَجَ إلى مَكَّةَ مُعْتَمِراً فِي الفِئْتَةِ: إِنَّ صُدِدْتُ عَنِ البَيْتِ صَنْعَةً كَمَا صَنْعَنَا مَعَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ التفتَ إلى أصحابِهِ فَقَالَ: ما أمرُهُما إلا واحِدٌ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قد أَوْجَبْتُ الحَجَّ مَعَ العُمرةِ [١/٣٣٧ رقم (٤٢)].

قالَ عبدُالمَلِكِ: أمَّا قولُهُ: «حينَ خَرَجَ إلى مَكَّةَ مُعْتَمِراً فِي الفِئْتَةِ» فَيَعْنِي

(١) مكررة في الأصل.

أَيَّامَ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَالْحَجَّاجِ . وَأَمَّا قَوْلُهُ : «إِنْ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ» فَيَعْنِي إِنْ صَدَّهُ الْخَوْفُ وَانْسِدَادُ الطَّرِيقِ عَنِ الْوُصُولِ [إِلَى] (١) الْبَيْتِ لِحَالِ الْفِتْنَةِ . وَأَمَّا قَوْلُهُ : «صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» فَيَعْنِي عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ حِينَ صَدَّتْهُ قَرِيشٌ عَنِ الْوُصُولِ إِلَى الْبَيْتِ ، فَأَهْلُ ابْنِ عُمَرَ بِعُمْرَةٍ ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهَلَ يَوْمَئِذٍ بِعُمْرَةٍ ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ ابْنُ عُمَرَ الْبَيْدَاءَ (٢) التَّقَتْ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ : مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ ، يَعْنِي بِهِمَا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ أَمْرُهُمَا وَاحِدٌ فِيمَنْ صُدَّ فِيهِمَا عَنِ الْبَيْتِ . يَقُولُ : سِوَاءَ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ وَأَنَا مُحْرِمٌ بِحَجٍّ أَوْ مُحْرِمٌ بِعُمْرَةٍ إِنْ أَصَابَنِي ذَلِكَ صَنَعْتُ كَمَا صَنَعْتُ فِي عُمْرَتِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ يَعْنِي إِنَّهُ يَخْلُقُ رَأْسَهُ ، وَيُنَحِّرُ هَدْيَهُ إِنْ كَانَ مَعَهُ ، وَيَحِلُّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرَّمَ عَلَيْهِ حَيْثُمَا أَصَابَهُ ذَلِكَ فِي حَلٍّ أَوْ حَرَمٍ ، وَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ حَجًّا كَانَ أَوْ عُمْرَةً ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ أَنْ يَقِيمَ مُحْرِمًا حَتَّى يَصِلَ إِلَى الْبَيْتِ كَمَا يَفْعَلُ الْمُحْضَرُّ بِالْمَرَضِ ، أَوْ الْكَسْرِ ، أَوْ الْخَطَأِ فِي الْعَدَدِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ وُجُوهِ فَوَاتِ الْحَجِّ ، مَا عَدَا الْمَصْدُودَ عَنِ الْبَيْتِ بَعْدُ أَوْ فِتْنَةً أَوْ خَوْفًا .

قال عبدُ الملِكِ : فَلِهَذَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ يَوْمَئِذٍ : مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ ، ثُمَّ قَالَ : إِنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ الْحَجَّ مَعَ الْعُمْرَةِ ، يَعْنِي أَنَّهُ أَدْخَلَ الْحَجَّ عَلَى الْعُمْرَةِ كَمَا صَنَعَ عَلَيَّ فِي حَدِيثِ الْمِقْدَادِ ، ثُمَّ قَعَدَ حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ فَطَافَ طَوَافًا وَاحِدًا وَرَأَى ذَلِكَ مُجْزَأً عَنْهُ وَأَهْدَى .

قال عبدُ الملِكِ : وَإِنَّمَا هَذَا لِقِرَائِهِ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ .

قال عبدُ الملِكِ : وَهَكَذَا فَسَّرَ لِي ابْنُ الْمَاجِشُونَ .

(١) فِي الْأَصْلِ : «عَنْ . . .» .

(٢) الْبَيْدَاءُ : شَرْفٌ مَرْتَفِعٌ مِنَ الْأَرْضِ أَمَامَ ذِي الْحُلَيْفَةِ . يَرِاجِعُ : مَعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ : ٢٤٠/١ ، وَمَعْجَمُ الْبِلْدَانِ : ٥٢٣/١ ، وَالْمَغَانِمُ الْمُطَابَّةُ : ٦٧ ، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ : ١١٥٧ .

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ (الحاقفِ) [٥٧] في حديثِ مالكٍ

الذي رواه عن يحيى بن سعيدٍ، في حديثِ البهزيِّ: «إذ مرَّ رسولُ الله ﷺ هو وأصحابُهُ وهمُ مُحْرِمُونَ حتَّى إذا كان بالأثاية<sup>(١)</sup> بينَ الرُّويثةِ<sup>(٢)</sup>

(١) في «الموطأ»: «الأثاية»، وكذا في طبعة الدكتور بشار أيضاً. ويراجع: معجم ما استعجم: ١٠٦، ومعجم البلدان: ٩٠/١، والمغانم المطابة: ٧، ووفاء الوفاء: ١٠١٣، ١١١٩. قال البكريُّ: بضمُّ أوله وبالياءِ أخت الواو، وآخرها هاءٌ... وأورد حديث «الموطأ» المذكور هنا. وفي المغانم المطابة: «بالضمِّ والكسر: موضعٌ بينَ الحرمين بطريق الجُحفَةِ إلى مكة» وفي وفاء الوفاء: «بالمثلثة والمثناة التَّحتية كالتَّواية على الرَّاجح» وقال في موضعٍ آخر: «مثلثة الهمزة، وبالمثناة التَّحتية قبل الهاء، واقتصر المجد هنا كعياضٍ على ضمِّ الهمزة وكسرها، ورَجَّح في فضلِ المساجد الفتح كما تقدَّم».

أقول - وعلى الله أَعْتَمِدُ -: لم يذكر هذا اللَّفْظُ أحدٌ ممن أَلَفَ في المُثلثات أعني: ابن السِّيد البَطلبُوسي، وابن مالك، والمجد الفيروزآبادي، فإذا ثبت هذا فهو مما يستدرك عليهم قال ياقوت: «أثاية - بفتح الهمزة وبعد الألف ياءٌ مفتوحةٌ... قال ثابت بن أبي ثابت اللُّغوي: هو من أثيت به: إذا وشيت، يقال: أثى به يَأْثُو ويَأْثِي. أيضاً: أثاية وإثاية، ولذلك رواه بعضهم بكسر الهمزة. ورواه بعضهم: (أثائة) بئاءٍ أُخرى. و(أثائة) بالثَّوْن وهو خطأ والصَّحِيحُ الأوَّلُ، وتُفتَحُ همزته وتُكسر. وهو موضع في طريق الجُحفَةِ بينَ المدينة خَمْسَةَ وَعِشْرُونَ فَرَسَخاً».

أقول أيضاً: ياقوت هنا يحكي فيه الفتح والكسر، والبكريُّ يقول: بضمُّ أوله، فاجتمعت الحركات الثلاث في أوله فصَحَّ قول السُّمهودي (مثلثة الهمزة) وصح أن يستدرك على المؤلِّفين المذكورين الجامعين للمثلثات. والله تعالى أعلم.

(٢) يراجع: معجم ما استعجم: ٦٨٦، ومعجم البلدان: ١٠٥/٣، والرَّوض المعطار: ٢٧٧، والمغانم المُطابة: ١٦٥، ووفاء الوفاء: ١٠١٢، ١٢٢٤. قال: «بالضمِّ وفتح الواو وسكون المثناة تحت، وفتح المثلثة آخرها. قال ابن السِّكيت: منهلٌ بين مكة والمدينة». وهي على ليلتين من المدينة، وكان المجد الفيروزآبادي يقول: على ليلة. . . فَصَحَّ ذلك السُّمهودي. =



والعَرَجُ<sup>(١)</sup> إذا ظَنِيَّ حَاقِفٌ فِي ظِلِّ وَفِيهِ سَهْمٌ، فَرَعَمَ أَنَّ<sup>(٢)</sup> رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا يَقِفُ عِنْدَهُ لَا يَرِيْبُهُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ حَتَّى يُجَاوِزَهُ» [١/٣٥١ رقم (٧٩)].

قال عبدُ الملِكِ: الحَاقِفُ: الذي قد انْحَتَى وَتَنَتَّى فِي نَوْمِهِ<sup>(٣)</sup>، وَلِهَذَا قِيلَ لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ مُنْحَنِياً: حَقَفَ. وَكَثِيرٌ [ه]: أَحْقَافٌ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ

= وفي التهذيب للأزهري: ١٢٥/١٥ «وَرُوِيَتْ اسْمُ مَنْهَلَةٍ مِنَ الْمَنَاهِلِ الَّتِي بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ». وفي الرُّوضِ المَعطَارِ: «وَتَكُونُ الرُّوِيَةُ أَهْلَةً أَيَّامَ الْحَاجِّ وَفِيهَا بَرَكٌ لِلْمَاءِ يُقَالُ لَهَا: الْأَحْسَاءُ». ونقل السُّمَّهَوْدِيُّ عَنِ الْأَسَدِيِّ فَقَالَ: «وَوُصِفَ مَا بِالرُّوِيَةِ مِنَ الْآبَارِ وَالْحِيَاضِ فَقَالَ: وَيُقَالُ لِلْجَبَلِ الْمَشْرُوفِ عَلَيْهَا الْمَقَابِلِ لِيُوتِنَا: «الْحَمْرَاءُ» وَالَّذِي فِي دَبْرِهَا عَنِ يَسَارِهَا قَبْلَ الْمَشْرِقِ: «الْحَسَنَاءُ»... فِهْلُ الْحَسَنَاءِ هِيَ الْأَحْسَاءُ فِي نَصِّ الْحَمِيرِيِّ!؟

(١) معجم ما استعجم: ٩٣٠، ومعجم البلدان: ٩٨/٤، والرُّوضِ المَعطَارِ: ٤٠٩، والمغنايم المطبوعة: ٢٥١، ووفاء الوفاء: ١٠١٣، ١٢٦٢. ضبطها البكريُّ بقوله: «بفتح أوله وإسكان ثانيه، بعده جيمٌ: قريةٌ جامعَةٌ عَلَى طَرِيقِ مَكَّةَ مِنَ الْمَدِينَةِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الرُّوِيَةِ أَرْبَعَةَ عَشَرَ مِيلاً...» وذكر في الرُّوضِ المَعطَارِ أَنَّ الشَّاعِرَ العَرَجِيَّ يُنسَبُ إِلَيْهَا، والصَّحِيحُ أَنَّهُ يُنسَبُ إِلَى عَرَجِ الطَّائِفِ وَهَذَا غَيْرُ ذَلِكَ.

(٢) في الأصل: «فرعم أن أمر رسول الله رجلاً» والتَّصْحِيحُ من «الموطأ».

(٣) تفسير هذه اللَّفْظَةِ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ١٨٨/٢، وَغَرِيبِ ابْنِ قُتَيْبَةَ: ٥٥١/١، وَالْفَائِقُ: ٢٩٩/١، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢٧٧/١، وَالنَّهْيَاةُ: ٤١٣/١. وَيُرَاجَعُ: الْعَيْنُ: ٥١/٣، وَمَخْتَصَرُهُ: ٢٤٥/١، وَمَعْجَازُ الْقُرْآنِ: ٢١٣/٢، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْقُرْآنِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ: ٤٠٧، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ: ٥٥٣، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ٦٩/٤، وَالْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ: ٣٥٨/١٣، وَزَادَ الْمَسِيرُ: ٣٨٣/٧، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ: ٢٠٣/١٦. وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (حَقَفَ). وَجَاءَ فِي تَفْسِيرِ الْحَقْفِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَوَادِدِ أَنَّهُ: «الْحَبْلُ الْمُسْتَطِيلُ مِنَ الرَّمْلِ» وَصَوَابُهُ الْحَبْلُ؛ لِأَنَّ الْمُسْتَطِيلَ مِنَ الرَّمْلِ يُسَمَّى حَبْلًا بِالنَّحَاءِ الْمُهِمَلَةِ.

- في هُود -: (١) ﴿ إِذْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ بِالْأَحْقَافِ ﴾ ؛ لأنَّ منازلَهُم كانت في أحقافِ الرِّمَالِ، قال امرؤ القيس: (٢)

فَلَمَّا أَجْرْنَا سَاحَةَ الْحَيِّ وَانْتَحَى  
بِنَا بَطْنُ حِقْفِ ذِي رُكَامٍ عَقَنْقَلِ  
وتقولُ للشَّيء إذا انْتَحَى: قد أَحقَّقَفَ قال العجَّاجُ: (٣)

(١) سورة الأحقاف: الآية: ٢١.

(٢) ديوان امرؤ القيس: ١٥ وقبله:

خَرَجْتُ بِهَا تَمْشِي تَجْرُ وَرَاءَنَا  
عَلَى أَثَرَيْنَا ذَيْلَ مِرْطِ مُرْحَلِ  
فَلَمَّا أَجْرْنَا سَاحَةَ الْحَيِّ... ..  
... .. الْبَيْتِ

ويُراجع: غريبُ أبي عبيد: ١٨٨/٢، وشرح أشعار السَّنة الجاهليَّة لأبي بكر عاصم بن أيُّوب البطلبوسي: ٨٥ وروايتهما كرواية الديوان، وهي رواية المؤلف. وأنشده ابن الأنباري في شرح القصائد...: ٥٤، وابن النَّحاس في شرحها أيضاً: ١٣٤. ويروى:

\* بِنَا بَطْنُ حَبْتِ ذِي عِقَافٍ عَقَنْقَلِ \*

وهذه الرواية لا تصلح للاستشهاد بها هنا.

(٣) ديوان العجَّاج: ٢/٢٣٢ وقبله مما له به صلة:

كَمَا رَأَيْتَ الشَّارِفَ الْمُوَحِّفَا  
بِذَاتِ لَوْثٍ أَوْ بِنَاجٍ أَشْدَفَا  
يَنْضُو الْهَمَالِيجَ وَيَنْضُو الرُّفْفَا  
نَاجٍ طَوَاهُ الْأَيْنُ مِمَّا وَجَفَا  
طَيِّ اللَّيَالِي... .. الْبَيْتَانِ

وقد وردا في كثير من المصادر، يردان معاً، أو يرد أحدهما. يُراجع: غريب أبي عبيد: ١٨٨/٢ وهو مصدر المؤلف، والكتاب لسيبويه: ١/١٨٠، وشرح أبياته: ١/٣١٩، والنُّكت عليه للأعلم: ٣٩٠، ومجاز القرآن: ١/٣٠٠، وتفسير غريب القرآن: ٦٩٣، والكامل: ١٩٧، ١٠٠٢، والأزمنة والأمكنة: ١/١٦٤، والمخصَّص: ١٠/١٣٧، وهو مذكور في أغلب مَصَادِرِ تخريج اللفظة: (حَقَفَ).

مَرَّ اللَّيَالِي زُلْفًا فَزُلْفَا  
سَمَاوَةَ الْهَلَالِ حَتَّى احْقَوْقَفَا

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

عن نافع، عن ابن عمر: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ؛ الْغُرَابُ، وَالْحِدَاةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ» [١/٣٥٦ رقم (٨٨)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: لَمْ يُخْصَصْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَلْبَ الْعَقُورَ بِهَذَا وَحْدَهُ، كُلُّ مَا عَقَرَ النَّاسَ وَعَدَا عَلَيْهِمْ وَأَخَافَهُمْ مِثْلُ الْأَسَدِ، وَالنَّمْرِ، وَالْفَهْدِ، وَالذَّبِّ، فَهُوَ الْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَمَا كَانَ مِنَ السَّبَاعِ لَا تَعْدُو مِثْلَ الضَّبِّعِ، وَالثَّعَلِبِ، وَالْهَرِّ، وَمَا أَشْبَهَهَا مِنَ السَّبَاعِ فَلَيْسَتْ مِنَ الْكَلْبِ الْعَقُورِ، وَمَنْ قَتَلَ شَيْئًا مِنْهَا وَدَاهُ، وَكَذَلِكَ قَالَ مَالِكٌ.

وَحَدَّثَنِي أَبُو مُعَاوِيَةَ الْمَدَنِيُّ<sup>(١)</sup>، عَنْ يَزِيدِ بْنِ عِيَاضٍ، عَنْ ابْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ الْحَيَّةَ، وَالسَّبَّعَ الْعَادِيَّ» فَهَذَا يَجْمَعُهُ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَلَا تَرَى أَنَّهُ يَجُوزُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَنْ تَقُولَ لِلسَّبَّعِ كَلْبٌ. وَقَدْ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ: أَنَّ عُتْبَةَ بْنَ أَبِي لَهَبٍ<sup>(٢)</sup> كَانَ شَدِيدَ الْأَذَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [١/٣٥٦]:

(١) لم أشر عليه. وقد تقدّم ذكره أيضاً.

(٢) ذكر أبو الفرج الأصبهاني في الأغاني: ١٧/١٧٥ (دار الكتب) والقرطبي في تفسيره: ١٧/٨٣ وغيرهما هذا الخبر مُفَصَّلًا وذكروا أَنَّ الَّذِي دَعَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي لَهَبٍ كَمَا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ. وَرَدَّ ذَلِكَ السُّهَيْلِيُّ فِي «الرَّوْضِ الْأَثْبِ» قَالَ: «كَانَتْ رُقَيْبَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ =

تَحَتَّ عُنْتَيْهِ بْنِ أَبِي لَهَبٍ، وَأُمُّ كَلْثُومٍ تَحَتَّ عُنْتَيْهِ فِدَعَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُسَلِّطَ اللَّهُ عَلَيْهِ كَلْبًا مِنْ كِلَابِهِ، فَأَفْتَرَسَهُ الْأَسَدُ مِنْ بَيْنِ أَصْحَابِهِ وَهُمْ نِيَامٌ حَوْلَهُ. أَمَّا عُنْتَةُ وَمُعْتَبُ ابْنَا أَبِي لَهَبٍ فَأَسْلَمَا وَلَهُمَا عَقَبٌ، وَيُرَاجَعُ: الْمُحَبَّرُ لابن حبيب: ٥٣. وفي جمهرة نسب العرب لابن الكلبي: ٣٦ ما يؤكد ما ذهب إليه السهيلي حيث قال: «وولد أبولهب عُنْتَةُ وَمُعْتَبًا وَعُنْتَيْتَهُ، وَهُوَ الَّذِي أَكَلَهُ الْأَسَدُ بِحَوْرَانَ، وَأُثْمُهُمْ أُمُّ جَمِيلِ بِنْتِ حَرْبِ بْنِ أُمِيَّةَ، وَهِيَ: ﴿حَكَاةُ الْحَطْبِ﴾...».

أقول - وعلى الله اعتماد - : حَوْرَانُ كَوْرَةٌ وَاسِعَةٌ مِنْ أَعْمَالِ دِمَشْقَ، وَاسْمُ الْمَوْضِعِ الَّذِي افْتَرَسَ فِيهِ الْأَسَدُ عُنْتَيْتَهُ (وَادِي الْغَاضِرَةِ) وَهُوَ مَأْسِدَةٌ، كَذَا فِي الْأَغَانِي، وَعُنْتَةُ وَمُعْتَبٌ تَرْجَمَ لَهُمَا ابْنُ سَعْدٍ فِي طَبَقَاتِهِ ج٤/٤١، ٤٢، وَالْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي الْإِصَابَةِ: ٤/٤٤٠، ١٧٥/٦، وَذَكَرَ قِصَّةَ إِسْلَامِهِمَا وَشُهُودَهُمَا حُنَيْنًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَفَرَحَ النَّبِيِّ بِإِسْلَامِهِمَا، وَلَمْ يَذْكُرِ الْحَافِظُ عُنْتَيْتَهُ، وَلَا تَرْجَمَ لَهُ. وَعُنْتَةُ وَعُنْتَيْتُهُ كَانَا كِلَابَهُمَا صَهْرًا لِلنَّبِيِّ ﷺ عَلَى بَنَاتِهِ رَقِيَّةَ وَأُمِّ كَلْثُومٍ، فَتَزَوَّجَهُمَا عِثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رَقِيَّةَ، ثُمَّ أُمُّ كَلْثُومٍ. وَهَذَا مَعْرُوفٌ.

ومما يؤكد ما ذهب إليه السهيلي - رحمه الله - أيضاً قصيدة جيدة لحسان بن ثابت - رضي الله عنه - في ديوانه: ٢/٤٢٩ صدرها جامع الديوان بقوله: «وقال حسان لعنْتَيْتِهِ بْنِ أَبِي لَهَبٍ، وَكَانَ يَكْنَى أَبَاوِاسِعٍ، وَكَانَ شَدِيدَ الْأَذَى لِلنَّبِيِّ ﷺ...»

سَائِلُ بَنِي الْأَشْعَرِ إِنْ جِئْتُمْ	مَا كَانَ أَنْبَاءُ أَبِي وَاسِعِ
لَا وَسَّعَ اللَّهُ لَهُ قَبْرَهُ	بَلْ ضَمَّقَ اللَّهُ عَلَى الْقَاطِعِ
.....	.....
فَاسْتَوْجَبَ الدَّعْوَةَ مِنْهُ فَقَدُ	بُيِّنَ لِلنَّاطِرِ وَالسَّامِعِ
أَنْ سَلَّطَ اللَّهُ بِهِ كَلْبَهُ	يَمْشِي الْهُوَيْنَا مِشْيَةَ الْخَادِعِ
لَا يَرْفَعُ الرَّحْمَنُ مَضْرُوعَكُمْ	وَلَا يُؤْهِنُ قُوَّةَ الصَّارِعِ
مَنْ يَرْجِعُ الْعَامَ إِلَى أَهْلِهِ	فَمَا أَكَيْلُ السَّبْعِ بِالرَّاجِعِ
قَدْ كَانَ فِيهِ لَكُمْ عِبْرَةٌ	لِلسَّيِّدِ الْمَتَّبِعِ وَالتَّابِعِ
مَنْ عَادَ فَالَلَيْتُ لَهُ عَائِدٌ	أَعْظَمُ بِهِ مِنْ خَيْرِ شَائِعِ

اللَّهُمَّ سَلِّطْ عَلَيْهِ كَلْبًا مِنْ كِلَابِكَ. فَخَرَجَ إِلَى الشَّامِ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ، فَنَزَلَ مِنْزَلًا، فَطَرَفَهُمُ الْأَسَدُ فَتَخَطَّى إِلَى عُتْبَةَ مِنْ بَيْنِ أَصْحَابِهِ فَقَتَلَهُ « فَقَدَ صَارَ الْأَسَدُ هَلْهُنَا قَدْ لَزِمَهُ اسْمُ الْكَلْبِ، فَهُوَ يَدُلُّكَ عَلَى مَا فَسَّرْتُ لَكَ، وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: <sup>(١)</sup> ﴿ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ ﴾ أَفَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ الْفَهْدَ إِذَا عَلَّمَ فَهُوَ دَاخِلٌ فِي الْجَوَارِحِ الْمُكَلَّبَةِ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَيَدْخُلُ فِي اسْمِ الْعَقْرَبِ: الْحَيَّةُ، وَالْأَفْعَوَانُ، وَالْعَقْرَبَانُ، وَأَمَّا الْوَزْعُ فَإِنَّ مَالِكًا كَرِهَ لِلْمُحْرِمِ قَتْلَهَا، وَقَالَ: لَيْسَتْ مِنَ الْخَمْسِ الَّتِي سَمَّاها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٥٨].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَلَا بَأْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ أَنْ يَبْدَأَ السَّبَّاعَ الْعَادِيَةَ الَّتِي

= ذكر القرطبي وغيره من أدبته للرسول ﷺ ما أخبر به «عن عروة بن الزبير - رضي الله عنهما - أن عتبة بن أبي لهب، وكان تحته بنت رسول الله ﷺ أراد الخروج إلى الشام، فقال: لأتبن محمداً فلا وذيئة، فاتاه فقال: يا محمد هو كافرٌ بـ ﴿ وَالنَّجْرَ إِذَا هَوَىٰ ﴾ ﴿ ثُمَّ دَنَا فَتَدَا ﴾ ﴿ ثُمَّ تَقَلَّ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَدَّ عَلَيْهِ ابْنَتَهُ وَطَلَّقَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ سَلِّطْ عَلَيْهِ كَلْبًا مِنْ كِلَابِكَ، وَكَانَ أَبُو طَالِبٍ حَاضِرًا فَوَجَّهَ لَهَا وَقَالَ: مَا كَانَ أَغْنَاكَ يَا بِنَ أَخِي عَنْ هَذِهِ الدَّعْوَةِ...».

أقول: هذه من أبي طالب شفقة على ابن أخيه لعلمه بأن دعوة النبي ﷺ متحققه الوقوع لا محالة، بإذن الله تعالى، وعلمه لهذا بحقيقة صدق النبي ﷺ لم يؤد به إلى الإسلام. ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُنْزِلُ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ ﴾ ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ... ﴾ ﴿ ذَلِكَ هُدَىٰ اللَّهِ يَهْدِي يَوْمَهُ مِنَ يَشَاءُ ﴾ ﴿ وَمِنْ عِبَادِهِ ﴾ اللهم من علينا بالهداية واختتم لنا بصلاح الأعمال يا أرحم الراحمين أمين.

(١) سورة المائدة: الآية: ٤.

دَخَلْتُ فِي اسْمِ الْكَلْبِ الْعُقُورِ، وَإِنْ لَمْ تَبْدَأْهُ هِيَ بِسُوءٍ مِثْلِ الْأَسْوَدِ، وَالشُّمُورِ،  
وَالذُّنَابِ، وَمَا أَشْبَهَهَا، وَلَا يَبْدَأُ أَوْلَادَهَا الصَّغَارَ بِالْقَتْلِ حَتَّى تَبْدَأَهُ، فَإِنْ فَعَلَ  
فَقَدْ أَسَاءَ، وَلَا جَزَاءَ عَلَيْهِ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَأَمَّا الثَّعْلَبُ، وَالهِرُّ الْوَحْشِيُّ، فَلَا يَجُوزُ لِلْمُحْرِمِ أَنْ  
يَقْتُلَهُمَا، وَإِنْ فَعَلَ وَدَاهُمَا، إِلَّا أَنْ يَبْدَأَهُ وَيَعْدُوا عَلَيْهِ فَقَتَلَهُمَا وَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ.  
وَكَذَلِكَ الضَّبُّ لَا يَقْتُلُهَا الْمُحْرِمُ، فَإِنْ فَعَلَ وَدَاهَا بِشَاةٍ، وَكَذَلِكَ جَاءَ عَنْ رَسُولِ  
اللَّهِ ﷺ أَنَّ فِي الضَّبِّ شَاةً، وَجَاءَ ذَلِكَ عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ، فَلَا يَجُوزُ لِلْمُحْرِمِ قَتْلُهَا  
عَلَى حَالٍ، إِلَّا أَنْ تَعْدُوَ عَلَيْهِ وَتَبْدَأَهُ، فَلَا بَأْسَ عِنْدَ ذَلِكَ أَنْ يَقْتُلَهَا وَلَا جَزَاءَ لَهَا  
وَاعْتَبَرَ ذَلِكَ بِالْمُسْلِمِ وَهُوَ أَعْظَمُ حُرْمَةً عَلَى الْمُسْلِمِ مِنَ الصَّيْدِ عَلَى الْمُحْرِمِ وَهُوَ  
إِذَا بَدَأَكَ وَأَرَادَكَ حَلَّ لَكَ دَفْعُهُ عَنْ نَفْسِكَ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فِي دَفْعِكَ عَنْ نَفْسِكَ كَانَ  
دَمُهُ هَدْرًا، وَلَمْ تَأْتُمْ فِي قَتْلِكَ لَهُ، فَكَيْفَ بِالصَّيْدِ؟! وَكَذَلِكَ سِبَاعُ الطَّيْرِ إِذَا بَدَأَتْكَ  
وَعَدَّتْ عَلَيْكَ فَفِي هَذَا قَالَ الشَّعْبِيُّ<sup>(١)</sup>، وَإِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ: مَنْ حَلَّ بِكَ فَاحْلُلْ بِهِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (التقريد) في حديث مالك

الذي رواه عن يحيى بن سعيد، [عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي]<sup>(٢)</sup>،

(١) هو الإمام الفقيه التابعي عامر بن شراحيل، وقيل: عامر بن عبدالله بن شراحيل، أبو عمرو  
الكوفي، نسبته إلى شعب همدان (ت ١٠٦هـ). إمام مشهور علامة. أخباره في: طبقات ابن  
سعد: ٢٤٦/٦، وطبقات خليفة: ١٥٧، والمعارف لابن قتيبة: ٤٤٩، ٤٥١، والجرح  
والتعديل: ٣٢٢/٦، ومقدمة الجرح والتعديل: ١٣٠، والأنساب: ٣٤١/٧، وتهذيب  
الكمال: ٢٨/١٤، وسير أعلام النبلاء: ٢٩٤/٤، وتهذيب التهذيب: ٦٥/٥.

(٢) عن «الموطأ»، وفيه: «ابن أبي الهدير» وهي على الوجه الصحيح في طبعة الدكتور بشار.

عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهُدَيْرِ<sup>(١)</sup>: «أَنَّه رَأَى عُمَرَ يُقَرِّدُ بَعِيرًا لَهُ فِي طِينِ السُّقْيَا وَهُوَ مُحْرِمٌ» [١/٣٥٧ رقم (٩٢)].

قال عبد الملك: معنى يُقَرِّدُ بَعِيرًا لَهُ: يَطْرَحُ عَنْهُ الْفَرَادَ، وَكَانَ مَالِكٌ لَا يَأْخُذُ فِي ذَلِكَ بِفِعْلِ عُمَرَ، وَكَانَ يَكْرَهُ لِلْمُحْرِمِ أَنْ يُقَرِّدَ بَعِيرَهُ. وَرَوَى كَرَاهِيَةً ذَلِكَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَعَنْ الْقَاسِمِ<sup>(٢)</sup> بْنِ مُحَمَّدٍ، وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ، وَبِكَرَاهِيَةِ ذَلِكَ أَخَذَ مَالِكٌ وَأَصْحَابُهُ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (عُرْنَة) و(مُحَسَّرٍ) في حديث مالك الذي رواه عن رسول الله ﷺ حين قال: «عَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ وَارْتَفَعُوا عَنْ بَطْنِ عُرْنَةَ، وَالْمُزْدَلِفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ وَارْتَفَعُوا عَنْ بَطْنِ مُحَسَّرٍ» [١/٣٨٨ رقم (١٦٦)].

قال عبد الملك: عُرْنَةُ لَيْسَتْ مِنْ عَرَفَةَ<sup>(٣)</sup>، وَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الْحَرَمِ، وَعَرَفَةُ خَارِجَةٌ مِنَ الْحَرَمِ، فَالْمَوْقِفُ خَارِجٌ مِنَ الْحَرَمِ وَدَاخِلٌ فِي الْحِجْلِ، وَبَطْنُ عُرْنَةَ الَّذِي أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْإِرْتِفَاعِ عَنْهُ هُوَ بَطْنُ الْوَادِي الَّذِي فِيهِ مَسْجِدُ عَرَفَةَ وَمَا قَارَبَهُ، لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَقِفَ فِي بَطْنِ الْوَادِي، وَهِيَ مَسَائِلُ يَسْبُلُ فِيهَا

- (١) بعدها في الأصل: «عن أبيه». وهذه الزيادة غير موجودة في «الموطأ».
- (٢) القاسم بن محمد هذا حفيد أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - تابعي، ثقة، كان أعلم أهل زمانه، وهو أحد فقهاء المدينة السبعة الكبار (ت ١٠٧هـ). أخباره في: طبقات ابن سعد: ١٨٧/٥، وتاريخ خليفة: ٣٣٨، وطبقاته: ٢٤٤، والجرح والتعديل: ١١٨/٧، وثقات ابن حبان: ٣٠٢/٥، وتهذيب الكمال: ٤٢٧/٢٣، وسير أعلام النبلاء: ٥٣/٥، والتبيين في أنساب القرشيين: ٥٤، ٢٧٩، ٣٥٤، وتهذيب التهذيب: ٣٣٣/٨. والسُّقْيَا: تقدم ذكرها ص ٣٢١.
- (٣) نقله البكري في معجم ما استعجم: ١١٩١ في رسم (محسر) قال: «قال ابن حبيب: عُرْنَةُ لَيْسَتْ مِنْ عَرَفَةَ». أقول: عُرْنَةُ لَيْسَتْ مِنْ عَرَفَاتٍ، وَلَا مِنَ الْحَرَمِ، فَهُوَ مِنَ الْحِجْلِ وَلَمْ يَلْحَقْ بِعَرَفَاتٍ، وَهَذَا مَعْرُوفٌ.

الماء إذا كان المَطْرُ [٥٩] يُقَالُ لَهَا الْجِبَالُ<sup>(١)</sup>، وَهِيَ ثَلَاثَةٌ، أَقْصَاهَا مِمَّا يَلِي الْمَوْقِفَ، فَأَمَرَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ فِي الْارْتِفَاعِ عَنْ تِلْكَ الْجِبَالِ<sup>(١)</sup> إِلَى سَفْحِ حَبْلِ<sup>(١)</sup> عُرْنَةٍ، وَيَنْبَغِي لِإِمَامِ الْحَاجِّ أَنْ يُوَكَّلَ رِجَالًا يَدْفَعُونَ النَّاسَ مِنْ عُرْنَةٍ إِلَى عَرَافَاتٍ، فَإِنَّهُ مَنْ دَفَعَ عَنْ عُرْنَةٍ فَلَا حَاجَةَ لَهُ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَالْمُزْدَلِفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ» فَإِنَّ الْمُزْدَلِفَةَ تُسَمَّى بِأَرْبَعَةِ أَسْمَاءٍ؛ هِيَ الْمُزْدَلِفَةُ<sup>(٢)</sup>، وَهِيَ جَمْعٌ، وَهِيَ قَرْحٌ، وَهِيَ الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ، إِلَّا أَنَّ قَرْحًا فِي وَسْطِهَا عِنْدَ الْمَنَارَةِ، وَهِيَ مَوْقِفُ الْإِمَامِ غَدَاةَ [يَوْمِ النَّحْرِ]<sup>(٣)</sup> إِنَّمَا يَقِفُ عَلَى قَرْحٍ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَارْتَفِعُوا عَنْ بَطْنِ مُحَسَّرٍ» فَإِنَّ بَطْنَ مُحَسَّرٍ مَعْرُوفٌ، وَهُوَ مَسِيلٌ فِيمَا بَيْنَ الْمَزْدَلِفَةِ وَمِنَى، وَهُوَ إِلَى الْمَزْدَلِفَةِ أَقْرَبُ، حِينَ تَنْصَبُ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ إِنَّمَا تَنْصَبُ فِيهِ، وَهُوَ مَسِيرٌ قَدَرَ رَمِيَةً بِحَجْرٍ<sup>(٤)</sup> أَوْ فَوْقَ ذَلِكَ قَلِيلًا، وَالسُّنَّةُ أَنْ تُحْرَكَ فِيهِ، إِنْ كُنْتَ مَاشِيًا نَسَلْتَ<sup>(٥)</sup>،

(١) فِي الْأَصْلِ: «الْجِبَالُ» وَالصَّحِيحُ أَنَّهَا الْجِبَالُ بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ جَمْعُ حَبْلِ وَهُوَ الْمُسْتَطِيلُ مِنَ الرَّمْلِ. وَفِي الْمَصْبُوحِ الْمَنِيرِ: ١٢٩/١ «وَالْجِبَالُ إِذَا أُطْلِقَتْ مَعَ اللَّامِ فَهِيَ جِبَالٌ عَرَافَةٌ». وَالْمَوْقِفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - تَوْهَمُهَا جِبَالٌ بِالْجِيمِ؛ لِذَلِكَ قَالَ: سَفْحُ جَبَلٍ عُرْنَةٌ، وَالسَّفْحُ لِلْجِبَلِ لَا لِلْحَبْلِ الرَّمْلِ.

(٢) فِي مَعْجَمِ مَا اسْتَعْجَمَ: ٣٩٣ قَالَ: «قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ: «هِيَ الْمُزْدَلِفَةُ وَهِيَ جَمْعٌ...».

(٣) غَيْرُ وَاضِحَةٍ فِي الْأَصْلِ، وَهَلْذِهِ قِرَاءَةٌ فِعْسِيٌّ أَنْ تَكُونَ صَوَابًا.

(٤) فِي لَفْظِ حَدِيثِ الْمَوْطَأِ ٣٩٢/١ رَقْمَ (١٧٧).

(٥) جَاءَ فِي اللِّسَانِ: (نَسَلَ) «نَسَلَ الْمَاشِيُّ يَنْسَلُ نَسَلًا وَنَسَلًا وَنَسَلَانًا: أَسْرَعَ، قَالَ:

وَعَسَلَانُ اللَّذْبِ أَمْسَى قَارِبًا      بَرَدَ اللَّيْلُ عَلَيْهِ فَنَسَلَ

وَأَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

=



وإن كنت راكباً هرؤلت .

قال عبدالمملك: أمّا قولُ رسولِ الله ﷺ بمنى: «هَذَا الْمَنْحَرُ وَكُلُّ مِئِي مَنْحَرٌ» وقال في المَرْوَةِ<sup>(١)</sup>: «هَذَا مَنْحَرٌ وَكُلُّ فِجَاجِ مَكَّةَ وَطُرُقِهَا مَنْحَرٌ» فَكُلُّ مَا قَارَبَ بِيُوتَ مَكَّةَ فِجَاجِهَا وَطُرُقِهَا فَهُوَ مَنْحَرٌ. وَمَا تَبَاعَدَ عَنِ الْبُيُوتِ فَلَيْسَ بِمَنْحَرٍ. وَأَمَّا مِئِي فَمَا كَانَ مِنَ الْعَقْبَةِ إِلَى الْيَاقُوتَةِ - وَهِيَ الْبِئْرُ وَمَا قَارَبَهَا - فَهُوَ مَنْحَرٌ، وَمَا تَبَاعَدَ مِنْ ذَلِكَ، أَوْ كَانَ دُونَ الْعَقْبَةِ إِلَى بَطْحَاءِ مَكَّةَ فَلَيْسَ بِمَنْحَرٍ.

- وسألنا عبدالمملك بن حبيب عن شرح (الأخشبين) و(المأزمين) في حديث مالك في الحج، فقال: أمّا الأخشبان فهما الجبلان اللذان بمنى فيمَا<sup>(٢)</sup>

\* عَسَّ أَمَامَ الْقَوْمِ دَائِمُ السَّلْ \*

وقيل: أصلُ السَّلَانِ للذُّبِ، ثم استعملَ في غير ذلك، وأنسلتُ القَوْمَ: إذا تقدمتهم، وأنشد ابن بَرِّي: - لعددي بن زَيْدٍ [ديوانه: ١٧٤] -

أَنْسَلُ الدُّرْعَانَ غَرَبٌ خَلْمٌ وَعَلَا الرَّيْبُ أَرْمٌ لَمْ يَدُنْ

وفي التَّنْزِيلِ: ﴿فَإِذَا هُمْ مِنَ الْأَجْدَاثِ إِلَى رَبِّهِمْ يَنْسِلُونَ﴾ [سورة يس: ١٠].

(١) الموطأ: ٣٩٣/١ رقم ١٧٨ .

(٢) لعلها «فما بينهما» والأخشبان ينسبان إلى مكة مرة وإلى منى مرة أخرى، فيقال: أخشبا مكة وأخشبا منى، والأصلُ في الأخشب الجبلُ، كذا قال الأصمعيُّ. وأخشبا مكة الجبلان المطيفان بها وهما: أبو قبيس والأحمر، وهو جبلٌ مشرفٌ وجهةً على قينقاع. وأخشبا منى: جبلان تحت العقبة.

ويراجع: غريب أبي عبيد: ١٠٨/١، والفائق: ٣٦٩/١، وغريب ابن الجوزي:

٢٧٨/١، والنهاية: ٣٢/٢، المثني لأبي الطيب اللغوي: ٦٥٠، ومعجم ما استعجم:

١٢٣/١، ومعجم البلدان: ١٢٢/١، والرؤض المعطار: ١٨، وجنى الجنتين: ١٧،

والصَّحاح واللِّسان والتَّاج: (خشب).

بَيْنَهُمَا، وَالْمَأْزِمَانِ<sup>(١)</sup>: الْجَبَلَانِ اللَّذَانِ بَيْنَ عَرَفَةَ وَالْمُزْدَلِفَةَ، يَكُونُ فِيمَا بَيْنَهُمَا زِحَامٌ شَدِيدٌ ذَلِكَ الْيَوْمِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الملتزم) في حديث مالك عن ابن عباس حين قال: «ما بين الرُّكْنِ وَالْبَابِ» [١/ ٤٢٤ رقم (٢٥١)] قال عبد الملك: الملتزم: الموضع الذي يُعْتَنَقُ، ويُكَلِّحُ الدَّاعِيَ فِيهِ بِالذُّعَاءِ كَمَا فَسَّرَ لِي مُطَرِّفٌ، وَقُلْتُ لَهُ: أَتَرَى أَنْ يُعْتَنَقَ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَالِكاً يَسْتَحِبُّ ذَلِكَ وَيَرَاهُ. وَسَأَلْتُ ابْنَ الْمَاجِشُونَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ لِي مِثْلَهُ وَقَالَ ابْنُ نَافِعٍ أَيْضاً، وَرَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكٍ أَيْضاً أَنَّهُ قَالَ لَهُ: الْمُتَعَوِّذُ مَا بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْبَابِ لَا بِأَسْرَ بَاعْتِنَاقِهِ وَالتَّعَوُّذِ بِهِ.

قَالَ مَالِكٌ: وَلَا يُؤَلِّي الْمُتَعَوِّذُ ظَهْرَهُ إِلَى الْبَيْتِ حِينَ يَدْعُو، وَلَكِنْ لِيَسْتَقْبِلَهُ بِوَجْهِهِ وَيَبْطِنَهُ، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ [٦٠] يَتَعَلَّقَ بِشَيْءٍ مِنَ الْأَسْتَارِ، وَلَكِنْ يُلْصِقُ بِهَا ذِرَاعَيْهِ وَوَجْهَهُ وَصَدْرَهُ وَبَطْنَهُ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَقَدْ حَدَّثَنِي أَسَدُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَدِيِّ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَلْتَزِمُ عِنْدَ وَدَاعِهِ مِنَ الْبَيْتِ مَا بَيْنَ الرُّكْنِ الْأَسْوَدِ إِلَى الْبَابِ وَيُلْصِقُ بِهِ بَطْنَهُ وَوَجْهَهُ»<sup>(٢)</sup>.

- (١) معجم ما استعجم: ١١٧٣ قال: «يفتح أوله وإسكان ثانيه وكسر الزاي المعجمة معروفان بين عرفة والمزدلفة، وكل طريق بين جبلين فهو مأزم، وقيل: المأزم المصيق في الجبل نضيق الجبال ويتسع ما وراءها وقدامها، وهو من الأزم، قال كثير [ديوانه: ٩٦]:  
وَقَدْ حَلَفْتُ جَهْدًا بِمَا نَحَرْتُ لَهُ قُرَيْشٍ غَدَاةَ الْمَأْزِمِينَ وَصَلَّتْ  
وُجُوهُهُنَّ: معجم البلدان: ٤٧/٥، والرَّوْضُ المعطار: ٥١٧، وجنى الجنتين: ١٠٠،  
والصُّنْحَاحُ وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ (أزم).  
(٢) في الأصل: «وجهه» بسقوط الواو.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (العقص) و(الضفر) و(التليد) في حديث مالك

الذي رواه عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب: أن عمر بن الخطاب قال: من عقص رأسه، أو ضفر، أو لبّد، فقد وجب عليه الحلاق» [٣٩٨/١ رقم (١٩٢)].

وقول عمر أيضاً: «من ضفر فليحلق ولا تشبهوا بالتليد» [٣٩٨/١ رقم (١٩١)].

قال عبد الملك: يعني أنه لا خيار لمن ضفر، أو عقص، أو فتّل، في التّقصير بإحلاق، وذلك أن المخرم بحجّ أو عمرّة إذا حلّ فهو مخير، إن شاء حلق وإن شاء قصّر، إلاّ محرماً لبّد، فإنّ رسول الله ﷺ أوجب الحلاق على من لبّد، والضفر، والفتّل، والعقد، والعقص، يشبه التليد في انتفاع المخرم فيه. فقال عمر لا تشبهوا بالتليد، يعني أنه من شبه بالتليد وجب عليه ما يجب عليه إذا لبّد.

قال عبد الملك: وتفسير التليد: أن يجعل الصمغ في الغاسول<sup>(١)</sup> ثمّ يُلطّخ به رأسه إذا أراد أن يُحرم؛ ليمنعه ذلك من الشعث. وتفسير العقص: أن

(١) غريب أبي عبيد: ٣٢/٢، والفايق: ٢٩٩/٣، وغريب ابن الجوزي: ٣١١/٢، والنّهاية: ٢٢٤/٤.

قال أبو عبيد: «يعني أن يجعل في رأسه شيئاً من صمغ وعسل، أو أحدهما، ليتلبّد فلا يقمل، هكذا حكى لي يحيى بن سعيد وسألته عنه. وقال غيره: إنما التليد: بقيا على الشعر لتلا يشعث في الإحرام، فلذلك وجب عليه الحلق شبيه بالعقوبة له، وكان سفيان بن عيينة يقول بعض هذا».

يَجْمَعُ شَعْرَهُ فِي قَفَاهُ إِذَا كَانَ مُجَمِّمًا لِثَلَاثِ شَعَثٍ، وَالْعَقْدُ كَذَلِكَ، وَتَفْسِيرُ الضَّفَرِ: أَنْ يَضْفَرَ شَعْرَهُ إِذَا كَانَ مُجَمِّمًا؛ لِيَمْنَعَ ذَلِكَ مِنَ الشَّعْثِ، وَكَذَلِكَ الْفَتْلُ فَمَنْ فَعَلَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ حَلَقَ رَأْسَهُ، وَلَمْ يَجُزْ لَهُ أَنْ يَقْصُرَ؛ لِأَنَّ هَذَا الْفِعْلَ يُشَبَّهُ التَّلْبِيدَ الَّذِي أَوْجَبَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [الْحَلِاقُ]، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَبَّدَ فَلْيَحْلِقْ».

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الجفرة) في حديث مالك

الذي رواه عن أبي الزبير المكي<sup>(١)</sup>، عن جابر بن عبد الله: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَضَى فِي الضَّبْعِ يَقْتُلُهَا الْمُحْرِمُ بِكَبْشٍ، وَفِي الْغَزَالِ بِعَتْرٍ، وَفِي الْأَرْزَبِ بِعَنَاقٍ، وَفِي الْيَرْبُوعِ بِجَفْرَةٍ» [١/٤١٤ رقم (٢٣٠)].

قال عبد الملك: الجفرة: الجدبي الذي قد نال الشجر حين بدأ أن يجتمع الرعي فيه واللبن، ولا يكون من الضأن. وكذلك فسره لي صعصعة<sup>(٢)</sup>، عن عمرو بن قيس المكي، وقد تكون الجفرة من الغلمان أيضا. سمعت ابن الماجشون سأل رجلا في مجلسه من [٦١] فصحاء المدينة عن ولده ابن كم

(١) الذي في «الموطأ» (رواية يحيى): «عن أبي الزبير أن عمر...»

(٢) من شيوخ المؤلف في بلاد الأندلس اسمه صعصعة بن سلام الشاميّ الدمشقيّ، أبو عبد الله يروي عن الأوزاعيّ، وسعيد بن عبدالعزيز... قال ابن الفرّضيّ: وكانت الفتيا دائرة عليه بالأندلس أيام عبدالرحمن بن معاوية، وصدراً من أيام هشام بن عبدالرحمن... روى عن صعصعة من أهل الأندلس عبد الملك بن حبيب [صاحباً]... وذكره في كتاب «طبقات الفقهاء»، وتوفي صعصعة سنة ١٩٢هـ. ويراجع: تاريخ علماء الأندلس: ٢٠٣، وجدوة المقتبس: ٢٤٤، وبغية الملتبس: ٣٢٤، والعبر: ٣٠٩/١، والوافي بالوفيات: ٣٠٨/١٦، والشذرات: ٣٣٢/١، وتهذيب تاريخ دمشق: ٤٢٥/٦... وغيرها.

هو؟ قال: هو ابنُ جَفْرَةَ من العِلْمَانِ، فلم يُنْكِرْ ذَلِكَ ابنُ المَاجِشُونِ<sup>(١)</sup>.

قال عبدُالمَلِكِ: والعَنَاقُ من المَعَزِ أيضاً، وهو فوقُ الجَفْرَةِ، وهو لم يَسْتَنَّ بعدُ<sup>(٢)</sup>، وكان مالِكٌ يَقُولُ: ليس العَمَلُ عندنا من حديثِ عُمَرَ هَذَا عَلَيَّ ما قال في الأَرْنَبِ واليَرْبُوعِ؛ لأنَّهُ لا يُجْزَى في الهَدْيِ في الجَزَاءِ إلا ما يُجْزَى في الضَّحَايا، وقد جَاءَ عن رَسولِ الله ﷺ أن قال: لا يُجْزَى منها إلا المَسِنَّةُ، فالمَسِنَّةُ من المَعَزِ الثَّيْبِيِّ فَصَاعِداً، ومن الضَّانِ الجَدْعُ فَصَاعِداً، فلا يُحْكَمُ في الجَزَاءِ بدونِ المَسِنَّةِ فهما في الأَرْنَبِ واليَرْبُوعِ عَنزاً مُسِنَّةً.

- وسألنا عبدَالمَلِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ (الصَّفِيفِ) في حديثِ مالِكِ

الذي رواه عن هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عن أبيه: «أَنَّ الرُّبَيْرَ بنَ العَوَّامِ كان يَتَرَوَّدُ صَفِيفَةَ الطُّبَّاءِ في الإِحْرَامِ» [١/ ٣٥٠ رقم (٧٧)].

قال عبدُالمَلِكِ: الصَّفِيفَةُ: القَدِيدُ اليَابِسُ<sup>(٣)</sup>، تَقُولُ: صَفَفْتُ اللَّحْمَ وأنا أَصْفُهُ صَفًّا: إِذَا قَدَدْتُهُ وَيَبَسْتُهُ، قَالَ امْرُؤُ القَيْسِ: <sup>(٤)</sup>

(١) جاء في اللسان: (جفر): «الجفر من أولاد الشاء: ما عظم واستكرش. قال أبو عبيد: إذا بلغ ولد المعزى أربعة أشهر، وجفر جنباه، وفصل عن أمه، وأخذ في الرعي فهو جفر» ثم قال: «والغلام جفر» وقال أيضاً: والجفر: الصبي: إذا انتفخ لحمه وأكل، وصارت له كرش، والأنثى جفرة». وفي النهاية: «في حديث حليلة ظئر النبي ﷺ قالت: «كان يشب في اليوم شباب الصبي في الشهر فبلغ ستاً وهو جفر» استجفر الصبي: إذا قوي على الأكل، وأصله في أولاد المعز إذا بلغ أربعة أشهر، وفصل عن أمه وأخذ في الرعي قيل له: جفر». ويراجع: غريب أبي عبيد: ٢٩٢/٣، والغريبين: ٣٤٧، وغريب ابن الجوزي: ١/ ١٦١، والنهاية: ٢٧٧/١، والصحاح، والتاج: (جفر).

(٢) الاستئان: الحركة والنشاط والمرح.

(٣) غريب أبي عبيد: ٣/٤ وأنشد بيت امرئ القيس، والنهاية لابن الأثير: ٣٧/٣.

(٤) ديوانه: ٢٢، وشرح القصائد لابن الأنباري: ٩٧٠ وشرحها لابن النحاس: ١/ ١٨٣، =

فَطَلَّ طَهَاءُ اللَّحْمِ مِنْ بَيْنِ مُنْضَجٍ صَفِيْفٍ شِوَاءٍ أَوْ قَدِيرٍ مُعْجَلٍ  
 قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الْفِقْهِ جَوَازُ أَكْلِ لَحْمِ الصَّيْدِ  
 لِلْمُحْرَمِ إِذَا كَانَ لَمْ يَصِدَّهُ، وَلَمْ يُعْنَ عَلَى صَيْدِهِ، وَلَمْ يُصَدَّ مِنْ أَجْلِهِ.  
 - وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنْ شَرْحِ (الْحَذْفِ) فِي حَدِيثِ مَالِكٍ  
 «فِي حَصَا الْجِمَارِ أَنَّهَا مِثْلُ حَصَا الْحَذْفِ» [٤٠٧/١] رَقْم (٢١٤).  
 قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: حَصَا الْحَذْفِ: الْحِجَارَةُ الصَّغَارُ الَّتِي يُرْمَى بِهَا بَيْنَ  
 الْأَصَابِعِ فَذَلِكَ الرَّمِيُّ هُوَ الْحَذْفُ<sup>(١)</sup>.

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنْ شَرْحِ (الْمِحْفَةِ) فِي حَدِيثِ مَالِكٍ  
 الَّذِي رَوَاهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ كَرِيمِ بْنِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ رَسُولَ  
 اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِامْرَأَةٍ وَهِيَ فِي مِحْفَتِهَا فَقِيلَ<sup>(٢)</sup> لَهَا: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذَتْ  
 بِضَبْعِي صَبِيٍّ كَانَ مَعَهَا، فَقَالَتْ: أَلِهَذَا حَجٌّ يَارَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ وَلَكِ  
 أَجْرٌ» [٤٢٢/١] رَقْم (٢٤٤).  
 قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: الْمِحْفَةُ: شَبِيهَةٌ<sup>(٣)</sup> بِالْهُودَجِ تُوَضَعُ عَلَى الْبَعِيرِ<sup>(٤)</sup>، إِلَّا  
 أَنَّ الْمِحْفَةَ مَكشُوفَةٌ، غَيْرُ مَكسُوءَةٍ سِتْرًا، وَالْهُودَجُ مَكسُوءٌ. وَقَوْلُهُ: «أَخَذَتْ  
 بِضَبْعِي»

= وشرح أشعار السنتة الجاهليين لأبي بكر عاصم: ١٠٥/١.

(١) النُّهْيَةُ لِابْنِ الْأَثِيرِ: ١٦/٢.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «فَقَالَ...».

(٣) فِي الْأَصْلِ: «شَبِيهَةٌ».

(٤) فِي تَهْدِيبِ اللَّغَةِ: ٣/٤ «وَالْمِحْفَةُ: مَرْكَبٌ مِنْ مَرَائِبِ النِّسَاءِ، وَقَالَ اللَّيْثُ: رَحْلٌ يَحْفُ

بِثُوبِ تَرْكِبَةِ الْمَرْأَةِ». وَيُرَاجَعُ: الْعَيْنُ: ٣٠/٣، وَمَخْتَصَرُهُ: ٢٣٧/١، وَالْجُمْهُورَةُ: ١٠٠/١

وَالصَّحَّاحُ وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ: (حَفَف).

[٦١] صَبِيٍّ» بباطنٍ سَاعِدِيَّهِ، وَالضَّبْعُ: بَاطِنُ السَّاعِدِ<sup>(١)</sup>.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ (المُحَصَّبِ) في حديثِ مالكٍ  
الَّذِي رَوَاهُ نَافِعٌ، عن ابنِ عُمرَ: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي الطُّهْرَ والعَصْرَ، والمَغْرِبَ  
والعِشَاءَ بِالمُحَصَّبِ، ثُمَّ يَدْخُلُ مَكَّةَ مِنَ اللَّيْلِ [١/٤٠٥ رقم (٢٠٧)]  
أَيَّنَ يَنْتَهِي حَدُّ المُحَصَّبِ الَّذِي يُسْتَحَبُّ التَّرْوُلُ فِيهِ؟

قال عبدُ الملكِ: المُحَصَّبُ: هُوَ الأَبْطَحُ<sup>(٢)</sup>، وَحَدُّهُ حَدُّ الأَبْطَحِ، وَأَمَّا  
التَّرْوُلُ فَلَا رُخْصَةَ لِأَحَدٍ مِنَ الحَاجِّ أَنْ يَدَعَهُ حَتَّى يُصَلِّيَ بِهِ الطُّهْرَ والعَصْرَ  
والمَغْرِبَ والعِشَاءَ، كُلُّ وَاحِدَةٍ فِي وَقْتِهَا، ثُمَّ يَدْخُلُ مَكَّةَ بَعْدَ العِشَاءِ فَقَدْ كَانَ  
مَالِكٌ يَأْمُرُ بِذَلِكَ وَيُسْتَحَبُّ العَمَلُ بِهِ، وَهُوَ لِلإِمَامِ أَلْزَمٌ مِنْهُ لِلنَّاسِ، أَنَاخَ بِهِ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَالخُلَفَاءُ. قَالَ: وَإِنْ أَحَبَّ المُنِيخُ  
بِهِ مِنَ الحَاجِّ أَنْ يَمْضِيَ إِذَا صَلَّى فِيهِ الطُّهْرَ والعَصْرَ حَتَّى يَأْتِيَ مِنْهُ وَيَدَعَ المَقَامَ  
بِهِ حَتَّى يُمْسِيَ فَعَلَّ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَتَّبِعِي لِأَحَدٍ أَنْ يَدَعَ التَّعْرِيسَ بِهِ رَأْسًا.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ

عن عائِشَةَ حِينَ ذَكَرَ أَنَّ الإِمَامَ كَانَ يَدْفَعُ مِنْ عَرَافَاتٍ وَيَقِفُ حَتَّى يَبْيَضَّ مَا  
بَيْنَها وَبَيْنَ النَّاسِ مِنَ الأَرْضِ، ثُمَّ تَدْعُو بِالشَّرَابِ<sup>(٣)</sup> «فَتَفْطِرُ» [١/٣٧٥ رقم (١٣٣)]

(١) فِي النِّهَايَةِ: ٧٣/٢ «الضَّبْعُ - بِسُكُونِ البَاءِ - وَسَطُ العَضُدِ، وَقِيلَ: هُوَ مَاتِحَتُ الإِبْطِ». وَيُرَاجَعُ:  
العَيْنُ: ٣١١/١، وَمَخْتَصَرُهُ: ٢١٧/١، وَتَهذِيبُ اللُّغَةِ: ٤٨٥/١، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ،  
والتَّاجُ: (ضَبْعٌ).

(٢) مَكَانٌ مَشْهُورٌ بِمَكَّةَ شَرَّفَهَا اللهُ وَهِيَ تُسَمَّى الآنَ مَنْطِقَةَ (العَدَلِ) وَمَا جَاوَزَهَا مِنَ الشُّشَّةِ وَبَعْضُ  
شَارِعِ الحَجِّ.

(٣) فِي الأَصْلِ: «بِالشَّرَابِ».

قال عبد الملك: قد قال فيه مالك: <sup>(١)</sup> إئما أرادت <sup>(١)</sup> أن يخلو لها الموضع من الناس فلا يرى شيء منها عند فطرها، ولم ترد به شيئاً من طلوع قمر ولا غيره. قال مالك: والدفع من الناس أحب إلي.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

[الذي رواه] عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن طلحة بن عبيد الله بن كريب: أن رسول الله ﷺ قال: «ما رؤي الشيطان [يوماً] هو أصغر ولا أذخر ولا أغيط منه في يوم عرفة، وما ذلك إلا لما رأى من تنزل الرحمة، وتجاوز الله عن الذنوب العظام، إلا ما رأى يوم بدر، قيل: وما رأى يوم بدر يارسول الله؟ قال: أما إنه قد رأى جبريل يزع الملائكة». [١/٤٢٢ رقم (٢٤٥)].

قال عبد الملك: قد قال من لا يعرف <sup>(٢)</sup>: معنى يزع الملائكة: يكفهم، وليس كما قال، لو كان: رآه يكفهم لرأى ما يحب، لكن رآه يعيبهم للقتال؛ والمعنى يسمي وأزعا <sup>(٣)</sup>، ومنه قول الله عز وجل <sup>(٤)</sup> [٦٣]: ﴿وَحِشْرَ لِسَانِكِ﴾

(١) في الأصل: «أراد».

(٢) يقصد به أبا عبيد القاسم بن سلام، قال في غريب الحديث: ٢/٢٢٨ «الوازع: الذي يكف الناس ويمنعهم من الشر». ولا شك أن أبا عبيد أعلم وأعرف من المؤلف عفا الله عنه. وفي جمهرة اللغة: ٨١٨ «الوازع الذي يتقدم الصف في الحرب فيصلحه، ويرد المتقدم إلى مركزه».

(٣) في الأصل: «وازع».

(٤) سورة التمل: الآية: ١٧. جاء في مجاز القرآن لأبي عبيدة: ٢/٩٢ أي: يدفعون فيستحث آخرهم ويحبس أولهم» وقريب منه في معاني القرآن للفرأء: ٢/٢٨٩، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج: ٤/١١٢، وإعراب القراءات لابن خالويه: ٢/٢٧٦، والمححر الوجيز لابن عطية: ١١/١٨٣، وزاد المسير لابن الجوزي: ٦/١٦٠، تفسير القرطبي: ١٣/١٦٨، والدر المصون: ٧/٥٨٢.



جَنُودِهِ مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ وَالطَّيْرِ فَهُمْ يُرْعَوْنَ ﴿١٧﴾ تَأْوِيلُهُ: يُحْبَسُ أَوْلَاهُمْ عَلَى آخِرِهِمْ،  
وهو من التَّعْبِيَةِ ما هو .

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَفِيهِ وَجْهٌ ثَانٍ: أَنَّ «الْوَارِعَ» الَّذِي يَكْفُ النَّاسَ وَيَمْنَعُهُمْ  
مِنَ الشَّرِّ، وَمِنهُ حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ - حِينَ اشْتَكَيْ إِلَيْهِ بَعْضُ عُمَّالِهِ وَقِيلَ: أَقْدَنَا  
مِنْهُ - فَقَالَ: «أَنَا [لَا] أُقِيدُ [مِنْ] مَنْ وَرَعَهُ اللَّهُ»<sup>(١)</sup>.

قال عبد الملك: الوَرَعةُ: جَمَاعَةُ الوَارِعِ الَّذِي يَكْفُ النَّاسَ وَيَمْنَعُهُمْ مِنْ  
الشَّرِّ، تَقُولُ مِنْهُ: وَرَعْتَهُ وَأَنَا أَرَعُهُ وَرَعَا، وَقَدْ اتَّرَعْتُ أَنَا: إِذَا كَفَفْتُ، وَمِنْهُ  
حَدِيثُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ حِينَ قَالَ: <sup>(٢)</sup> لَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ وَرَعَةٍ، يَعْنِي: مِنْ وِلَاةٍ

(١) هذا لفظه في غريب الحديث لأبي عبيد: ٢٢٨/٢ وجاء في إعراب القراءات وعللها لابن  
خالويه: ٢٧٦/٢، وشرح مقصورة ابن دُرَيْدٍ له: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ ثَعْلَبِ،  
عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: أَنَّ رَجُلًا شَتَمَ أَبَا بَكْرٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ - فِي وَجْهِهِ فَلَطَمَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ  
فَقَالُوا لِأَبِي بَكْرٍ: اقْتَصِرْ لَنَا، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَقْتَصِرُ مِمَّنْ وَرَعَهُ اللَّهُ. وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ أَيْضًا:  
«وَشَبِيهٌ بِهَذَا أَنَّ عَلِيًّا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ - لَطَمَ رَجُلًا فَشَجَّهُ فَشَكَا عَلِيًّا إِلَى عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ - فَدَعَا عَلِيًّا وَقَالَ: مَا أَرَدْتُ مِنْ هَذَا؟ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتَهُ يُسَارُّ أَمْرَأَةً خَاصٍ مِنْ خَوَاصِّ  
اللَّهِ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ اللَّهَ عَيُونًا فِي أَرْضِهِ، وَإِنَّ عَلِيًّا عَيْنُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ، أَي: خَاصَّتَهُ. وَفِي خَبَرِ  
آخِرٍ قَالَ: لَمْ لَطَمْتَهُ بِأَبَا الْحَسَنِ؟ قَالَ: رَأَيْتَهُ يَنْظُرُ إِلَى حَرَمِ الْمُسْلِمِينَ فِي الطَّوَافِ فَقَالَ  
لِلْمَلْطُومِ: وَقَعْتَ عَلَيْكَ عَيْنٌ مِنْ عَيُونِ اللَّهِ تَعَالَى».

(٢) قال ابن خالويه في إعراب القراءات: ٢٧٦/٢ «وكان الحسن البصريُّ قد تقلد القضاء فقال:  
لا يقربني عونٌ ولا منكبٌ ولا شرطيٌّ - والمنكبُّ: عونٌ العريف، وقيل: المنكبُّ قومُ  
العريف - فازدحم الناسُ على الحسنِ فقال: لا بدُّ للناسِ من ورعةٍ، ويعث إلى السلطان حتى  
أمدّه بالأعوان».

يَكْفُونَهُمْ وَيَمْنَعُونَهُمْ مِنَ الشَّرِّ. ومنه حَدِيثُ مَالِكٍ، عن عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: <sup>(١)</sup> «مَا يَزَعُ اللَّهُ النَّاسَ بِالسُّلْطَانِ أَكْثَرُ مِمَّا يَزَعُهُمُ بِالْقُرْآنِ» يَعْنِي: يَكْفُهُمْ. وَقَالَ الشَّاعِرُ: <sup>(٢)</sup>

وَقَدْ لَاحَ فِي عَارِضَيْكَ الْمَشِيِّ سُبُ وَمِثْلِكَ بِالشَّيْبِ قَدْ يُوزَعُ

يعني: قد يكفُّ.

قال عبدُ الملك: وفيه وجهٌ ثالثٌ؛ قوله [عَزَّ وَجَلَّ] <sup>(٣)</sup>: ﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ﴾ يعني: أَلْهِمْنِي.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرح (السَّرْحَةِ) في حديثِ مالكٍ

عن ابنِ عمر <sup>(٤)</sup>، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كُنْتَ بَيْنَ الْأَحْشَبِيِّينَ مِنْ مَنَى وَنَفَخَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ فَإِنَّ هُنَاكَ وَاوِيَاءَ يَقَالُ لَهُ: الشَّرْرُ، بِهِ سَرْحَةٌ سُرٌّ تَحْتَهَا سَبْعُونَ نَبِيًّا» [١/ ٤٢٤ رقم (٢٤٩)].

قال عبدُ الملكِ: أمَّا السَّرْحَةُ: فَصِنْفٌ مِنَ الشَّجَرِ مَعْرُوفٌ <sup>(٥)</sup> مِنْ شَجَرِ

= ويُراجع: النُّهَيْة: ١٨٠/٥، وتفسير القرطبي: ١٦٨/١٣، وفيه: «وقال ابنُ عَوْنٍ:

سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ - وَهُوَ فِي مَجْلِسِ قَضَائِهِ لَمَّا رَأَى مَا يَصْنَعُ النَّاسُ - : «وَاللَّهُ مَا يُصْلِحُ هَذِهِ النَّاسَ إِلَّا وُزَعَةً». وقال الحسنُ أيضاً: لا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ وَازِعٍ...».

(١) يُراجع: تفسير القرطبي: ١٦٨/١٣، عن ابنِ القاسمِ عن مالكٍ مع اختلافٍ لفظه، وهو أيضاً في الدرِّ المصنوع: ٥٨٢/٧، ويُراجع: النُّهَيْة: ١٨٠/٥.

(٢) لم أقف على البيت.

(٣) سورة النمل: الآية: ١٩.

(٤) يراجع سنده في «الموطأ».

(٥) جاء في اللسان: (سرح) - عن أبي حنيفة الدَيْنُورِيِّ صاحبِ كتابِ النَّبَاتِ -: «السَّرْحَةُ: دَوْحَةٌ

محللٌ، واسعةٌ، يحلُّ تَحْتَهَا النَّاسُ فِي الصَّبْفِ، وَيَبْتَنُونَ تَحْتَهَا الْبُيُوتَ، وَظَلُّهَا صَالِحٌ قَالَ الشَّاعِرُ: =

المَشْرِقِ، وَلَيْسَ يَكُونُ بِالْأَنْدَلِسِ، وَكَثِيرُ السَّرْحَةِ: سَرْحٌ، وَالسَّرْحُ لَا يَعْجَلُ كَمَا لَا يَعْجَلُ الْأَنْزُجُ<sup>(١)</sup> وَالزَّرِيثُونُ وَالْبَلُوطُ<sup>(٢)</sup> وَأَشْبَاهُهُ مِنَ الشَّجَرِ الَّذِي لَا يَعْجَلُ،

فَيَا سَرْحَةَ الرُّكْبَانِ طُلُكٌ بَارِدٌ وَمَاؤُكَ عَذْبٌ لَا يَجِلُّ لِوَارِدٍ

والسَّرْحُ: شَجَرٌ كَبِيرٌ عَظِيمٌ طَوَالٌ، لَا يُرْعَى وَإِنَّمَا يُسْتَنْظَلُ فِيهِ وَيَنْبُتُ بِنَجْدٍ فِي السَّهْلِ وَالغِلْظِ، وَلَا يَنْبُتُ فِي رَمْلِ وَلَا جَبَلٍ، وَلَا يَأْكُلُهُ الْمَالُ إِلَّا قَلِيلًا، وَلَهُ ثَمَرٌ أَصْفَرٌ، وَاحِدَتُهُ سَرْحَةٌ. . . وَنَصُّ اللِّسَانِ هَذَا مِنَ الْمُحْكَمِ لِابْنِ سَيِّدَةَ: ١٣٥/٢، وَيُرَاجَعُ: الْعَيْنُ: ١٣٧/٣، وَمَخْتَصَرُهُ: ٢٧٥/١، وَجُمُوهَرَةُ اللُّغَةِ: ٥١٢، وَتَهذِيبُ اللُّغَةِ: ٢٩٨/٤، قَالَ: «وَأَخْبَرَنِي الْمُنْدَرِيُّ، عَنِ أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ قَالَ: السَّرْحُ: كُلُّ شَجَرٍ لَا شَوْكَ فِيهَا. . . قَالَ: وَالْعَرَبُ تَكْنِي عَنِ الْمَرْأَةِ بِالسَّرْحَةِ النَّائِبَةَ عَلَى الْمَاءِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُوصِلِيُّ]:

يَا سَرْحَةَ الْمَاءِ قَدْ سَدَّتْ مَوَارِدُهُ أَمَا إِلَيْكَ طَرِيقٌ غَيْرَ مَسْدُودٍ

لِحَائِمِ حَامٍ حَتَّى لَا حَرَكَ بِهٍ مُخَلَّأً مِنْ طَرِيقِ الْوَرْدِ مَرْدُودٍ

كُنِيَ بِالسَّرْحَةِ النَّائِبَةَ عَلَى الْمَاءِ عَنِ الْمَرْأَةِ؛ لِأَنَّهَا جِيئَتْ أَحْسَنَ مَا تَكُونُ».

(١) جَاءَ فِي اللِّسَانِ (تَرْج): «الْأَنْزُجُ: مَعْرُوفٌ، وَاحِدَتُهُ: تُرْنُجَةٌ وَأَنْزُجَةٌ، قَالَ عَلْقَمَةُ بْنُ عَبْدِ دِيَّانَةَ: [٥١]:

يَحْمِلُنْ أَنْزُجَةً نَضَحَ الْعَبِيرُ بِهَا كَأَنَّ تَطْيَابَهَا بِالْأَنْفِ مَشْمُومٌ

وَحَكِي أَبُو عُبَيْدَةَ: تُرْنُجَةٌ وَتُرْنُجٌ. . . أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ أَهْتَمِدُ -: هِيَ فَاكِهَةٌ طَيِّبَةُ الطَّعْمِ وَالرُّيْحِ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْأَنْزُجَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ. . .» وَتُزْرَعُ بِكَثْرَةٍ فِي بِلَدَتِنَا عُنَيْزَةَ، وَهِيَ شَبِيهَةٌ بِالْبُرْتَقَالِ، وَهِيَ أَكْبَرُ مِنْهُ حَجْمًا، حَامِضَةٌ الطَّعْمِ، غَلِيظَةُ الْقَشْرِ، كَثِيرَةُ اللَّبِّ.

(٢) فِي اللِّسَانِ: (بَلَطُ) «الْبَلُوطُ: ثَمَرٌ شَجَرٍ يُؤْكَلُ وَيَدْبَغُ بِقَشْرِهِ» وَفِي الْأَنْسَابِ لِأَبِي سَعْدِ السَّمْعَانِيِّ: ٢٩٨/٢ «(الْبَلُوطِيُّ) بَفَتْحِ الْبَاءِ الْمَوْحِدَةِ وَضَمِّ اللَّامِ الْمَشْدُودَةِ وَفِي آخِرِهَا الطَّاءُ الْمَهْمَلَةُ: هَذِهِ النَّسْبَةُ إِلَى الْبَلُوطِ، وَهُوَ شَجَرٌ يَحْمَلُ شَيْئًا يَأْكُلُهُ الرُّهَادُ. . . أَمَا عَالِمُ الْأَنْدَلُسِ وَزَاهِدُهَا الْإِمَامُ، الْعَلَامَةُ، الْوَرَعُ، أَبُو الْحَكَمِ مُنْدِرُ بْنُ سَعِيدِ الْبَلُوطِيِّ (ت ٣٥٥هـ) فَيَنْسَبُ إِلَى (فَخَصِ الْبَلُوطِ) مَوْضِعٍ بِجِهَةِ قَرْطَبَةَ.

وَمَعْنَى لَا يَعْبَلُ: لَا يَتَسَاقَطُ وَرَقُهُ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: «سُرَّ تَحْتَهَا سَبْعُونَ نَبِيًّا» فَقَدْ قِيلَ: قُطِعَتْ سُرُرُهُمْ؛ أَيْ: وُلِدُوا تَحْتَهَا، يَعْنِي: أَنَّهَا كَانَتْ مَسْكَنًا وَمَحَلَّةً لِلْأَنْبِيَاءِ، وَكَانَ مَالِكٌ يَقُولُ: <sup>(١)</sup> بُشِّرُوا تَحْتَهَا بِمَا يَسُرُّهُمْ، وَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ، وَبِهِ أَقُولُ، إِنَّهُ مِنَ الشُّرُورِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

حِينَ ذَكَرَ أَبَاذَرَ فَقَالَ: «فَإِذَا بِالنَّاسِ مُنْقَصِينَ عَلَى رَجُلٍ» [٤٢٥/١] رقم (٢٥٢).

قال عبد الملك: يعني: مُزْدَحِمِينَ عَلَيْهِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَضَاعَطْتُ عَلَيْهِ، يَعْنِي: فَزَاخَمْتُ عَلَيْهِ <sup>(٢)</sup>.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح [٦٤]

الذي جَرَى فِي كِتَابِ مَالِكٍ فِي الْحَجِّ مِنْ ذِكْرِ التَّلْبِيَةِ مَا مَعْنَاهَا وَمَعْنَى (لَبَّيْكَ) فَقَالَ: مَعْنَى التَّلْبِيَةِ: الْإِجَابَةُ، وَمَعْنَى لَبَّيْكَ: أَجَبْتُكَ، وَإِنَّمَا كَانَ أَصْلُ التَّلْبِيَةِ فِي الْحَجِّ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ [عَزَّ وَجَلَّ] فِي كِتَابِهِ لِإِبْرَاهِيمَ خَلِيلِهِ: <sup>(٣)</sup> ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ ﴿ فَمَنْ حَجَّ لَبَّى مُجِيبًا لِدَعْوَةِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ اللَّهِ، فَقَالُوا: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، أَيْ: أَجَبْنَاكَ اللَّهُمَّ أَجَبْنَاكَ <sup>(٤)</sup> . .

(١) في الأصل: «يقول مالك».

(٢) جاء في النهاية لابن الأثير: ٧٣/٤ «من القَصَبِ: الكسرُ والدَّفْعُ الشَّدِيدُ لِفِرطِ الزَّحَامِ».

(٣) سورة الحج: الآية: ٢٧.

(٤) هذه اللفظة كثيرة الوجود في الكتب مشروحة فيها ومعناها: إجابتي لك يارب، مأخوذة من لَبَّ بِالْمَكَانِ وَاللَّبَّ بِهِ: إِذَا أَقَامَ بِهِ، وَتُسْتَعْمَلُ عَلَى لَفْظِ التَّنْبِيَةِ فِي مَعْنَى التَّكْرِيرِ أَيْ: إِجَابَةً لَكَ بَعْدَ إِجَابَةٍ، وَإِعْرَابُهَا مُصَدَّرٌ مُنْصَوَّبٌ بِعَامِلٍ مَحذُوفٍ وَجُوبًا. يراجع: غريب أبي عبيد: =

( شرحُ غريبِ كتابِ الجِهَادِ )<sup>(١)</sup>  
( من مُوطَّأ مالكِ بنِ أنسٍ رحمه الله )

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكِ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ،  
فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ فَمَا  
أَصَابَتْ فِي طَيْلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ  
طَيْلَهَا فِي ذَلِكَ فَاسْتَنْتَ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ كَانَتْ آثَارُهَا وَأَرْوَاتُهَا حَسَنَاتٌ لَهُ، وَلَوْ  
أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يَرُدَّ أَنْ يَسْقِيَّ بِهِ، كَانَ ذَلِكَ لَهُ حَسَنَاتٌ، فَهِيَ لَهُ  
أَجْرٌ. وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا وَتَعْقُفًا، وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا فِي ظُهُورِهَا،  
فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ. وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَنَحْرًا وَرِيَاءً، وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ  
وَزْرٌ» [٢/٤٤٤ رقم (٣)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: «فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ» فَإِنَّ الرَّوْضَةَ

= ٨٨/٣، وغريب ابن قتيبة: ٢٢٠/١، والغريبين: ١٦٦٦، وغريب ابن الجوزي: ٣١٠/٢،  
والنَّهْيَاة لابن الأثير: ٢٢٢/٤ ويُراجع: الفاخر: ٤، وتهذيب الألفاظ: ٤٤٧، والاتباع:  
٥٤، والزَّاهِر لابن الأنباري: ١٩٦/١. . . وغيرها.

(١) الموطأ رواية يحيى: ٤٤٣/٢، ورواية أبي مُصعب: ٣٧٧/١، ورواية محمد بن الحسن:  
١٠٧، ورواية سُويد: ٣٤٥، والاستذكار لأبي عمر: ٧/١٤، والتعليق على الموطأ لأبي  
الوليد الوقشي: ٣٣٣/١، والمنتقى لأبي الوليد: ١٥٩/٣، والقيس لابن الحرابي: ٥٧٩،  
وتنوير الحوالك: ٢/٢، وشرح الزرقاني: ٢/٢ أيضاً، وكشف المغنطى: ٢١٦.

ما تناوَلَ الفرسُ في طَيْلِهِ<sup>(١)</sup>. والمَرَجُ: المَمْدُودُ المُهْمَلُ فيه. وأَمَّا قَوْلُهُ: «فَأَسْتَنْتُ» فَمَعْنَاهُ: أَقْبَلْتُ وَأَدْبَرْتُ تَجْرِي وَتَمَرِحُ<sup>(٢)</sup>. وأَمَّا قَوْلُهُ: «رَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا وَتَعَفُّفًا» فيعني بالتَّغْنِي: الاستِغْنَاءُ بها عن النَّاسِ<sup>(٣)</sup>، تقولُ منه: قد تَغْنَيْتُ تَغْنِيًا، وَتَغَانَيْتُ تَغَانِيًا، وَاسْتَغْنَيْتُ اسْتِغْنَاءً، على مِثَالِ تَفَعَّلْتُ، وَتَفَاعَلْتُ وَاسْتَفَعَّلْتُ، كُلُّ ذَلِكَ من تَصَارِيْفِ الكَلَامِ، قالَ أَعْشى بَكْرٍ: <sup>(٤)</sup>

وَكُنْتُ امْرَأً زَمناً بِالْعِرَا      قِ عَفِيفِ المُنَاخِ طَوِيلِ التَّغْنِ

وَقَالَ المَغِيرَةُ بنُ حَبْنَاءِ التَّمِيمِيُّ يُعَاتِبُ أَخَاهُ: <sup>(٥)</sup>

(١) الطَّيْلُ: الحبل الذي يربط به الفرس.

(٢) اللُّسَانُ (سنن) وقد تقدم مثل ذلك.

(٣) يُراجع: غريب أبي عُبَيْدٍ: ١٧٢/٢ والنُّهَيْة: ٣/٣٩١، والعين: ٨/٤٥٠، ومختصره: ١/٥١٢، وتهذيب اللُّغة: ٨/٢٠١، ومجمل اللُّغة: ٦٨٧، والصُّحاح، واللُّسان، والتاج: (غني).

(٤) ديوانه (الصُّبح المنير): ٢٢ وهو في غريب الحديث لأبي عُبَيْدٍ: ١٧٢/٢، وتهذيب اللُّغة: ٨/٢٠١، والمُخَصَّص: ٢/٢٧٦، واللُّسان: (غني).

(٥) نسبة أبو عُبَيْدٍ في غريب الحديث: ١٧٢/٢ إلى المَغِيرَةَ بنِ حَبْنَاءِ كما ذكر المؤلف، وهو مصدره، وهو له أيضاً الصُّحاح واللُّسان (غني) وقد اختلف الرواة في نسبه اختلافاً كبيراً فنسب إلى عبدالله بن معاوية بن عبدالله بن جعفر بن أبي طالب في ديوانه: ٩٠، وإلى الأبيرد الرِّياحِيَّ يخاطبُ حارثةَ بن زَيْدٍ في شرح شواهد المغني: ٥٥٥، عن ابن الأعرابي في «نواده» وكذا هو في الأغاني أيضاً: ٨٤/١٣. وفي بهجة المجلس: ٧٠٩ نسبه إلى جرير، وهو في ديوانه: ٨٠/١ وينسب إلى الأَعْشى في ديوانه: ٢٦١، إلى سَيَّار بن هُبَيْرَةَ بن ربيعة في ذيل الأمالي، وهو في طبقات ابن المعتز: ١٥٥ ضمن قصيدة لُنُصَيْبِ الأصغر المعروف به «أبي الحَجَنَاءِ» عَرَفْتُ به قبل صفحات خَلَّتْ يُراجع هناك. وفي «حماسة ابن الشَّجَرِي»، و«ربيع الأبرار» للزُّمخَشَرِيَّ أَنَّهَا لِلْفَضِيلِ بنِ السَّائِبِ، وهو مع نسبه إلى كُلِّ شاعر ضمن أبياتٍ أَخَرَهَا الشَّاعرُ بمناسبة عِتَابِ مُفَضَّلٍ في المصادر المذكورة وغيرها، وربما تنازع =

الأبيات أو القصيدة أكثر من شاعر. والأبيات التي فيها الشاهد تُنسب إلى المغيرة بن حبياء في معاتبة طلحة الطلحات، لا في معاتبة أخيه كما ذكر المؤلف، وهو طلحة بن عبد الله بن خلف الخزاعي المعروف بـ «طلحة الجود» و«طلحة الخير» و«طلحة الفياض» و«طلحة الطلحات» وكان من أجواد العرب وشجعانهم، وكبار قاداتهم، كان والياً على سجستان وبها مات سنة ٦٥، فقال عبيد الله بن قيس الرقيات يرثيه:

رَحِمَ اللهُ أَعْظَمًا دَفَنُوهَا بِسَجِسْتَانَ طَلْحَةَ الطَّلَحَاتِ

وكان طلحة أعور، ذهب عينه بسمرقند، له أخبار مفصلة في المحبر: ١٥٦، والمعارف: ٢٢٨، والخزاعة: ٣/٣٩٤.

ومن أبيات القصيدة - كما جاء في شعر المغيرة الذي جمعه الدكتور نوري حمودي القيسي في شعراء أمويون: ١٠٧ :-

أَرَانِي إِذَا أَمَلْتُ مِنْكَ سَحَابَةً      لَتَمْطِرَ بِي عَجَاجًا وَسَافِيَا  
إِذَا قَلْتُ جَادْتَنِي سَمَاوُكَ يَا مَنَّتْ      شَابِيئِهَا أَوْ يَاسَرَتْ عَن شَمَالِيَا  
وَأَدَلَيْتُ دَلْوِي فِي دِلَاءٍ كَثِيرَةٍ      فَأُبْنَ مِلَاءَ غَيْرِ دَلْوِي كَمَا هِيَا  
وَلَسْتُ بِلَاقٍ ذَا حِفَاطٍ وَنَجْدَةٍ      مَنَ الْقَوْمِ حُرًّا بِالْخَسِيسَةِ رَاضِيَا  
فَإِن تَدُنْ مِنِّي تَدُنْ مِنِّيكَ مَوَدَّتِي      وَإِن تَنَّا عَنِّي تَلْقَيْنِي عَنكَ نَائِيَا

والمغيرة بن حبياء - وهو أبوه على الأرجح، وقيل: أمه - شاعرٌ محسنٌ ينسب إلى حنظلة بن مالك بن زيد مائة بن تميم، لازم المهلب، وامتدحه بقصائد هي من عيون شعره، وله يقول:

إِنَّ الْمُهَلَّبَ فِي الْإِيَّامِ فَضَّلَهُ      عَلَيَّ مَنَازِلِ أَقْوَامٍ إِذَا ذَكُرُوا  
حَزْمٌ وَجُودٌ وَإِيَّامٌ لَهُ سَلَفَتْ      فِيهَا يَعُدُّ جَسِيمُ الْأَمْرِ وَالْخَطْرُ  
مَاضٍ عَلَيَّ الْهَوَالِ مَا يَنْفُكُ مُرْتَجِلًا      أَسْبَابَ مُعْضِلَةٍ يَعْنِي بِهَا الْبَشْرُ

توفي المغيرة شهيداً في نسف سنة ٩١هـ.

كِلَانَا غَنِيٌّ عَن أَحْيِهِ حَيَاتُهُ      وَنَحْنُ إِذَا مِتْنَا أَشَدُّ تَعَانِيَا

وأما قوله: «ولم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها» فالرقاب: الحملان عليها والإنبات بـعطيَّتها في ذلك. والظهور: أن تحمل عليها وترجع إليه. وأن يغزوبها. وأما قوله: «ونواء لأهل الإسلام» فيعني: منأوأه لهم، وعدة عليهم.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح قوله: (برحمت بنا امرأة ابن أبي

الحقيق) [٦٥] في حديث مالك

الذي رواه عن ابن شهاب: «أن رسول الله ﷺ نهى الذين قتلوا ابن أبي الحقيق عن قتل النساء والولدان. قال: فكان رجل منهم يقول: برحمت بنا امرأة ابن أبي الحقيق بالصباح، فأرفع عليها السيف ثم أذكرُ نهى رسول الله ﷺ فأكف، ولو لا ذلك استرحنا منها» [٤٤٧/٢ رقم (٨)].

قال عبد الملك: فالمبرح من الأمر: المضر المؤذي، وهي كلمة

يُراجع: الأغاني: ٨٤ / ١٣ (دار الكتب) وغيره.

وفي شعر عبدالله بن معاوية بن جعفر:

رَأَيْتُ فُضَيْلًا كَانَ شَيْئًا مُلْفَمًا      فَكَشَفَهُ التَّمْحِيصُ حَتَّى بَدَا لِيَا  
فَأَنْتَ أَحْيَى مَالَم تَكُنْ لِي حَاجَةً      فَإِنْ عَرَضْتَ أَيْقَنْتُ أَنْ لَا أَحَالِيَا  
فَلَا زَادَ مَا بَيْنِي وَبَيْنَكَ بَعْدَ مَا      بَلَوْتُكَ فِي الْحَاجَاتِ إِلَّا تَمَادِيَا  
فَلَسْتُ بِرَاءٍ عَيْبَ ذِي الْوُدِّ كُلَّهُ      وَلَا بَعْضَ مَا فِيهِ إِذَا كُنْتُ رَاضِيَا  
فَعَيْنُ الرُّضَا عَن كُلِّ عَيْبٍ كَلِيلَةٌ      وَلَكِنْ عَيْنَ السُّخْطِ تُبْدِي الْمَسَاوِيَا  
كِلَانَا غَنِيٌّ عَن أَحْيِهِ ...      ... البيت

إلى غير ذلك من الأشعار التي على هذا الوزن والقافية أُدخِلَ فيها البيت المذكور، والله أعلم بحقيقة الحال.



تتصرفُ في أشياء مُتفرِّقة، تقولُ منها: همَّ مُبرِّحٌ، وضربَ مُبرِّحٌ، وصيَّحٌ مُبرِّحٌ، وحُبَّ مُبرِّحٌ، فالمُبرِّحُ حيثُ ما وَقَعَ هو: البالغُ المُضِرُّ المُؤذِي<sup>(١)</sup>.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ (التأثُّل) في حديثِ مالكِ

الذي رواه عن يحيى بن سَعِيدٍ: في سَلْبِ قَتِيلِ أَبِي قَتَادَةَ حينَ قَالَ: فابتعتُ بثمانِ مِخْرَافٍ في بَنِي سَلِمةَ، فإنه لأولُ مالٍ تأثُّلتهُ في الإسلامِ» [٤٥٥/٢] رقم (١٨).

قال عبدُ الملكِ: يعني اعتقدتهُ في الإسلامِ، وأتخذتهُ أصلاً وعقدةً من مالِ المُتأثِّلِ المُعتَقِدِ للشَّيءِ والجامع<sup>(٢)</sup> للشَّيءِ، وكلُّ شَيْءٍ لَهُ أَصْلٌ قَدِيمٌ، أو جُمعَ حتَّى يَصِيرَ لَهُ أَصْلٌ فهو مُتأثِّلٌ<sup>(٣)</sup>، قال لَيْبِدُ بنَ رَبِيعَةَ: <sup>(٤)</sup>

للهِ نَافِلَةٌ الأَجَلِ الأَفْضَلِ      وَلَهُ العَلَى وَأَثِيتُ كُلِّ مُؤَثِّلِ

وقال امرؤُ القَيْسِ: <sup>(٥)</sup>

(١) يُراجع: الغريبين: ١/١٥٠ (ط) مصر، والنَّهْية: ١/١١٣، وجمهرة اللُّغة: ١/٢٧٤، وتهذيب اللُّغة: ٥/٢٧، والصَّحاحُ واللُّسانُ والتَّاجُ: (برح).

(٢) من هنا إلى آخرِ بيتِ الأَعشى عن غريبِ أبي عُبَيْدٍ ١٠/١٩٢ بلفظه ماعدا بيتَ حَسَّانِ.

(٣) في غريبِ أبي عُبَيْدٍ: «مُؤَثِّلٌ ومُتَأَثِّلٌ» وفي «التَّهْذِيبِ»: «مُؤَثِّلٌ».

(٤) ديوان لَيْبِدٍ: ٢٧١، وهو في غريبِ الحديثِ: ١/١٩٢، وتهذيب اللُّغة: ١٥/١٣١، واللُّسانُ: (أثل).

(٥) ديوان امرئ القيس: ٣٩، وقبله:

فَلَوْ أَنَّ مَا أَسَعَى لِأَذْنِي مَعِينَةً      كَفَانِي وَلَمْ أَطْلُبْ قَلِيلٌ مِنَ المَالِ

ولكنَّما أَسَعَى      ... ..      ولكنَّما أَسَعَى      ... ..      البيت

والبيت في غريبِ أبي عُبَيْدٍ: ١/١٩٢، والإنصاف: ١/٤٨، والتبيين: ٢٥٧، وشرح المفصَّل لابن يعيش: ١/٧٩، ٨/٥٧، والمغني: ٢٥٦، ٢٦٩، وشرح أبياته للبغدادي: =

وَلَكِنَّمَا أَسْعَى لِمَجْدٍ مُّوْتَلٍّ      وَقَدْ يُدْرِكُ الْمَجْدُ الْمَائِلُ أَمْثَالِي  
وقال حسان بن ثابت: (١)

لَنَا حَرَّةٌ مَا طُورَةٍ بِجِبَالِهَا      بَنَى الْعِرْزُ فِيهَا بَيْتَهُ فَتَأْتَلَا  
يقول: صارَ أضلاً للعرز.

قال عبد الملك: وأئلة الشيء: أصله، وقال الشاعر: (٢)  
أَلَسْتَ مُنْتَهِيًا عَنْ نَحْتِ أَثْلَتِنَا      وَلَسْتَ ضَائِرَهَا مَا حَنَّتِ الْإِبِلُ

= ١٦٢/٢ واللسان (أثل).

(١) ديوانه: ٤٥/١ وروايته هناك: «فتأهلاً»

وفي القصيدة نفسها:

وَنَحْنُ الدُّرَى مِنْ نَسْلِ آدَمَ وَالدُّرَى      تَرَبَّعَ فِيهَا الْمَجْدُ حَتَّى تَأْتَلَا  
ومما ينسب إلى حسان ديوانه: ٥٠٨/١:

وَرِثْنَا مِنَ الْبُهْلُولِ عَمْرٍو بِنِ عَامِرٍ      وَحَارِثَةَ الْغَطْرِيفِ مَجْدًا مُؤْتَلَا  
(٢) هو الأعشى، ديوانه (الصباح المنير): ٤٦ وفيه:

أَبْلَغُ يَزِيدَ بِنِي شَيْبَانَ مَا لُكَّةَ      أَبَا نُبَيْتٍ أَمَا تَتَفَكُّ تَأْتِكِلُ  
أَلَسْتَ مُنْتَهِيًا عَنْ تِلْكَ إِثْلَتِنَا      وَلَسْتَ ضَائِرَهَا مَا أَطَّتِ الْإِبِلُ  
تُغْرِي بِنَا رَهْطَ مَسْعُودٍ وَإِخْوَتِهِ      عِنْدَ اللَّقَاءِ فَتُرْدِي نُمَّ تَعْتَزِلُ  
لَأَعْرِفَنَّكَ إِنْ جَدَّ النَّفِيرُ بِنَا      وَشُبَّتِ الْحَرْبُ بِالطَّرَافِ وَأَحْتَمَلُوا  
كَتَاطِحِ صَخْرَةٍ يَوْمًا لِيُؤْهِنَهَا      فَلَمْ يَقْضِرْهَا وَأَوْهَى قَرْنَةَ الْوَعْلُ

ويزيد المذكور في الشعر هو يزيد بن مسهر الشيباني.

والشاهد في غريب أبي عبيد: ١٩٢/١ وهو هناك كرواية الديوان، وتهذيب اللغة:

١٣١/١٥ ومقاييس اللغة: ٥٩/١، واللسان والتاج: (أثل). وفي الاقتضاب في غريب

الموطأ لليقطيني: «والأئلة والأئلة - بتسكين التاء وفتحها - أصل كل شيء».

قال عبد الملك: والمخرف: الخائط<sup>(١)</sup> هو الذي عنى به أبو قتادة في الحديث، غير أن نفس الكلمة: أن كل حائط أو جنان أو حديقة فيها شجرة له ثمر من أي أنواع الثمار كان فهو مخرف، وإنما اشتق اسم الخريف من المخرف؛ لأن الثمار تخترف فيه، أي: نُجنت فيهِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك [٦٦]

الذي رواه عن رسول الله ﷺ أنه قال يوم حنين: «والذي نفسي بيده لو أفاء الله عليكم مثل سمر تهامة نعماً لقسمته بينكم، ثم لا تجدوني بخيلاً، ولا جباناً، ولا كذاباً. فلما نزل رسول الله ﷺ قام في الناس فقال: أدوا الخائط والمخيط، فإن الغلول عارٌ ونارٌ وسنارٌ على أهل يوم القيامة» [٤٥٧/٢ رقم ٢٢٢].

قال عبد الملك: أما قوله: «لو أفاء الله عليكم مثل سمر تهامة نعماً» قال: السمر: شجر جبال مكة<sup>(٢)</sup> وما حولها وهي تهامة، والنعم: الإبل والبقر والغنم، والأنعام. وأما قوله: «أدوا الخائط والمخيط» فإن الخائط ههنا:

(١) غريب أبي عبيد: ٨١/١، وغريب ابن قتيبة: ٤/٢، وغريب ابن الجوزي: ٢٧٤/١، والفايق: ٣٥٩/١، والنهية: ٢٤/٢. وهو في تعليق الوقشي، وغريب البقرني (الاقتضاب). ويراجع: العين: ٢٥١/٤، ومختصره: ٤٥١/١، وجمهرة اللغة: ٥٨٨/١، وتهذيب اللغة: ٣٤٨/٧، ومجمل اللغة: ٢٨٤، والصباح واللسان والتاج: (مخرف).

وقال البقرني في الاقتضاب في غريب الموطأ: «المخرف: النخل، وقال ابن بكير: المخرف: الأرض يزرعها. قال الأصبغي: المخارف: واحدها: مخرف، وهو جنى النخل؛ لأنه يُخترَف، أي: يُجنى... وقيل: المخرفة: سكة بين صفتين من نخل يُخترَف من أيها شاء، أي: يُجنى...».

(٢) في النهاية: ٣٩٩/٢ «السمر من شجر الطلح، والواحدة سمرّة». أقول: هو شجر معروف لا يزال على تسميته.

الْحَيْطُ، وَالْمَحِيْطُ [هي]: الإبرة، وقد تُسَمَّى العَرَبُ الإِبْرَةَ الحَيْطاً أيضاً ومنه قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: (١) ﴿حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخَيْطِ﴾ تقولُ في ثُقْبِ الإِبْرَةِ: السَّمُّ، والثُّقْبُ، والحَيْطُ: الإِبْرَةُ، وَالْحَيْطُ أيضاً - في كَلَامِ العَرَبِ - الحَيْوُطُ، وَهُوَ الَّذِي أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ في هَذَا الحَدِيثِ حِينَ قَالَ: «أَدُوا الحَيْطَ وَالْمَحِيْطَ» فَسَمَّى الإِبْرَةَ: المَحِيْطَ، وَسَمَّى الحَيْوُطَ: الحَيْطَ (٢). وَأَمَّا قَوْلُهُ: «فَإِنَّ العُلُوْلَ عَارٌّ وَنَارٌ وَشَنَارٌ» فَالشَّنَارُ: العَيْبُ. يَقُولُ: فَإِنَّ العُلُوْلَ نَارٌ فِي الآخِرَةِ وَعَارٌّ وَعَيْبٌ فِي الدُّنْيَا (٣).

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن (السهم العائر) في حديث مالك في مدغم حين ذكر أن رسول الله ﷺ كان بوادي القرى فينما مدغم يحط رحل رسول الله ﷺ إذ جاءه سهم عائر فأصابه فقتله [٤٥٩/٢ رقم (٢٥)].

(١) سورة الأعراف: الآية: ٤٠ وفي الآية قراءة أخرى هي: - «حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ». قال ابن الجوزي في زاد المسير: ١٩٧/٣ عن ابن الأباري قال: «وقد روى شهر بن حوشب عن ابن عباس أنه قرأ: - «حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ» - بضم الجيم وتشديد الميم، وقال: هو القلس الغليظ». أقول: في اللسان: (قلس) «حَبْلٌ غليظٌ». قال ابن الجوزي: «وهي قراءة أبي رزين، ومجاهد، وابن مخرين، وأبي مجلز، وابن يعمر، وأبان عن عاصم» وزاد غير: الشعبي، وأبو رجاء، ومالك بن الشخير، يراجع: المحتسب: ٢٤٩/١، وتفسير القرطبي: ٢٠٧/٧، والبحر المحيط: ٢٩٧/٤.

(٢) تهذيب اللغة: ٥٠١/٧، والنهية: ٩٢/٢.

(٣) تهذيب اللغة: ٣٤٠/١١ عن أبي عبيد في غريب الحديث: ٤٢٩/٤، وأنشد أبو عبيد: للقطامي: [ديوانه: ١٤٢].

وَنَحْنُ رَعِيَّةٌ وَهُمْ رُعَاةٌ  
وَلَوْلَا رَعِيَّتُهُمْ شَنَّعَ الشَّنَارُ

ويراجع: الفائق: ١٦٥/٢ واللسان: (شئر) وأنشدا بيت القطامي، المذكور وفي تعليق الوقشي والاقضاب لليقزني مزيد فائدة فراجعها هناك إن شئت.

قال عبد الملك: السهم العائر: <sup>(١)</sup> السهم الذي لا يعرف راميه، فإذا عرف راميه فليس بعائر، وكذلك السهم الغرب أيضاً هو مثل العائر. <sup>(٢)</sup>

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الكلم) في حديث مالك

الذي رواه عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «والذي نفسي بيده لا يكلم أحد في سبيل الله - والله أعلم بمن يكلم في سبيله - إلا جاء يوم القيامة وجرحه يتعب دماً، اللون لون دم، والريح ريح مسك» [٤٦١/٢ رقم (٢٩)].

قال عبد الملك: الكلم هو الجرح، فمعنى يكلم: يجرح، والكثير من الكلم: كلوم <sup>(٣)</sup>.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الجمع) في حديث مالك

الذي رواه [٦٧] عن رسول الله ﷺ حين ذكر الشهداء فقال: «الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله؛ المطعون شهيد، والغرق شهيد، وصاحب

(١) في تعليق الوقشي: «وهو مأخوذ من قولهم: عار الفرس: إذا أفلت».

(٢) جاء في اللسان (غرب): «وأصابه سهم غرب وغرب: إذا كان لا يدري من رماه. وقيل: إذا أتاه من حيث لا يدري، وقيل: إذا تعمد به غيره فأصابه، وقد يوصف به، وهو يسكن ويحرك ويضاف ولا يضاف، وقال الكسائي والأصمعي: بفتح الراء، وكذلك سهم غرض... وقيل: هو بالسكون: إذا أتاه من حيث لا يدري، وبالفتح: إذا رماه فأصاب غيره. وقال ابن الأثير والهروي: لم يثبت عن الأزهرى إلا الفتح». ويراجع: تهذيب اللغة: ١١٤/٨، والغريبين للهروي: ١٣٦٣، والنهاية لابن الأثير: ٣/٣٥٠، والتاج: (غرب).

(٣) في التعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقشي: «وجمعه كلام وكلوم» ومثله في «الاقطصاب في غريب الموطأ» لليفرني وأنشد لجرير [ديوانه: ٢١٩]:

تَوَاصَتْ مِنْ تَكَرُّمِهَا قُرَيْشٌ  
بَرَدَ الْخَيْلِ دَامِيَةَ الْكُلُومِ

ذاتِ الجَنبِ شَهِيدٌ، والمَبْطُونُ شَهِيدٌ، والحَرِيقُ شَهِيدٌ، والذي يَمُوتُ تحتِ  
الهُدْمِ شَهِيدٌ، والمَرأةُ تَموتُ بِجُمعِ شَهِيدٌ». [١/٢٣٣ رقم (٣٦)]<sup>(١)</sup>.

قال عبدُالمَلِكِ: أَمَّا قَوْلُهُ: «المَرأةُ تَمُوتُ بِجُمعٍ» فيعني أَنَّ تَمُوتَ وفي  
بَطْنِهَا جَنِينٌ<sup>(٢)</sup>، قالَ الشَّاعِرُ - وهو يَذْكُرُ ماءَ وَرَدَةَ -:<sup>(٣)</sup>

وَرَدْنَاهُ فِي مَجْرَى سُهَيْلٍ يَمَانِيَا      بِصُغْرِ البُرَى مِنْ بَيْنِ جُمعٍ وَخَادِجِ  
فَالخَادِجُ: النَّاقَةُ الَّتِي أَلْقَتْ وَلَدَهَا، والجُمعُ: الَّتِي فِي بَطْنِهَا وَلَدُهَا،  
فَجائِزٌ أَنْ تَقُولَ: امْرَأَةٌ جُمعٌ: إِذَا كَانَتْ حَامِلاً تَامًّا حَمْلُهَا، وَجائِزٌ أَنْ تَقُولَ

(١) هذا الحديث من كتاب الجنائز في الموطأ!

(٢) كلام أبي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الحَدِيثِ أَكْثَرُ وَضوحاً وَتَفصِيلاً مِنْ كَلامِ المَوْئَلَفِ . قالَ: قالَ  
أَبوزَيْدٍ: يَعمي أَنَّ تَموتَ وَفِي بَطْنِها وَلَدٌ، وَقَالَ الكَسائِيُّ مِثْلَ ذَلِكَ، قالَ: وَيقالُ أَيْضاً بِجُمعٍ،  
وَلَمْ يَقُلْ إِلاَّ الكَسائِيُّ، وَقَالَ غَيرُهُما: وَقَدْ تَكونُ الَّتِي تَموتُ بِجُمعٍ: أَنَّ تَموتَ وَلَمْ يَمسُها،  
رَجُلٌ لِحَدِيثِ آخَرَ يَروِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَرفوعاً: «أَيُّما امْرَأَةٌ ماتتْ بِجُمعٍ لَمْ تَطْمِثْ دَخَلتْ  
الجَنَّةَ» . . . ثم ذَكَرَ الشَّاهِدُ الآتِي، وَالشَّاهِدُ ما بَعَدَهُ فِي كِتابِنا هُوَ نَفْسُهُ كَلامُ أَبِي عُبَيْدٍ مَعَ  
تَقْدِيمِ وَتَأخِيرِ . وَيُراجِعُ فِي شَرحِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ: الغَريبينَ: ١/٣٩٦ (ط) مِصر، ١/٣٧٨ (ط)  
الهِندِ وَغَريبِ ابْنِ الجوزِيِّ: ١/١٧١، وَالنَّهْجِيَّةُ: ١/٢٩٦ . وَهُوَ فِي العَينِ: ١/٢٤٠،  
وَمُختَصِرُهُ: ١/١٠٥، وَجَمهَرَةُ اللُّغَةِ: ١/٤٨٤، وَتَهذِيبُ اللُّغَةِ: ١/٣٩٩، وَمَجْمَعُ  
اللُّغَةِ: ١/١٩٨، وَالْمُحْكَمُ: ١/٢١٢، وَالصُّحاحُ وَاللِّسانُ وَالتَّاجُ: (جَمع).

(٣) البَيتُ لِذِي الرُّمَّةِ فِي دِيوانِهِ: ١٨٥٢ (مَلحقاتُ الدِّيوانِ) عَنِ الفائقِ لِلرُّمَخشَرِيِّ: ١/٢١١،  
وَهُوَ فِي غَريبِ أَبِي عُبَيْدٍ، وَتَهذِيبِ اللُّغَةِ، وَ«المُحْكَمِ»، وَ«اللِّسانِ» . . . وَغَيرِها غَيرِ  
مَنسُوبٍ، وَفِيها (بِصُغْرِ البُرَى) وَفِي المُحْكَمِ: (بِصُغْرِ اللُّوى) وَلَمْ أَجدُ مِنْ شَرحِها، وَالبَيتُ  
فِي وَصفِ الإِبِلِ، وَلَعَلَّ صَحةَ العِبارَةِ فِي البَيتِ «بِصُغْرِ البُرَى» .  
(والبُرَى) «جَمعُ البُرَّةِ وَهي الحَلقَةُ فِي أنفِ البَعيرِ» . وَقَالَ اللُّحَيانِيُّ: هِيَ الحَلقَةُ مِنْ  
صُفْرِ أَوْ غَيرِهِ تُجَعَلُ فِي لَحْمِ أنفِ البَعيرِ كَذَا فِي اللِّسانِ: (بُرَى).

أيضاً في المَرَّةِ الحَامِلِ: هي بِجُمع، وَبِهَذَا اللَّفْظِ جَرَى الحَدِيثُ، وَالأخر أَفصَحُ<sup>(١)</sup>. وَأَمَّا قَوْلُهُ: «والمَطْعُونُ شَهِيدٌ» فيعني الذي يموتُ في الطَّاعُونِ.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حَبِيبٍ عن (الكَرِيمَةِ) في حديثِ مالِكِ

الَّذِي رَوَاهُ عن يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، [عن]<sup>(٢)</sup> مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ [أَنَّهُ] قَالَ: «العَزْوُ عَزْوَانٍ؛ فَعَزْوٌ تُنْفَقُ فِيهِ الكَرِيمَةُ وَيَبَاشِرُ فِيهِ الشَّرِيكُ».

قال عبدُ الملكِ: الكَرِيمَةُ: الدَّهَبُ وَالفِضَّةُ<sup>(٣)</sup>. وَالشَّرِيكُ: الرَّقِيقُ.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ (الرَّوَجِينِ) في حديثِ مالِكِ

الَّذِي رَوَاهُ عن ابنِ شَهَابٍ [عن حُمَيْدِ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ:] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ فِي الجَنَّةِ يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ» [٢/٤٩٦ رقم (٤٩)].

(١) ما ذكره المؤلفُ ههنا غير واضح، فلعل نقصاً قد لحق العبارة، وأكثرُ منه وضوحاً كلامُ الحافظِ ابنِ عبد البرِّ - رحمه الله - قال في التَّمهيدِ: ٢٠٧/١٩ «أَمَّا قَوْلُهُ: «المرأةُ تموتُ بِجُمع» ففيه قولان لكلِّ واحدٍ منهما وجهان أحدهما هي المرأةُ تموتُ من الولادةِ ولدها في بطنها، قد تمَّ خَلْقُهُ، وماتتْ من النَّفَاسِ وهو في بطنها لم تلده. قال أبو عبيدٍ: الجمعُ التي في بطنها ولدها، وأنشد قولَ الشاعرِ... وذكر الشَّاهدَ المذكورَ هنا، وقال: وقيل: إذا ماتت من الوِلَادَةِ فسواء ماتت ولدها في بطنها أو ولدته، ثم ماتت يائراً ذلك.

والقولُ الآخرُ: هي التي تموتُ عَذْرَاءً لم تُنكح، ولم تُفْتَضَّ، وقيل: هي المرأةُ التي تموتُ ولم تَطْمِثْ، والمعنى واحدٌ لقوله عزَّ وجل: ﴿لَا يَطْمِثُنَّ إِشْرُاقُهُمْ وَلَا جَنَابُ﴾ [سورة الرحمن] أي: لم يَطْمِثُنَّ، والقولُ الأولُ أشهرُ وأكثرُ والله أعلم. وذكر عن ابنِ السُّكَيْتِ الضَّمُّ والكسر لغتان في الجيم. يُراجع إصلاح المنطق: ٣٦، وتهذيبه: ١٠٢.

(٢) في الأصل: «أن» والزيادة الأخرى عن «الموطأ».

(٣) وكذلك العِتَاقُ من الإِبِلِ؛ ولذلك تُسَمَّى كرائمِ الأموالِ.

قال عبد الملك: يعني بالزُّوجين في هذا الحديثِ ذُهمين، دِنَارَيْن، قَوْسَيْن، ثَوْبَيْن، حُفَيْن، نَعْلَيْن، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْمَتَاعِ، هَكَذَا فُسِّرَ لِي.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الخميس) في حديث مالك الذي رواه عن حميد، عن أنس بن مالك: «حين نزل رسول الله ﷺ على أهل خيبر فصاحوا: مُحَمَّدٌ [٦٨] والله، محمدٌ والخميسُ» [٢/٦٨ رقم (٤٨)]. قال عبد الملك: الخميسُ في كلام العرب: العسكرُ<sup>(١)</sup>، فإنما قالوا: مُحَمَّدٌ والعسكرُ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (شأن صبيغ) حين قال ابن عباس - في حديث مالك -: «إذ سأله السائل عن تفسير الأنفال وألح عليه في السؤال فقال ابن عباس: أتذرون ما مثل هكذا؟ مثل صبيغ الذي ضربه عمر بن الخطاب» [٢/٤٥٥ رقم (١٩)].

قال عبد الملك بن حبيب: كان صبيغ<sup>(٢)</sup> رجلاً اتهم بالحرورية، وكان

(١) اللسان «خمس» وغيره.

(٢) هو صبيغ بن عسل الحنظلي.

قال الحافظ ابن حجر في الإصابة: ٤٥٨/٣ «صبيغ بوزن عظيم - وآخره بمُعْجَمَةِ ابن عسل بمهملتين الأولى مكسورة والثانية ساكنة. ويقال: بالتصغير، ويقال: ابن سهل الحنظلي، له إدراك، وقصته مع عمر مشهورة، روى الدارمي عن طريق سليمان بن يسار قال: قدم المدينة رجل يقال له: صبيغ بوزن عظيم وآخر مهملة (كذا؟)، ابن عسل، فجعل يسأل عن مُتَشَابِهِ القرآن، فأرسل إليه عمر فاعد له عراجين النخل، فقال: من أنت؟ قال أنا عبد الله صبيغ، فقال: وأنا عبد الله عمر، فضربه حتى أدمى رأسه، فقال: حسبك يا أمير المؤمنين قد ذهب الذي كنت أجده في رأسي».

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله -: «وأخرج من طريق نافع أتم من هذا، قال: ثم =



من أهل العراق، وكان يطوف في الأمصار يكشف عن غرائب القرآن، ويسأل عن مثل: ﴿وَالَّذِينَ﴾<sup>(١)</sup> و﴿وَالَّذِينَ﴾<sup>(٢)</sup> ويُقَبُّ عن أشباه ذلك تنقيب رجل خيف أن يكون له عور إحد، وأنه قدم على عمرو بن العاص بمصر، فقال له عمرو - حين اتهمه -: أنا أدلك على من يجيبك فيما تكشف عنه، أنا أكتب لك إلى أمير المؤمنين عمر، وأرسلك مع رسولي، ففعل، فلما قدم عليه أمر به فصربه برطائب النخل حتى أدبر جلده، ثم حبسه حتى إذا كاد أن يبرأ أخرجه فصربه ثم حبسه، ففعل ذلك به مراراً. فقال له صبيغ عن آخر ذلك: يا أمير المؤمنين إن كنت تريد قتلي فقتلاً جميلاً، وإن كنت تريد دوائي فقد بلغني الدواء، فأطلقه وكتب إلى أبي موسى وهو أمير العراق أن لا يجالسه أحد، فكان صبيغ يجلس في المسجد وحده لا يجلس معه أحد، يطوف في المجالس فيدفع عنها، ثم كتب أبو موسى إلى عمر: إنه قد ثبتت توبته، فكتب إليه يأمره أن يأذن للناس في مجالسته، فكان صبيغ يقول: والله لنهيه الناس عن

نفاه إلى البصرة. وأخرجه الخطيب، وابن عساكر عن طريق أنس والسائب بن زيد، وأبي عثمان النهدي مطولاً ومختصراً، وفي رواية أبي عثمان: وكتب إلينا عمر: لاتجالسوه، قال: فلو جاء ونحن مائة لترفقنا. وضبط الحافظ ابن ماكولا (الأمير) - رحمه الله - (عسل) في كتابه الإكمال: ١٢٦/٢ «بكسر أوله وسكون ثانيه والمهملتين». وقال مرة: «عسيل مصغراً» وفي التوضيح لابن ناصر الدين - رحمه الله -: ٤٥٥/٥، ٢٨١/٦. قال في الموضوع الأخير: «صبيغ بن عسل، حدث عنه ابن أخيه عسل بن عبدالله بن عسل، وقال ابن معين: بل هو صبيغ بن شريك. قلت: [ابن ناصر الدين] ذكره المصنف قبل في حرف الضاد المعجمة، وعرفه بأنه الذي سأل عن المشابهة...».

(١) سورة الذاريات: الآية: ١.

(٢) سورة النازعات: الآية: ١.

مُجَالَسَتِي وَكَلَامِي كَانَ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ ضَرْبِي .

قال عبد الملك: هكذا أخبرني مطرف عن مالك، وعن العمري في تفسير شأن صبيغ.

( شرح غريب كتاب الصيام )<sup>(١)</sup>

( من موطأ مالك بن أنس رحمه الله )

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (فإن غم عليكم)<sup>(٢)</sup> في حديث مالك الذي رواه عن ثور بن زيد الديلي، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: «لا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه»، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين» [٢٨٦/١ رقم (٣)].

ما تفسير قوله: «فإن غم عليكم» أهى من الغيم؟ فقال: لا ليست من الغيم، ولو كانت من الغيم لقال: فإن غيم عليكم، لكنّها من غم الالتباس، التباس العدد، من قبل الغيم، أو من قبل الشك في الرؤية بالتسيان أو غيره<sup>(٣)</sup>.

(١) الموطأ رواية يحيى: ٢٨٦/١، ورواية أبي مصعب: ٢٩٧/١، ورواية محمد بن الحسن: ١٢٢، ورواية سويد: ٣٦٠، ورواية القعني: ٣١٩، والاستذكار: ٥/١٠، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد القاسمي: ٣٠١/١، والمُنتقى لأبي الوليد الباجي: ٣٥/٢، والقيس لابن العريبي: ٤٧٧/١، وتنوير الحوالك: ٢٦٩/١، وشرح الرزقاني: ١٥٢/٢، وكشف المخطى: ١٦٣.

(٢) في الأصل: «عليه».

(٣) قال الأزهري في تهذيب اللغة: ١١٥/١٦ «قال الليث: تقول: يوم غم، وليلة غمة، وأمر غام، ورجل مغموم ومغمم: ذو غم. قال الله جل وعز: ﴿ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرِكُمْ عَلَىٰ غَمَّةٍ﴾ [يونس، الآية: ٧١]. قال أبو الهيثم: أي: مبهماً من قولهم: غم علينا الهلال فهو مغموم: إذا التبس». ويراجع: العين: ٣٥٠/٤، ومختصره: ٤٨٥/١ وجمهرة اللغة ومجمل اللغة: ٦٨٠ والصحاح واللسان والتاج: (غمم).

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ حديثِ [٦٩] مالكِ  
الذي رواه عن ابنِ شِهَابٍ، عن سالمِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ  
ﷺ قَالَ: «إِنَّ بِلَالَ يُنَادِي بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، قَالَ:  
كَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ رَجُلًا أَعْمَى لَا يُنَادِي حَتَّى يُقَالَ لَهُ: أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ»  
[١/٧٤ رقم (١٥)]<sup>(١)</sup>.

قال عبدُ الملكِ: [ليس] معني قولهم في الحديث: «أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ»  
إفصاحاً بالصُّبْحِ، عَلَيَّ مَعْنَى أَنَّ الصُّبْحَ قَدْ انْفَجَرَ وَظَهَرَ، وَلَكِنَّهُ عَلَيَّ مَعْنَى  
التَّخْذِيرِ مِنْ اِطْلَاعِهِ، وَالتَّحْضِيضِ لَهُ عَلَيَّ التَّدَايِ بِالْأَذَانِ خِيفَةَ انْفِجَارِهِ،  
وَكَذَلِكَ هُوَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّهُ  
قَالَ: «كَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ رَجُلًا ضَرِيرَ الْبَصَرِ لَا يُؤَدِّنُ حَتَّى يَقُولَ لَهُ النَّاسُ - حِينَ  
يَنْظُرُونَ إِلَى بُرُوقِ الْفَجْرِ -: أَدِّنْ».

وَحَدَّثَنِي مُطَرِّفٌ، عَنِ الْعُمَرِيِّ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «كَانَ يُؤَدِّنُ  
لِرَسُولِ اللهِ ﷺ بِلَالَ بْنَ رِبَاحٍ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَكَانَ بِلَالٌ يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ يُوقِظُ  
النَّاسَ، وَكَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ يَتَوَخَّى الْفَجْرَ فَلَا يُخْطِئُهُ، فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ  
يَقُولُ: كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ».

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكِ  
الَّذِي رَوَاهُ عَنْ ابْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ  
قَالَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ، وَلَمْ يُؤَخِّرُوهُ تَأْخِيرَ أَهْلِ الْمَشْرِقِ»  
[١/٢٨٩ رقم (٧)].

(١) من كتاب الصلاة في «الموطأ».

قال عبدُ الملك: لم يَعْنِ<sup>(١)</sup> أَهْلُ الْمَشْرِقِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَلَمْ يَكُنْ<sup>(٢)</sup> يَوْمَئِذٍ بِالْمَشْرِقِ مُسْلِمُونَ، إِنَّمَا عَنَى بِهِ أَهْلَ الْكِتَابِ.

وَقَدْ حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: «قِيلَ لِعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ: إِنَّ أَبَامُوسَى الْأَشْعَرِيَّ يَقُولُ: لَا يَجِلُّ لَكُمْ أَنْ تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْوا الْكَوَاكِبَ، قَالَ عَمَّارٌ: ذَلِكَ فِعْلُ الْيَهُودِ».

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حَبِيبٍ عن اختلافِ أحاديثِ مالكٍ في قُبلةِ الصَّائِمِ بِالتَّشْدِيدِ والرُّخْصَةِ.

قال عبدُ الملك: ليس ذلك باختلافٍ من القَوْلِ والرِّوَايَةِ، وَلَكِنَّهُ عَلَى تَصَرُّفِ الْمَعْنَى فِي ذَلِكَ، فَمَعْنَى الشَّدَّةِ فِيهَا أَنَّهُ فِي الْفَرِيضَةِ وَعَلَى الشَّابِّ، وَمَعْنَى الرُّخْصَةِ فِيهَا أَنَّهُ فِي التَّطَوُّعِ وَعَلَى الشَّيْخِ، وَمَنْ مَلَكَ نَفْسَهُ عَن مَآ بَعْدَهَا

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ (العَرَقِ) فِي حَدِيثِ مَالِكٍ

[٧٠] الَّذِي رَوَاهُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [بَنِ عَوْفٍ]،<sup>(٣)</sup> عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ رَجُلًا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكْفُرَ بِعَتَقِ رَقَبَةٍ أَوْ صِيَامِ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ، أَوْ إِطْعَامِ سِتِّينَ مِسْكِينًا قَالَ: لَا أَجِدُ شَيْئًا، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَقٍ تَمْرٍ فَقَالَ: خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ» [٢٩٦/١] رَقْم (٢٨).

قال عبدُ الملك: العَرَقُ: - بِفَتْحِ الرَّاءِ - هُوَ الْمِكْتَلُ<sup>(٤)</sup>، كَانَ يَسْعُ قَدْرَ

(١) فِي الْأَصْلِ: «يَعْنِي».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «وَلَمْ يَكُنْ».

(٣) عَنِ الْمَوْطَأِ.

(٤) اللَّفْظَةُ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ١٠٥/١، وَالْفَائِقُ: ٤٠٩/٢، وَغَرِيبُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٨٨/٢، وَالتَّهَابِيُّ: ٢١٩/٣. وَبُرَاجِعُ: الْعَيْنُ: ١٥٤/١، وَمَخْتَصَرُهُ: ٧٥/١ وَجُمْهُرَةُ اللَّغَةِ: ٧٦٨/٢، =

خمسة عشر صاعاً، وهي ستون مداً. كذلك سمعت مطرفاً وابن الماجشون  
يقولان<sup>(١)</sup>.

قال عبد الملك: وإنما سمي العرق لضفره؛ فإن كل مضفور فهو عرق،  
ولذلك سمي المكتل عرقاً؛ لأنه مضفور بالخوص، قال أبو كبير الهدلي<sup>(٢)</sup>:

= والزاهر لابن الأنباري: ١٦٥، وتهذيب اللغة له: ٢٢/١، ومجمل اللغة: ٦٦١، والمحكم:  
١١١/١، والصحاح واللسان والتاج: (عرق).

وفي «التعليق على الموطأ» لأبي الوليد القسبي، و«الاعتصاب» لليقزي مزيد فائدة.  
وفي «الاعتصاب في غريب الموطأ» لليقزي: «قال أبو الوليد [الباجي]: قال بعض رواة  
الموطأ: «عرق» بالإسكان وهو عندي وهم؛ إنما العرق: العظم الذي عليه لحم. (ع) [ابن  
عبدالبر] وأكثرهم يرويه بسكون الراء، والصواب عند أهل اللغة الفتح، وزعم ابن حبيب أنه  
رواه مطرف عن مالك بتحريك الراء».

هكذا نقل القسبي عن ابن حبيب، وليس هنا رواية مطرف عن مالك كما ترى؟!  
فلعله نقله عن كتاب آخر لابن حبيب، أو لعلها من الروايات المأثورة عنه على السنة  
الطلبية... ويراجع المنتقى لأبي الوليد الباجي: ٥٥/٢، والاستذكار لابن عبدالبر:  
١١٦/١٠، ثم قال الحافظ ابن عبدالبر: «كذلك سمعت مطرفاً وابن الماجشون...» وهي  
عبارة المؤلف هنا كما ترى، ثم نقل عن الأخفش أحمد بن عمران.

(١) في الزاهر للأزهري: «قال الشافعي - رحمه الله - قال سفيان: العرق المكتل. وقال  
الشافعي: المكتل خمسة عشر صاعاً، وهو ستون مداً. وهذه عبارة المؤلف.

(٢) شرح أشعار الهدليين: ١٠٧٦، واسم أبي كبير: عامر بن الحليس، أحد بني سعد بن هذيل،  
ثم أحد بني جزيب. له أخبار في الشعر والشعراء: ٦٧٠، واللآلي: ٣٨٧، والإصابة:  
٣٤٣/٧ والخزانة: ٤٦٦/٣. وفي اسمه خلاف.

قال الحافظ ابن حجر: «أبو كبير - بالموحدة - الهدلي. ذكره أبو موسى، وقال: ذكر  
عن أبي اليقطان أنه أسلم، ثم أتى النبي ﷺ فقال: أحل لي الزنا، قال: أتحب أن يؤتى إليك  
مثل ذلك؟ قال: لا، قال: فأرض لنفسك. قال: فادع الله أن يذهب عني». وأبو موسى =

نَعْدُوا فَتَتْرَكُ فِي الْمَزَاحِفِ مَنْ نَوَى      وَنَمِرٌ فِي الْعَرَقَاتِ مَنْ لَمْ يُقْتَلِ

يقول: نأسرهم فنشدهم في العرقات يعني التسوع؛ لأنها مضمفورة.

قال عبد الملك: وكلُّ شيءٍ مُصْطَفٌ مثل الطير إذا صُفَّت في السماء فهي عَرَقة؛ لأنها شُبِّهت بالشيء المضمفور.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الصنف) حديث مالك

الذي رواه عن عمه أبي سهيل بن مالك، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فَتُحْتَأَبُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَتُغْلَقُ أَبْوَابُ النَّارِ وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ» [١/ ٣١١ رقم (٥٩)].

قال عبد الملك: يعني بقوله: «صُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ»: شُدَّتْ بِالْأَغْلَالِ وَأُوثِقَتْ<sup>(١)</sup>، تَقُولُ مِنْهُ: صَفَّدْتُ الرَّجُلَ فَهُوَ مُصَفَّدٌ، وَأَمَّا أَصْفَدْتُهُ بِالْأَلْفِ

= المذكور في كلام الحافظ هو المدني الحافظ له كتاب في الصحابة.

والشاهد من قصيدة جيدة أولها:

أَزْهَيْزُ هَلْ عَنْ شَيْبَةٍ مِنْ مُعَدَّلٍ      أَمْ لَا سَبِيلَ إِلَى الشَّبَابِ الْأَوَّلِ  
أَمْ لَا سَبِيلَ إِلَى الشَّبَابِ وَذِكْرُهُ      أَشْهَى إِلَيَّ مِنَ الرَّحِيْقِ السَّنْسَلِ

وفي القصيدة عدد من شواهد النحو، واختار منها أبو تمام في «الحماسة» وابن قتيبة في «الشعر والشعراء» والبغدادى في «الخرزانه» غيرهم. قال البغدادي في «الخرزانه» وزعم بعض الرواة أن هذه القصيدة لتأبط شراً قالها في ابن الزرقاء. قال ابن قتيبة في كتاب «الشعراء»: «وبعض الرواة ينتحل هذا الشعر تأبط شراً» وذكر قصة فيها طول تجدها هناك. والبيت المذكور في أغلب المصادر التي ذكرتها تخريج اللفظة (العرق).

(١) هذه اللفظة مشروحة في غريب أبي عبيد: ٣٢٣/١، وغريب الحربي: ٧٠٧، والفائق:

٣٠٢/٢، وغريب ابن الجوزي: ٥٩٢/١، والنهية: ٣٥/٣.

إِصْفَادًا: فهو أَنْ تُعْطِيَهُ وَتَصَلِّهُ<sup>(١)</sup>، والاسمُ من العَطِيَّةِ وَمِنْ الوَثَاقِ: الصَّفَدُ،  
قَالَ النَّابِغَةُ الدُّبَيَانِيُّ - فِي صَفَدِ العَطِيَّةِ -:<sup>(٢)</sup>

هَذَا الثَّنَاءُ لِيَنْ بُلُغَتْ مُعْتَبَةً      وَلَمْ أَعْرِضْ أَيْبَتَ اللَّعْنِ بِالصَّفَدِ

يقول: لم أمدحك لتعطيني. والكثيرُ منهما جميعاً: أَصْفَادُ، قَالَ اللهُ عَزَّ  
وَجَلَّ: <sup>(٣)</sup> ﴿وَالْآخِرِينَ مُقْرِنِينَ فِي الْأَصْفَادِ﴾<sup>(٣٨)</sup>، وَقَالَ أَعَشَى بَكْرٍ - فِي الْأَصْفَادِ مِنْ  
العَطِيَّةِ -:<sup>(٤)</sup>

ويراجع: العين: ١٠٣/٧، ومختصره: ١٧٧/٢ وإصلاح المنطق: ٢٥٥، وتهذيب  
الألفاظ: ٥١٦ وجمهرة اللغة: ٦٥٥، وتهذيب اللغة: ١٤٨/٢١، ومجمل اللغة: ٥٣٦،  
وأفعال ابن القطاع: ٢٢٩/٢، وأفعال السَّرْقُسْطِيِّ: ٣٧٩/٣، والصَّحاح واللسان والتاج:  
(صفا).

(١) فعلت وأفعلت للزجاج: ٥٨ قال: «يقال: صفتُ الرَّجُلَ بالحديد: شدته به، وأصفدته:  
إذا أعطيته مالاً أو خادماً».

أقول - وعلى الله أعتد -: منه قول القَطَامِيِّ فِي ديوانه: ٨٥ يخاطب زُفْرَ بن الحارث:  
فإن هَجَوْتُكَ ماتمت مَكَارِمِي      وإن مَدَحْتُ لَقَدْ أَحْسَنْتَ إِصْفَادِي  
(٢) ديوان النَّابِغَةِ: ٢٧ والبيت مشهور.

(٣) سورة ص: الآية: ٣٨، ومثلها قوله عز وجل: - ﴿وَتَرَى الْمَجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ مُقْرَنِينَ فِي  
الْأَصْفَادِ﴾<sup>(٣٨)</sup> سورة إبراهيم.

(٤) ديوانه: ٤٩ من قصيدة أولها:

أَجَدُّكَ وَدَعَتِ الصَّبَا وَالْوَلَايِدَا      وَأَصْبَحْتَ بَعْدَ الْجَوْرِ فِيهِنَّ قاصِداً  
وَمَا خِلْتُ أَنْ أَبْتَاعَ جَهْلًا بِحِكْمَةٍ      وَمَا خِلْتُ مِهْرَاساً بِلَادِي وَمَارِداً

(مِهْرَاسٌ)، و(مَارِدٌ): موضعان باليمامة. قاله ياقوت الحموي وغيره قال في معجم البلدان:  
٤٦/٥. بعد أن أنشد البيتين: «قالوا في فسرِه: (مهراسٌ)، و(ماردٌ)، و(منفوحةٌ): من أرض  
اليمامة، وكان منزل الأعشي من هذا الشق. قال الحفصي: ماردٌ: قُصْبِرُ بمنفوحة جاهلي». =

تَضَيَّفْتُهُ يَوْمًا فَأَكْرَمَ مَقْعَدِي وَأَصْفَدَنِي عَلَى الزَّمانَةِ قَائِدًا  
 يقول: وَهَبَ لِي قَائِدًا يَقُودُنِي. فالاسمُ مِنَ العَطِيَّةِ وَمِنَ الوَثَاقِ: الصَّفْدُ،  
 والمَصْدَرُ من صَفَدِ العَطِيَّةِ: إِصْفَادٌ، وَمِنَ الوَثَاقِ: صَفْدٌ وَتَصْفِيدٌ وَالصَّفَادُ: (١)  
 الشَّيْءُ الَّذِي بِهِ يُصَفَّدُ الإِنْسَانُ، إِمَّا حَبْلٌ، وَإِمَّا قَيْدٌ، وَقَالَ الشَّاعِرُ - يُعَيِّرُ لَقِيْطَ  
 بَنِ زُرَّارَةَ بِأَسْرِ أَخِيهِ -: (٢)

= أقول - وعلى الله أعتد - منفوحة الآن حي في وسط مدينة الرياض، معروفة بهذا  
 الاسم قديماً وحديثاً. و(مارد) و(مهراسن) لم يُعَدَّ لهُمَا ذَكَرٌ فِي المِنطِقَةِ، فَلَعَلَّ اسْمِيهِمَا قَدِ  
 تَغَيَّرَا مُنذُ زَمَنِ بَعِيدٍ، أَوْ أَنْدَثِرَا فَاللهُ أَعْلَمُ.  
 (١) فِي خزانة الأَدبِ: ٦٦/٤ «والصَّفَادُ - بكسر الصَّادِ -: ما يوثقُ بِهِ الأَسِيرُ مِنْ قَيْدٍ وَقَيْدٍ وَعُغْلٍ» .  
 (٢) البَيْتُ لِعُوفِ بَنِ الخَرِجِ التَّمِيمِيِّ، وَهُوَ عَوْفُ بَنِ عَطِيَّةِ بَنِ الخَرِجِ، وَالخَرِجُ يُقالُ لَهُ: عَمْرُو بَنِ  
 عَيْشِ بَنِ وُدِيعَةَ بَنِ عَبْدِاللهِ بَنِ لُؤَيِّ بَنِ عَمْرُو بَنِ الحارثِ بَنِ تَمِيمِ بَنِ عَبْدِ مَناةَ بَنِ أَدِّ.  
 كذا فِي طَبَقَاتِ فحول الشُّعراء لابن سلام: ١٥٩/١ وفيه خِلافٌ. يراجِع: الخزانة: ٨٢/٢، ٨٣،  
 وَهُوَ مِنْ أبايَ قالها يَوْمَ رَحْرَحانَ، وَهُوَ يَوْمٌ مِنْ أبايَ العَرَبِ المشهُورَةِ بَيْنَ تَمِيمِ وَبَنِي  
 عامِرٍ، وَيَعْرِفُ بِـ«يَوْمِ رَحْرَحانِ الثَّانِي» وَ(رَحْرَحانُ): جَبَلٌ قَرِيبٌ مِنْ عِكاظِ(?) خَلْفَ  
 عَرَفَاتِ كذا فِي مَعْجَمِ البُلدانِ: ٤١/٣ وفيه نَظَرٌ؟! وَفِي يَوْمِ رَحْرَحانِ الثَّانِي هُزِمَتْ بَنو تَمِيمِ  
 وَأُسِرَ فِيهِ مَعْبُدُ بَنِ زُرَّارَةَ أَخو حَاجِبِ بَنِ زُرَّارَةَ زَعِيمِ بَنِي تَمِيمِ، وَقَرَّ لَقِيْطُ بَنِ زُرَّارَةَ، فَأُسِرَ  
 مَعْبُدٌ وَماتَ فِي أَسْرِهِ عِنْدَ بَنِي عامِرٍ، فَعَيَّرَتْ العَرَبُ حَاجِباً وَلَقِيْطاً وَقومَهُما بِذَلِكَ، وَكانَ  
 مِمَّا قِيلَ فِيهِ أبايَ عَوْفِ المَذكورِ. كذا ذَكَرَ الأَصْفهاني فِي الأَغاني: ١٢٤/١١ فما  
 بَعْدُها(دار الكُتُب) عَنِ النِّقائِضِ: ٢٢٨، وَهُوَ فِي مَعْجَمِ البُلدانِ: ٤١/٣ مَخْتَصِراً،  
 وَالخزانة: ٨٢/٣ وَغَيرِها. قال أبو الفَرَجِ: أَخْبَرَنِي عَلِيٌّ بَنُ سُلَيْمانَ [الأخفش الصَّغِيرِ]  
 وَمُحَمَّدُ بَنِ العَبَّاسِ البِزِيدِيِّ فِي «كِتابِ النِّقائِضِ» قالَا: قالَ أَبُو سَعِيدِ الحَسَنِ بَنُ الحُسَيْنِ  
 الشُّكْرِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ بَنِ حَبِيبٍ، عَنِ أَبِي عُبَيْدَةَ قالَ: كانَ مِنْ خَبَرِ رَحْرَحانِ الثَّانِي . . .  
 وَأورِدَ الخَبَرَ بِطولِهِ، تَجَدُّهُ هُنَاكَ.



قال: وفي ذلك قول عوف بن عطية بن الخريج التيمي يعير لقيط بن زُرارة:

هَلَّا فَوَارِسَ رَحْرَحَانَ هَجَوْتَهُمْ      عُسْرًا تَنَاحُ فِي سَرَارَةٍ وَادٍ  
لَا يَأْكُلُ الْإِبِلُ الْغَرَاتُ نَبَاتَهُ      مَا إِنَّ يَقَوْمَ عِمَادَهُ بِعِمَادِ  
هَلَّا كَرَرْتَ عَلَيَّ أُخَيْكَ ...      ...      ...      ...      ...      ...      ...      ...  
وَدَكَرْتَ مِنْ لَبَنِ الْمُحَلَّقِ شُرْبَةً      وَالخَيْلُ تَعْدُو بِالصَّفَاحِ بَدَادٍ  
لَكِنْ تَرَكْتَهُ فِي عَمِيْقِ قَعْرِهَا      جَزْرًا لِخَامِعَةٍ وَطَيْرِ عَوَادِ  
لَوْ كُنْتَ مُسْتَجِيْبًا لِعَرْضِكَ مَرَّةً      قَاتَلْتَ أَوْ لَفَدَيْتَ بِالْأَذْوَادِ

وقد قال غير عوف من الشعراء في ذلك مما يطول ذكره.

ويروى: (ابن أمك) ولم يكن معبد أخاه لأمه وهي أكثر الروايات، ولكنه ابن جدته والجدّة أمّ كما أنّ الجدّ أب «أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب» ورواه مثل رواية المؤلف ابن السّيد فيما كتبه على الكامل: ٤٤٣ (ط) لاهور. وفي ردّ أبي محمد بن الأعرابي المعروف بـ«الأسود الخندجاني» علي ابن الأعرابي في كتابه «التّوادر» - وردّ الأسود هذا عليه يُعرف بـ«ضالّة الأديب» - قال: «وقد غلط ابن الأعرابي من وجهين؛ أحدهما: أنّ الشّعْرَ لعوف بن الخريج، وهو قد نسبته إلى ابن كُراع.

والثاني: أنّه قال: «علي ابن أمك» وإنما الرّواية: «علي أُخَيْكَ» بالتصغير؛ لأنّ معبدًا

لم يكن لأُمّ لقيط».

(فائدة): يقول الفقير إلى الله تعالى عبد الرّحمن بن سليمان العثيمين - عفا الله عنه -:

أولاد زُرارة بن عدس بن زيد بن عبد الله بن دارم عشرة هم: أبو عكرشة حاجب صاحب القوس المشهور الذي رهنه كسرى، وأبونهنشل لقيط، وأبو القعقاع معبد، وخزيمة، وعلقمة، وليبد، وعمرو، ومالك، وعبدمناة، والحارث ولم يكونوا من أمّ واحدة.

وبعد يوم رَحْرَحَانَ بعام «يوم جيلة» قتل فيه لقيطاً المذكور.

هَلَّا مَنَّتَ عَلَىٰ أُخِيكَ مَعْبِدٍ وَالْعَامِرِيُّ يُقُوذُهُ بِصِفَادٍ  
- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (خُلُوفٍ فَمِ الصَّائِمِ) في حديث

مالك [٧١]

الذي رَوَاهُ عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، يَقُولُ اللَّهُ: إِنَّمَا يَنْدُرُ شَهْوَتُهُ وَطَعَامُهُ وَشَرَابُهُ مِنْ أَجْلِي، فَالصِّيَامُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، كُلُّ حَسَنَةٍ بَعَثَ أَمْثَالَهَا إِلَيَّ سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ، إِلَّا الصِّيَامَ فَهُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ». [١/٣١٠ رقم (٥٨)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَمَّا الْخُلُوفُ<sup>(١)</sup> فَهُوَ تَغَيَّرَ رِيحِ الْفَمِ لِتَأْخِيرِ الطَّعَامِ عَنْهُ،

= والقصيدة التي فيها الشاهد اختارها المُفَضَّلُ في المُفَضَّلِيَّاتِ: رقم: (٩٤)، ويراجع شروحها لابن الأثير، والمرزوقي، والخطيب التبريزي. والبيت المذكور من شواهد كتب النحو؛ في كتاب سيبويه: ٣٩/٢، وشرح أبياته لابن السيرافي: ٢٩٩/٢، والمقتضب: ٣٧١/٢ ومجالس ثعلب: ٥٢٧، وأما ابن السجري: ٢١٣/٢، وشرح المفصل لابن يعيش: ٥٤/٤... وغيرها.

(١) اللَّفْظَةُ مشروحة في: غريب الحديث لأبي عبيد: ٣٢٧/١، والنص له، وغريب الخطابي: ٢٣٩/٣ والفائق: ٣٨٧/١ وغريب ابن الجوزي: ٢٩٨/١، والنهية: ٦٧/٢، ويراجع: جمهرة اللغة: ٦١٥، وتهذيب اللغة: ٤٠١/٧، ومجمل اللغة: ٣٠٠، والصحاح واللسان والتأج: (صوم).

وهي في تعليق الوقشي، وغريب اليعقوبي، وغريب الأندلسي المجهول: ورقة: ٥٠ وفيه فواتد، وفي حاشية الورقة من غريب المجهول هذا نقل مفيد عن القاسبي والقاضي عياض وغيرهما.

قال الوقشي في تعليقه: ٣١٨/١: «الْخُلُوفُ: - بضم الخاء - التَّعْيِيرُ وَالرَّائِحَةُ، ومن فتح الخاء فقد أخطأ، وإنما هو بالضم مصدر خلف يخلفُ خُلُوفًا ونظيره: قَعَدَ يَقْعُدُ قُعُودًا =

تقولُ منه: قد خَلَفَ فَمُهُ فَهُوَ يَخْلُفُ خُلُوفًا<sup>(١)</sup>، ومنه الحديثُ الَّذِي حَدَّثَنِيهِ ابْنُ

= وليس من المصادر التي جاءت على (فُعول) شيءٌ مفتوحُ الفاءِ إلا ألفاظاً محصورةً شَدَّتْ عن ما عليه الجمهور. وهي: الوَضُوءُ، والطَّهْرُ، والوَقُودُ، والوَلُوعُ، والوَزُوعُ، ولا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ الخُلُوفُ - بفتح الخاء - إلا أن يُبْنَى من خلف اسم فاعل يرادُ به المبالغةُ في الشيءِ كما يقال: ضَرُوبٌ، وكَذُوبٌ، وقَتُولٌ للمبالغةِ في الكَذِبِ والضَّرْبِ والقَتْلِ. وجاء في (مقدمة القاموس): «كُلُّ ما كان في المصادر على (فُعول) كَقَعُودٍ وخُرُوجٍ ومَجِيئِهِ بالضَّمِّ هو القياسُ، وشَدَّ منه خمسةٌ وهي: الوَقُودُ، والطَّهْرُ، والوَضُوءُ والقَبُولُ، والوَلُوعُ» فأسقط واحداً، وزاد واحداً.

وفي غريب الحديث للخطابي: ٢٣٩/٣ «أصحابُ الحديث يقولون: خُلُوفٌ بفتح الخاء، وإنما هو خُلُوفٌ مضمومة الخاء . . .».

وفي غريب الحديث للأندلسي المجهول: «قال أبو عبيدٍ عن بعض رجاله: خلف فوه وأخلف، وأهل الحديث يقرؤون لهذا الحرف بضم الخاء وفتحها، وكذلك روي عن القاسبي في بعض التعليق». .

وفي هامش النسخة المذكورة أيضاً: قال القاضي عياض: «لَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ» بضم الخاء قِيْدَانُهُ عن الْمُتَّقِينَ وهو ما يخلف بعد الطَّعام في الفم من ريح كريهة لخلاء المعدة من الطَّعام. قال: وأكثر المحذنين يروونه بفتح الخاء، وهو خطأ عند أهل العربية. قال: وبالوجهين ضَبَطْنَاهُ عن القاسبي. وفي بعض طرقه: «لخلفة فم الصائم» والمعنى واحد. وفي باب (هل يقول: إنِّي صائمٌ): لَخَلْفٌ بغير واو، وعند بعضهم لَخُلْفٌ فم الصائم، ووجه ذلك أن فتح الخاء لما يَخْلُفُ يقال له: خَلَفٌ وخَلْفٌ. أمَّا بضم الخاء فيكون جمع خَوَالِفٍ أو خالفة لما يخلف الفم فَتَتَبَّقُ الروايات من جهة المعنى يقال: «خلف فوه يخلف». يراجع: مشارق الأنوار: ٢٣٩/١. ويقال: خَلَفَ وأَخْلَفَ، يراجع فعلت وأفعلت للزجاج: ٣١، وما جاء على فعلت وأفعلت للجواليقي: ٣٧، وأدب الكاتب: ٤٤١ .

(١) حديث علي رضي الله عنه في غريب أبي عبيد: ٣٢٧/١ قال: حدثني ابن مهدي عن سفيان . . . فحدث به المؤلف عن شيخه ابن المغيرة؟ وعن أبي عبيد في الفائق والنهاية وتهذيب اللغة =

المُغِيرَةَ، عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عن أَبِي إِسْحَاقَ الهَمْدَانِيِّ، عن عَلِيِّ: أَنَّهُ سُئِلَ:  
«أَيُّقْبَلُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ صَائِمَةٌ؟» فَقَالَ: «وَمَا أَرَبُّكَ إِلَى خُلُوفِ فَمِهَا؟!».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَمَّا قَوْلُهُ: «كُلُّ حَسَنَةٍ بَعَشْرٍ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ إِلَّا  
الصَّيَّامَ فَهُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ» فَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّ أَعْمَالَ الْبِرِّ كُلَّهَا هُوَ <sup>(١)</sup> يَجْزِي بِهَا،  
وَلَكِنْ مَعْنَاهُ عِنْدَنَا: إِنَّ الصَّوْمَ لَيْسَ يَظْهَرُ مِنْ ابْنِ آدَمَ بِلِسَانٍ وَلَا بِعَمَلٍ فَتَكْتُبُهُ  
الْحَفَظَةُ كَمَا تَكْتُبُ الذَّكْرَ الَّذِي هُوَ بِاللِّسَانِ، وَكَمَا تَكْتُبُ الصَّلَاةَ الَّتِي بِحَرَكَةِ  
الْبَدَنِ، وَكَمَا تَكْتُبُ الصَّدَقَةَ الَّتِي بِالْعَطِيَّةِ، وَأَمَّا الصَّيَّامُ فَبِنِيَّةِ الْقَلْبِ، وَإِمْسَاكِ  
عَنْ حَرَكَةِ الْمَطْعَمِ وَالْمَشْرَبِ، وَحَرَكَةِ الْفَرْجِ بِاللِّتْدَاذِ بِهِ، يَقُولُ اللَّهُ: أَنَا أَتَوَلَّى  
جَزَاءَهُ عَلَيَّ مَا أَحْبَبْتُ مِنَ التَّضْعِيفِ، وَلَيْسَ عَلَيَّ كِتَابُ كِتَابِهِ حَفَظْتَنِي عَلَيَّ عِبَادِي.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الرفث) الذي نُهِيَ عنه الصَّائِمُ  
في حديث مالك الذي رواه عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [١/٣١٠ رقم (٥٧)].

فَقَالَ: هُوَ الْحَنَى، وَالْإِفْكَ، وَالْمُنَازَعَةُ، وَالْمِرَاءُ، وَكُلُّ كَلَامٍ قَبِيحٍ <sup>(٢)</sup>،  
وَذَلِكَ أَنْ يُصَامَ مِنَ الْكَلَامِ الْقَبِيحِ، كَمَا يُصَامُ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ. وَقَدْ حَدَّثَنِي  
الْحَنَفِيُّ عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:  
«مَنْ لَمْ يَدَعْ فِي صِيَامِهِ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ».

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح قول [٧٢] أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ  
في حديث مالك كان المسجد على عشرين عريشاً <sup>(٣)</sup>.

= العباب(الفاء) واللسان وغيرها. وأبو عبيد عندنا أصدق، وكلامه أوثق.

(١) في الأصل: «وهو» بزيادة الواو.

(٢) سبق ذكرها في كتاب (الحج).

(٣) في حديث أبي سعيد الخدري في الموطأ: ٣١٩/١: «وكان المسجد على عريش». كذا ١٩١.

قال عبدُ الملِكَ : كان سَقْفُهُ معرَّشاً بالجَرِيدِ . ومعنى قولِ رَسولِ اللهِ ﷺ  
حَتَّى تَلَا حَى رَجُلَانِ [ : تَسَابَا ] . [ ١ / ٣٣٠ رقم (١٣) ] .

(شرحُ غريبِ كتابِ البيوعِ) <sup>(١)</sup>

(من موطأ مالك بن أنس رحمه الله)

- وسألنا عبدَ الملِكَ بن حَبِيبٍ عن شرحِ (العُرْبَانِ) في حديثِ مالكٍ

الذي رواه عن عَمْرٍو بنِ شُعَيْبٍ عن أبيه ، عن جَدِّهِ : أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ :  
«نَهَى عَنِ بَيْعِ العُرْبَانِ» .

قال عبدُ الملِكَ : إنَّما العُرْبَانُ <sup>(٢)</sup> الذي نَهَى عن بَيْعِهِ رَسولُ اللهِ ﷺ [ ما  
وَصَفَ مالِكٌ في كتابه من أن يَشْتَرِطَ المُبْتَاعُ لِلْبَائِعِ إن تَمَّ البَيْعُ بيني وبينكَ  
فالعُرْبَانُ من ثَمَنِ السَّلْعَةِ ، وإن لم يَتَمَّ البَيْعُ بيني وبينكَ فالعُرْبَانُ لَكَ ، فكان  
هَذَا مَكْرُوهًا من وجهِ الخطارِ ، والخطارُ <sup>(٣)</sup> من القِمَارِ ، والقِمَارُ من المَيْسِرِ  
الذي حَرَّمَ اللهُ في كتابِهِ ، ولا بأسَ بالعُرْبَانِ في البَيْعِ من غيرِ هَذَا الشَّرْطِ ،  
وذلكَ أَنَّ العُرْبَانَ إنَّما هو تَقْدُومُهُ بعضُ الثَّمَنِ أو بَعْضُ الكِرَاءِ ، وإنَّما العُرْبَانُ في

(١) الموطأ رواية يحيى : ٦٠٩/٢ ، ورواية أبي مصعب الزهري : ٣٠٥/٢ ، ورواية محمد بن الحسن :  
٢٦٧ ، ورواية سويد الحدثاني : ٢٣١ ، ورواية القعني : ٤٢٢ ، والاستذكار : ٧/١٩ ،  
والتعليق على الموطأ لأبي الوليد القسبي : ٩١/٢ ، والمنتقى لأبي الوليد الباجي : ١٥٧/٤ ،  
والقبس لابن العربي : ٧٧٥ ، وتنوير الحوالك : ١١٨/٢ ، وشرح الزرقاني : ٢٥٠/٣ .

(٢) لم يشرح المؤلف - رحمه الله - لفظ (العربان) ولغاته وما جاء فيها عن العرب . وذكر ذلك  
القسبي في تعليقه : ٩١/٢ ، ٩٢ ، مُفَصَّلًا فليُراجِعَ هناك .

(٣) في الاستذكار : «لأنه من بيع الغرر والمخاطرة .» ، وفي مشارق الأنوار : ٢٣٤/١ : «ومنه خطار  
السبق» وفي اللسان (خطر) : «والخطرُ: السبقُ الذي يترامى عليه في التزاهن ، والجمع : أخطار» .

معناه أوّل الشيء وعُنفوانه وكالرسول، ألا ترى في الحديث الذي حدّثني عليّ ابنُ معبّد البصريّ، عن كعبِ الحبرِ أنّه قال: «حجر الحرام عربان الخراب»، يعني أنّه أوّل الخراب ورسولُهُ، وعُنفوانُهُ، ونادرتُهُ، ولهذا وشبهه من المعنى، فكذلك العربان في البيع هو بهذا المعنى، ولا بأس به ما لم يقع الشرط الذي وصّف مالكٌ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (أزهاء الثمرة) في حديث مالك الذي رواه عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك: أنّ رسول الله ﷺ: «نهى عن بيع الثمار حتى تُزهى، فقيل له: يا رسول الله وما تُزهى؟ فقال: حين تحمّر» [٢/٦١٨ رقم (١١)].

قال عبد الملك: وذلك أنّ بيعها قبل أن تُزهى من المخاطرة؛ لأنّ العاهات تُسرّع إليها قبل أن تُزهى، فإذا زهت<sup>(١)</sup> أمّنت عليها العاهات، وذلك أنّ لثمير النخل درجات وطبقات سبعة<sup>(٢)</sup>، يكون طلعا، ثم إغريضاً، ثم بلحا،

(١) زهت وأزهت معناهما واحدٌ. قال الجواليقي - رحمه الله - فيما جاء على فعلت وأفعلت بمعنى واحد: ٤٤ «وزها النخل وأزهى: إذا بدت فيه الحمرة والصفرة» ومثله تماماً في فعلت وأفعلت للزجاج: ٤٥ وهو الأصل.

وقال أبو حاتم السجستاني في كتاب فعلت وأفعلت أيضاً: ١٣٢ «وأزهى النخل: إذا احمرّ ثمره أو اصفرّ، ولا يقال: أزهى البُسْر، قال: ولم يُعرف زها النخل بغير ألفٍ» لكن الزجاج والجواليقي نقلاه كما ترى، وهما ثقتان في النخل، لغويان فقيهان حنبلان رحمهما الله تعالى وفي كتاب غريب الحديث للأندلسي المجهول: «أبو زيد: زهى النخل وأزهى. وقال الخليل: أزهى التمرُ بدأ صلاحه. ولم يعرف الأصمعي إلا زهى، ولم يعرف أزهى. قال الأصمعي: هو الزهو، وفي لغة أهل الحجاز الزهو بالضم».

(٢) عن ابن حبيب في المتقى: ٤/٢١٧ مع اختلاف في اللفظ.

ثُمَّ زَهَوًا، ثُمَّ بُسْرًا، ثُمَّ رُطْبًا، ثُمَّ تَمْرًا، فَأَوَّلُ مَا يَطْلَعُ يَكُونُ طَلْعًا، ثُمَّ يَنْقَلِحُ الْجُفُّ عَنْهُ وَيَبْيِضُ فَيَكُونُ إِغْرِيبًا، ثُمَّ يَذْهَبُ عَنْهُ بِيَاضُ الْإِغْرِيبِ وَيَعْظُمُ حَبُّهُ، وَتَعْلُوهُ خُضْرَةٌ فَيَكُونُ عِنْدَ ذَلِكَ بَلْحًا، ثُمَّ يَعْلُو تِلْكَ [الْخُضْرَةَ] (١) صُفْرَةً (٢) فَعِنْدَ ذَلِكَ يَكُونُ بُسْرًا، ثُمَّ تَعْلُو تِلْكَ الصُّفْرَةُ دُكْنَةً وَحُوَّةً وَيَلْتِقُ وَيَسْتَنْصِجُ فَعِنْدَ ذَلِكَ يَكُونُ رُطْبًا، ثُمَّ يَذْبُلُ لِلْيَبْسِ وَيَسْتَنْجُ فَعِنْدَ ذَلِكَ يَكُونُ تَمْرًا.

قال عبد الملك: والإزهاء في كل الثمار: إذا نحت ناحية الأحمرار (٣) [٧٣] وأينتت للطياب. فذلك حين يحل بيعها.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (البيطيخ) و(الطبيخ) و(الخربز) و(الجزر) في كتاب مالك في البيوع، فقال: «أما الطبيخ والبيطيخ فواحد» (٤)، العرب تقدم الباء قبل الطاء،

(١) في الأصل: «الخمرة».

(٢) أو حمرة أيضاً، وفي المتنقي: «تعلو الخضرة حمرة فيكون زهواً، ثم يصفر صفرة فيكون بوسراً».

(٣) ليس كل ثمرة حمراء، بل ولا كل بسرة حمراء!؟

(٤) في اللسان (بطخ): «البيطيخ: لغتان..».

قال أبو الوليد القاسمي: «بكسر الباء لا غير». وفي قصد السبيل: ٢٨٨/١ «بالفتح مؤلدة، والصواب الكسر، وهو أنواع منه الهندي ويسميه أهل مصر «الأخضر» وأهل المغرب تقول له: (دلأع)، وأهل الحجاز (جحب) وبعض أهل الشام (جيس)». أقول: ويطلق عليه في عامية أهل نجد (الجح) وله حظ من فصاحة، قال في اللسان: (جح) «الجح: صغار البيطيخ والحنظل قبل نضجه، واحده: جحة، وهو الذي تسميه أهل نجد الحنج». أقول -وعلى الله اعتمد-: والحدج في عامية أهل نجد كل مكوّر صغير الحجم، كالحنظل وغيره. وقال القاسمي أيضاً: «ومنهم من يجعل كل بطيخ خربزاً، وكلام مالك يقتضي أنه ليس البيطيخ نفسه، ولذلك عطف أحدهما على الآخر، ولو كانا عنده نوعاً واحداً لاكتفى بذكر أحدهما..».

وَالطَّاءَ قَبْلَ الْبَاءِ مِثْلَ جَذَبَ وَجَبَدَ وَمِثْلَ حَنَا وَنَحَا. وَأَمَّا الْخِرْزِيُّ فَصِنْفٌ مَعْرُوفٌ  
 مِنَ الْبَطِيخِ يَكُونُ أَمْلَسَ مُدَوَّرَ الرَّأْسِ مُنْقَطاً كَأَنَّهُ الْحَنْظَلُ الْأَخْضَرُ، رَقِيقُ  
 الْجِلْدَةِ. وَأَمَّا الْجَزْرُ فَهُوَ الْإِسْفِنَارِيَّةُ<sup>(١)</sup>، أَهْلُ الْحِجَازِ يُسَمُّونَهُ الْجَزَرَ، وَأَهْلُ  
 الشَّامِ يُسَمُّونَهُ الْإِصْطَفَلِينَ، وَأَهْلُ الْأَنْدَلُسِ يُسَمُّونَهُ الْإِسْفِنَارِيَّةَ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (العريّة) في حديث مالك

الذي رواه عن نافع، عن ابن عمر: «أن رسول الله ﷺ أرخص لصاحب  
 العريّة أن يبيعها بخرصها» [٢/٦١٩ رقم (١٤)].

قال عبد الملك: العريّة في الثمار بمنزلة العمري في الدار<sup>(٢)</sup>، وبمنزلة

(١) قال الوقشي: «ويقال: جزر بكسر الجيم، وجزر». ويراجع: قصد السبيل: ٣٨٤/١، قال:  
 «محركة ويكسر، معرب (كزر)». وذكر المحبي في (الإطفلين) في كتابه قصد السبيل:  
 ١٩٥/١. وقال: «الجزر الذي يؤكل يوناني معرب» وفي المعرب للجواليقي: ٩٢ عن ابن  
 الأعرابي أنها لغة شامية.

(٢) أمّا (العمري) و(الرقيبي) فذكرهما المؤلف في موضعهما كما سيأتي إن شاء الله.

وأما العريّة فذكر أبو عبيد مثل ما ذكر المؤلف في تعريفها وقال: «وقال بعضهم: بل هو  
 الرُّجُلُ يكون له نخلة وسط نخل كثير لرجل آخر، فيدخل ربُّ النَّخْلَةِ إلى نخلته فربما كان  
 مع صاحب النَّخْلِ الكثير أهله في النَّخْلِ، فيؤذيه بدخوله، فرُخص لصاحب النَّخْلِ الكثير أن  
 يشتري ثَمَرَ تلك النَّخْلَةِ من صاحبها قبل أن يجده بثمر؛ لئلا يتأذى به، قال أبو عبيد:  
 والتفسير الأول أجود؛ لأن هذا ليس فيه إعراء...». وشرح الحافظ ابن عبد البر العريّة  
 شرحاً مفصلاً في التمهيد: ١٦/٢، ٣٢، ٤٢٤، ٢٢٣/١٥.

وقال الوقشي في تعليقه: «العريّة: النَّخْلَةُ يُعْطِيهَا الرَّجُلُ الْفَقِيرَ. قال سويد بن الصامت:

أَدِينُ وَمَا دِينِي عَلَيْهِمْ بِمَغْرَمٍ	وَلَكِنْ عَلَى الشَّمِّ الْجِلَادِ الْفَوَاحِ
عَلَى كُلِّ خَوَّارٍ كَأَنَّ جُدُوعَهَا	طَلِيْنٌ بَقَارٍ أَوْ بَحْمَاءَ مَاتِحٍ
وَلَيْسَتْ بِسَهَاءٍ وَلَا رُجِيَّةٍ	وَلَكِنْ عَرَايَا فِي السَّنَنِ الْجَوَائِحِ



الْمِنْحَةِ فِي الْمَاشِيَةِ، وَذَلِكَ أَنْ يَهَبَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ ثَمَرَ الشَّجَرَةِ مِنْ شَجَرِهِ، أَوْ الشَّجَرَاتِ أَوْ النَّخْلَاتِ عَامِهِ ذَلِكَ، وَأُصُولُهَا لِصَاحِبِهَا، وَكَذَلِكَ يُعْمَرُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ سُكْنَى دَارِهِ حَيَاتِهِ، وَرَقَبَةُ الدَّارِ لِصَاحِبِهَا، وَكَذَلِكَ يَمْنَحُ لَبَنَ نَاقَتِهِ أَوْ بَقْرَتِهِ أَوْ شَاتِيهِ<sup>(١)</sup> عَامَهُ ذَلِكَ وَالرَّقَابُ لِصَاحِبِهَا، فَالْمَعْنَى [فِي] ذَلِكَ كُلِّهِ وَاحِدًا<sup>(٢)</sup>؛

= وكلام أبي عبيد والوقشي في أصل العريّة عند العرب سواء في مدلول اللفظ اللغوي أو معناه الاصطلاحي قبل الاسلام. وكلام اليفرنى أكثر دلالة على هذا. قال في «الاقنصاب»: «واحدة العرايا عريّة، فعيلة بمعنى مفعولة، من عراه يُعروهُ: إذا التمس معروفه. ويحتمل أن تكون من عريّ يعرى: كأنها عُرّيت من جملة التّحريم فعريت؛ أي: حَلَّتْ وَخَرَجَتْ، وهي فعلية بمعنى فاعلة. وقال: هو عروٌ من هذا؛ أي: خلوٌ منه. وقال الخليل: العريّة من النّخل: التي تعرّى عن المُساوِمَةِ عند بيع النّخل، والفعل: الإعراء وهو أن يجعل ثمرتها لمحتاج، وكانت العرب تمتدح بها...» وأنشد بيت سويد، وأحال على كتابه الكبير (المختار الجامع بين المُنتقى والاستذكار) وتعريفها في «صحاح الجوهري» وغيره من كتب اللغة أكثر وضوحاً أيضاً.

وأما تعريفها عند الفقهاء، وكما جاءت في الحديث، وكما هي دلالتها الشرعية فهي: «أن يجيء الرَّجُلُ إلى صاحب الحائط فيقول له: بعني من حائطك ثمر نخلات بأعيانها بخرصها من الثمر، فيبيعه إياها ويقبض الثمر ويُسلم له النّخلات فيأكلها ويتمرها» هذا كلام أبي منصور الأزهري في الزّاهر: ٢٠٦. وينظر: تحرير ألفاظ التنبيه: ١٨٠، وتهذيب الأسماء واللغات: ١٨٢/٢، والمغرب للمطرزي: ٥٨/٢، والدّر النقي لابن عبد الهادي: ٤٤٨/٢. ويراجع تفسير اللفظة اللغوية في: غريب أبي عبيد: ٢٣٠/١، والفاوق: ٢٩٨/١، وغريب ابن الجوزي: ٩٠/٢، والنّهاية: ٢٣٠/١، وتهذيب اللغة: ١٥٦/٣ والصّحاح، واللّسان، والتاج: (عري).

(١) هذا يُسَمَّى الإخبال، فإن أعاره الفحل يُسَمَّى الإطراق.

(٢) في الأصل: «واحدًا».

لأنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ مِنْهُ لَفْظَةٌ عَلَى حِدَةٍ كَمَا فَسَّرْتُ لَكَ .

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ (الجَمْعِ) و(الجَنِيْبِ) من التَّمْرِ

في حديثِ مالِكٍ

الذي رَوَاهُ عن زيدِ بنِ أسلمَ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَامِلِهِ عَلَى خَيْبَرٍ: بَعْ الْجَمْعَ بِالْدَّرَاهِمِ، ثُمَّ ابْتَغِ بِالْدَّرَاهِمِ جَنِيْبًا» [٢/٦٢٣ رقم (٢٠)].

قال عبدُ الملكِ: الجَمْعُ: خَلَطُ التَّمْرِ الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ الطَّيِّبُ وَالرَّديُّ. والجَنِيْبُ: الْمُتَخَيَّرُ الَّذِي قَدْ نَقِيَ عَنْهُ حَشْفُهُ وَرَدِيَّتُهُ<sup>(١)</sup>.

قال<sup>(٢)</sup> عبدُ الملكِ: وَلَا يَكُونُ يَبْعُ [٧٤] الجَمْعِ وَاشْتِرَاءُ الجَنِيْبِ مِنْ إِنْسَانٍ وَاحِدٍ وَلَكِنْ يَبْعُ مِنْ هَذَا وَيَبْتَاعُ مِنْ هَذَا.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ (المُزَابَنَةِ) و(المُحَاقَلَةِ) في

حديثِ مالِكٍ

الذي رواه عن ابنِ شهابٍ، عن سعيدِ بنِ المُسيَّبِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) تفسير اللفظة في الغريبين: ٣٩٧/١ «ط» مصر، والفائق: ٢٣٤/١، والمجموع المغنيث: ٣٦٠/١، والنهية: ٢٩٦/١، واللسان والتاج: (جنب)، و(جمع).

قال الهروي في الغريبين: «قال الأصمعي: كل لون من النخيل لا يعرف اسمه فهو جمع، يقال: «كثر الجمع في أرض بني فلان» وزاد في النهاية: «وقيل: تمر مختلط من أنواع متفرقة، وليس مرغوباً فيه...». وفي التاج: (جنب): «الجنيب كأمير: تمر جيد معروف من أنواعه. والجمع: صنوف من التمر تجمع، وكانوا يبيعون صاعين من التمر بصاع من الجنيب، فقال ذلك تنزيهاً لهم عن الرِّبَا» قاله في سياق شرحه هذا الحديث.

(٢) في الأصل: «قال: وقال».

نهى عن المزابنة والمحاقله [٢/٦٢٥ رقم (٢٥)].

قال عبد الملك: قد قال مالك بإثر الحديث: إن المزابنة: اشتراء التمر بالتمر، والمحاقله: استكراء<sup>(١)</sup> الأرض بالحنطة.

قال عبد الملك: وأصل المزابنة: المخاطرة والغرر، الزبن هو الخطر،<sup>(٢)</sup> والخطر من القمار، والقمار من الميسر الذي حرم الله في كتابه، فمن المزابنة اشتراء تمر النخل في رؤوس النخل بكيل من التمر عاجل أو آجل<sup>(٣)</sup>، أو

(١) في الموطأ: «كراء».

(٢) جاء في اللسان (خطر) قال: «الخطر؛ السبق الذي يترامى عليه في التراهن والجمع: أخطار... والخطر: الرهن بعينه... والخطر والسبق والتدب واحد وهو كله الذي يوضع في النضال والرهان فمن سبق أخذه».

(٣) أوضح الحافظ أبو عمر بن عبد البر مقصود كلام المؤلف هنا بعبارة أوسع فقال: «وأصل معنى المزابنة في اللغة: المخاطرة؛ لأنه لفظ مأخوذ من الزبن وهو المقامرة والدفع والمغالبة، وفي معنى القمار والزيادة والتقصان أيضاً حتى لقد قال بعض أهل اللغة: إن القمر مشتق من القمار لزيادته ونقصانه، فالمزابنة والقمار والمخاطرة شيء متداخل حتى يشبه أن يكون أصل اشتقاقهما واحداً والله أعلم. تقول العرب: حرب زبون، أي: ذات دافع وقمار ومغالبة. قال أبو العول الطهوي:

فوارس لا يملون المنايا إذا دارت رحي حرب زبون

وقال معمر بن لقيط الإيادي:

عبل الذراع أيباً ذا مزابنة في الحرب يختل الرئال والسقبا

وقال معاوية:

ومستعجب مما رأى من أئتنا ولو زبنته الحرب لم يترمم

قال الفقير إلى الله تعالى عبد الرحمن بن سليمان العثيمين - عفا الله عنه - : هكذا جاء

البيت الثاني من هذه الأبيات في «التمهيد»: «قال معمر بن لقيط الإيادي» وصوابه: =

= لَقِيْطُ بْنُ مَعْمَرِ الْإِيَادِيِّ» وَهَكَذَا جَاءَ صَدْرُهُ وَعَجَزَهُ فِي «التَّمْهِيدِ» وَعَجَزَهُ فِي دِيْوَانِ لَقِيْطِ هَكَذَا:

\* فِي الْحَرْبِ لَا عَاجِزًا نِكْسًا وَلَا وَرَعًا \*

وَالَّذِي ذَكَرَهُ أَبُو عَمْرٍو - رَحِمَهُ اللهُ - هُوَ عَجَزُ الْبَيْتِ الَّذِي قَبْلَهُ مَعَ بَعْضِ تَحْرِيفٍ .  
فَسَاوَرُوهُ فَأَلْفَوهُ أَخَا عَلِيٍّ فِي الْحَرْبِ يَخْتَبِلُ الرَّئِيَالَ وَالسَّبْعَا  
وَتَحَرَّفَتْ (السَّبْعَا) إِلَى (السَّقْبَا) فِي مَطْبُوعَةِ (التَّمْهِيدِ) وَالْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ عَيْنِيَّةٍ مَشْهُورَةٍ .  
أُولَاهَا:

يَا دَارَ عَمْرَةَ مِنْ مُخْتَلِّهَا الْجَرَعا  
هَاجَتْ لِي الْهَمَّ وَالْأَحْزَانَ وَالْوَجَعَا  
تَأَمَّتْ فُوَادِي بَذَاتِ الْجِرْعِ خَرْعَةً  
مَرَّتْ تُرِيدُ بَذَاتِ الْعُدْبَةِ الْبَيْعَا  
جَزَّتْ لِمَا بَيْنَنَا حَبْلَ الشُّمُوسِ فَلَا  
يَأْسًا مُبِينًا تَرَى مِنْهَا وَلَا طَمَعَا  
فَمَا أزالُ عَلَى سَحْطِ يُوْرُقْنِي  
طَيْفٌ تَعَمَّدَ رَحْلِي حَيْثُمَا وَضِعَا

وَفِيهَا:

قَوْمُوا قِيَامًا عَلَى أَشْطَاتِ أَرْجُلِكُمْ  
ثُمَّ افْرَعُوا قَدْ يَنَالُ الْأَمْنَ مِنْ فَرَعَا  
فَقَلِّدُوا أَمْرَكُمْ اللهُ دَرُكُكُمْ  
رَحَبَ الدَّرَاعِ بِأَمْرِ الْحَرْبِ مُضْطَلِّعَا  
لَا مُشْرِفًا إِنْ رَخَاءَ الْعَيْشِ سَاعَدَهُ  
وَلَا إِذَا عَضَّ مَكْرُوهٌ بِهِ خَشَعَا  
مُسَهَّدَ النَّوْمِ تَعْنِيهِ نُغُورُكُمْ  
يَرُومُ مِنْهَا إِلَى الْأَعْدَاءِ مُطَّلَعَا  
مَا أَنْفَكَ يَحْلِبُ دُرَّ الدَّهْرِ أَشْطَرُهُ  
يَكُونُ مُتَّبِعًا طَوْرًا وَمُتَّبَعَا

وَيُرَاجَعُ مَا ذَكَرَهُ الْوَقْشِيُّ فِي «تَعْلِيْقِهِ»، وَالْبِقْرِيُّ فِي «الْاِقْتِضَابِ فِي غَرِيبِ الْمَوْطَأِ». وَغَرِيبُ  
أَبِي عُبَيْدٍ: ٢٣٠/١، وَغَرِيبُ ابْنِ قُتَيْبَةَ: ١٩٣/١، وَالغَرِيبِيُّ: ٨١٣، وَالْفَائِقِيُّ: ٢٩٨/١  
وَغَرِيبُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٤٣٠/١، وَالنَّهْيَاةُ: ٢٩٤/٢.

وَاللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي الْعَيْنِ: ٣٧٤/٧، وَمَخْتَصَرُهُ: ٢٥٦/٢، وَجُمْهُرَةُ اللَّغَةِ: ٣٣٥،  
الرَّاهِرُ لابْنِ الْأَنْبَارِيِّ: ٢٣٠/٢ وَتَهْدِيبُ اللَّغَةِ: ٢٢٧/١٣، وَالرَّاهِرُ لِلْأَزْهَرِيِّ: ٢٠٥، ٢١٢.  
وَالتَّمْهِيدُ: ٣١٧/٢ وَالصَّحَاحُ وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ: (زَيْن).

اشترأ الكرم بكيلٍ من الزبيبِ عاجلٍ أو آجلٍ، أو اشترأ التينِ في رؤوسِ الشجرِ بكيلٍ من يابسِ التينِ منثورٍ، أو بعدةٍ من جعالِ التينِ، واشترأ الزرعِ القائمِ بكيلٍ من الطعامِ، واشترأ الزرعِ المحصودِ بكيلٍ من الطعامِ، واشترأ الزرعِ لدريسٍ أو المهذبِ المصبرِ بكيلٍ من الطعامِ. واشترأ الزيتونِ في رؤوسِ الشجرِ بكيلٍ مضمونٍ من الزيتونِ، أو بعدةٍ من أفساطِ الزيتِ لهذا كله من المزابنةِ، ومن المزابنةِ بيعُ الجزافِ من جميعِ الأشياءِ كلها بكيلٍ، أو بوزنٍ، أو بعددٍ من صنفِ ذلكِ الجزافِ، وهو يتصرفُ في أنواعِ من البسوقِ تعرفُها بهذا الحرفِ الواحدِ الذي فسرتُ لك، وأصلها بعد ما أخبرتك من أنها مُحاطرةٌ وغررٌ.

قال عبدُ الملكِ: وأما المُحاقلةُ: فاستكراءُ الأرضِ بالحنطةِ، أو بكلِّ ما يُزرعُ فيها من أنواعِ الحبوبِ، أو بكلِّ ما يؤكلُ أو يشربُ أو يؤتدَّمُ به، وإن لم يكنْ مما يُزرعُ فيها، كلُّ ذلكِ من المُحاقلةِ، وأصلُ ما نُهي عن المُحاقلةِ أنها تُشبهُ بيعَ الطعامِ بالطعامِ إلى آجلٍ. وأما نفسُ الكلمةِ فمشتقةٌ من الحقلِ<sup>(١)</sup>.

قال عبدُ الملكِ: ومثله الحديثُ الذي حدَّثني الجزاميُّ، عن سُفيانِ، عن عمرو بنِ دينارٍ، عن جابرِ بنِ عبدِ الله: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُحَاكَبَةِ».

(١) في غريبِ أبي عبيدٍ: ٢٢٩/١: «بيعُ الزرعِ وهو في سُنبله بالبرِّ». يُراجع: غريب ابنِ قتيبة: ١٩٤/١، والغريبيين: ١١١/٢، والفائق: ٣٠١/١، وغريب ابنِ الجوزي: ٢٢٩/١، والنَّهاية: ٤١٦/١، ٢٩٤/٢.

واللَّفظة مشروحةٌ في العينِ: ٤٦/٣، ومختصره: ٢٤٣/١، وجمهرة اللُّغة: ٥٥٧، والزَّاهر لابنِ الأنباري: ٣٢٠/٢، وتهذيب اللُّغة: ٤٧/٤، والزَّاهر للأزهري: ٢٠٥، ٢١٢، والصُّحاح واللسان والتَّاج: (حقل).

قال عبدُ الملك: والمُخَابِرَةُ: أن يكرِي الأرضَ بالتَّصْفِ أو التُّلْثِ أو الرُّبْعِ أو أَقَلِّ من ذلك أو أكثرَ مما يدفعُ منها. وأمَّا نفسُ الكلمةِ فمشتقَّةٌ من الخَبِيرِ<sup>(١)</sup>، والخَبِيرُ حَرْتُ الأَرْضِ وعَمَلُهَا، ومن ذلك يُسَمَّى الأَكَارُ خَبِيرًا<sup>(٢)</sup>؛ لأنَّه يُخَابِرُ الأرضَ، وسُمِّيَ الأَكَارُ أَكاراً من المُؤَاكِرَةِ؛ لأنَّه يُؤَاكِرُ الأرضَ معناه: يَحْرُثُهَا وَيَعْمَلُهَا<sup>(٣)</sup>.

قال عبدُ الملك: ومثله حديثُ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «أنَّه نَهَى عن المُخَاَصِرَةِ<sup>(٤)</sup>»  
قال عبدُ الملك: والمُخَاَصِرَةُ<sup>(٤)</sup>: بَيْعُ الثَّمَارِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صِلَاحُهَا وهي

- (١) اللَّفْظَةُ مشروحةٌ في غريب أبي عُبَيْدٍ: ٢٣٢/١، وغريب ابن قتيبة: ١٩٦/١، والغريين: ١٧٧/٢، والفائق: ٣٤٩/١، وغريب ابن الجوزي: ٢٦١/١، والتهامة: ٧/٢. ويُراجع: العين: ٢٥٨/٤، ومختصره: ٤٥٣، وجمهرة اللُّغة: ٢٨٧، وتهذيب اللُّغة للأزهري: ٣٦٤/٧، والزَّاهر له: ٢٥٥، والتَّمهيد: ٣٢٠/٢، ٣٢١. والصَّحاح، واللُّسان، والتَّاج: (خبر).
- والخَبِيرُ هُنَا بفتح الخاء، وفي اللُّسان: (خبر) «وهو الخَبِيرُ أيضاً بالكسر».
- (٢) في الأصل: «يُسَمَّى الأَكَارُ والخَبِيرُ» والتَّصْحِيحُ من غريب أبي عُبَيْدٍ والنَّصُّ هنا له.
- (٣) قال ابن قُتَيْبَةَ - رحمه الله -: «وكان ابنُ الأعرابيِّ يقولُ: وأصلُ المُخَابِرَةِ من (خَبِيرٍ)؛ لأنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كان أَقرَّها في أيدي أهلها على النَّصْفِ، فقليل: خابروهم، أي: عاملوهم في خبير، قال: ثم تنازَعُوا فنَهَى عن ذلك، ثم جازت بَعْدُ». وقال الحافظ أبو عُمَرَ بن عبد البر - رحمه الله -: «وأما المُخَابِرَةُ فقال قومٌ: اشتقاقها من (خَبِيرٍ) على ما قَدَّمنا ذكرُهُ. وقال آخرون: هي مشتقَّةٌ من الخَبِيرِ، والخَبِيرُ: حَرْتُ الأَرْضِ وعَمَلُهَا، وزَعَمَ مَنْ تَأَوَّلَ هذا التَّأويلَ أنَّ لفظَ المُخَابِرَةِ كان قَبْلَ خَبِيرٍ، ولا دَلِيلَ على ما ادَّعى من ذلك والله أعلم».
- (٤) كذا في الأصل: «المُخَاَطِرَةُ»؟؛ ويظهر أنه خطأٌ من المؤلِّف نفسه؛ صوابها: «المُخَاَصِرَةُ» لما يأتي في كلامه بعدُ. قال ابنُ عبد البر: «ويقال: حاقِلُ فلانٍ فلاناً: إذا زارعه، كما [يُقَالُ]: خَاَصِرَهُ: إذا باعه شيئاً أخضرَ، وقد نَهَى رسولُ اللهِ ﷺ عن المُخَاَصِرَةِ، ونَهَى عن بيعِ الثَّمَارِ حتَّى يَبْدُوَ صِلَاحُهَا».

خُضِرٌ، ومنه حديثُ مالكٍ عن حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى تُزْهِىَ، قِيلَ: يَارَسُولَ اللَّهِ: وَمَا تُزْهِىَ [٧٥] قَالَ: حَتَّى تَحْمَرَ».

قال عبدُالمَلِكِ: لِأَنَّهَا تَخْرُجُ إِذَا أَزْهَتْ عَنْ حَدِّ الخُضْرَةِ؛ لِأَنَّ البَلْحَ أَخْضَرُ، وَالزَّهْوُ (١) أَحْمَرُ، وَالْبُسْرَ أَصْفَرُ (١).

قال عبدُالمَلِكِ: وَكُلُّ هَذَا مِنَ المَخَاطِرَةِ (٢)، وَمِنَ المَخَاطِرَةِ أَيضاً مَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُ مِنَ المُنَابَذَةِ وَالمَلَامَسَةِ، وَالمَلَامَسَةُ (٣): أَنْ يَشْتَرِيَ الرَّجُلُ الثَّوبَ مِنَ الرَّجُلِ عَلَى اللَّمْسِ فَقَطْ، وَلَا يَنْشُرُهُ، وَلَا يَعْرِفُ مَا فِي دَاخِلِ طَيِّبِهِ عَلَى ذَلِكَ يَشْتَرِيهِ. وَالمُنَابَذَةُ (٤): أَنْ يَنْبَذَ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ ثَوْبَهُ عَلَى أَنْ يَنْبَذَ

(١) كَلَامُ المَوْئَلَفِ هُنَا فِيهِ نَظَرٌ، وَفِي غَرِيبِ أَبِي عُيَيْدٍ: «أَنْ يَحْمَرَ أَوْ يَصْفَرُ» وَفِي اللِّسَانِ: «زَهَا» وَ«الزَّهْوُ البُسْرُ المَلُونُ»، يُقَالُ: إِذَا ظَهَرَتِ الحُمْرَةُ وَالصُّفْرَةُ فِي النَّخْلِ فَقَدْ ظَهَرَ فِيهِ الزَّهْوُ... وَأَزْهَى النَّخْلُ وَزَهَا زُهْوًا: تَلَوَّنَ بِحُمْرَةٍ وَصُفْرَةٍ.

(٢) كَذَا فِي الأَصْلِ، وَفِي غَرِيبِ أَبِي عُيَيْدٍ: وَيَدْخُلُ فِي المَخَاطِرَةِ أَيضاً: بَيْعُ الرِّطَابِ وَالبِقُولِ وَأَشْبَاهِهَا فَكُلُّ مَا مَضَى مِنَ المَخَاطِرَةِ، وَمَا يَأْتِي مِنَ المَخَاطِرَةِ.

(٣) غَرِيبِ أَبِي عُيَيْدٍ: ٣٣٤/١، وَالفَائِقُ: ٣٩٩/٣، وَغَرِيبِ ابْنِ الجَوْزِيِّ: ٣٨٦/٢، وَالنِّهَائِيَّةُ: ٦/٥، وَبِرَاجِعِ: جَمَهْرَةُ اللُّغَةِ: ٣٠٦، وَتَهذِيبِ اللُّغَةِ: ٤٤١/١٤، وَالصَّحَاحِ وَاللِّسَانِ وَالتَّاجِ: (نَبَذَ).

(٤) قَالَ أَبُو عُيَيْدٍ - رَحِمَهُ اللهُ - (عَنِ المُنَابَذَةِ وَالمَلَامَسَةِ): «أَمَّا حَدِيثُهُ الأَخْرَ أَنَّهُ نَهَى عَنِ المُنَابَذَةِ وَالمَلَامَسَةِ فَفِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قَوْلَانٌ...» فَذَكَرَ فِي (المُنَابَذَةِ) نَحْوَ مَا قَالَ المَوْئَلَفُ وَقَالَ: «وَيُقَالُ: إِذَا هُوَ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِصَاحِبِهِ: إِذَا نَبَذْتُ الحِصَاةَ فَقَدْ وَجَبَ البَيْعُ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ: «إِنَّهُ نَهَى عَنِ بَيْعِ الحِصَاةِ» وَقَالَ فِي (المَلَامَسَةِ): «وَأَمَّا المَلَامَسَةُ: أَنْ يَقُولَ: إِذَا لَمَسْتُ ثَوْبِي أَوْ لَمَسْتُ ثَوْبَكَ فَقَدْ وَجِبَ البَيْعُ بِكَذَا وَكَذَا. وَيُقَالُ: هُوَ أَنْ يَلْمَسَ الرَّجُلُ المَتَاعَ مِنْ وَرَاءِ الثَّوبِ وَلَا يَنْظُرَ إِلَيْهِ فَيَقَعُ البَيْعُ عَلَى ذَلِكَ». ثُمَّ قَالَ: «وَهَذَا بَيْعُ كَانِ أَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ...».

الآخرُ إليه ثوبه بيعاً، هذا بهذا، على غير تأملٍ ولا كشفٍ، وهي بُيوعٌ كان أهلُ الجاهليَّةِ يتبايعونها فنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عنها، وَهِيَ مِنَ الْغَرْرِ وَالْمُخَاطَرَةِ وَالْمُغَامَرَةِ الَّتِي فَسَّرْتُ لَكَ فَوْقَ هَذَا.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شَرَحِ (الْحَبِطِ) وَ(النَّوَى) وَ(الكَتَمِ) وَ(الْكُرْسُفِ) وَ(الْفَرَوِ) وَ(الشَّبَهِ) وَ(الْأَنْكِ) وَ(السَّلِيخَةِ) وَ(الشَّيْرَقِ) وَ(مَهْرِ البَيْعِيِّ) وَ(حُلُوانِ الكاهنِ) فِي كِتَابِ مالِكٍ فِي (البِيعِ)

فقال: أَمَّا الْحَبِطُ: (١) فَوَرَقُ الشَّجَرِ، يُحْبَطُ الشَّجَرُ فَيَسْتَنْثَرُ فَيَجْمَعُ، ثُمَّ يُدْقُ فَتَعْلَفُهُ الْإِبِلُ. وَأَمَّا النَّوَى: (٢) فَنَوَى التَّمْرُ يُرَضَّخُ بِالْمَرَاضِيخِ فَتَعْلَفُهُ الْإِبِلُ. وَأَمَّا الْكَتَمُ: (٣) فَشَجَرٌ يُخَضَّبُ بِهِ الشَّعْرُ مَعَ الْحِنَاءِ، يُقَالُ لَهُ الْكَتَمُ، وَهُوَ بِلِسَانِ عَجَمِ الْأَنْدَلُسِ اللَّطْرَنْةُ. وَأَمَّا الْكُرْسُفُ: فَهُوَ الْقُطْنُ (٤). وَأَمَّا الْفَرُو: فَلَوزُ الْحَرِيرِ. وَأَمَّا الشَّبَهُ (٥): فَالْأَطُونُ مِنَ الصُّفْرِ. وَأَمَّا الْأَنْكُ (٦):

(١) تقدّم ذكره في كتاب الحجّ.

(٢) معروف.

(٣) يراجع: الفائق: ٢٤٦/٣، والنّهاية: ١٥٠/٤.

(٤) تقدّم ذكره مراراً.

(٥) فِي اللِّسَانِ: (شبه) «الشَّبهُ: التُّحاسُ يُصَبَّغُ فَيَصْفَرُ. وَفِي «التَّهْذِيبِ» ضَرْبٌ مِنَ التُّحاسِ يَلْقَى عَلَيْهِ دَوَاءً فَيَصْفَرُ. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: سُمِّيَ بِهِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا فُعِلَ ذَلِكَ بِهِ أَشْبَهَ الدَّهَبَ بِلَوْنِهِ» وَيُرَاجَعُ: التَّهْذِيبُ: ٩٠/٦، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (شبه).

(٦) الفائق: ٦٠/١، وَغَرِيبُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٤٦/١، وَالنُّهَيْيَةُ: ٧٧/١، وَيُرَاجَعُ: لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: ٩٨، وَالْمُعَرَّبُ: ٣٣، وَالْمُصْبِحُ الْمُنِيرُ: (أنك) وَقَصْدُ السَّبِيلِ: ١٤٥/١، وَفِي غَرِيبِ الْوَقْشِيِّ: «الْأَنْكُ: الْأَسْرَبُ وَالْأَسْرَفُ - بِالْبَاءِ وَالْفَاءِ - وَهُوَ الْقَزْدِيرُ».



فالقصدِيرُ. وَأَمَّا السَّلِيخَةُ<sup>(١)</sup>: فزَيْتُ البَانِ قَبْلَ أَنْ يُطَيَّبَ. وَأَمَّا الشَّيْرَقُ<sup>(٢)</sup>:  
فزَيْتُ الجُلْجُلَانِ قَبْلَ أَنْ يُطَيَّبَ، وَهُوَ الشَّيْرَجُ أَيْضاً بِالْجِيمِ.

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ (السَّقَايَةِ) الَّتِي ذَكَرَ مَالِكٌ فِي حَدِيثِهِ

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّ مَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ بَاعَ  
سِقَايَةَ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ وَرَقٍ بِأَكْثَرِ مِنْ وَزْنِهَا، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذَا، إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، فَقَالَ لَهُ مَعَاوِيَةُ: مَا أَرَى [بِمِثْلٍ]  
هَذَا بَأْسًا، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: مَنْ يَعْذُرُنِي مِنْ مَعَاوِيَةَ أَنَا أَخْبِرُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ  
ﷺ وَهُوَ يُخْبِرُنِي عَنْ رَأْيِهِ، لَا أَسَاكِنُكَ بِأَرْضٍ أَنْتَ بِهَا، ثُمَّ قَدِمَ أَبُو الدَّرْدَاءِ  
عَلَى عُمَرَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ أَنْ لَا يَبِيعَ ذَلِكَ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ وَزْنًا  
بِوَزْنٍ». [٢/ ٦٣٤ رقم (٣٣)].

قال عبد الملك: وزعم أصحاب مالِك أنها كانت قِلَادَةً مِنْ ذَهَبٍ فِيهَا  
جَوْهَرٌ<sup>(٣)</sup>، فَبَاعَهَا بِمَا فِيهَا بِذَهَبٍ.

قال عبد الملك: ولا أقول ما قالوا: ولا تُسمي القِلَادَةَ سِقَايَةَ، بل إنَّما  
كَانَتْ بِجَاسٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ وَرَقٍ أُتِيَ بِهَا فِي بَعْضِ الْمَغْنَمِ كَسِقَايَةَ يُوسُفَ [عليه السلام].

(١) فِي تَكْمَلَةِ الصَّحَاحِ لِلصَّغَانِي: (سَلَخَ) «وَسَلِخَةُ البَانِ: دِهْنٌ ثَمَرُهُ قَبْلَ أَنْ يُرَبَّبَ بِأَفَاوِيهِ  
الطَّيْبِ، فَإِذَا رُبِّبَ ثَمَرُهُ بِالمِسْكِ والطَّيْبِ ثُمَّ اعْتَصَرَ فَهُوَ مَنْشُوشٌ وَقَدْ نَشَّ نَشًّا، أَي: اِخْتَلَفَ  
الدَّهْنُ بِرَوَائِحِ الطَّيْبِ».

(٢) يُرَاجَع: المصباح المنير: ٣٦٤، وشفاء العليل: ١٦٣، وقصد السبيل: ٢/ ٢١٤. وفي  
تهذيب اللغة: ٤٩١/١٠ «ثعلب عن ابن الأعرابي: الجُلْجُلَانُ: السَّمْسَمُ».

(٣) النِّهَايَةُ: ٢/ ٣٨٢، والتَّمْهِيدُ: ٤/ ٧٠... وغيرهما.

التي جَعَلَهَا فِي رَحْلِ أَخِيهِ<sup>(١)</sup>، إِنَّمَا كَانَتْ كَأَسًا [٧٦] مِنْ وَرَقٍ كَبِيرَةٍ يُشْرَبُ

(١) سورة يوسف: الآية: ٧٠ ﴿فَلَمَّا جَهَرَهُمْ بِجَهَارِهِمْ جَعَلَ السَّقَايَةَ فِي رَحْلِ أَخِيهِ﴾ قال القرطبي - رحمه الله - في تفسيره: ٣٢٩/٩ «السَّقَايَةُ والصُّوَاعُ شيءٌ واحدٌ: إناءٌ له رأسان في وسطه مقبضٌ، كان الملك يشربُ منه من الرأس الواحد، ويكألُ الطَّعَامُ بالرَّأْسِ الآخِرِ. قاله النَّقَّاشُ عن ابن عَبَّاسٍ، وكلُّ شيءٍ يشربُ به فهو صُوعٌ وأنشد:

\* تَشْرَبُ الخَمْرَ بالصُّوَاعِ جَهَارًا \*

واختلف في جنسه فَرَوَى شعبةٌ، عن أبي بشرٍ، عن سعيد بن جبَّير، عن ابن عَبَّاسٍ قال: كان صُوعُ الملكِ شيء (؟) من فِضَّةٍ يشبه المَكْوَكَّ، من فضةٍ مرصَّعٍ بالجواهر يُجعل على الرأس، وكان للعبَّاس واحدٌ في الجاهليَّةِ. وسأله نافعُ بن الأزرق: ما الصُّوعُ؟ فقال: الإِنَاءُ، قال فيه الأَعشى [ديوانه: ١٤٦]:

وَلَهُ دَرَمٌ فِي رَأْسِهِ وَمَشَارِبُ وَقِدْرٌ وَطَبَّاحٌ وَصَاعٌ وَدَيْسُوقٌ

وقال عكرمة: كان من فضةٍ، وقال عبدالرحمن بن زيد: كان من ذَهَبٍ، وبه كآل طعامهم مبالغةً في إكرامهم. وقيل: إِنَّمَا يُكَالُ بِهِ لَعَزَةُ الطَّعَامِ.

أقول - وعلى الله أَعتمد - : هلكذا جاء بيت الأَعشى، وهو مركب من بيتين هما:

لَهُ دَرَمٌ فِي رَأْسِهِ وَمَشَارِبُ وَمِسْكَ وَرَيْحَانٌ وَرَاحٌ تُصَفَّقُ  
وَحُورٌ كَأَمْثَالِ الدَّمَى وَمَنَاصِفٌ وَقِدْرٌ وَطَبَّاحٌ . . . . .

جاء في تعليق الوقشي: «قال ابن وهب: السَّقَايَةُ التي باعها مُعاوية كانت قلادة فيها خَزٌّ وَذَهَبٌ وَوَرَقٌ . . . وهذا غلطٌ، والقلادة لا يقال لها: سقاية في اللُّغة».

وفي التمهيد لابن عبدالبر - رحمه الله -: ٧٠/٤ «السَّقَايَةُ: الآنية، قيل: إِنَّمَا آنيةٌ كالكَأْسِ وشبهه يشرب بها. وقال الأَخفش: السَّقَايَةُ: الإِنَاءُ الذي يشربُ به. وقال أبو عبيدة في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿جَعَلَ السَّقَايَةَ فِي رَحْلِ أَخِيهِ﴾ قال: السَّقَايَةُ: مِكْيَالٌ كان يُسَمَّى السَّقَايَةَ. وقال غيره: بل كُلُّ إِنَاءٍ يشربُ فيه. وذكر ابن حبيب عن مالك قال: السَّقَايَةُ البرَّادَةُ يبرِّدُ فيها الماء تعلقًا. وقال الأَخفش: أهلُ الحجازِ يسمُّون البرَّادَةَ سقايةً ويسمُّون الحوضَ الذي فيه الماء سقايةً ونقلَ عن ابن وهب ما تقدَّم في كلام الوقشي ثم قال: «قال ابن حبيب: من =

بها ويُكَّالُ بها، فأما القِلَادَةُ التي تَرْجَمُوا أَنَّهَا السَّقَايَةُ فتلك غيرُ السَّقَايَةِ، تلك قِلَادَةٌ ابْتَاعَهَا مُعَاوِيَةُ فِيهَا تَبَرُّ وَجَوْهَرٌ مِنْ لُؤْلُؤٍ وَيَاقُوتٍ وَزَبَرْجَدٍ، ابْتَاعَهَا مُعَاوِيَةُ بِسِتِّمِائَةِ دِينَارٍ، فَنهاهُ عن ذلك عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، وَأخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ ذَلِكَ، فَقَامَ عُبَادَةُ فَنَادَى أَلَا إِنَّ مُعَاوِيَةَ اشْتَرَى الرَّبَّاءَ، أَلَا وَإِنَّهُ فِي النَّارِ إِلَى حَلْقِهِ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: أَمَا إِذَا أَخْرَجْتَ لِي وَجْهِي فَلَا أُبَالِي.

قال عبدُ الملك: وَالْقِلَادَةُ: الْعِقْدُ الَّذِي تُعَلِّقُهُ الْمَرْأَةُ عَلَى نَحْرِهَا.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ عن يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بنَ الْمَسِيَّبِ يَقُولُ: «قَطَعُ الذَّهَبِ وَالوَرِقِ مِنَ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ». [٢/٦٣٥ رقم (٣٧)].

قال عبدُ الملك: يعني قَرَضُهَا حتى يَصِيرَ الْوِزْنُ نَاقِصاً فهو مِنَ الْفَسَادِ الَّذِي يَنْبَغِي لِلْإِمَامِ أَنْ يُعَاقِبَ عَلَيْهِ مَنْ فَعَلَهُ بِالضَّرْبِ أَوْ بِالسَّجْنِ.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ (الصُّكُوكِ) في حديثِ مالكٍ حِينَ ذَكَرَ أَنَّ صُكُوكاً خَرَجَتْ لِلنَّاسِ فِي زَمَانِ مَرْوَانَ [بنِ الْحَكَمِ] (١) مِنْ

= قال: إِنَّ السَّقَايَةَ قِلَادَةٌ فَقَدْ وَهَمَ وَأَخْطَأَ، وَهُوَ قَوْلٌ لِأَوْجَعٍ لَهُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِاللِّسَانِ.

قال الفقير إلى الله تعالى عبد الرحمن بن سليمان العثيمين - عفا الله عنه -: قول أبي عبيدة في مجاز القرآن له: ٣١٤/١ ونصه: «مكيالٌ يكالُ به ويُشْرَبُ فِيهِ» وَنَقَلَ ابْنُ عَبْدِ بَرٍّ عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ فِي النَّصِّ الْأَوَّلِ لَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِنَا هُنَا فَلَعَلَّهُ فِي كِتَابٍ لَهُ آخَرَ. وَيُظْهِرُ أَنَّ الْمَقْصُودَ بِ(الْأَخْفَشِ) هُنَا أَحْمَدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ سَلَامَةَ الْأَلْهَانِيُّ الْبَصْرِيُّ (ت بعد ٢٥٥هـ) صَاحِبُ «غَرِيبِ الْمُوْطَأِ» وَإِنْ كَانَ الْمَتَبَادِرُ إِلَى الذَّهْنِ أَنَّهُ أَبُو الْحَسَنِ سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودَةَ الْأَخْفَشِ (ت ٢١٦هـ) صَاحِبُ سَبْيُوهِ. وَقَدْ رَاجَعْتَ كِتَابَهُ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ: ٣٩٩/١ فَذَكَرَ السَّقَايَةَ وَالصُّوَاعَ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا ذَكَرَ الْحَافِظُ مِمَّا يَرْجِعُ أَنَّ الْمَقْصُودَ هُوَ الْأَلْهَانِيُّ الْبَصْرِيُّ الْمَذْكُورُ. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(١) عن الموطأ. ومروان بن الحكم هو (الخليفة) معروف.

طعام الجار فتبايع الناس تلك الصُّكوكَ بينهم قبل أن يستوفوها، فدَخَلَ زيدُ بن ثابتٍ وَرَجُلٌ من أصحابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ على مَرْوَانَ [بن الحَكَم] فقالا له: أَتَحِلُّ بَيْعَ الرِّبَا يَا مَرْوَانُ؟ فقال: أَعُوذُ بِاللَّهِ وَمَا ذَلِكَ؟ فقالا: هذه الصُّكوكُ تَبَايَعَهَا النَّاسُ، ثُمَّ بَاعُوهَا قَبْلَ أَنْ يَسْتَوْفُوهَا، فَبَعَثَ مَرْوَانُ الْحَرَسَ يَتَّبِعُونَهَا يَنْتَزِعُونَهَا مِنْ أَيْدِي النَّاسِ وَيَرُدُّونَهَا إِلَى أَهْلِهَا [ ٦٤١/١ رقم (٤٤)].  
 ما تفسيرُ هذه الصُّكوكِ؟

قال عبدُ المَلِكِ: كانت قَطَائِعَ أَقْطَعَهَا أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ طَعَامِ مَالِ اللَّهِ الَّذِي كَانَ يُحْمَلُ مِنْ مِصْرَ فِي الشُّفْنِ إِلَى الْجَارِ<sup>(١)</sup>، وهو سَاحِلُ الْمَدِينَةِ فَاقْطَعَتْ لِلنَّاسِ مِنْهُ قَطَائِعُ، فَبَاعَ نَاسٌ قَطَائِعَهُمْ، وَكَانَ يَبْعُهَا أَوْلَى حَلَالًا، ثُمَّ إِنَّ مَنْ اشْتَرَاهَا بَاعَهَا أَيْضًا قَبْلَ أَنْ يَسْتَوْفِيَهَا، فَكَانَ يَبْعُهَا الثَّانِي حَرَامًا؛ لِأَنَّ مَنْ ابْتاعَ طَعَامًا لَمْ يَجْزُ لَهُ بَيْعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ، فَأَمَرَ مَرْوَانُ بِفَسْخِ الْبَيْعِ الثَّانِي وَرَدَّهُ إِلَى الْبَاعَةِ الَّذِينَ اشْتَرَوْهُ أَوْلَى مِنَ الَّذِينَ أَقْطَعُوهُ، وَلَمْ يُفَسِّخْ بَيْعَ الَّذِينَ أَقْطَعُوهُ أَوْلَى. فَهَذَا تَفْسِيرُهُ<sup>(٢)</sup>.

(١) يُرَاجَع: نُزْهَةُ الْمُشْتَقَاتِ: ٥١، وَمَعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ: ٣٥٥/١، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ: ١٠٧/٢، وَالرُّوضُ الْمَعْطَارُ: ١٥٣، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ: ١١٧٣/٢.

(٢) لَمْ يُفَسِّرِ الصُّكوكُ نَفْسَهَا، وَفِي النِّهَايَةِ: ٤٣/٣ «هِيَ جَمْعُ صَكٍّ وَهُوَ الْكِتَابُ» وَهُوَ مِنَ الْأَلْفَاظِ الْمَعْرَبَةِ مِنَ الْفَارْسِيَّةِ وَأَصْلُهُ فِي الْفَارْسِيَّةِ (جَك) وَهُوَ كِتَابُ الْقَاضِي. يُرَاجَع: تَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ٤٢٨/٩، وَالصُّحَّاحُ وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ: (صَكَّكَ). وَهُوَ أَيْضًا مَفْسَّرٌ فِي شِفَاءِ الْغَلِيلِ: ١٦٩، وَقَصْدُ السَّبِيلِ: ٢٣٠/٢. وَلَمْ يَرِدْ فِي جَمْهَرَةِ اللَّغَةِ، وَمَنْ تَمَّ لَمْ يَذْكُرْهُ الْجَوَالِيْقِيُّ فِي «الْمَعْرَبِ» وَلَمْ يَسْتَدْرِكْهُ ابْنُ بَرِّي عَلَيْهِ فِي «حَاشِيَةِ الْمَعْرَبِ» وَذَكَرَ فِي هَامِشِ نَسْخَةٍ مِنَ الْمَعْرَبِ نَقْلَهَا مُحَقِّقُهُ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ فِي حَاشِيَةِ ص ٢١٢ لَكِنَّهَا مَنْقُولَةٌ عَنِ «الصُّحَّاحِ» وَمَعَ وَجُودِ الصُّحَّاحِ لَا قِيَمَةَ لَهَا.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (المضامين) و(الملاقيح) في حديث [٧٧] مالك

الذي رواه عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب: قال: «لا رباً في الحيوان، وإنما نُهيى من الحيوان عن ثلاثة؛ عن المضامين، والملاقيح، وحبل الحبل» [٢/٦٥٤ رقم (٦٣)].

قال عبد الملك: الملاقيح: <sup>(١)</sup> هي الأجنة التي في بطون إناث الإبل، والواحد منها: ملقوحة، قال الراجز <sup>(٢)</sup>:

إنَّا وجدنا طردَ الهوامِ  
خيراً من التَّانانِ والمسائلِ  
وعِدَّةِ العامِ وعامِ قابلِ  
ملقوحةً في بطنِ نابِ حائلِ

قال عبد الملك: فالملاقيح: الأجنة التي في بطون إناث الإبل. والمضامين <sup>(٣)</sup>: ما في أصلاب الفحول. وحبل الحبل: ولد ذلك الجنين الذي

(١) اللفظة مشروحة في غريب أبي عبيد: ٢٠٧/١، والفائق: ٣/٣٢٤، وغريب ابن الجوزي: ٣٢٨/٢، والنهية: ٣/١٠٢، ويُراجع: جمهرة اللغة: ٥٦٩، والزاهر للأزهري: ٢١٢، وتهذيب اللغة له: ٤/٥١، ومجمل اللغة: ٨١٢، والتمهيد: ١٣/٣١٤، والصحاح، واللسان، والتاج: (لقح).

(٢) الأبيات لمالك بن الرئب المازني التميمي، شاعر مشهور، الأبيات في ديوانه: ٨٤ مجلة معهد المخطوطات ١٥ ربيع الأول سنة ١٣٨٩هـ. ونقلها جامع شعره عن غريب الحديث لأبي عبيد: ٢٠٨/١. ومنها في «الفائق» و«أساس البلاغة» و«اللسان» و«التاج»... وغيرها، والبيت الأخير في التمهيد: ١٣/٣١٥. وفي الأصل: «حامل».

(٣) اللفظة مشروحة في غريب أبي عبيد: ٢٠٧/١، وغريب ابن الجوزي: ٢/١٩، والنهية: =

في بَطْنِ النَّاقَةِ، وهو نِتَاجُ النَّتَاجِ<sup>(١)</sup>. كان أهلُ الجَاهِلِيَّةِ يَبِيعُونَ الْجَنِينَ فِي بَطْنِ

= ١٠٢/٣، ويراجع: جمهرة اللُّغة: ٩١١، وتهذيب اللُّغة: ٤٩/١٢، والزَّاهر للأزهري: ٢١٢، ومجمل اللُّغة: ٥٦٧، والتمهيد: ٣٤/١٣، والصَّحاح، واللِّسان، والنَّتَاج: (ضمن) قال الأزهريُّ في الزَّاهر: «وسُمِّي ما في ظهور الفُحُولِ مضامين؛ لأنَّ الله عزَّ وجلَّ أودعها ظهورها فكأنَّها ضمنتها، وقال:

إِنَّ الْمَضَامِينَ الَّتِي فِي الصُّلْبِ

مَاءُ الْفُحُولِ فِي الظُّهُورِ الْحُدْبِ

لَيْسَ بِمَعْنَى عَنكَ جَهْدَ اللَّزْبِ

أنشد الأزهريُّ البيتان الأول والثاني أيضاً في «تهذيب اللُّغة» بعد نقله عن أبي عُبَيْدٍ قال: «وأنشد غيره» ولم ينسبهما، وعنه في اللِّسان (ضَمَنَ) دون نسبة أيضاً. قال ابنُ عبد البرِّ في التَّمهيد: ٣١٥/١٣ «وذكر المزني عن ابن شهابٍ شاهداً بأنَّ المَلَاقِيحَ ما في البُطُونِ لبعض الأعراب:

مَنْيَتِي مَلَاقِيحاً فِي الْأَبْطُونِ

تُنْتَجُ مَا تُنْتَجُ بَعْدَ أَزْمِنِ

(١) جاء شرح (حَبَلِ الحَبَلَةِ) في الحديث الذي قبل هذا في «الموطأ» وهو حديث مالك، عن نافع عن عبد الله بن عمر: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ حَبَلِ الحَبَلَةِ، وَكَانَ يَبِيعُ أَتْبَاعُهُ أَهْلُ الجَاهِلِيَّةِ، كَانَ الرَّجُلُ يَبْتَاعُ الْجَزُورَ إِلَى أَنْ تُنْتَجَ النَّاقَةُ، ثُمَّ تُنْتَجُ الَّتِي فِي بَطْنِهَا». قال الحافظ أبو عمر بن عبد البرِّ: «وإن لم يكن تفسيره مرفوعاً فهو من قبل ابن عمر، وَحَسْبُكَ بِهِ، وَبِهَذَا التَّأْوِيلِ قَالَ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ وَأَصْحَابُهُمَا، وَهُوَ الْأَجَلُ الْمَجْهُولُ، وَلَا خِلَافَ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْبَيْعَ إِلَى مِثْلِ هَذَا مِنَ الْأَجَلِ لَا يَجُوزُ». وقال أبو عمر أيضاً: «وقال آخرون في تأويل هذا الحديث: معناه: يَبِيعُ وَلِدَ الْجَنِينِ الَّذِي فِي بَطْنِ النَّاقَةِ، هَذَا قَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ: عَنِ ابْنِ عَلِيَّةَ: هُوَ نِتَاجُ النَّتَاجِ، وَبِهَذَا التَّأْوِيلِ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ، وَقَدْ فَسَّرَ بَعْضُ أَصْحَابِ مَالِكٍ هَذَا الْحَدِيثَ بِمِثْلِ ذَلِكَ أَيْضاً. وَهُوَ يَبِيعُ أَيْضاً مَجْتَمِعَ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ وَلَا يَحِلُّ؛ لِأَنَّهُ يَبِيعُ غَرَرٍ وَمَجْهُولٍ، وَيَبِيعُ مَا لَمْ يُخْلَقْ، وَقَدْ أَجْمَعَ =

النَّاقَةِ، وَيَبِيعُونَ مَا يَضْرِبُ الْفَحْلُ فِي عَامِهِ أَوْ فِي أَعْوَامٍ، وَيَبِيعُونَ وَلَدَ الْجَنِينِ  
الَّذِي فِي بَطْنِ النَّاقَةِ، وَالْمَعْنَى فِي هَذَا كُلِّهِ وَاحِدٌ أَنَّهُ عَرَزٌ، فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ  
[ﷺ] عَنِ بَيْعِ الْغَرَرِ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَقَدْ رُوِيَ عَنْ مَالِكٍ: أَنَّ الْمَلَاقِيحَ مَا فِي بَطْنِ الْإِنَاثِ،  
وَالْمَضَامِينِ مَا فِي ظُهُورِ الْفُحُولِ. وَقَدْ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ مُوسَى  
ابْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ<sup>(١)</sup>: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ  
الْمَجْرِ»، وَالْمَجْرُ: أَنْ يُبَاعَ الْبَعِيرُ أَوْ غَيْرُهُ بِمَا فِي بَطْنِ النَّاقَةِ، كَانَ يَقُولُ مِنْهُ:  
أَمْجَرْتُ فِي الْبَيْعِ إِمْجَارًا. وَالْعَدْوِيُّ<sup>(٢)</sup>: أَنْ يُبَاعَ الْبَعِيرُ أَوْ غَيْرُهُ بِمَا يَضْرِبُ

= العلماء على أَنَّ ذَلِكَ لَا يَجُوزُ فِي بَيْعِ الْمُسْلِمِينَ» وَيُرَاجَعُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدَةَ:  
٢٠٨/١.

وَنَمَّتْ تَفْسِيرٌ ثَالِثٌ نَقَلَهُ الْوَقَشِيُّ فِي تَعْلِيْقِهِ، وَعَنْهُ فِي غَرِيبِ الْيَقْرَبِيِّ (الِاقْتِضَابِ) وَهُوَ  
فِي الْمَحْكَمِ: ٢٧٣/٣، وَغَرِيبِ الْأَنْدَلُسِيِّ الْمَجْهُولِ، وَهَامِشِ تَهْذِيبِ الْأَلْفَاظِ: ٣٤٥،  
وَنَسَبَهُ إِلَى ثَعْلَبٍ أَنَّهُ قَالَ: مَعْنَى حَبْلِ الْحَبْلَةِ عِنْدِي إِنَّمَا يَعْنِي بِهِ حَمَلَ الْكِرْمَةِ قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَ،  
وَالْكِرْمَةُ يُقَالُ لَهَا: الْحَبْلَةُ، وَجَعَلَ حَمَلَهَا قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ حَبْلًا، كَمَا نَهَى عَنِ بَيْعِ ثَمْرِ التَّمْحَلِ  
حَتَّى تُزْهِيَ». وَرَدَّ عَلَيْهِ الْوَقَشِيُّ بِقَوْلِهِ: «قَالَ (ش) إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ أَنْكَرَ أَنْ تَجْمَعَ حُبْلَى  
عَلَى حَبْلَةٍ، وَأَنْ لَا يُسْتَعْمَلَ الْحَبْلُ إِلَّا فِي النِّسَاءِ. وَالْحَبْلُ وَإِنْ كَانَ لِلنِّسَاءِ فَهُوَ يُسْتَعَارُ  
لْغَيْرِهَا، حَكَى ذَلِكَ أَبُو زَيْدٍ وَغَيْرُهُ، وَقَدْ اسْتَعَارَهُ ثَعْلَبٌ نَفْسَهُ فِي تَفْسِيرِهِ هَذِهِ الْكِرْمَةَ...»  
وَذَكَرَ كَلَامًا جَيِّدًا.

(١) الْحَدِيثُ بِسَنَدِهِ أَوْرَدَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ: ٢٠٦/١. قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ  
الْحُبَابِ... وَاللَّفْظُ بَعْدَ ذَلِكَ كُلِّهِ لِأَبِي عُبَيْدَةَ.

(٢) مَازَالَ الْحَدِيثُ مُوَصُولًا لِأَبِي عُبَيْدَةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَحَذَفَ الْمُؤَلِّفُ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ وَسَامَحَهُ -  
قَوْلَ أَبِي عُبَيْدَةَ: «وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو...» وَالْعَدْوِيُّ... ثُمَّ قَالَ: وَأَنْشَدَنِي لِلْفَرَزْدَقِ - يَذْكَرُ

هذا الفحل في عامه، وقد ذَكَرَ ذَلِكَ الْفَرَزْدَقُ فِي شِعْرِهِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الأتربي) و(القسي) و(الزبيقة) و(الشقائق) و(السبايب) وعن شرح (السَّماسرة) و(البرنامج) وعن (دار نخلة) وعن قول عمر: (بابن الحمال).

فقال: أمّا (الأتربي) فثياب تُعملُ بقرية من قرى مصر يُقال لها: أتريب. (١)

[وأمّا] (القسي): ثياب تُعملُ بالقس: ناحية من نواحي مصر. (١)

وأمّا (الزبيقة): ثياب تُعملُ بالصعيد، غلاظ، رديئة. (١)

وأمّا (الشقائق): فالأزر الضيقة الرديئة. (١)

وأمّا (السبايب): فالعمائم. (١)

وأمّا (السَّماسرة): فهم الذين يشترون الثياب للتجارة من الحاكّة وغيرهم، وواحدُهم: سَمَسار. (٢)

وأمّا (البرنامج): فهو الكتاب الذي فيه صفة المتاع الذي يُباع مُراجعة

قوماً - [ديوانه: ٧٢٩/٢]:

وَمُهَوَّرٌ نَسُوهُمْ إِذَا مَا أَنْكَحُوا غَدَوِيَّ كُلِّ هَبْنَقِ تَبَالٍ

قال: وقال غير أبي عمرو: غَدَوِيَّ - بالذال - .

(١) تقدّم ذكرها في كتاب الصلاة ص (٢١٩).

(٢) فارسيّ معرّب، كذا قال الجواليقي في المعرّب: ٢٠١. ويُراجع شفاء الغليل: ١٤٨، وقصد

السبيل: ١٥٢/٢ قال: هو المتوسط بين البائع والمشتري. وفي تاج العروس: (سمسر)

«وهو الذي يُسميه الناس الدّال؛ فإنه يدلُّ المشتري على السلعة، ويدلُّ البائع على الأمان،

وجمعته: سَماسرة. قال الليث: وهي فارسيّة معرّبة، ونقله شيخنا عن «معالم الشّنين»

للخطابي، وهو في «المزهر» للجلال.



كُلُّ ثَوْبٍ وَثَمَنُهُ وَصِفَتُهُ<sup>(١)</sup>.

وَأَمَّا (دَارُ نَخْلَةٍ): فَهِيَ بِالْمَدِينَةِ، يَكُونُ فِيهَا الْبَرَازِينُ<sup>(٢)</sup>.

وَأَمَّا (الْحَمَالُ): فَهُوَ الْحَمْلُ وَالضَّمَانُ.

.. وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ حَدِيثِ مَالِكٍ

الَّذِي رَوَاهُ [٧٨] عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ» [٢/٦٧٤ رَقْم (٨٤)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: الْغَنِيُّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: الَّذِي يَجِدُ لِغَرِيمِهِ قَضَاءَ دَيْنِهِ  
وَإِنْ لَمْ يَكُنْ غَنِيًّا فِي غَيْرِ ذَلِكَ، هَذَا مَعْنَى الْحَدِيثِ وَوَجْهُهُ، وَقَدْ جَاءَ عَنِ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ<sup>(٣)</sup>: «لِيِ الْوَاجِدِ يُحِلُّ عُقُوبَتَهُ وَعِرْضَهُ» فَقَالَ: الْوَاجِدُ؛  
فَكَانَ مَعْنَاهُ الَّذِي يَجِدُ مَا يَقْضِي بِهِ حَقَّ غَرِيمِهِ، وَاللِّيُّ: هُوَ الْمَطْلُ<sup>(٤)</sup>، تَقُولُ:

(١) مُعَرَّبٌ أَيْضاً عَنِ الْفَارِسِيَّةِ اسْتَدْرَكَهُ ابْنُ بَرِّي عَلَى الْجَوَالِقِيِّ. حَاشِيَتُهُ: ٥٠ قَالَ: «وَهِيَ الْوَأَحُّ

يَكْتُبُ فِيهَا» وَفِي قِصْدِ السَّبِيلِ: ٢٧٣/١ «الْوَرَقَةُ الْجَامِعَةُ لِلْحِسَابِ مُعَرَّبٌ (بِرَنَامِهِ)».

أَمَّا بَيْعُ الْبِرَنَامِ فَقَالَ أَبُو الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيُّ فِي تَعْلِيْقِهِ: ١٤٠/٢: «بَيْعٌ كَانَتْ الْعَرَبُ تَسْمِيهِ:

(دَهْدٌ وَزَادَهُ) وَهِيَ لَفْظَةٌ فَارِسِيَّةٌ مُعَرَّبَةٌ مَعْنَاهُ: بَيْعُ الشَّيْءِ الْغَائِبِ بِالصَّفَةِ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ».

(٢) دَارُ نَخْلَةٍ: دَارٌ فِي سُوْقِ الْمَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ، قَالَ السَّمْعَوْدِيُّ فِي وِفَاءِ الْوَفَاءِ: ٧٥٠ «دَارُ نَخْلَةٍ

وَكَانَتْ لآلِ شَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ دَارَ نَخْلَةٍ لِأَنَّهَا كَانَتْ فِيهَا».

(٣) الْحَدِيثُ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ١٧٣، وَهُوَ فِي مَسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ: ١٨٧/١. وَالْغَرِيبِيُّ

لِلْهَرَوِيِّ: ١٧١٣، وَالْفَائِقُ لِلزَّمَخْشَرِيِّ: ٣٣٢/٣، وَالنَّهْيَاةُ لِابْنِ الْأَثِيرِ: ٢٨٠/٤. وَغَيْرُهَا.

(٤) غَرِيبُ أَبِي عُبَيْدٍ: ١٧٣/٢، ١٧٤، وَالْغَرِيبِيُّ: ١٧١٣، وَالْفَائِقُ: ٣٣٢/٣، وَغَرِيبُ ابْنِ

الْجَوَزِيِّ: ٣٣٦/٢. وَالنَّهْيَاةُ: ٢٨٠/٤. وَيُرَاجَعُ: جَمَهْرَةُ اللَّغَةِ: ١٦٩/١، وَتَهْدِيبُ اللَّغَةِ:

٤٢٨/١٥، وَالصَّحَاحُ وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (لَوْي).

لَوَائِي دَنِيي ، وَهُوَ يَلُوِيْنِي لَيًّا وَلَيَّانًا ، وَقَالَ أَعَشَى بِكَرٍ (١) :

يَلُوِيْنِي دَنِيي النَّهَارَ وَاقْتَضِي إِذَا وَقَدَ التُّعَاسُ الرُّاقِدَا

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ : أَمَّا قَوْلُهُ : «يَحِلُّ عَقُوبَتَهُ وَعِرْضَهُ» فَإِنَّ عَقُوبَتَهُ (٢) حَبْسُهُ فِي السَّجْنِ ، وَعِرْضُهُ : أَنْ يُشَدَّ لِسَانُهُ . فَالْقَوْلُ (٣) فِيهِ خَاصٌّ (٤) فِي بَدَنِهِ وَلَيْسَ فِي حَسَبِهِ (٥) ، ذَلِكَ وَجْهُ الْحَدِيثِ (٦) مِمَّا بَيَّنَّ ذَلِكَ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : «لِصَاحِبِ الْحَقِّ الْيَدُ وَاللِّسَانُ» فَتَفْسِيرُ الْيَدِ : اللُّزُومُ . وَاللِّسَانِ : التَّقَاضِي (٧) .

(١) ديوانه (الصُّبْحِ الْمُنِيرِ) : ١٥١ ، وفيه : «وأجترى»، وبعده :

هَلْ تَذْكُرِينَ الْعَهْدَ يَا بِنَةَ مَالِكٍ      أَيَّامَ نَزَيْعِ السَّتَارِ فَتَهَمِّدَا  
أَيَّامَ أَمْنَحِكَ الْمَوَدَّةَ كُلَّهَا      مِنِّي وَأَرْعَى بِالْمَغِيبِ الْمَآحِدَا  
قَالَتْ قَتِيلَةٌ مَا لِي جِسْمِكَ سَائِئًا      وَأَرَى ثِيَابَكَ بِالْبَيَاتِ هُمِّدَا  
أَذَلَّتْ نَفْسَكَ بَعْدَ تَكْرُمَةٍ لَهَا      أَمْ كُنْتَ ذَا عَوْرٍ وَمُنْتَظَرَا عِدَا  
أَمْ غَابَ رَبُّكَ فَأَعْتَرَنكَ خِصَاصَةً      فَلَعَلَّ رَبَّكَ أَنْ يَعُودَ مُؤَيِّدَا  
رَبِّي كَرِيمٌ لَا يَكْدُرُ نِعْمَةً      وَإِذَا يُنَاشِدُ بِالْمَهَارِقِ أَنْشِدَا

والشاهد في غريب أبي عبيدٍ و«الفائق»، وتهذيب اللغة : ٢٦٢/٩ ، ٥٤٥/١٥ وغيرها .

وأنشد أبو عبيدٍ وغيره لذي الرُّمة [ديوانه : ١٣٠٦] :

تُطِيلِينَ لَيْسَانِي وَأَنْتِ مَلِيَّةٌ      وَأُحْسِنُ يَا ذَاتِ الْوِشَاحِ التَّقَاضِيَا

(٢) مازال النُّقْلُ عن أبي عبيدٍ في غريب الحديث : ٧٤/٢ .

(٣) في الأصل : «بالقول» .

(٤) في الأصل : «بخاص» .

(٥) في الأصل : «حبيسه» .

(٦) في غريب أبي عبيدٍ : «وكذلك وجه الحديث عندي، ومما يحقق ذلك حديث النبي ﷺ

«لِصَاحِبِ الْحَقِّ . . .» .

(٧) في غريب أبي عبيدٍ : «فسمعتُ محمد بن الحسن يُفسِّرُ الْيَدَ بِاللُّزُومِ . . .» و محمد بن الحسن =

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرح حديث مالكٍ

الَّذِي رَوَاهُ [٧٨] عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَلْقُوا الرُّكْبَانَ لِلْبَيْعِ، وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا تَصْرُؤُوا الْإِبِلَ وَالغَنَمَ، فَمَنْ ابْتَاعَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرِينَ بَعْدَ أَنْ يَحْلِبَهَا إِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ سَخِطَهَا رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ» [٢/٦٨٣ رقم (٩٦)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَمَّا قَوْلُهُ: «لَا تَلْقُوا الرُّكْبَانَ لِلْبَيْعِ» فَإِنَّهُ نَهَى أَنْ تُتَلَقَّى السَّلْعُ الَّتِي يُهَبِّطُ بِهَا إِلَى الْأَسْوَاقِ فَتُشْتَرَى قَبْلَ بُلُوغِهَا، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ عَلَى مَسِيرَةِ الْيَوْمِ أَوْ الْأَيَّامِ، وَلَا يَجُوزُ لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ فِي الْحَضَرِ أَنْ يَشْتَرِيَ مَا مَرَّ بِهِ مِنَ السَّلْعِ، وَإِنْ كَانَ عَلَى بَابِهِ، كَانَ اشْتِرَاؤُهُ لِلتَّجَارَةِ أَوْ لِقُوْتِهِ، إِذَا كَانَ لِنَلْكَ السَّلْعِ مَوَاقِفُ<sup>(١)</sup> فِي الشُّوقِ تَبَاعٌ فِيهَا وَتُحْمَلُ إِلَيْهَا، وَهُوَ إِنْ فَعَلَ مُتَلَقٌّ. وَمَا كَانَ مِنَ السَّلْعِ لَيْسَ لَهَا مَوَاقِفُ فِي الشُّوقِ وَإِنَّمَا يُطَافُ بِهَا، فَإِذَا دَخَلَتْ بِيُوتِ الْحَاضِرَةِ وَأَزْفَتْهَا فَلَا بَأْسَ أَنْ يَشْتَرِيَ وَإِنْ لَمْ تَبْلُغِ الشُّوقَ. قَالَ: وَمَنْ كَانَ مَنْزِلُهُ فِي غَيْرِ الْحَاضِرَةِ قَرِيبًا كَانَ مِنْهَا أَوْ بَعِيدًا فَلَا بَأْسَ أَنْ يَشْتَرِيَ مَا مَرَّ بِهِ لِحَاجَتِهِ وَقُوْتِهِ، وَلَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَشْتَرِيَ لِلْبَيْعِ حَتَّى تَبْلُغَ السَّلْعَةُ الشُّوقَ الَّذِي إِلَيْهِ خَرَجَتْ، وَإِنْ كَانَتْ الْقَرْيَةُ عَلَى مَسِيرَةِ الْأَيَّامِ مِنَ الْمَوْضِعِ الَّذِي تُحْمَلُ إِلَيْهِ تِلْكَ السَّلْعِ، إِذَا كَانَ قَدْ تَوَجَّهَ بِهَا نَحْوَهُ، كَذَلِكَ قَالَ مَالِكٌ وَأَصْحَابُهُ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَمَنْ تَلَقَّى فَالْحُكْمُ فِيهِ أَنْ يُفْسَخَ مَا اشْتَرَى؛ لِأَنَّهُ يَبِيعُ نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَإِنْ لَمْ يُوْجَدْ الْبَائِعُ [٧٩] وَفَاتَ نَظَرُ الْإِمَامِ، فَإِنْ لَمْ

= هو الشَّيبَانِي (ت ١٨٩هـ) صَاحِبُ أَبِي حَنِيفَةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - .

(١) فِي الْأَصْلِ: «مَوَاقِفًا».

يكن المبتاع معتاداً لذلك أسلمت إليه السلعة ونهيت أن لا يعود، وإن كان معتاداً لذلك نزعته منه. وإن كانت من السلع التي لها أهل راتبون في السوق يشترونها ممن يجلبها ويبيعونها من الناس فإنها تؤخذ منه، ويشارك فيها أهل تلك السلعة إن أحبوا، وإن أبوا بالثمن ردت عليه، وإن كانت من السلع التي ليس لها أهل راتبون في السوق، وإنما جل أمرها وشأنها أن يبيعها جالبها من الناس كافة، فإنها تؤخذ من يديه وتوقف في السوق للناس بالثمن الذي اشتراها لا يزيدونه شيئاً، فإن لم يوجد من يشتريها إلا بأنقص من ذلك الثمن ردت عليه، وترد على كل حال إذا كان معتاداً لذلك، لما رأى السلطان من أدبه بالشرط، أو بالسجن، أو بالإخراج من السوق.

قال عبد الملك: وهذا في العروض، فأما الطعام كله فإذا تلقاه متلقى فإنه يوقف للناس كلهم يشترونه بالثمن، وإن كان لهم أهل راتبون في السوق. قال عبد الملك: فإن فاتت السلعة في يد مبتاعها بيئ أفضل فيه فأحب له أن يحتاط بالتصدق بذلك الفضل وليس بالحرام البين، وهكذا سمعت من لقيت من أصحاب مالك يقولون، وكله قول مالك ومذهبه.

قال عبد الملك: وأما قوله: «ولا يبيع بعضكم على بيع بعض» فإنما هو لا يشتري بعضكم على شراء بعض؛ لأن العرب تقول: بعث الشيء في معنى اشترئته وشريت الشيء في معنى بعته<sup>(١)</sup> يقول الله عز وجل في كتابه<sup>(٢)</sup>:

(١) هو من الأضداد مُفَصَّلٌ في أضداد ابن الأنباري: ٧٢، ٧٣، والأضداد لأبي الطيب اللغوي:

٤٠/١ فما بعدها. ويراجع: أضداد قطرب: ٩٨، وأضداد ابن السكيت ١٨٦، وأضداد أبي

حاتم: ١٢٣، وأضداد التوزي: ١٦٧.

(٢) سورة البقرة: الآية: ١٠٢.

﴿وَلَيْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ﴾ يعني: ما باعوا به أنفسهم وَقَالَ [عَزَّ وَجَلَّ] في [سورة] يوسف<sup>(١)</sup>: ﴿وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ﴾ لهذا في شَرَيْتُ أَنَّهَا بِمَعْنَى بَعْتُ، وَأَمَّا بَعْتُ فِي مَعْنَى اشْتَرَيْتُ فَإِنَّ طَرْفَةَ بِنِ الْعَبِيدِ قَالَ<sup>(٢)</sup>:

فَأَرَى الْمَوْتَ أَعْدَادَ الثُّمُوسِ وَلَا أَرَى  
بِعَيْدًا غَدًا مَا أَقْرَبَ الْيَوْمَ مِنْ غَدٍ  
وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تَبِعْ لَهُ  
بِتَاتًا وَلَمْ تَضْرِبْ لَهُ وَقْتَ مَوْعِدِ

فَقَوْلُهُ: «مَنْ لَمْ تَبِعْ لَهُ بِتَاتًا» يعني: لم تشتتر له زادًا، وقال الحطبيتهُ أيضاً في معنى ذلك<sup>(٣)</sup>:

(١) الآية: ٢٠.

(٢) ديوانه: ٤٨، وبينهما:

سَتَبِدِي لَكَ الْإِيَّامُ مَا كُنْتَ جَاهِلًا      وَتَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تَزُودِ

والشاهد في غريب الحديث: ٥/٢ والأول منهما برواية مضطربة وهو موجود في كتب الأضداد السالفة وغيرها.

(٣) ديوان الحطبيته: ١٢٢ وروايته: «بمالك» ومثل رواية المؤلف في غريب الحديث لأبي عبيد: ٥/٢، وعنه نقل، وأضداد ابن الأنباري: ٧٥، وأضداد أبي الطيب: ٤٢ والصحاح واللسان والتاج... وغيرها. وروايته هذه يردها نسق الأبيات التي قبله والتي بعده وقافيتها. ولو كان منفرداً لاحتتمل أن تكون رواية. والبيت من أبيات يمدح بها عبيته بن حصن بن حذيفة ابن بدر الفزاري، وقد قتلت بنو عامر ابنه مالكا فغزاهم فأدرك بناره وغنم وغنم أصحابه فقال الحطبيته:

فَدَى لَابِنِ حُصْنٍ مَا أَرِيحُ فَإِنَّهُ      ثَمَالَ الْبِتَامَى عَصْمَةَ فِي الْمَهَالِكِ  
سَمًا لِعُكَاظٍ مِنْ بَعِيدٍ وَأَهْلِيهَا      بِالْفَيْنِ حَتَّى دَاسَهُمْ بِالسَّنَابِكِ  
فَبَاعَ بَنِيهِ بَعْضُهُمْ ...      ... .. الْبَيْتِ

وفي غريب أبي عبيد «بخسارة» بالسین وهو تصحيف ظاهر من السخا أو الطباعة؟! قال شارح الديوان: الخسارة: الرديء من الشيء، وخسارة الناس: سفلتهم الذين لا خير =

وَبَاعَ بَيْنَهُ بَعْضُهُمْ بِخُشَارَةٍ وَبِعْتَ لِدُبْيَانَ الْعَلَاءِ بِمَالِكَا  
 فقوله: «وباع بنيه بعضهم بخُشَارَةٍ» فهذا معنى البَيْعِ بَعَيْنِهِ، و«بعت لدُبيان  
 الْعَلَاءِ بِمَالِكَا»، يقول: اشتريت لقومك الشَّرْفَ بمالكٍ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: فَإِنَّمَا وَقَعَ النَّهْيُ فِي الْحَدِيثِ عَلَى الْمُشْتَرِي لَا عَلَى  
 الْبَائِعِ، وَلَا يَسْتَطِيعُ النَّهْيُ أَنْ يَقَعَ هَهُنَا عَلَى الْبَائِعِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَبِيعُ أَحَدٌ عَلَى بَيْعِ  
 بَائِعٍ، إِنَّمَا يَشْتَرِي مُشْتَرٍ عَلَى شِرَاءِ مُشْتَرٍ قَدْ تَقَدَّمَ، فَأَمَّا أَنْ يَبِيعَ بَائِعٌ عَلَى بَيْعِ  
 بَائِعٍ فَلَا يَكُونُ، فَهَذَا فِي الْحَدِيثِ بَيِّنٌ أَنَّ الْبَيْعَ هَهُنَا بِمَعْنَى الْاِشْتِرَاءِ، كَمَا  
 فَسَّرْتَهُ لَكَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَشَرَحْتُهُ لَكَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ وَمِنْ شِعْرِ الشُّعْرَاءِ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: إِلَّا أَنَّ مَالِكًا كَانَ يَقُولُ: إِنَّمَا تَفْسِيرُ النَّهْيِ عَنْ ذَلِكَ إِذَا  
 رَكَنَ الْبَائِعُ إِلَى مُبَايَعَةٍ [٨٠] الْمُبْتَاعِ، وَاتَّفَقَا عَلَى الثَّمَنِ أَوْ قَارَبَ الْاِتِّفَاقَ وَجَعَلَ  
 يَشْتَرِطُ عَلَيْهِ الشُّرُوطَ، وَيَتَبَرَّأَ إِلَيْهِ مِنَ الْعُيُوبِ، وَيَشْتَرِطُ وَزْنَ الذَّهَبِ فِي نَقْدِهِ  
 وَمَا أَشْبَهَ هَذَا مِنْ مِقَارِبَةِ الْاِتِّفَاقِ، فَهَذَا الَّذِي نَهَى عَنْهُ، فَأَمَّا قَبْلَ ذَلِكَ فَلَا.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: فَمَنْ جَهَلَ وَاجْتَرَىءَ فَاشْتَرَى عَلَى شِرَاءِ أَخِيهِ بَعْدَ  
 اِتِّفَاقِهِمَا فَقَدْ أَسَاءَ، فَلَيْتُبُّ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرَهُ، وَلِيَعْرِضَ السَّلْعَةَ عَلَى أَخِيهِ  
 الَّذِي دَخَلَ فِيهَا عَلَيْهِ، فَإِنْ أَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ بِالثَّمَنِ الَّذِي اشْتَرَاهَا بِهِ فَلْيَسْلَمْهَا إِلَيْهِ،  
 زَادَتْ أَوْ لَمْ تَزِدْ، إِلَّا إِنْ كَانَ أَنْفَقَ عَلَيْهَا شَيْئًا حَتَّى زَادَتْ فَلْيُعْطِهِ التَّفَقُّعَ مَعَ  
 الثَّمَنِ، وَإِنْ كَانَتْ نَقَصَتْ وَأَحَبَّ أَنْ يَأْخُذَهَا بِنَقْصَانِهَا أَخْذَهَا وَلَا شَيْءَ لَهُ  
 غَيْرَهَا، وَكَذَلِكَ سَمِعْتُ مِنْ لَقِيْتُ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ يَقُولُونَ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَلَا تَتَأَجَّشُوا» فَإِنَّ الْمُتَأَجَّشَةَ: أَنْ يَدُسَّ

= فيهم، ومالك ابنه كان رهنته في صلح بينهم. والعلاء: الشرف. أقول: ورهنته ابنه يناقض ما  
 جاء في الخبر إنهم قتلوه؛ إلا أن يكونوا قتلوه بعد رهنته ذلك فالله أعلم.

الرَّجُلُ الرَّجُلَ يُعْطِيهِ بِسَلْعَتِهِ عَطَاءً لَا يَرِيدُ شِرَاءَهَا بِهِ، لِيَعْتَبَرَ بِهَا مِنْ أَرَادَ شِرَاءَهَا مِنْ النَّاسِ فِتْلِكَ الْمُنَاجَشَةِ<sup>(١)</sup>.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: فَمَنْ جَهَلَ وَاجْتَرَىءَ فَفَعَلَ ذَلِكَ فَسَخَّ الْبَيْعُ، وَإِنْ أَدْرَكَ قَبْلَ أَنْ يَفُوتَ، إِلَّا أَنْ يُحِبَّ الْمُشْتَرِي أَنْ يَتَمَسَّكَ بِهِ بِذَلِكَ الثَّمَنِ الَّذِي أَخَذَهُ بِهِ، وَإِنْ فَاتَ فِي يَدَيْهِ كَانَ عَلَيْهِ بِالْقِيَمَةِ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ الْبَائِعُ هُوَ دَسَّهُ، أَوْ كَانَ الْمُعْطِي ذَلِكَ مِنْ سَبَبِ الْبَائِعِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْبَائِعُ دَسَّهُ إِلَّا أَنَّهُ مِنْ سَبَبِهِ مِثْلَ أَنْ يَكُونَ عَبْدَهُ، أَوْ ابْنَهُ، أَوْ شَرِيكَهُ، أَوْ مَنْ هُوَ مِنْ نَاحِيَّتِهِ، فَإِنْ كَانَ أَجْنَبِيًّا وَلَمْ يَعْلَمْ بِهِ الْبَائِعُ، وَلَا هُوَ مِنْ نَاحِيَّتِهِ فَلَا شَيْءَ عَلَى الْبَائِعِ، وَلَا يَلْزَمُهُ فَسْخُ الْبَيْعِ، وَإِنَّمَا الْإِثْمُ عَلَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ.

قال عبدالمملك: وأما قوله: «ولا يبيع حاضر لباد» فإنما عنى أهل العمود<sup>(٢)</sup> وأهل البوادي والبراري مثل الأعراب، أرادته أن يصيب الناس غرتهم، وكذلك حدثني الحزامي، عن سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يبيع حاضر لباد، ودعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض».

(١) اللفظة مشروحة في غريب أبي عبيد: ١٠/٢، ٣٦/٣، وغريب ابن قتيبة: ١٩٩/١، والغريبين: ١٨١٢، والفاثق: ٤٠٧/٣، والنهية: ٢١/٥. ويُراجع: جمهرة اللغة: ٤٧٨/١، والزاهر لابن الأنباري: ٥٠٦/١، وتهذيب اللغة: ٥٤٢/١٠، ومجمل اللغة: ٨٥٦، والأفعال للسرقي: ١٩٣/٣، والمحكم: ١٧٧/٧، والمغرب للمطري: ٢٩٠/٢، وتهذيب الأسماء واللغات: ١٦٠/٢، والمطلع على أبواب المقنع: ٢٣٥، والمصباح المنير: ٩١٧، والدر النقي: ٤٧٢. والصحاح، واللسان، والتاج: (نجش).

(٢) كذا في الأصل «ويقصد البوادي».

قال عبدُ الملك: فأما أهلُ القرى الذين يعرفون أثمانَ سلعِهِم وأسواقها فلم يُعنوا بالحديث، ولا بأس أن يُباعَ لمثل أولئِكَ.

قال عبدُ الملك: وإذا باعَ الحاضرُ للبادي فُسَخَ البيعُ؛ لأنَّ عقدهُ وَقَعَ بما نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَالْفَسْخُ أَوْلَى بِهِ، وَكَذَلِكَ أَخْبَرَنِي أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَالشُّرَاءُ لِلْبَادِي مِثْلُ الْبَيْعِ لَهُ، أَلَا تَرَى قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ» إِنَّمَا مَعْنَاهُ لَا يَشْتَرِي بَعْضُكُمْ عَلَى شِرَاءِ بَعْضٍ، فَلَا يَجُوزُ لِلْحَضْرِيِّ أَنْ يَشْتَرِيَ لِلْبَدَوِيِّ وَلَا أَنْ يَبِيعَ لَهُ، وَلَا أَنْ يَبِيعَ الْبَدَوِيُّ إِلَى الْحَضْرِيِّ بِمَتَاعٍ يَبِيعُهُ لَهُ الْحَضْرِيُّ، وَلَا يُشِيرُ عَلَيْهِ فِي الْبَيْعِ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِ. وَقَدْ حَدَّثَنِي أَبُو مُعَاوِيَةَ الْمَدَنِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عِيَاضٍ: «أَنَّ أَبَاهُ رَيْرَةَ رَأَى رَجُلًا يُعَلِّمُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ كَيْفَ يَبِيعُ سِلْعَتَهُ؟ قَالَ أَبُوهُ رَيْرَةَ: «وَيَحْكُ اثْرُكُهُ رُشْدًا قَدَرِ غَوْمِي».

قال عبدُ الملك: وأما قوله: «وَلَا تَصْرُؤُوا الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ» فَإِنَّ الْمُصْرَاةَ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ الَّتِي قَدْ صُرِّيَ اللَّبَنُ فِي [٨١] ضَرَعِهَا أَيَّامًا. وَمَعْنَى صُرِّي<sup>(١)</sup>: أَي: حُبِسَ حَتَّى يَجْتَمِعَ، فَعَظُمَ لِذَلِكَ ضَرَعُهَا، فَحَسَبَ الْمُشْتَرِي أَنَّ تِلْكَ حَالَهَا فِي حِلَابِ كُلِّ يَوْمٍ فَعَرَّ بِذَلِكَ، وَأَصْلُ التَّصْرِيَةِ<sup>(٢)</sup>: حَبَسَ الْمَاءَ

(١) اللفظة مشروحة في غريب أبي عبيد: ٢٤١/٢، والغريبين: ١٠٧٥، وغريب ابن الجوزي: ٥٨٨/١، والنهية: ٢٧/٣. ويراجع جمهرة اللغة: ٧٤٦، وتهذيب اللغة: ٢٢٤/١٢، ومجمل اللغة: ٥٥٥، والصحاح، واللسان والتاج: (صرى).

(٢) هو لفظ أبي عبيد وأنشد بيتي الأغلب.



وَجَمَعُهُ، الْعَرَبُ تَقُولُ: صَرَيْتُ الْمَاءَ وَصَرَيْتُهُ، قَالَ الْأَغْلَبُ الرَّجَازُ<sup>(١)</sup>:

رَأْتُ غُلَامًا قَدْ صَرَى فِي قَفْرَتِهِ

مَاءُ الشَّبَابِ عُنْفَوَانُ شِرَّتِهِ

ومنه سُمِّيَتِ الْمُصْرَاءُ؛ كَأَنَّهَا مِيَاهٌ اجْتَمَعَتْ، قَالَ: وَلَيْسَتْ الْمُصْرَاءُ مِنَ الصَّرَارِ<sup>(٢)</sup>، وَلَوْ كَانَتْ مِنْهُ لَكَانَتْ مَصْرُورَةً، وَلَكِنَّهُ مِنْ صَرَيْتُ عَلِيٍّ مَعْنَى

(١) هو الأغلِبُ بن جُشم بن عمرو العِجْلِيُّ - على خلافٍ في ذلك - راجزٌ، جاهليٌّ، معمرٌ. أدرك الإسلامَ فأسلمَ. قال ابنُ قُتيبةَ: «وهاجر». أقول: في صحبته شكٌّ عند من يشترط في الصحبة اللقيا. فهو معدودٌ في الصحابة عند ابن الأثير في أسد الغابة: ١٢٦/١، عن الأشيريِّ. ولم يَرَضْ ذلك الحافظُ ابنُ حجرٍ - رحمه الله - فقال في الإصابة: ٩٨/١ «قلت: ليس في قوله: «وهاجر» ما يدلُّ على أنه هاجرَ إلى النبي ﷺ فيحتمل أنه هاجرَ إلى المدينة بعد موته ﷺ ولهذا لم يذكره أحدٌ من الصحابة».

أقول - وعلى الله أعتد -: «لا هجرة بعد الفتح» ولم يذكره الحافظ مغلطي في كتابه «الإصابة في المختلف فيه من الصحابة» مخطوط بخط مؤلفه لدي صورة منه. مع أن الحافظ كثير الاستقصاء! ويظهر أن الأغلِبَ لقبٌ مع أنني لم أجده من ذكر ذلك. سار الأغلِبُ - رحمه الله - إلى العراقِ مع سعدِ بن أبي وقاصٍ، وشهدَ الفُتُوحَ، وتوفي شهيداً مع التُّعْمانِ ابنِ مقرنٍ - رحمه الله - في معركة نهاوند سنة ١٩هـ. يُراجع: طبقات فحول الشعراء: ٥٧١، والشعر والشعراء: ٥٩٥، والألالي: ٨٠١، والخزانة: ٢٣٩/٢. وجمع أراجيزه الدكتور نوري حمودي القيسي ونشره في (شعراء أمويون) سنة ١٤٠٥هـ عالم الكتب بيروت (١٩٣ - ١٩٠). والبيتان في شعره ص ١٥٢ ومعهما ثالث. وتخريجها ص ١٨١ عن اللسان ومعجم المقاييس. أقول: ومصدرها الأساسُ في غريب أبي عبيد: ٢٤١/٢، وتهذيب اللغة: ٢٢٤/١٢. والبيت الثالث هو: - كما في تهذيب اللغة عن شمرٍ -:

أَنْغَظَ حَتَّى اشْتَدَّ سُمْ سُمِّهِ

وفي شعره: (أَنْغَظُ) بِالتَّاءِ المِثْنَاءُ!.

(٢) هو قول الشَّافِعِيِّ الإمام - رحمه الله -، قال الأزهري في الزَّاهر: ٢٠٦: «وذكر الشافعيُّ =

حَبَسْتُ اللَّبْنَ فِي ضَرْعِهَا، وَقَدْ سُمِّيَتْ الْمُصْرَاءُ الْمُحَقَّلَةَ أَيْضاً، جَاءَ ذَلِكَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ: <sup>(١)</sup> «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ الْمُحَقَّلَةِ، وَقَالَ: إِنَّهَا خِلَابَةٌ، وَقَالَ: مَنْ اشْتَرَى مُحَقَّلَةً فَرَدَّهَا فَلْيُرِدَّ مَعَهَا صَاعاً مِنْ تَمْرٍ».

قال عبد الملك: إِنَّمَا سُمِّيَتْ مُحَقَّلَةً؛ لِأَنَّ اللَّبْنَ أَحْفَلَ فِي ضَرْعِهَا فَصَارَتْ بِذَلِكَ حَافِلاً فِيمَا يُرَى - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -، وَلَيْسَتْ بِحَافِلٍ، وَالْحَافِلُ الْعَظِيمَةُ الضَّرْعِ الْكَثِيرَةُ اللَّبَنِ <sup>(٢)</sup>.

ومنه قيل: قد احتفل القوم: إذا اجتمعوا وكثروا، وقيل أيضاً: مجلس حافل: إذا كثر أهله.

= - رحمه الله - الْمُصْرَاءُ فَسَّرَهَا أَنَّهَا النَاقَةُ تُصَرُّ أَخْلَافُهَا وَلَا تُحَلَبُ أَيَّاماً، حَتَّى يَجْتَمِعَ اللَّبْنُ فِي ضَرْعِهَا، فَإِذَا حَلَبَهَا الْمُشْتَرِي اسْتَغْرَهَا. قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ: جَائِزٌ أَنْ تَكُونَ سُمِّيَتْ مُصْرَاءً مِنْ صَرَ أَخْلَافُهَا كَمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ، وَجَائِزٌ أَنْ تَكُونَ سُمِّيَتْ مُصْرَاءً مِنَ الصَّرِيِّ وَهُوَ الْجَمْعُ، يُقَالُ: صَرَيْتُ الْمَاءَ فِي الْحَوْضِ: إِذَا جَمَعْتَهُ، وَيُقَالُ لِلذَّكَاءِ الْمَاءِ صَرِيٌّ، وَقَالَ عَيْبُدُ بْنُ الْأَبْرَصِ [ديوانه: ١٧]:

يَارُبَّ مَاءِ صَرِيٍّ وَرَدُّنُهُ سَبِيلُهُ خَائِفٌ جَدِيدٌ

وَمَنْ جَعَلَهُ مِنَ الصَّرِّ قَالَ: كَانَتْ الْمُصْرَاءُ فِي الْأَصْلِ مُصْرَرَةً فَاجْتَمَعَتْ ثَلَاثَ رِءَاثَاتٍ فَحَلَبَتْ إِحْدَاهَا يَاءً، كَمَا قَالُوا تَطَلَّيْتُ مِنَ الظَّنِّ، وَكَمَا قَالَ الْعِجَاجُ:

\* تَقْضِي الْبَازِي إِذَا الْبَازِي كَسَرَ \*

وَالْمُحَقَّلَةُ: مَعْنَاهَا الْمُصْرَاءُ. وَأَنْشَدَ الْوَقْشِيُّ فِي «تَعْلِيْقِهِ» لِذِي الرِّمَّةِ [في ديوانه: ١٦٧٨]:

صَرِيٌّ أَجْنٌ يَزْوِي لَهُ الْمَرْءُ وَجْهَهُ وَلَوْ ذَاقَهُ ضَمَانٌ فِي شَهْرِ نَاجِرٍ

(١) حديث ابن مسعود وما بعده في غريب الحديث لأبي عبيد: ٢٤٢/٢.

(٢) أنشد الوقشي في تعليقه:

مُحَقَّلَةٌ تَطَلُّ غَدَاةَ رَاحَتِ مُعَلَّقَةٍ بِأَحْفِيفِهَا الدُّلِيِّ

قال عبدُ الملِكِ: وفي حديثِ المُصَرَّاهِ<sup>(١)</sup> والمُحَقَّلَةِ أَصْلٌ لِكُلِّ مَنْ بَاعَ سِلْعَةً وَقَدْ زَيْنَهَا بِالْبَاطِلِ أَنَّ الْبَيْعَ مَرْدُودٌ إِذَا عَلِمَ بِهِ الْمُشْتَرِي فَأَحَبُّ رَدَّهُ؛ لِأَنَّهُ غَشٌّ وَخِدَاعٌ وَخِلَابَةٌ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا خِلَابَةَ»<sup>(٢)</sup>.

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ (الحُلُوانِ) في حديثِ مالِكِ

الَّذِي رَوَاهُ عن ابنِ سَهَابٍ، عن أبي بكرِ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ الحَارِثِ بنِ هِشَامٍ، عن أبي مَسْعُودٍ الأنصاريِّ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ، وَحُلُوانِ الْكَاهِنِ» [٢/٦٥٦ رقم (٦٨)].

قَالَ عبدُ الملِكِ: أَمَّا «ثَمَنُ الْكَلْبِ» فيعني كلابَ الدُّورِ التي أمرَ بِقَتْلِهَا، ونهَى عن اتخاذِهَا. وَأَمَّا «مَهْرُ الْبَغِيِّ» فالْبَغِيُّ: الرَّانِيَةُ، وَمَهْرُهَا: مَا تُعْطَى عَلَى زِنَاهَا. وَأَمَّا «حُلُوانُ الْكَاهِنِ» فقد قَالَ مَالِكٌ: إِنَّهُ مَا يُعْطَى الْكَاهِنُ عَلَى كِهَانَتِهِ. قَالَ عبدُ الملِكِ: الحُلُوانُ<sup>(٣)</sup> في كَلَامِ الْعَرَبِ: الرِّشْوَةُ عَلَى الشَّيْءِ،

(١) هو كلام أبي عبيد في غريب الحديث: ٢/٢٤٢.

(٢) الخِلَابَةُ: يعني الخِدَاعُ، يُقَالُ مِنْهُ: خَلَبْتُهُ أُخْلِبُهُ خِلَابَةً: إِذَا خَدَعْتُهُ، كَذَا فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ. وَذَكَرَ حَدِيثَ الرَّجُلِ الَّذِي يُخَدَعُ فِي الْبَيْعِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لَا خِلَابَةَ».

(٣) شرح هذه اللَّفْظَةِ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ١/٥٢، والغريبين: ٢/١٣١، والفاثق: ١/٣٠٤، وغريب ابن الجوزي: ١/٢٣٩، والنَّهْيَةُ: ١/٤٣٥. ويُراجِع: جمهرة اللُّغة: ٧٥٠، والزَّاهِرُ للأزهري: ٢١٦، وتهذيب اللُّغة: ٥/٢٣٣، والصُّحاح، واللِّسان، والتَّاج: (حلو).

واللَّفْظَةُ مشروحةٌ أيضاً فِي غَرِيبِ الوَقْشِيِّ، وغريب اليَقْرِينِيِّ، وغريب الأندلسيِّ المجهول.

قال الوَقْشِيُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المُوَطَّأِ: ٢/١٣١: «الحُلُوانُ: مُشْتَقٌّ مِنَ الحَلَاوَةِ، وَهُوَ

يُسْتَعْمَلُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ عَلَى أَرْبَعَةِ مَعَانِي . . .» وَذَكَرَهَا. وَكَذَلِكَ قَالَ الأندلسيُّ المجهول،

وقال: قال أبو عليٍّ فِي «التَّوَادِرِ» وَيُراجِع: أمالي ابن عليٍّ القالي: ٢/٢٧٦، وفيه: «قال

أبو بكر: وفي الحُلُوانِ أَرْبَعَةٌ أَقْوَالٍ؛ أَحَدُهَا: أَنَّ الحُلُوانَ أُجْرَةٌ مَا يَأْخُذُهُ الْكَاهِنُ عَلَى كِهَانَتِهِ، =

تَقُولُ مِنْهُ: حَلَوْتُ الرَّجُلَ حُلْوَانًا: إِذَا رَسَوْتُهُ شَيْنًا، قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ التَّمِيمِيُّ - وَهُوَ يَذُمُّ رَجُلًا - : (١)

كَأَنِّي حَلَوْتُ الشَّعْرَ يَوْمَ مَدَحْتُهُ صَفَا صَخْرَةَ صَمَاءَ يُبْسَاءَ بِأَلْهَا  
- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنِ الشَّرْحِ (الكَالِيَّةِ) فِي حَدِيثِ مَالِكِ  
[٨٢] الَّذِي رَوَاهُ فِي «مَوْطِئِهِ»

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: رَوَى مَالِكٌ فِي كَرَاهِيَّتِهِ مُجْمَلَةً بِلَا أَثَرٍ. وَقَدْ حَدَّثَنِي  
مُطَرِّفٌ، عَنِ الْعُمَرِيِّ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ  
الكَالِيَّةِ بِالكَالِيَّةِ».

= والقول الثاني: أَنَّ الحُلْوَانَ الرِّشْوَةَ الَّتِي يُرْشَاهَا الكَاهِنُ عَلَى كِهَانَتِهِ، وَغَيْرِ الكَاهِنِ، يُقَالُ:  
حَلَوْتُ الرَّجُلَ أَحْلُوهُ حُلْوَانًا، قَالَ الشَّاعِرُ:  
كَأَنِّي حَلَوْتُ الشَّعْرَ ... .. البيت

والقول الثالث: أَنَّ الحُلْوَانَ: مَا يَأْخُذُهُ الرَّجُلُ عَلَى مَهْرِ ابْنَتِهِ، ثُمَّ أَسْعَ فِيهِ حَتَّى قِيلَ فِي  
الرِّشْوَةِ وَالْعَطِيَّةِ قَالَتْ أَمْرَأَةٌ مِنَ الْعَرَبِ:

\* لَا يَأْخُذُ الحُلْوَانَ مِنْ بَنَاتِي \*

والقول الرابع: أَنَّ الحُلْوَانَ هُوَ مَا يُعْطَاهُ الرَّجُلُ مِمَّا يَسْتَحْلِيهِ وَيَسْتَطِيئُهُ. يُقَالُ مِنْهُ  
حَلَوْتُ الرَّجُلَ: إِذَا أُعْطِيَتْهُ مَا يَسْتَحْلِيهِ طَعَامًا كَانَ أَوْ غَيْرَهُ...». وَيُرْجَعُ: مَا اتَّفَقَ لَفْظُهُ  
وَاخْتَلَفَ مَعْنَاهُ لِابْنِ الشَّجَرِيِّ: ١٢٠، وَأَبُو بَكْرٍ الَّذِي نَقَلَ عَنْهُ أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي هُوَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ  
شَيْخُهُ - رَحِمَهُ اللَّهُ -.

(١) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «وَأَنْشَدْنَا الْأَصْمَعِيَّ...» وَأَنْشَدَ بَعْدَهُ:

أَلَا تَقْبَلُ المَعْرُوفَ مِنِّي تَعَاوَرَتْ مَنُورَةٌ أَسِيْفًا عَلَيَّكَ ظِلَالُهَا

وَهُمَا فِي دِيْوَانِ أَوْسٍ: ١٠٠، وَفِيهِ: «يُبْسَاءُ»، وَعَنِ أَبِي عُبَيْدٍ فِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ: ٢٣٤/٥،  
وَمَقَابِيسِ اللُّغَةِ: ٩٤/٢، وَمُجْمَلِ اللُّغَةِ: ٢٤٧، وَالصَّحَّاحِ وَاللِّسَانِ وَالتَّاجِ: (حَلْو).

قال عبدُ الملك: وهو النَّسِيئَةُ بالنَّسِيئَةِ، وهو مَهْمُوزٌ ممدودٌ<sup>(١)</sup>، وَالْعَرَبُ تقول: أَنَسَأَ اللهُ فُلَانًا أَجَلَهُ،<sup>(٢)</sup> وَالنَّسِيئَةُ: التَّأخِيرُ، قَالَ ابْنُ هَرَمَةَ<sup>(٣)</sup>:

لَيْتَ شِعْرِي هَلْ لِلْمَنَايَا لَدَيْنَا إِحْنَةً أَوْ نَسِيئَةً مِنْ دُيُونِ

ومنه قوله - عَزَّ وَجَلَّ -:<sup>(٤)</sup> ﴿إِنَّمَا النَّسِيئُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ إِنَّمَا هُوَ تَأخِيرُهُمْ تَحْرِيمَ الْمُحَرَّمِ إِلَى صَفَرٍ، وَتَقُولُ مِنَ الْكَالِيَةِ: تَكَالَتُ كَلَاءَةً: إِذَا اسْتَنْسَأَتْ شَيْئًا، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: بَلَغَ اللهُ بِكَ أَكْلًا الْعُمُرِ، يَعْنُونَ آخِرَهُ وَأَبْعَدَهُ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَالْكَالِيَةُ بِالْكَالِيَةِ يَدْخُلُ فِي وَجْهِهِ كَثِيرَةٌ مِنَ الْبَيْعِ، إِلَّا

(١) اللَّفْظَةُ مشروحةٌ في غريب أبي عبيد: ٢٠/١، والغريبين: ١٨٢٩، والفاثق: ٢٧٣/٣، وغريب ابن الجوزي: ٢٩٧/٢، والنَّهْيَةُ: ١٩٤/٤، ويُراجع جمهرة اللُّغة: ١٠٨٣، وتهذيب اللُّغة: ٣٥٩/١٠، والصُّحاح واللسان والتَّاج: (كلا).

(٢) في غريب أبي عبيد: «قال أبو عبيد: ومنه قولهم: أنسا الله فلانا أجله ونسا الله في أجله بغير ألف... يعني أنه يجيء فعل وأفعال بمعنى واحد، وكذلك جاء في كتاب فعلت وأفعلت للجواليقي: ٧٢، وذكر الزجاج هذا الحرف فيما يقال والمعنى مختلف، قال: «نساأت الناقة: ضربتها بالعصا وسقتها، وأنساأت في الشيء: أعطيت بالنسيئة». ولم يذكره بالمعنى الواحد. ومن المعلوم أن العصا تُسمى منساة كما جاء في كتاب الله تعالى: ﴿تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُمْ﴾ سورة سبأ: الآية: ١٤.

(٣) بيتُ ابنِ هَرَمَةَ هذا لم يرد في ديوانه، ويبدو أنها من شَوَارِدِ قصيدة أورد جامع الديوان بعض أبياتها: ٢١٨ منها:

مَا أَظُنُّ الزَّمَانَ يَا أُمَّ عَمْرُو      تَارِكًا إِنْ هَلَكْتُ مَنْ يَبْكِينِي  
كَمْ أَخٍ صَالِحٍ وَعَمٍّ وَخَالٍ      وَابْنِ عَمٍّ كَالصَّارِمِ الْمَسْنُونِ  
قَدْ حَلَّتْهُ عَنَّا الْمَنَايَا فَأَمْسَى      أَعْظَمًا تَحْتَ مُلْحَدَاتِ وَطِينِ

(٤) سورة التوبة: الآية: ٣٧.

أَنَّ أَصْلَهُ أَنْ تَبِيعَ دِينَكَ لِكَ عَلَى رَجُلٍ بَدِينٍ لَهُ عَلَى رَجُلٍ آخَرَ، فَذَلِكَ لَا يَجُوزُ،  
وَهُوَ أَصْلُ الْكَالِيَةِ بِالْكَالِيَةِ.

(شرح غريب كتاب الرضاة)<sup>(١)</sup>

(من موطأ مالك بن أنس رحمه الله)

- سألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الَلْبَنُ لِلْفَحْلِ».

قال عبد الملك: يعني أَنَّ اللَّبْنَ مِنَ الْمَرْأَةِ الَّتِي تُرَضِعُ يَقَعُ بِهِ التَّحْرِيمُ فِي  
بَنَاتِ زَوْجِهَا مِنْ غَيْرِهَا كَمَا يَقَعُ فِي بَنَاتِهَا، وَهَذَا مِثْلُ حَدِيثِ مَالِكٍ، عَنْ  
الرُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ  
امْرَأَتَانِ فَأَرْضَعَتْ إِحْدَاهُمَا غُلَامًا، وَأَرْضَعَتْ الْآخَرَى جَارِيَةً، أَيَحِلُّ لِلْغُلَامِ أَنْ  
يَتَزَوَّجَ الْجَارِيَةَ؟ قَالَ: لَا؛ لِأَنَّ اللَّقَاحَ وَاحِدٌ» [٢/٦٠٢ رقم (٥)].

قال عبد الملك: هَذَا تَأْوِيلُ «الَلْبَنُ لِلْفَحْلِ». وَمِثْلُهُ حَدِيثُ مَالِكٍ، عَنْ  
هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: «أَنَّهَا اسْتَأْذَنَ عَلَيْهَا أَبُو الْقَعَيْسِ<sup>(٢)</sup> بَعْدَ مَا

(١) الموطأ رواية يحيى: ٦٠١، ورواية أبي مصعب الزهري: ٥/٢، ورواية محمد بن الحسن:  
٢٠٨، ورواية سويد: ٢٨٠، والاستذكار: ٢٤١/١٨، والتعليق على الموطأ: ٦٣/٢،  
والمنتقى لأبي الوليد: ١٥١/٤، والقبس لابن العربي: ٧٦١، وتنوير الحوالك: ١١٣/٢،  
وشرح الزرقاني: ٢٣٧/٣، وكشف المغطى: ٢٦٧.

(٢) هَكَذَا جَاءَ فِي الْأَصْلِ، وَهُوَ خَطَأٌ، وَالصَّوَابُ أَنَّهُ أَفْلَحُ أَخُو أَبِي قُعَيْسٍ، هَكَذَا جَاءَ فِي  
حَدِيثِ «الموطأ» وللحديث روايات أخرى، منها الرواية التي ذكرها المؤلف، ووقعت في  
رواية لمسلم، قال الحافظ ابن حجر: «وهذا وهم من بعض رواته، وهو أبو معاوية راويه  
عن هشام فقد خالفه حماد بن زيد عنه، وهو أحفظ منه لحديث هشام فقال: «إِنَّ أَخَا أَبِي  
الْقُعَيْسِ...». وَأَفْلَحُ أَخُو أَبِي قُعَيْسِ عَمُّ عَائِشَةَ مِنَ الرُّضَاعَةِ، قَالَ ابْنُ مَنَدَةَ: عِدَادَةٌ فِي بَنِي =

حجبت، فأبت أن تأذن له، فقال: أنا عمُّك، أرضعتكِ امرأةٌ أختي، فأبت أن تأذن له حتَّى جاء رسولُ اللهِ ﷺ فذكرت ذلك له، فقال: هو عمُّك فليلجِ عَلَيْكَ» [٢/٦٠١ رقم (٢)].

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ (الغَيْلَةِ) في حديثِ مالكِ الذي رواه عن رسولِ اللهِ ﷺ أنه قال: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الْغَيْلَةِ حَتَّى ذَكَرْتُ [٨٣] أَنَّ الرُّومَ وَفَارِسَ يَصْنَعُونَ ذَلِكَ فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ» [٢/٦٠٧ رقم (١٦)].

قال عبدُ الملكِ: الغَيْلَةُ<sup>(١)</sup>: أَنْ يَمَسَّ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ تُرْضِعُ، حَمَلَتْ أَوْ لَمْ تَحْمِلْ، عَزَلَهَا أَوْ لَمْ يَعَزِلْ، وَكَذَلِكَ سَمِعْتُ ابْنَ الْمَاجِشُونَ يَقُولُ، وَسَمِعْتَهُ يَقُولُ: تَنْفِيهِ الْعَرَبُ شَدِيداً وَتَقُولُ: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنْ عُمَرِ الْمُغِيلِ إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَتَبَيَّنَ فِيهِ ذَلِكَ بَصْرَعٍ فِي جِسْمِهِ، أَوْ عَلَّةٍ مِنْ سُقْمٍ، أَلَا تَرَى أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الْغَيْلَةِ» لِمَا عَلِمَ مِنْ ضَرَرِهَا، وَأَلَا تَرَى أَنَّ الرَّجُلَ يَخْلِفُ عَلَى امْرَأَتِهِ وَهِيَ تُرْضِعُ أَنْ لَا يَطَّأَهَا حَتَّى تَفْطِمَ وَلَدَهَا، فَلَا يَكُونُ

= سَلِيمٌ. وَقَالَ أَبُو عَمَرَ يُقَالُ: إِنَّهُ مِنَ الْأَشْعَرِينَ. وَرَوَيْنَا فِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ تَخْرِيجَ الْإِسْمَاعِيلِيِّ، مِنْ طَرِيقِ عِرَاكٍ عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ أَفْلَحُ بْنُ قُعَيْبِ بْنِ الْمَخْزُومِيِّ فَاحْتَجَبْتُ مِنْهُ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَأَصْلُهُ لِمَسْلَمٍ هَذَا كُلُّهُ كَلَامُ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ - رَحِمَهُ اللهُ - فِي الْإِصَابَةِ: ٩٩/١، وَيُرَاجَعُ: الْاسْتِيعَابُ: ١٠٢/١.

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ١٠٠/٢، وَغَرِيبِ النُّحَاطِيِّ: ١٦٥/٢، وَالغَرِيبِينَ: ١٣٩٩، وَالْفَائِقُ: ٨٣/٣، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ١٧٠/٢، وَالتَّهْيَاةُ: ٤٠٢/٣، وَيُرَاجَعُ: تَهْدِيبُ اللَّغَةِ: ١٩٥/٨، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ: ٦٩٨، وَأَفْعَالُ السَّرْقَسْطِيِّ: ٢٠/٢، وَالصَّحَّاحُ وَاللِّسَانُ وَالتَّنَاجُ: (غِيل).

مولياً لما بقي عن ولده من ضَرَرٍ ذلك .  
قال عبدُ الملكِ : وَقَدْ بَلَغَنِي <sup>(١)</sup> أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ  
سِرًّا، إِنَّهُ لَيُدْرِكُ الْفَارِسَ فَيَدْعُهُ» .

قال عبدُ الملكِ : يقول : يُطَخِّطُهُ وَيُهْدِمُهُ بعدما قد صارَ رَجُلًا قد رَكِبَ  
الْحَيْلَ <sup>(٢)</sup> .

قال عبدُ الملكِ : وَالْعَرَبُ تقول <sup>(٣)</sup> - في الرَّجُلِ تَمَدِّحُهُ - ما حَمَلْتَهُ أُمُّهُ  
وُضْعًا، ولا أَرْضَعْتَهُ غَيْلًا، ولا وَضَعْتَهُ يَتْنًا، ولا أَبَاتْتَهُ مِتْقًا <sup>(٤)</sup> .

قال عبدُ الملكِ : أَمَّا قَوْلُهُمْ <sup>(٥)</sup> : «ما حَمَلْتَهُ أُمُّهُ وَضْعًا» فهو أَنْ تَحْمِلَهُ  
عَلَى حَيْضٍ . وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : تُضْعًا وَهُوَ صَوَابٌ .

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ : «ولا أَرْضَعْتَهُ غَيْلًا» فهو أَنْ تُوْطَأَ وهي تُرْضِعُ، حَمَلْتَ أَوْ  
لَمْ تَحْمِلْ، عَزَلَهَا أَوْ لَمْ يَغْزِلْ .

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ : «ولا وَضَعْتَهُ يَتْنًا» فهو أَنْ تَخْرُجَ رِجْلُهُ قَبْلَ يَدَيْهِ فِي

(١) الحديث في غريب أبي عبيد: ١٠٠/٢ .

(٢) هذا كلام أبي عبيد ومعنى يطحطح - كما جاء في اللسان -: (طحح) «وطحطح الشيء  
فتطحطح: فرقه وكسره إهلاكاً، وطحطح بهم طحطحةً وطحطاحاً - بكسر الطاء -: إذا  
بددهم. الليث: الطحطحة: تفریق الشيء إهلاكاً، وأنشد:

فِيْمِسِي نَابِذاً سُلْطَانَ قَسِرٍ كَصَوْرِ الشَّمْسِ طَحْطَحَهُ الْغُرُوبُ

ويزرى: «طحطخه» بالخاء... . ويراجع: العين: ١٩/٣، وأنشد البيت في خالد القسري.

(٣) هذه عبارة أبي عبيد أيضاً والنص له. وقائل هذا هي أم تابط شرًا توبئته كما جاء في تهذيب  
اللغة للأزهري: ١٩٤/٨، وكذلك هو في تعليق أبي الوليد القشيري: ٦٦/٢ .

(٤) في الأصل: «ماتقاً» .

(٥) الشرح كله لأبي عبيد.



الولادة، تقولُ منه: قد أَيْتَنَتِ الْمَرْأَةُ فِيهِ (١) مُوتِنٌ، والوَلْدُ: مُوتِنٌ.  
 وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: «وَلَا أَبَاتَتْهُ مَيْقَا» فالماقُ من شِدَّةِ الْبُكَاءِ، وَقَدْ قَالَ بَعْضُهُمْ:  
 هُوَ أَنْ تُبَيِّنَهُ وَحَدَهُ لِمَا يُخَشَى مِنْ أَدَى الْجَزَلَةِ (٢).  
 قال عبدُ الملكِ: وتقولُ في تصريفِ الغَيْلِ: قد غَالَ الرَّجُلُ وَلَدَهُ وَهُوَ يُغِيلُهُ  
 إِغَالَةً وَعَيْلًا، والاسمُ منه: الغَيْلَةُ، والوَلْدُ: مُغَالٌ وَمَغِيلٌ، قال امرؤُ القَيْسِ (٣):  
 فَمِثْلِكَ حُبْلَى قَدْ طَرَفْتُ وَمُرْضِعٍ فَالْهَيْتُهَا عَنْ ذِي تَمَامٍ مُغِيلٍ

### (شرحُ غَرِيبِ كِتَابِ النِّكَاحِ) (٤)

[من موطأ مالك بن أنس رحمه الله]

- سألنا عبدَ الملكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكِ  
 الذي رَوَاهُ عن نافعٍ، عن ابنِ عُمَرَ: أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَخْطُبُ  
 أَحَدُكُمْ عَلَيَّ خِطْبَةَ أَخِيهِ» [٢/٥٢٣ رقم (٢)].

- (١) في الأصل: «فهو».  
 (٢) هكذا؟ وليس في غريب أبي عبيد.  
 (٣) ديوانه: ١٢، وهو من معلقته المشهورة، وهو في غريب أبي عبيد: ١٠٠/٢ (محول) ولا شاهد فيه، وفي بعض نسخ كتاب أبي عبيد (مغيل) وهو الصواب؛ ليصح الاستشهاد به. ويُراجع: الكتاب لسبويه: ٢٩٤/١ وهما روايتان واردتان في البيت، لكنَّ الشاهد في الأولى.  
 (٤) الموطأ رواية يحيى: ٥٢٣/٢، ورواية أبي مُصعب الزُّهري: ٥٦٧/١، ورواية محمد بن الحسن: ١٧٦، ورواية سويد: ٢٥٤، والاستذكار لأبي عمر: ٧/١٦، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد القسبي: ٣/٢، والمُنتقى لأبي الوليد الباجي: ٢٦٤/٣، والقبس لابن العربي: ٦٧٧/٢، وتنوير الحوالك: ٦١/٢، وشرح الزُّرقاني: ١٢٤/٣، وكشف المغنى: ٢٤٥.

قال عبدُالمَلِكِ: وقد قال مالكٌ إنّما معنى النّهي عن ذلك إذا كانتِ  
المَرْأَةُ قد رَكَنتِ إِلَيْهِ، وَاتَّفَقَا عَلَى صَدَاقٍ، وَتَرَاضِيَا، فعند ذلك يُكْرَهُ لِلرَّجُلِ أَنْ  
يَخْطِبَ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ .

قال عبدُالمَلِكِ: وإذا أظهرتِ الرّضَى به أو قَارَبَتْ، وَإِنْ لَمْ يَتَّفَقَا عَلَى  
صَدَاقٍ فلا يَخْطِبُهَا؛ لِأَنَّهُ قد يكون نِكَاحاً ثَابِتاً إذا تمَّ الرّضَى، وَإِنْ لَمْ يُسَمَّ  
الصَّدَاقُ، وهو نِكَاحُ التَّقْوِيضِ، وَكَذَلِكَ سَمِعْتُ مُطَرِّفًا، وَابْنَ المَاجِشُونَ،  
وَابْنَ عَبْدِالحَكَمِ يَقُولُونَ، وَأَخْبَرَنِي أَصْبَغُ، عن ابن وَهَبٍ، وَابْنِ القَاسِمِ مِثْلَ  
ذَلِكَ؛ لِأَنَّ [٨٤] الإِجَابَةَ البَيِّنَةَ اتَّفَاقٌ وَإِنْ لَمْ يُسَمَّ صَدَاقٌ .

قال عبدُالمَلِكِ: وهو الذي نأخذُ به، وقد كان ابنُ نافعٍ يَقُولُ: لَا بَأْسَ  
أَنْ يَخْطِبَهَا الآخِرُ إِنْ رَضِيَتْ بِالأَوَّلِ حَتَّى يَتَّفَقَا عَلَى صَدَاقٍ وَيَقْبَلَ عَلَى  
اشْتِرَاطٍ، وَهُوَ خَطَأٌ مِنَ القَوْلِ .

قال عبدُالمَلِكِ: فَمَنْ جَهِلَ وَاجْتَرَى وَخَطَبَ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ فِي الوَقْتِ  
الَّذِي يُكْرَهُ لَهُ فَقَدْ ظَلَمَ وَأَسَاءَ، فَلْيَتُوبْ إِلَى اللَّهِ وَلْيَسْتَغْفِرْهُ، وَلْيَتَحَلَّلْ صَاحِبَهُ مِمَّا  
صَنَعَ، وَلَا يَبْلُغْ بِهِ الفَسْخُ لا قَبْلَ البِنَاءِ ولا بَعْدَهُ، وَلَيْسَ يُشْبَهُ فِي الفَسْخِ إِذَا  
اشْتَرَى عَلَى شِرَاءِ أَخِيهِ؛ لِأَنَّ مَلِكَ النِّكَاحِ لا يَنْتَقِلُ هَكَذَا؟ إِلَّا أَنْ يَشَأَنَّ أَنْ يَتَوَرَّعَ  
مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ، وَكَذَلِكَ سَمِعْتُ مُطَرِّفًا وَابْنَ المَاجِشُونَ يَقُولَانِ . وَقَالَ لِي أَصْبَغُ  
عَنْ ابْنِ القَاسِمِ: مِثْلَهُ، وقد كان ابنُ نافعٍ يَرَى فِيهِ الفَسْخَ، قَبْلَ البِنَاءِ وَبَعْدَهُ،  
وَلَيْسَ بِشَيْءٍ .

- وسألنا عبدَالمَلِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ حديثِ مالِكِ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ: فِي  
الرَّجُلِ الَّذِي زَوَّجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَرْأَةَ بِمَا كَانَ مَعَهُ مِنَ الْقُرْآنِ؛ إِذْ لَمْ يَجِدْ لَهُ

صَدَاقًا، فَقَالَ: كَانَ ذَلِكَ خَاصًّا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يُجِزْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَحَدٍ. فَقَدْ ثَبَتَ فِي الْحَدِيثِ عَنْهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ، حَدَّثَنَا<sup>(١)</sup> ابْنُ نَافِعٍ وَغَيْرُهُ أَنَّهُ قَالَ: «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِصَدَاقٍ، وَوَلِيِّ، وَشَاهِدَيْنِ عَدْلٍ، وَجَعَلَ أَدْنَى الصَّدَاقِ رُبْعَ دِينَارٍ فَصَاعِدًا».

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنْ شَرْحِ حَدِيثِ مَالِكٍ

[الَّذِي رَوَاهُ] عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

قَالَ: «لِلْبِكْرِ سَبْعٌ، وَلِلثَّيِّبِ ثَلَاثٌ» [٢/٥٣٠ رقم (١٥)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: إِنَّمَا هَذَا إِذَا كَانَتْ لَهَا امْرَأَةٌ غَيْرُهَا، حَيْثُ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَقْسِمَ لِنَفْسِهِ لِهَذِهِ يَوْمًا وَلِئَلَّةً، وَلِهَذِهِ يَوْمًا وَلِئَلَّةً، فِي ذَلِكَ جَاءَتِ الشَّيْءُ، أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ الَّتِي تَزَوَّجَ سَبْعًا إِنْ كَانَتْ بِكْرًا، وَثَلَاثًا إِنْ كَانَتْ ثَيِّبًا دُونَ صَاحِبَتِهَا، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَقْسِمُ بَيْنَهُمَا بِالسَّوَاءِ، فَأَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ غَيْرُهَا فَلَيْسَ عَلَيْهِ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَهَا بِكْرًا كَانَتْ أَوْ ثَيِّبًا، لَا ثَلَاثًا وَلَا سَبْعًا، وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَخْرُجُ إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَإِلَى حَوَائِجِهِ، كَانَتْ عِنْدَهُ أُخْرَى أَوْ لَمْ تَكُنْ غَيْرُهَا.

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنْ مَا جَرَى فِي كِتَابِ مَالِكٍ [٨٥]

فِي (النِّكَاحِ): «أَنَّ مَا أَصَابَهُ الرَّجُلُ حَرَامًا مِنَ الْمَرْأَةِ إِنَّ ذَلِكَ لَا يُحْرِمُ

عَلَيْهِ تَزْوِيجَ أُمَّهَا أَوْ ابْنَتِهَا، وَأَنَّهَا لَا تَحْرِمُ بِذَلِكَ عَلَى ابْنِهِ وَلَا عَلَى أَبِيهِ».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: رَجَعَ مَالِكٌ عَنْ ذَلِكَ وَأَفْتَى دَهْرَهُ حَتَّى مَاتَ بِأَنَّ ذَلِكَ

يُحْرِمُ<sup>(٢)</sup>، وَأَنَّ مَا حَرَّمَ الْحَلَالَ فَالْحَرَامُ يُحْرِمُهُ وَعَلَى هَذَا الْعَمَلِ، وَقَدْ قِيلَ

(١) لَعَلَّهُ قَدْ دَخَلَ هَذِهِ الْعِبَارَةُ سَقَطَ، فَابْنُ نَافِعٍ لَا يَحَدِّثُ الْمُؤَلَّفَ!؟.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «تَحْرِمُ».

لمالكٍ لو مَحَوَّتَ الأوَّلَ من كِتَابِكَ، فقال: قد سَارَتْ<sup>(١)</sup> به الرُّكْبَانُ، ورفع في الأُمُصَارِ، فكان مما اختلف فيه من مَضَى، فكنتُ قد اسْتَحْسَنْتُ الأَخْذَ بِذَلِكَ، ثم رَأَيْتُ غَيْرَهُ أَحْسَنَ وَأَحْوَطَ.

وقد سُئِلَ مالِكٌ عن رَجُلٍ فَجَرَ بِأَمِّ امْرَأَتِهِ فيما دُونَ فَرْجِهَا فَأَمَرَهُ مالِكٌ بِفِرَاقِ امْرَأَتِهِ، ورَأَى أنْ قَدْ حَرَمَتْ عَلَيْهِ.

قال عبدُالمَلِكِ: وبه نَقُولُ، وقد جَاءَتْ به الآثَارُ، لِقُوَّتِهِ. حَدَّثَنِي ذَلِكَ قُدَامَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ المَدَنِيُّ<sup>(٢)</sup>، عن مَخْرَمَةَ بنِ بَكْرِ بنِ الأَشَجِّ، عن أبيه، عن سعيد بن المُسَيَّبِ، والقاسمِ بنِ مُحَمَّدٍ، وسَالِمِ بنِ عبدِاللهِ، وسليمان بنِ يَسَارٍ، ويزيد بنِ قُسيطٍ، وأبي بكرِ بنِ عبدِالرَّحْمَنِ بنِ الحارثِ بنِ هشامٍ، وأبي بكرِ بنِ سليمان بنِ أبي خَيْثَمَةَ، وعبدِاللهِ بنِ أبي سَلَمَةَ أَنَّهُم كانوا يَنْهَوْنَ إِذَا زَنَى الرَّجُلُ بِالْمَرْأَةِ أنْ يَتَزَوَّجَ ابْتِغَاءً. وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ: مَا حَرَّمَ الحَلَالَ فَالْحَرَامُ أَشَدُّ تَحْرِيماً لَهُ.

قال عبدُالمَلِكِ: وكان ابنُ عَبَّاسٍ يقول: ما حَرَّمَ حراماً حلالاً فقال

(١) في الأصل: «صارت».

(٢) هو قُدَامَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ بنِ قُدَامَةَ بنِ خَشْرَمِ بنِ يَسَارِ الأَشَجِيِّ المَدَنِيِّ. محدثٌ، روى عن أبيه وإسماعيل بنِ شَيْبَةَ، والحجاجِ بنِ صَفْوَانَ بنِ أَبِي يَزِيدٍ، ومحمد بنِ صالحِ التَّمَارِ وغيرهم، وذكر الحافظ المِزْيِيُّ أنْ ممن أخذ عنهم مَخْرَمَةَ بنُ بَكْرِ، وروى عنه أحمد بنِ صالحِ المِصْرِيِّ، وهرون الحَمَّالِ، وهرون بنِ يَزِيدِ الجَمَّالِ وغيرهم. وذكر أنْ ممن أخذ عنه صاحبنا عبدُالمَلِكِ بنِ حَبِيبِ المَالِكِيِّ. قال ابنُ أَبِي حَاتِمٍ: سألتُ أَبِي عن قُدَامَةَ بنِ محمدِ المَدِينِيِّ فقال: لا بأسَ به. وسُئِلَ أَبُو زَرْعَةَ عن قُدَامَةَ فقال: لا بأسَ به. روى له النَّسَائِيُّ، وقالَ الحَافِظُ ابنُ حَجَرَ: «صَدُوقٌ يُخْطِئُ». أخباره في الجرح والتَّعْدِيلِ: ١٢٩/٧، والمَجْرُوحِينَ لابنِ حَبَانَ: ٢١٩/٢، وتهذيب الكَمَالِ: ٥٥١/٢٣، وتهذيب التَّهْدِيبِ: ٣٦٥/٨.

الشَّعْبِيُّ - لما بَلَغَهُ ذَلِكَ - : لو أَخَذْتَ كُوزاً من حَمْرٍ فَسَكَبْتَهُ فِي جُبٍّ من مَاءٍ لَكَانَ ذَلِكَ المَاءَ حَرَاماً .

قال عبدُ الملِكِ : وجاء عن رَسولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قال : «مَلْعُونٌ مَنْ نَظَرَ فِي فَرْجِ امْرَأَةٍ وَأُمَّهَا» وَجَاءَ عَنْهُ أَنَّهُ قال : «مَنْ نَظَرَ إِلَى فَرْجِ امْرَأَةٍ وَابْتَهَمَهَا لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ» .

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ (الشُّعَارِ) في حديثِ مالِكِ

[الذي رَوَاهُ مالِكٌ] عن نافعِ عن ابنِ عُمَرَ : «أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ نَهَى عن الشُّعَارِ» [٢/ ٥٣٥ رقم (٢٤)] .

قالَ عبدُ الملِكِ : قد قال في الحَدِيثِ : «وَالشُّعَارُ أَنْ يَزُوجَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ ابْتِنَةً عَلَى أَنْ يَزُوجَهُ الآخَرَ ابْتِنَةً لَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ» .

قال عبدُ الملِكِ : وَسَوَاءٌ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ أَوْ لَمْ يَكُنْ ، وَكُلُّهُ شِعَارٌ إِذَا لَمْ يَزُوجَهُ هَذَا إِلَّا عَلَى شَرِطٍ أَنْ يَزُوجَهُ الآخَرَ ، إِنَّمَا تَفْتَرِقُ فِيهِ تَسْمِيَةَ الصَّدَاقِ فِي الفَسْخِ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ صَدَاقٌ فَهُوَ مَفْسُوحٌ أَبَدًا ، قَبْلَ البِنَاءِ وَبعَدَهُ ، وَإِذَا كانَ مَعَهُ صَدَاقٌ فَإِنَّمَا يَفْسَخُ قَبْلَ البِنَاءِ ، وَيَثْبُتُ بَعْدَهُ ، وَتُرَدُّ كُلُّ واحِدَةٍ مِنْهُمَا إِلَى صَدَاقٍ مِثْلِهَا ، وَإِنْ سُمِّيَ لِلواحِدَةِ صَدَاقٌ وَلَمْ يُسَمَّ لِلأُخْرَى صَدَاقٌ فُسِخَ نِكَاحُ التي لَمْ يُسَمَّ لَهَا الصَّدَاقُ ، قَبْلَ البِنَاءِ وَبعَدَهُ ، وَلَمْ يُفْسَخْ نِكَاحُ الأُخْرَى إِلَّا قَبْلَ البِنَاءِ ، وَيَثْبُتُ بَعْدَ البِنَاءِ ، وَيُرَدُّ إِلَى صَدَاقٍ مِثْلِهَا ، وَهُوَ كُلُّهُ قَوْلُ مالِكِ وَأَصْحابِهِ [٨٦] .

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ (النَّشْرِ) في حديثِ مالِكِ<sup>(١)</sup>

[الَّذِي رَوَاهُ] عن جَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ ، عن أبيه : «أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ لَمْ

(١) لم يرد في «الموطأ» رواية يحيى ، وهو عن جعفر بن محمد في غريب الحديث لأبي عبيد : ١٨٩/٢ .

يُصدقِ امرأةً من نِسَائِهِ أَكْثَرَ مِنْ اثْنَيْ عَشَرَ دِرْهَمًا، أَوْ قِيَّةً وَنَشًّا». قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: الْأَوْقِيَّةُ: أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا، وَالنَّشُّ<sup>(١)</sup>: عَشْرُونَ دِرْهَمًا. وَالنَّوَاةُ<sup>(٢)</sup>: خَمْسَةُ دَرَاهِمٍ، كَذَلِكَ حَدَّثَنِي الْحِزَامِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مَجَاهِدٍ فِي تَفْسِيرِهِ ذَلِكَ. وَكَذَلِكَ أَخْبَرَنِي مُطَرِّفٌ عَنْ مَالِكٍ فِي تَفْسِيرِهِ أَيْضًا. وَمِنْهُ حَدِيثُ مَالِكٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ<sup>(٣)</sup>: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَثَرَ صُفْرَةٍ فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَمْ سُقَّتَ إِلَيْهَا؟ فَقَالَ: زِنَةَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ» [٥٤٥/٢ رقم (٤٧)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: فَقَوْلُهُ: «زِنَةُ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ» إِنَّمَا هِيَ خَمْسَةُ دَرَاهِمٍ، وَلَمْ يَكُنْ ذَهَبًا، كَانُوا يُسَمُّونَ الْخَمْسَةَ دَرَاهِمًا: نَوَاةً، وَالْعِشْرِينَ: نَشًّا، وَالْأَرْبَعِينَ: أَوْقِيَّةً<sup>(٤)</sup>. وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الْفَقْهِ أَنَّهُ رَدُّ قَوْلِ مَنْ قَالَ: لَا يَكُونُ الصَّدَاقُ أَقْلًا مِنْ عَشْرَةِ دَرَاهِمٍ، أَلَّا تَرَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ مَا صَنَعَ، وَأَنَّهُ أَيْضًا لَمْ يُنْكَرِ الصُّفْرَةَ حِينَ ذَكَرَ لَهُ التَّزْوِيجَ، وَهُوَ مِثْلُ الْحَدِيثِ الْآخَرِ: «كَانُوا يُرْخِصُونَ فِي ذَلِكَ لِلشَّابِّ أَيَّامَ عُرْسِهِ».

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ١٨٩/٢، وَغَرِيبِ الْحَرَبِيِّ: ٨٧٩، وَالْفَاتِقِ: ٤٢٨/٣، وَالتَّهَابِيَةِ: ٥٦/٥، وَيرَاجِعُ: جَمْهَرَةُ اللَّغَةِ: ١٤٠، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ٢٨٢/١١، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ: ٨٤٣، وَالصَّحَاحُ وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ: (نَشًّا).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «وَالنَّوَى». وَفِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِلْحَرَبِيِّ: «وَالنَّوَاةُ ثَلَاثَةٌ»، وَفِي «التَّمْهِيدِ» وَ«الاسْتِذْكَارِ» عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ أَنَّهَا ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ وَثَلَاثُ.

(٣) غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ١٩٠/٢.

(٤) الْعِبَارَةُ بَلْفِظِهَا فِي تَعْلِيقِ الْوَقَّاسِيِّ، وَهِيَ هُنَا وَهَنَّاكَ لِأَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ فَرَحِمَ اللَّهُ أَبَاعُبَيْدٍ، وَصَرَّحَ الْوَقَّاسِيُّ بِنَقْلِهِ عَنِ أَبِي عُبَيْدٍ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديثي مالك عن عمر بن الخطاب في نكاح السرِّ، وفي نكاح المتعة، حين قال: «لو تقدّمتُ فيها لرجمتُ» [٥٤٢/٢ رقم (٤٢)]. أيعملُ بالرجم فيمن دخلَ فيهما على معرفةٍ منه بمكروهما؟ فقال: لا، ولكن يُعاقبُ عقوبةً ولا تبلغُ به الحدَّ، وكذلك سمعتُ مطرفاً وابن المَاجشون يقولان، وروياه عن مالك، وقاله أصبغ، عن ابن القاسم وغيره، وقد كان ابن نافع يرى الحدَّ في نكاح المتعة، ولا يراه في نكاح السرِّ، وهما سواءٌ، لا حدَّ فيهما، وفيهما العقوبةُ الموجهةُ، وإنما تأويلُ قولِ عمر - عندنا - «لو تقدّمتُ فيهما لرجمتُ» على وجه التّشديدِ في الزّجرِ عنه والمنعِ منه.

### (شرحُ غريبِ كتابِ الطّلاقِ) (١)

(من موطأ مالك بن أنس رحمه الله)

[٨٧] - وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (العارب) في حديث

مالك

في الرّجل الذي قال لامرأته: «حبّلك على غاريك» [٥٥١/٢ رقم (٥)]. قال عبد الملك: أمّا معنَى ما أرادَ فَالتَّخْلِيقُ مِنْهَا وَالْفِرَاقُ لَهَا، وَهُوَ لِلْمَدْخُولِ بِهَا ثَلَاثًا وَلَا يَنْوِي، وَلِغَيْرِ الْمَدْخُولِ بِهَا ثَلَاثًا إِلَّا أَنْ يَنْوِيَ وَاحِدَةً. وَأَمَّا نَفْسُ الْكَلِمَةِ فَإِنَّ الْعَارِبَ مِنَ الْجَمَلِ: مُقَدَّمٌ مَا بَيْنَ سَنَامِهِ إِلَى كَتِفَيْهِ.

(١) الموطأ رواية يحيى: ٥٥٠/٢، ورواية أبي مُصعب: ١٠٦/١، ورواية محمد بن الحسن: ١٨٦، ورواية سويد: ٢٧١، والاستذكار لأبي عمر بن عبد البر: ٧/١٧، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد القشيري: ٢٧/٢، والمنتقى لأبي الوليد: ٢/٤، والقيس لابن العربي: ٧٢٢/٢، وتنوير الحوالك: ٧٩/٢، وشرح الزرقاني: ١٦٦/٣، وكشف المغطى: ٢٥٦.

فَقَوْلُهُ: «حَبْلُكَ عَلَى غَارِبِكَ»<sup>(١)</sup> يعني أَنَّهُ رَمَى مَا بِيَدِهِ مِنْ مِلْكِهَا وَطَلَّقَهَا<sup>(٢)</sup>، كَمَا يَرْمِي الرَّجُلُ خَطَامَ الْبَعِيرِ مِنْ يَدِهِ عَلَى ظَهْرِهِ فَلَا يَبْقَى مَعَهُ مِنْهُ شَيْءٌ، وَلَيْسَ يَسْأَلُ قَائِلُ ذَلِكَ الْيَوْمَ عَنْ مَا أَرَادَ بِهِ، وَلَوْ قَالَ: لَمْ أَرُدْ بِهِ طَلَاقًا لَمْ يُقْبَلْ ذَلِكَ مِنْهُ - وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنْ شَرْحِ حَدِيثِ مَالِكٍ فِي (الْمُتَلَاعِنِينَ) الَّذِينَ لَا عَنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [بَيْنَهُمَا أَكَانَتِ الْمَرْأَةُ حَامِلًا حِينَ لَا عَنَ بَيْنَهُمَا؟] [٥٦٦/٢] رَقْم [٣٤] قَالَ: نَعَمْ، كَذَلِكَ رَوَى مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَقَدْ بَلَّغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ - يَوْمَئِذٍ بَعْدَ اللَّعَانِ وَالْأَفْتِرَاقِ -: «فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أُصْنِيبُ»<sup>(٣)</sup>، أُصْنِيبُ، حَمْسُ السَّاقِينِ فَهُوَ لِرُؤُوسِهَا، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَوْرَقٌ، جَعْدًا، جُمَالِيًّا، خَدَلَجَ السَّاقِينِ، سَابِحَ الْأَلَيْتِينَ فَهُوَ لِلَّذِي رُمِيَتْ بِهِ. فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى النَّعْتِ الْمَذْكُورِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَا مَا قَدْ سَلَفَ لَكَانَ لِي وَلَهَا شَأْنٌ» حَدَّثَنِيهِ ابْنُ الْمَاجِشُونَ وَغَيْرُهُ<sup>(٤)</sup>.

(١) اللفظة مشروحة في غريب الحديث لأبي عبيد: ٣١٣/٤، ٣١٤، وغريب الخطابي: ٤٠٥/٢، والنهية: ٣٥٠/٣، ويُراجع: الزاهر لابن الأنباري: ٣٥٧/٢، والزاهر للأزهري: ٣٢٧، وتهذيب اللغة له: ١١٧/٨. وهو مثل مشهور يُراجع: جَمهرة الأمثال: ٣٨٢/١، ومجمع الأمثال: ١٩٦/١، والمستقصى: ٥٦/٢، وغيرها.

(٢) كذا جاء في الأصل، ولعله يقصد: وطلَّقها، لأنه إذا رمى ما بيده من مكها فقد طلقها على التفصيل المذكور.

(٣) في الأصل: «أصهب» ويُصححه كلام المؤلف الذي بعده.

(٤) الحديث نفسه في غريب أبي عبيد: ٩٧/٢، قال: «سمعتُ يزيدَ بنَ هُرُونَ يُحدِّثُهُ عَنْ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ».



قال عبدُ الملك: أمَّا قَوْلُهُ: «أَصَيْهَبُ» فهو تَصْغِيرُ أَصْهَبَ<sup>(١)</sup>. أمَّا قَوْلُهُ: «أَنْبِجُ» فهو تَصْغِيرُ أَنْبَجَ، وهو النَّاتِيءُ الشَّبِجِ، والشَّبِجُ: ما بينَ الكاهِلِ ووسطِ الظَّهْرِ، وهو من كلِّ شيءٍ وَسَطُهُ وَأَعْلَاهُ. وَ«الْخَمْشُ» الدَّقِيقُ السَّاقِينِ. وَ«الْأَوْرَقُ» الذي لَوْنُهُ بَيْنَ سَوَادٍ وَعُيْبَرَةٍ<sup>(٢)</sup>، ومنه قِيلَ لِلرَّمَادِ: أَوْرَقٌ، وَلِلْحَمَامَةِ: وَرْقَاءٌ. وَإِنَّمَا وَصَفَهُ بِالْأُدْمَةِ. وَأَمَّا «الْخَدَلَجُ» فَالْعَظِيمُ السَّاقِينِ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: «جُمَالِيًّا»<sup>(٣)</sup> فَإِنَّ<sup>(٤)</sup> بَعْضَهُمْ يَرَوْنَهَا بِفَتْحِ الْجِيمِ يَذْهَبُ<sup>(٥)</sup> بِهَا الْجَمَالِ، وَلَيْسَ هُوَ مِنَ الْجَمَالِ فِي شَيْءٍ، وَلَوْ أَرَادَ الْجَمَالَ لَقَالَ: جَمِيلٌ، لَكِنَّهُ جُمَالِيٌّ - بِضَمِّ الْجِيمِ - يَعْنِي أَنَّهُ عَظِيمُ الْخَلْقِ، شَبَّهَ خَلْقَهُ بِخَلْقِ الْجَمَلِ، وَلِهَذَا قِيلَ لِلنَّاقَةِ: جُمَالِيَّةٌ؛ لِأَنَّهَا شُبِّهَتْ بِالْفَحْلِ مِنَ الْإِبِلِ فِي عَظَمِ الْخَلْقِ<sup>(٥)</sup>.

وفي هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الْفِقْهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَاعَنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَامْرَأَتِهِ وَهِيَ حَامِلٌ، وَهِيَ السُّنَّةُ، وَفِي ذَلِكَ تَكْذِيبُ أَبِي حَنِيفَةَ<sup>(٦)</sup> الَّذِي كَانَ يُزْعَمُ أَنَّهُ

(١) الشَّرْحُ كُلُّهُ عَنِ أَبِي عُبَيْدٍ.

(٢) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «السَّوَادُ وَالْعُيْبَرَةُ».

(٣) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «الْجُمَالِيَّةُ» وَمَا أَثْبَتَهُ الْمُؤَلِّفُ هُنَا لَفْظَ الْحَدِيثِ.

(٤) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «فَانْهَمُ يَرَوْنَهَا... يَذْهَبُونَ بِهَا...».

(٥) بَعْدَهُ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «قَالَ الْأَعْمَشِيُّ [دِيَوَانَهُ (الصَّبْحُ الْمُنِيرَ): ٧٠] - يَصِفُ نَاقَتَهُ -:

جُمَالِيَّةٌ تَغْتَلِي بِالرُّدَافِ إِذَا كَذَّبَ الْآيْمَاتُ الْهَجِيرَا

يَقُولُ: لَا يَصْدُقْنَ فِي الْهَجِيرِ فِي سِيرِهَا فِي الْهَاجِرَةِ (كَذَا عِبَارَتُهُ؟).

وَقَوْلُ الْمُؤَلِّفِ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - «وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الْفِقْهِ...» هِيَ عِبَارَةُ أَبِي عُبَيْدٍ مَعَ

اِخْتِلَافِ لَفْظِهَا بَعْدَ ذَلِكَ. وَذَكَرَ أَبُو عُبَيْدٍ أَنَّهُ رَأَى أَبِي حَنِيفَةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ -.

(٦) هَذِهِ عِبَارَةٌ قَاسِيَةٌ فِي حَقِّ الْإِمَامِ - رَحِمَهُ اللَّهُ وَرَضِيَ عَنْهُ - وَفِي إِطْلَاقِهَا جَوْرٌ وَظُلْمٌ ظَاهِرٌ لِلْإِمَامِ؟ وَكَانَ يَنْبَغِي لِلْمُؤَلِّفِ التَّادِبَ مَعَهُ، وَاخْتِيَارَ الْأَلْفَاظِ الْمُنَاسِبَةَ عِنْدَ الرَّدِّ عَلَيْهِ إِنْ =

لا يُلاعَنُ بَيْنَ الرَّجُلِ وامرأتهِ حَتَّى تَضَعَ حَمْلَهَا لَعَلَّهُ نَفْسٌ يَنْفُسُ وَلَيْسَ بِحَمْلٍ [٨٨].

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح قول مالك في «موطئه»

في امرأة المفقود، وامرأة المطلق الغائب إذا ارتجع فبلغها الطلاق ولم تبلغها الرجعة، ثم نكحتا جميعاً أنه لا سبيل لزواجهما إليهما بعد النكاح، دخل بهما زواجهما الآخران أو لم يدخلا [٢/٥٧٥ رقم (٥٢)].

قال عبد الملك: رجع مالك عن هذا القول في المسألتين جميعاً، وقال: الزوجان الأولان أحق بهما ما لم يبتن بهما الزوجان الآخران، وبهذا نقول، وقد جاء به الأثر عن عمر بن الخطاب في امرأة المفقود، وامرأة المرتجع حدثنني ابن المغيرة، عن سفيان الثوري، عن حماد، والأعمش، ومنصور، وإبراهيم النخعي: «أن أبا كنف طلق امرأته علانية، ثم راجعها وهو غائب، وأشهد على ذلك، وكتب إليها بالرجعة، فلم يبلغها الكتاب حتى انقضت عدتها، وتزوجت رجلاً، فخرج أبو كنف من الكوفة عامداً إلى عمر بن الخطاب، فأخبره خبره، فكتب له عمر كتاباً فقال له: أذهب فإن لم تجد زوجها قد دخل بها فأنت أحق بامرأتك، فجاء أبو كنف ومعه كتاب عمر حتى انتهت إليها ليلة بناتها، وعندها نسوتها ليدفعنها إلى زوجها يدخل عليها، فاستخلفها بالله ما غشيها فحلفت، فأغلق الباب وبات معها حتى أصبح، فلما أصبح أخرج كتاب عمر»<sup>(١)</sup>.

= دعت حاجة إلى ذلك. وما ذهب إليه أبو حنيفة هو رأي بعض المالكية أيضاً، قال أبو الوليد الباجي في المنتقى: ٧٥/٤ قال عبد الملك من أصحابنا: لا لعان بينهما ولا قذف حتى تضع؛ إذ لعله لا حمل بها، وبه قال أبو حنيفة...»

(١) الاستذكار لأبي عمر: ٣١٤/٧، ٣١٥ بروايات مختلفة عن مصنف عبدالرزاق: ٣١٤/٦، =

وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى<sup>(١)</sup>، عَنْ عَيْسَى الْحَنَاطِ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ: أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَضَى بِمِثْلِ ذَلِكَ فِي امْرَأَةِ الْمَفْقُودِ.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ (الأقراء) في حديثِ مالكِ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «عِدَّةُ الْمُطَلَّقَةِ الْأَقْرَاءُ وَإِنْ تَبَاعَدَتْ» [١/٥٧٨ رقم (٦١)] مَا الْأَقْرَاءُ؛ الْأَطْهَارُ أَمْ الْحَيْضُ؟

قال عبدُ الملكِ: هَذَا مِمَّا اخْتَلَفَ فِيهِ عُلَمَاءُ الْمَدِينَةِ وَعُلَمَاءُ الْعِرَاقِ<sup>(٢)</sup>،

= وراجع: مصنف ابن أبي شيبة: ١٩٤/٥.

- (١) هو عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى بْنِ أَبِي الْمُخْتَارِ الْعَبْسِيُّ مَوْلَاهُمْ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ (ت ٢١٣هـ) محدث، صدوق، ثقة. روى عن شعبة وسفيان الثوري وابن جريج. وروى عنه البخاري، وإسحاق الكوسج، والحارث بن أبي أسامة، وإسحاق بن راهويه وغيرهم. وثقه يحيى بن معين، قال معاوية بن صالح: سألت يحيى بن معين عنه فقال: «اكتب عنه فقد كتبنا عنه» وقال أبو حاتم: «صدوق، ثقة، حسن الحديث». أخباره في طبقات ابن سعد: ٤٠٠/٦، وتاريخ الدورى: ٣٨٤/٢، والتاريخ الكبير للبخاري: ٤٠١/٥، وتاريخ خليفة: ٤٧٤، وطبقاته: ١٧١، والجرح والتعديل: ٣٣٤/٥، وتهذيب الكمال: ١٦٤/١٩، وسير أعلام النبلاء: ٥٥٣/٩، وتذكرة الحفاظ: ٣٥٣/١، وتهذيب التهذيب: ٥٠/٧، وشذرات الذهب: ٢٩/٢.
- (٢) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢٨٠/١، ٣٣٤/٤، وَغَرِيبِ ابْنِ قَتَيْبَةَ: ٢٠٥/١، وَغَرِيبِ الْخَطَّابِيِّ: ٦٩٧/١، وَالغَرِيبِينَ: ١٥١٦، وَالْفَائِقُ: ١٧٧/٣، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢٢٧/٢، وَالنِّهَايَةَ: ٣٢/٤. وَيُرَاجَعُ: الْعَيْنُ: ٢٠٥/٥، وَمَخْتَصَرُهُ: ٥٨٢/١، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ: ١٠٩٢، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ٩٧١/٩، وَالزَّاهِرُ لِلْأَزْهَرِيِّ: ٣٤١، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْقُرْآنِ: ٥٢، وَالتَّمْهِيدُ: ٨٥/١٥، وَطَلَبَةُ الطَّلِبَةِ: ٥٢، وَتَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ: ٨٦/١، وَالْمَصْبَاحُ الْمُنِيرُ: ٧٧١، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ: ١١٧/٣، وَالصَّحَاحُ وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ: (قُرَأَ). وَالْقُرْءُ يُطْلَقُ عَلَى الطُّهْرِ وَالْحَيْضِ مَعًا فَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ وَقْتُ =

فقال علماء المدينة: الأقرأء: الأطهار، فإذا دَخَلَتِ الْمُطَلَّقَةُ فِي الدَّمِ مِنَ الْحَيْضَةِ  
الثَّالِثَةِ حَلَّتْ، وقال علماء العراق: الأقرأء: الحيض، فلا تَحِلُّ الْمُطَلَّقَةُ بِدخولها  
في الدَّمِ مِنَ الْحَيْضَةِ الثَّالِثَةِ حَتَّى تَغْتَسِلَ مِنْهَا، وكذلك اختلفوا في تأويل قول الله  
عَزَّوَجَلَّ: (١) ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ والقُرْءُ هي الأقرأء (٢).

= الشَّيْءُ إِذَا حَضَرَ، هكذا قال أبو عبيد وغيره، فيصالح أن يكون وقت الطُّهْر ووقت الْحَيْضِ  
وكلاهما صحيح في الاصطلاح اللُّغوي، وفي الجمع بين هذين المعنيين يكون اللَّفْظُ نفسه  
للشيء وضده. يُراجع: الأضداد لابن الأنباري: ٢٧، وأضداد أبي الطَّيْبِ اللُّغوي: ٥٧١/٢،  
وأضداد أبي حاتم: ١١٥، وأضداد ابن السَّكَيْتِ: ١٦٣، وأضداد الصَّغَانِي: ١١٢.  
وقد تحدَّث الإمام الحافظ أبو عمر بن عبد البر في «التَّمْهِيدِ» عن مذاهب الفقهاء وأقوال  
أئمة الحديث ونقلة اللُّغة بأوسع لفظ وأجزل عبارة فلتراجع هناك.

قال الفقيه مَوْقِفُ الدِّينِ أَبُو مُحَمَّدٍ بن قدامة في المغني: ١٩٩/١١ «واختلف أهل العلم  
في قوله سبحانه: ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ واختلفت الرواية في ذلك عن أحمد،  
فروي أنها الحيض، روي ذلك عن عُمر، وعلي، وابن عباس، وسعيد بن المسيب،  
والتَّوْرِيُّ، والأوزاعي، والعنبري، وإسحاق، وأبي عبيد، وأصحاب الرأي، وروي ذلك  
عن أبي بكر الصديق، وعثمان بن عفان، وأبي موسى، وعبادة بن الصَّامِت، وأبي  
الدرداء... قال: والرواية الثانية عن أحمد: أَنَّ الْقُرُوءَ الْأَطْهَارُ، وهو قول زيد، وابن عُمر،  
وعائشة، وسليمان بن يسار، والقاسم بن محمد، وسالم بن عبدالله، وأبان بن عثمان،  
وعمر بن عبدالعزيز، والرُّهْرِيُّ، ومالك، والشافعي، وأبي ثور، وقال أبو بكر بن  
عبدالرحمن: ما أدركت أحداً من فقهاءنا إلا وهو يقول ذلك. قال ابن عبدالبر رجَّح أحمد  
إلى أن القروء الأطهار قال: وهي رواية الأثرم، ورأيت الأحاديث عن قال: إنه أحقُّ بها  
حتى تدخل الحيضة الثالثة أحاديثها صحاح قوية...».

(١) سورة البقرة: الآية: ٢٢٨.

(٢) كذا جاء في الأصل.

قال عبد الملك: فأما أهل العراق فلم أسمع لهم فيه قولة يَحْتَجُّونَ بها<sup>(١)</sup>  
وأما أهل المدينة فالحجة لهم فيه بالآثار وبكلام العرب قوية بيته.

روى مالك عن ابن شهاب عن عمرة عن عائشة أنها قالت: «الأقراء:  
الأطهار» [١/٥٧٧ رقم (٥٤)].

ورواه مالك أيضاً عن نافع عن ابن عمر عن أبيه عن رسول الله ﷺ [٨٩]  
[١/٥٧٨ رقم (٥٨)].

ورواه مالك أيضاً عن عمر بن الخطاب، وعبد الله بن عمرو، وزيد بن  
ثابت، وسعيد بن المسيب وسليمان بن يسار، والقاسم بن محمد، وسالم بن  
عبد الله، وأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، وابن شهاب،  
ويحيى بن سعيد، وزيد بن أسلم، ونافع مولى ابن عمر، وعلماء المدينة  
أجمعين من الصحابة والتابعين أنهم قالوا: الأقراء: الأطهار، فإذا دخلت  
المطلقة في الدم من الحيضة الثالثة حلت.

قال عبد الملك: وقد قال أعشى [بكر] ما يدك على ذلك مما قد أقر  
بقوله أهل العراق ولم ينكروه، وإنما هو كلام العرب منهم يؤخذ، وعنه  
يحمل قال - وهو يمدح رجلاً غزا غزوة فغنم فيها وظفر -:<sup>(٢)</sup>

(١) حججهم في التمهيد وغيره.

(٢) ديوان الأعشى (الصبح المنير): ٦٧ وروايته هناك: «مورثة مالا وفي المجد رفعة» وهي أولى  
من رواية المؤلف التي نقلها عن أبي عبيد. لأن العز والرفعة معناهما واحد. والبيت في  
غريب أبي عبيد: ١/٢٨٠، ٤/٣٣٤، وفيه (مورثة) بالنصب، والصواب جزها؛ لأن قبله:  
وفي كل عام أنت جاشم غزوة . تشد لأقصاها عزيم عزائك  
مورثة مالا . . . . . البيت =

مُورْتَةٌ عِرًّا وَفِي الْحَيِّ رِفْعَةً لِمَا ضَاعَ فِيهَا مِنْ قُرُوءِ نِسَائِكَ  
فَمَعْنَى الْقُرْءِ هَلْهُنَا: الْأَطْهَارُ: لِأَنَّهُ ضَيَّعَ أَقْرَاءَهُنَّ فِي غَزَاتِهِ فَأَثَرَهَا عَلَيْهِنَّ  
وَشُغِلَ عَنْهُنَّ .

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم، عن حميد بن نافع، عن  
زينب بنت أبي سلمة قالت: سمعت أمي أم سلمة زوج النبي ﷺ تقول:  
«جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: يارسول الله إن ابنتي توفي عنها زوجها وقد  
اشتكت عينيها أفنكحها؟ فقال رسول الله ﷺ: لا، ثم سألته مرتين أو ثلاثاً كل  
ذلك يقول: لا. ثم قال رسول الله ﷺ: إنما هي أربعة أشهر وعشراً، وقد  
كانت إحداناً في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول. قال حميد بن  
نافع: فقلت لزينب: وما ترمي بالبعرة على رأس الحول؟ فقالت [زينب]:  
كانت المرأة إذا توفي عنها زوجها دخلت حفشاً، ولبتت شراً ثيابها، ولم تمس  
طيباً ولا شيئاً حتى تمر بها سنة، ثم تأتي بدابة حمار أو شاة أو طير فتفتض به،  
فقل ما تفتض بشيء إلا مات، ثم تخرج فتعطى بعره ثم ترمي بها، ثم تراجع  
بعد ما شاءت من طيب أو غيره. [٥٩٧/٢ رقم (١٠٣)].

قال عبد الملك: أمّا الحفش فالببت الصغير<sup>(١)</sup> الرديء الخرب،

= ولذلك أنشدهما بعض العلماء معاً ليعرف ذلك، يُراجع: غريب ابن قتيبة: ٢٥٠/١.  
(١) اللفظة مفسرة في غريب أبي عبيد: ١٩٦/٣، وغريب ابن قتيبة: ٣١١/١، ٣١٢،  
٤٩٦/٢، وذكر حديث الموطأ وفسره عن ابن وهب، والفائق: ٢٩٥/١، والنهاية:  
٤٠٧/١، وغريب الأندلسي المجهول: ورقة: ٣٩، وفي هامشه فوائد عن السفاقي وابن  
الأعرابي. وهي في غريب الوقشي والانتصاب لليفرني. ويُراجع: جمهرة اللغة: ٥٣٧، =

وَالْحِصْنُ الرَّدِيُّ، أو المِطْلَةُ الدَّيْنِيَّةُ وما أشبهها، كانتِ المرأةُ تَدْخُلُهُ إِذَا تُوفِّيَ عنها زوجها، وتلبسُ شَرَّ ثِيَابِهَا، وَتَجْلِسُ على شَرِّ أَثَائِهَا وَأَقْبَحِ أَحْلَاسِهَا، فلا تمسُّ طيباً، ولا تغتسلُ، ولا تَخْرُجُ من ذلك البيتِ إلى رأسِ الحَوْلِ فيكثرُ عليها الوَسْخُ وَالْعَرَقُ، وَيَسْتَدُّ ثَفْلَهَا، فَإِذَا كَانَ إلى رأسِ الحَوْلِ أُتِيَتْ بِدَابَّةِ حِمَارٍ أو شَاةٍ أو طَيْرٍ<sup>(١)</sup> أو شيءٍ فَتَفْتَضُّ بِهِ، معناه: تَتَمَسَّحُ بِهِ، تَمَسَّحُ بِهِ فَرَجَهَا، وَجَسَدَهَا ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً، فَقَلَّ ما كانتِ تَتَمَسَّحُ بِشَيْءٍ إِلَّا مَاتَ، وَذَلِكَ مِنْ شِدَّةِ ثَفْلِهَا<sup>(٢)</sup> وَقُبْحِ رِيحِهَا، ثم تُوْتَى بِالْبَعْرَةِ من بَعْرِ الْعَنَمِ أو الإِبِلِ فَتَرْمِي بها أَمَامَهَا، فيكونُ ذَلِكَ إِحْلَالَهَا. هَكَذَا فَسَّرَ لي مُطَرِّفٌ وابنُ المَاجِشُونِ وَغَيْرُهُمَا. وَلَقَدْ قُلْتُ لِبَعْضِهِمْ: مَا كَانَ مَعْنَى رَمِيهَا بِالْبَعْرَةِ؟ فَقَالَ: كانتِ تَرْمِي به من عَرَضَ لَهَا من كَلْبٍ أو غَيْرِهِ، يَرَى من حَضَرَها أَنَّ مَقَامَهَا حَوْلًا بَعْدَ زَوْجِهَا على تلكِ الحالِ من حُزْنِهَا وإِحْدَادِهَا أهْوُنُ عليها من بَعْرَةٍ تَرْمِي بها كَلْبًا، وقد ذَكَرَتِ الْعَرَبُ في أَشْعَارِهَا تلكَ الإِقَامَةَ حَوْلًا، قَالَ لَيْبَدٌ<sup>(٣)</sup>:

وَهُمْ رَبِيعٌ لِلْمُجَاوِرِ فِيهِمْ  
وَالْمُرْمَلَاتِ إِذَا تَطَاوَلَ عَامُهَا

- = وتهذيب اللغة: ١٨٩/٤، ومجمل اللغة: ٢٤٤، والمحكم: ٨٠/٣، والنمهد:  
٣١١/١٧، ٣٢١، والأفعال للسرقسطي: ٣٩٣/١ والصحاح واللسان والتاج: (حفش).  
(١) جاء في تعليق أبي الوليد القشيري: ٥٧/٢: «وَقَعَ في بَعْضِ الرُّوَايَاتِ «أو طَيْرٍ» والصَّوَابُ: «طَائِرٌ»؛ لِأَنَّ الطَّيْرَ جَمْعُ طَائِرٍ.»  
(٢) التَّنْقُلُ: التَّنُّنُ، وامرأة متفأل، قال امرؤ القيس: [ديوانه: ٣١]  
إِذَا مَا الضَّجِيعُ ابْتَرَّهَا مِنْ ثِيَابِهَا تَمِيلُ عَلَيْهِ هَوْنَةً غَيْرَ مِتْقَالِ  
كذا في اللسان: (تنقل) وهذه القافية هي قافية البيت الذي بعده في ديوانه يراجع.  
(٣) ديوان لَيْبَدٍ: ٣٢١، والبيت من معلقته المشهورة، وهو في غريب أبي عبيد: ٩٧/٢ وغيره.

وَنَزَلَ بِذَلِكَ الْقُرْآنُ وَهُوَ قَوْلُهُ [عَزَّ وَجَلَّ] (١): ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لَّأَزْوَاجِهِمْ مَتْلَعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ ثُمَّ نُسِخَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ [عَزَّ وَجَلَّ] (٢): ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ لَا تَصْبِرُ إِحْدَاكُنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَقَدْ كَانَتْ تَصْبِرُ حَوْلًا عَلَى أَسْوَأِ حَالِهَا؟!».

### (شرح غريب كتاب الخُدود) (٣)

[من موطأ مالك بن أنس رحمه الله]

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (العسيف) في حديث مالك الذي رواه عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن أبي هريرة، وزيد بن خالد الجهني: «أنهما أخبراه أن رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ فقال أحدهما: يارسول الله اقض بيننا بكتاب الله، وقال الآخر: - وهو أفقههما -: أجل يارسول الله اقض بيننا واثدني لي في أن أتكلم، قال: تكلم، فقال: إن ابني كان عسيفا على هذا فزني بامرأته، فأخبرني أن على ابني الرجم، فافتديت منه بمائة شاة وبجارية لي، ثم إنني سألت أهل العلم، فأخبروني أنما على ابني جلد مائة وتغريب عام، وأخبروني إنما الرجم على

(١) سورة البقرة: الآية: ٢٤٠.

(٢) سورة البقرة: الآية: ٢٣٤.

(٣) الموطأ رواية يحيى: ٨١٩/٢، ورواية أبي مضعب الزهري: ١٥/٢، ورواية محمد بن الحسن: ٢٤١، والاستذكار لأبي عمر: ٧/٢٤، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد القشيري: ٢٤٧/٢، والمنتقى لأبي الوليد الباجي: ١٣٢/٧، والقيس لابن العربي: ٩٧٧، وتنوير الحوالك: ٣٨/٣، وشرح الزرقاني: ١٣٥/٤، وكشف المغنى: ٣١١.



امرأته، فقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَقْضِينَ بَيْنَكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَا غَنَمُكَ وَجَارِيَتُكَ فَرَدُّ عَلَيْكَ، وَجَلَدَ ابْنَهُ مِائَةَ وَغَرَبَهُ عَامًا، وَأَمْرَ أَنْيَسًا الْأَسْلَمِيِّ أَنْ يَأْتِيَ امْرَأَةَ الْآخِرِ فَإِنْ اعْتَرَفَتْ رَجَمَهَا، فَاعْتَرَفَتْ فَرَجَمَهَا» [٢/٨٢٢ رقم (٦)].

قال عبدُ الملِكِ: العَسِيفُ: الأَجِيرُ<sup>(١)</sup>، ومنه الحَدِيثُ الْآخِرُ، حِينَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً فَتَهَاهُمْ أَنْ يَقْتُلُوا الْوَصَفَاءَ وَالْعُسَفَاءَ. فَالْوَصَفَاءُ: الْغِلْمَانُ، وَالْعُسَفَاءُ: الْأَجْرَاءُ. وَالْعَسِيفُ: الْأَجِيرُ، وَالْأَسِيفُ الْمَمْلُوكُ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَالْأَسِيفُ - فِي غَيْرِ هَذَا - الشَّدِيدُ الْحُزْنِ السَّرِيعُ الْبُكَاءِ<sup>(٢)</sup>؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْأَسْفَ شِدَّةُ الْحُزْنِ. وَمِنْهُ قَوْلُ عَائِشَةَ: «حِينَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ مِنْهُ: فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، وَمَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يَقْدِرُ عَلَى الْقِرَاءَةِ مِنَ الْبُكَاءِ».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَالْأَسِيفُ أَيْضًا: الْغَضْبَانُ الشَّدِيدُ الْغَضَبِ<sup>(٢)</sup>. وَالْأَسْفُ: شِدَّةُ الْغَضَبِ، وَشِدَّةُ الْحُزْنِ. قَالَ يَعْقُوبُ [عَلَيْهِ السَّلَام]<sup>(٣)</sup>: ﴿يَتَأَسَفَى عَلَى يُوسُفَ وَأَبْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزْنِ﴾ [٩١] يَقُولُ: وَأَشِدَّةَ حُزْنِي

(١) اللفظة مشروحة في غريب أبي عبيد: ١٥٨/١، والغريبين: ٧٥/١، والفاوق: ٢٢٩/٢، وغريب ابن الجوزي: ٩٥/٢، والنهية: ٢٣٦/٣، ويراجع: العين: ٣٣٩/١، ومختصره: ١٣٢/١، وجمهرة اللغة: ٨٤٠، وتهذيب اللغة: ١٠٦/٢، والصحاح واللسان والتاج: (عسف).

(٢) يُرَاجَع: مَا اتَّفَقَ لَفْظُهُ وَاخْتَلَفَ مَعْنَاهُ لِلْيَزِيدِيِّ: ١٥٤، وَمَا اتَّفَقَ لَفْظُهُ وَاخْتَلَفَ مَعْنَاهُ لِابْنِ الشَّجَرِيِّ: ٦، ٢٣، ٢٩.

(٣) سُورَةُ يُوسُفَ: الْآيَةُ: ٨٤.

على يُوسُفَ، وقالَ اللهُ [عَزَّ وَجَلَّ] (١): ﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰ إِلَىٰ قَوْمِهِ غَضَبَٰنَ أَسْفَا﴾  
 وقالَ عَزَّ وَجَلَّ (٢): ﴿فَلَمَّا آسَفُونَا انْتَقَمْنَا مِنْهُم فَأَغْرَقْنَاهُمْ أَجْمَعِينَ﴾  
 تَقُولُ (٣): منه آسِفْتُ وَأَنَا آسِفٌ أَسْفَا فِي الْحُزَنِ وَالْغَضَبِ.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ

الذي رَوَاهُ عن يَحْيَىٰ بنِ سَعِيدٍ، عن سَعِيدِ بنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ رَجُلًا من  
 أَسْلَمَ جَاءَ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ الْأَخِرَ زَنَى، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: هَلْ  
 ذَكَرْتَ هَذَا لِأَحَدٍ غَيْرِي؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَتُبَّ إِلَى اللَّهِ وَاسْتَتِرَ بِسِتْرِ اللَّهِ، فَإِنَّ  
 اللَّهَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عن عِبَادِهِ، قَالَ: فَلَمْ تُقَرِّزْهُ نَفْسُهُ حَتَّىٰ أَتَىٰ عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ،  
 فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بنُ الْخَطَّابِ مِثْلَ مَا قَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ،  
 فَلَمْ تُقَرِّزْهُ نَفْسُهُ حَتَّىٰ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ الْأَخِرَ زَنَى فَأَعْرَضَ عَنْهُ  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَزَدَدَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلُّ ذَلِكَ يُعْرَضُ عَنْهُ، حَتَّىٰ إِذَا أَكْثَرَ عَلَيْهِ  
 بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ أَهْلِهِ فَقَالَ: أَيَسْتَكِينِي، [أَمْ] بِهِ جِنَّةٌ؟ فَقَالُوا: يَارَسُولَ اللَّهِ  
 وَاللَّهِ إِنَّهُ لَصَحِيحٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [أَبِكْرٌ أَمْ ثَيِّبٌ؟] فَقَالُوا: بَلْ ثَيِّبٌ يَارَسُولَ  
 اللَّهِ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرُجِمَ» [٢/ ٨٢٠ رقم (٢)].

قيل لعبدِ الملكِ: مَا كَانَ يُسَمَّى هَذَا الْمُقَرَّرُ الْمَرْجُومُ؟ قَالَ: هُوَ مَا عَزَّ بنُ  
 مَالِكِ الْأَسْلَمِيِّ (٤). حَدَّثَنِي بِذَلِكَ أَسَدُ بنُ مُوسَى، عن شُعْبَةَ، عن سِمَاكِ بنِ  
 حَرْبٍ، عن جَابِرِ بنِ سَمُرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَمَرَ بِمَا عَزَّ بنِ مَالِكٍ أَنْ

(١) سورة الأعراف: الآية: ١٥٠.

(٢) سورة الزُّخْرَفِ: الآية: ٥٥.

(٣) في الأصل: «فقلت».

(٤) ترجمته في الاستيعاب: ٤٠١/٣، والإصابة: ٧٠٥/٥.

يُرْجَمَ فَذَهَبَ بِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَعْمَدُ أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَرْأَةِ الْمُعَيَّبَةِ إِذَا غَزَا النَّاسُ فَيَبِيتُ عِنْدَهَا كَمَا يَبِيتُ التَّيْسُ، ثُمَّ يَخْدَعُهَا بِالْكُثْبَةِ أَوْ بِالشَّيْءِ، لَا أُوتَى بِأَحَدٍ فَعَلَ هَذَا إِلَّا نَكَلْتُ بِهِ» فَسُئِلَ عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ شَرْحِ الْكُثْبَةِ، فَقَالَ: الْكُثْبَةُ: الْقَلِيلُ مِنَ اللَّبَنِ<sup>(١)</sup>، أَوْ الْقَلِيلُ مِنَ الرُّبْدِ، وَهُوَ الَّذِي أَرَادَ بِالْكُثْبَةِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ. وَالْكُثْبَةُ - فِي كَلَامِ الْعَرَبِ -: كُلُّ شَيْءٍ مَجْتَمِعٌ وَهُوَ مَعَ اجْتِمَاعِهِ قَلِيلٌ، مِنْ لَبَنِ، أَوْ مِنْ رُبْدٍ، أَوْ مِنْ طَعَامٍ أَوْ غَيْرِهِ، وَجَمَاعُ الْكُثْبَةِ: كُثْبٌ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ: (٢)

مَيْلَاءَ مِنْ مَعْدِنِ الصَّيْرَانِ قَاصِيَةً أَبْعَارُهُنَّ عَلَى أَهْدَافِهَا كُثْبُ  
وَالصَّيْرَانُ: جَمَاعَةُ الْبَقْرِ، (٣) وَوَاحِدُهَا: صَوَارٌ، وَالْأَهْدَافُ: جَوَانِبُهَا،  
وَوَاحِدُهَا: هَدَفٌ، وَكُلُّ مَا اسْتَشْرَفَ مِنَ الرَّمْلِ وَالْأَرْضِ، وَالْكَثْبُ: جَمَاعُ  
الْكُثْبَةِ. يَقُولُ: عَلَى كُلِّ هَدَفٍ كُثْبَةٌ مِنْ أَبْعَارِهَا، وَقَالَ الْفَضْلُ بْنُ

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ١٢٣/٢، ٢١٠، وَالغَرِيبِينَ: ١٦٦٦، وَالْفَائِقُ: ٤٠٠/٣، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢٨١/٢، وَالتَّهَابِيُّ: ١٥١/٤. وَيُرَاجَعُ: الْعَيْنُ: ٣٥٢، وَمَخْتَصَرُهُ: ٢٨/٢، وَجَمَهْرَةُ اللَّغَةِ: ٢٧١/١، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ١٨٤/١٠، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ: ٧٧٩، وَالتَّمْهِيدُ: ١١١/١٢، وَالصُّحَّاحُ وَاللِّسَانُ وَالتَّلَاجُ: (كُتِبَ).

(٢) دِيَوَانُهُ: ٨٢/١، وَهُوَ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ١٢٣/٢، ٢١٠، وَقَوْلُهُ: «مَيْلَاءَ» مَجْرُورَةٌ بِالْفَتْحَةِ لِعَدَمِ الصَّرْفِ؛ لِأَنَّ قَبْلَ الْبَيْتِ:

فَبَاتَ ضَيِّقًا إِلَى أَرْطَاةٍ مُرْتَكِمٍ مِنْ الْكُثْبِ لَهَا دِفْءٌ وَمُحْتَجَبٌ  
مَيْلَاءَ . . . . .

«مَيْلَاءَ» صِفَةٌ لِـ«أَرْطَاةٍ».

(٣) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «وَاحِدُهَا صَوَارٌ وَصَوَارٌ أَيْضًا» وَفِي اللِّسَانِ: (صَوْرٌ) «اللُّبْتُ: الصَّوَارُ وَالصَّوَارُ: الْقَطِيعُ مِنَ الْبَقْرِ، وَالْعَدْدُ: أَصُورَةٌ، وَالْجَمْعُ: صَيْرَانٌ» وَيُرَاجَعُ الْعَيْنُ: ١٥٠/٧، وَفِي مَخْتَصَرِهِ لِلزَّيْدِيِّ ١٩٣/٢ لَمْ يَذْكَرْ إِلَّا الْكُسْرَ. وَهُمَا بِالْوَجْهِينِ فِي جَمَهْرَةِ اللَّغَةِ: ٧٤٥، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ: ٥٤٥. وَغَيْرُهُمَا.

العبّاس<sup>(١)</sup> - في كُثْبَةِ اللَّبَنِ -:

وتَعَدَّزْتُ عَلَيَّ لِدَاتِهِ قَبْلَ إِسْرَاقِ الضُّحَى غَنَّ الكُثْبُ

[٩٢] والغنُّ واللبن<sup>(٢)</sup>: المرعى المخضرُّ. تقول في تصريفِ الكُثْبَةِ: كَثَبْتُ الشَّيْءَ: إذا جَمَعْتُهُ وأنا أَكُثِبُهُ كُثْبًا، والفاعلُ: كاتبٌ، قال أوسُ بنُ حَجْرٍ التَّمِيمِيُّ: <sup>(٣)</sup>

لأصيحَ رثماً دَقِيقَ الحَصَا مَكَانَ النَّبِيِّ مِنَ الكَاثِبِ

يريدُ بالنَّبِيِّ: ما نَبَا من الحَصَا إذا دُقُّ فندَرَ. والكَاثِبُ: الجامعُ لما نَدَرَ منه.

(١) هو الفضلُ بنُ العبّاس بنِ عُنْبَةَ بنِ أبي لَهَبٍ، شاعرٌ هاشميٌّ، عاشَ في زمنِ بني أميةٍ ومَدَحَهُمْ، وكان مُعاصراً للجَريز، والفرزدق، والأخطل، والأحوص، وعمر بن أبي ربيعة، والحارث بن خالد، وله مع بعض شعراء عصره مُساجلات ومُطارحات ونقائض، موصوفٌ بالبخل والطَّمعِ وحبِّ المالِ. أخباره في: الأغاني: ١٦/ ١٧٥ (دار الكتب)، ومعجم الشعراء: ١٧٨. ولم أجد الشاهد في مصادرِي، ويظهر أَنَّهُ من القصيدة التي أولها:

شَابَ رَأْسِي وَلِدَاتِي لَمْ تَشِبْ بَعْدَ لَهْوٍ وَشَبَابٍ وَلَعِبْ

ومنها قوله:

وَأَنَا الْأَخْضَرُ مَنْ يَغْرِفُنِي أَخْضَرَ الْجِلْدَةَ مِنْ بَيْتِ الْعَرَبِ  
مَنْ يُسَاجِلُنِي يُسَاجِلُ مَا جِدَا يَمَلَأُ الدَّلْوَ إِلَى عِقْدِ الْكَرْبِ

وكان أسود اللون، والأسود عند العرب يسمى أخضر. يراجع الأغاني: ١٦/ ١٧٢ وغيره. واجتهدت في ضبط البيت لأني لم أجده!؟

(٢) كذا في الأصل: «الغنُّ واللبن» والأغنُّ هو المرعى المخضر.

(٣) ديوان أوس: ١١، والقصيدة التي منها البيت في التّعازي والمراثي للمبرّد: ٣٣، ٣٤ قال: وهذه القصيدة أمليناها بأسرها؛ لأنّها جمعت تقدّم كلِّ بيتٍ منها، وكثرة المعاني واختصارها. ورواية المؤلف: «دقيق...» وفي غريب أبي عبيد: ٢/ ١٢٤ «دقاق» وكذلك هي في الديوان والتّعازي والمراثي للمبرّد. قال أبو العبّاس: وقوله: «دقاق الحصى» أي: «دقيقٌ مثل قولك: رجلٌ طوَالٌ وطويلٌ، وجُسامٌ وجسيمٌ، وخُفافٌ وخفيفٌ».

قيل لعبدِ الملِكِ بنِ حَبِيبٍ: فَمَنْ الَّذِي قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَهَزَّالٍ  
 الأَسْلَمِيِّ فِي حَدِيثِ مَالِكٍ، عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ:  
 يَا هَزَّالُ لَوْ سَتَرْتَهُ بِرِدَائِكَ لَكَانَ خَيْرًا لَكَ؟ [٢/ ٨٢١ رقم (٣)].  
 قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: هُوَ مَا عَزُبُنِي مَالِكٌ هَذَا الْمَرْجُومُ.

قيل لعبدِ الملِكِ: وَلِمَ قَالَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَهَزَّالٍ<sup>(١)</sup> وَقَدْ أَمَرَ  
 بِرَجْمِهِ؟ قَالَ: لِأَنَّ هَزَّالًا هُوَ قَادَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَرِفَ عَلَيَّ نَفْسِهِ  
 بِالرِّزَا، وَلَمْ يَأْمُرْهُ بِالسَّتْرِ عَلَيَّ نَفْسِهِ كَمَا أَمَرَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ  
 ﷺ يُحِبُّ سَتْرَ مَنْ زَنَا مِنْ أُمَّتِهِ مَا لَمْ يُرْفَعْ ذَلِكَ إِلَيْهِ؛ رَأْفَةً مِنْهُ، فَإِذَا رُفِعَ ذَلِكَ  
 إِلَيْهِ لَمْ يَجِدْ بُدًّا مِنْ إِقَامَةِ حَدِّ اللَّهِ، يَدُلُّ عَلَيَّ ذَلِكَ قَوْلُهُ فِي حَدِيثِ مَالِكٍ: «مَنْ  
 أَصَابَ مِنْ هَذِهِ الْقَادُورَةِ شَيْئًا - يَعْنِي الرِّزَا - فَلَيْسَتْ تَرِي بِسِتْرِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ مَنْ يُبْدِ لَنَا  
 صَفْحَتَهُ نُقِمَ عَلَيْهِ كِتَابَ اللَّهِ» [٢/ ٨٢٥ رقم (١٢)].

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنِ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ (الْأُتْرُجَّةِ) الَّتِي ذَكَرَ مَالِكٌ  
 فِي حَدِيثِهِ: أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ قَطَعَ فِيهَا بَعْدَ أَنْ قُوِّمَتْ بِثَلَاثَةِ دَرَاهِمٍ  
 [٢/ ٨٣٢ رقم (٢٣)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: كَانَ مَالِكٌ يَقُولُ: كَانَتْ أُتْرُجَّةٌ تُؤْكَلُ. وَقَالَ غَيْرُ مَالِكٍ:  
 كَانَتْ مِنْ ذَهَبٍ مِثْلَ الْحُمُصَةِ. وَالْقَوْلُ فِي ذَلِكَ عِنْدَنَا مَا قَالَ مَالِكٌ: أَنَّهَا كَانَتْ  
 أُتْرُجَّةً تُؤْكَلُ<sup>(٢)</sup>.

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنِ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ (الثَّمْرِ) وَ(الكَثْرِ) فِي حَدِيثِ مَالِكٍ  
 الَّذِي رَوَاهُ عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ رَافِعِ

(١) هَزَّالُ الأَسْلَمِيُّ هَذَا مَتْرَجَمٌ فِي الأَسْتِعَابِ: ٩٩/٤، وَالإِصَابَةُ: ٥٣٦/٦ وَغَيْرَهُمَا.

(٢) سَبَقَ ذَكَرَهَا.

ابن خديج: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلَا كَثْرٍ» [٢/٨٣٩ رقم (٣٢)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَمَّا الْكَثْرُ فَجُمَارَةُ النَّخْلِ<sup>(١)</sup>. وَأَمَّا الثَّمَرُ فَمَا كَانَ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ وَالشَّجَرِ، وَهُوَ مِثْلُ الْحَدِيثِ الْآخِرِ: «لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ مُعَلَّقٍ، وَلَا حَرِيسَةِ جَبَلٍ» [حديث رقم (٢٢)] يَعْنِي بِالثَّمَرِ الْمُعَلَّقِ مَا كَانَ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ وَالشَّجَرِ لَمْ يُجَدِّدْ، وَذَلِكَ الثَّمَرُ، فَإِذَا آوَاهُ الْجَرِينُ فِيهِ الْقَطْعُ، وَالْجَرِينُ - فِي كَلَامِ أَهْلِ الْحِجَازِ -<sup>(٢)</sup> هُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي يُبَسُّ فِيهِ الثَّمَرُ، وَيُسَمُّونَهُ أَيْضاً: الْمِرْبَدَ وَيُسَمِّيهِ أَهْلُ [٩٣] الْعِرَاقِ: الْبَيْدَرَ، وَأَهْلُ الشَّامِ: الْأَنْدَرَ، وَقَدْ يُسَمِّيهِ أَهْلُ الْبَصْرَةِ: الْجُوخَانَ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَحَرِيسَةُ الْجَبَلِ: <sup>(٣)</sup> كُلُّ مَا رَعَى فِي الْجَبَلِ وَالْمَسَارِحِ

- 
- (١) غريب أبي عبيد: ٢٨٧/١، والغريبين: ١٦١٨، والتعليق على الموطأ: ٢/٢٥٨، والفاثق: ٣/٢٤٧، وغريب ابن الجوزي: ٢/٢٨١، والنَّهْيَةُ: ٤/١٥٢، وإِراجِع: العين: ٥/٣٤٨، ومختصره: ٢٧/٢، وجمهرة اللغة: ٤٢٢، وتهذيب اللغة: ١٠/١٧٦، ومُجْمَلُ اللُّغَةِ: ٧٧٨، والتمهيد: ١٩/٢١٣، والصَّحاحُ وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ: (كث). فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «الْكَثْرُ: جُمَارُ النَّخْلِ فِي كَلَامِ الْأَنْصَارِ، وَهُوَ الْجَذْبُ أَيْضاً. وَفِي الْعَيْنِ: «الْكَثْرُ وَالْكَثْرُ: جُمَارُ النَّخْلِ، وَيُقَالُ: الْكَثْرُ: الْجَذْبُ وَهُوَ الْجُمَارُ أَيْضاً. قَالَ الضَّرِيرُ: الْجَذْبُ: نَخْلٌ يَنْبُتُ فِي جَدْوَعِ النَّخْلِ فَيَجْدُبُ وَيُوكَلُ جُمَارُهُ، أَي: يُقْلَعُ» وَفِي التَّهْدِيبِ: عَنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنِ أَبِي عُبَيْدَةَ، وَفِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَغَيْرُهُ...» فَلَعَلَّ صَحَّتْهَا: أَبُو عُبَيْدَةَ وَغَيْرُهُ. وَفِي الْفَاتِقِ: «الْكَثْرُ: جُمَارُ النَّخْلِ، وَهُوَ شَحْمُهُ الَّذِي يَخْرُجُ بِهِ الْكَافُورُ، وَهُوَ وَعَاءُ الطَّلَعِ مِنْ جَوْفِهِ، سُمِّيَ جُمَاراً وَكَثْرًا؛ لِأَنَّهُ أَصْلُ الْكُوفِيرِ، وَحَيْثُ تَجْتَمِعُ وَتَكْتُرُ».
- (٢) كله عن غريب أبي عبيد، وإِراجِع: التَّمْهِيدُ: ١٩/٢١٣، ٢٣/٣١٣.
- (٣) هَذِهِ اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٣/٩٨، وَالْغَرِيبِينَ: ٤٢٣، وَالْفَاتِقِ: ١/٢٧١، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ١/٢٠٤، وَالنَّهْيَةَ: ١/٣٦٧، وَإِراجِع: العين: ٣/١٣٧، وَمختصره: =

من الماشية والدَّوَابِّ فلا قَطَعَ فِيمَا سُرِقَ مِنْهَا، وَإِنَّمَا فِيهِ الْغَزْمُ وَالتَّكَالُ، فَإِذَا آوَاهُ الْمُرَاحُ فِيهِ الْقَطْعُ، وَالْمُرَاحُ: الْمَكَانُ الَّذِي تَأْوِي إِلَيْهِ الْإِبِلُ وَالْمَاشِيَةُ، فَمَا سُرِقَ مِنْهَا مِنْ مُرَاحِهَا فِيهِ الْقَطْعُ، وَكَانَ لَهُ غَلَقٌ<sup>(١)</sup> أَوْ لَمْ يَكُنْ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك<sup>(٢)</sup>

في اليهودي [ي] واليهوديَّة الذين رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَجْنَأُ»<sup>(٣)</sup> عَلَى الْمَرْأَةِ يَقِيهَا الْحِجَارَةَ [٢/٨١٩ (١)] مَا مَعْنَى (يَجْنَأُ)؟

قال عبد الملك: يعني يُكَبُّ عَلَيْهَا<sup>(٤)</sup> حَتَّى تَقَعَ [الْحِجَارَةُ] عَلَى

= ٢٧٤/١، وجمهرة اللُّغة: ٥١١، وتهذيب اللُّغة: ٢٩٦/٤، ومجمل اللُّغة: ٢٢٥،

والمُحكَم: ١٣١/١، والتَّمهيد: ٢١٢/١٩، والصَّحاح واللُّسان والتَّاج: (سَرَح).

جاء في غريب أبي عبيد - رحمه الله -: «قال أبو عبيد: فالحرسة تُفسَّرُ تفسيراً، وبعضهم يجعلها السَّرقة نفسها... والتفسير الآخر: أن تكون الحرسة هي المحروسة فيقول: ليس فيما يحرس في الجبل قطع؛ لأنه ليس موضع حرز وإن حُرِسَ» وفي تهذيب اللُّغة: «قال شمر: الاحتراس: أن يُؤخَذَ الشيء من المرعى. وقال ابن الأعرابي: يقال للذي يسرق الغنم: مُحترس، يُقال للشاة التي تُسرق: حَرِيسَةٌ» وفي الغربيين: «ويقال: فلان يأكل الحرسات؛ إذا سرقَ أغنامَ النَّاسِ وأكلها فالسارقُ مُحترسٌ، وهي الحرائسُ. وأشد:

لَنَا حُلَمَاءُ لَا يَشِبُّ غُلَامُنَا غَرِيباً وَلَا تَأْوِي إِلَيْنَا الْحَرَائِسُ

(١) في الأصل: «غلقا».

(٢) هذه الفقرة مؤخَّرة في الأصل عن موضعها، وكان حقُّها أن تكون في أول كتاب الحدود لكن المؤلف لم يلزم الترتيب.

(٣) في الموطأ: «يحنى» بالحاء بدون هَمْزٍ.

(٤) جاء في «تعليق أبي الوليد الوقيشي»: «يقال: جنأ الرجلُ يجنأ: إذا احدَدَّ وَدَبَ وَمَالَ وانحنى.

وأما يحنى - بغير همز - فهي الرُّواية، والوجه ما قلناه، ولو كان مخفَّفَ الهمزة من جنأ

يجنأ لكان يحنى بالألف مثل قرأ يقرأ إذا خُفِّفَ. وروى: «يحنى» - بحاءٍ مهملةٍ - من حنيتُ =

اليهودي<sup>(١)</sup> دُونَهَا. والعَرَبُ تقولُ: أَجْنَى وَأَخْنَى عليه، بِالْجِيمِ وَالْخَاءِ، وَمَعْنَاهُ: أَكْبَّ، قَالَ النَّابِغَةُ الذُّبْيَانِيُّ<sup>(٢)</sup>: [٩٤].

أَضَحَّتْ خَلَاءً وَأَضَحَى أَهْلَهَا احْتَمَلُوا أَخْنَى عَلَيْهَا الَّذِي أَخْنَى عَلَيَّ لَسْبَدِ

[ شرح غريب كتاب الأشربة ]<sup>(٣)</sup>

[ من موطأ مالك بن أنس رحمه الله ]

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرح (الدُّبَاءِ) في حديثِ مالكِ

الذي رواه عن نافع، عن ابنِ عمر: أنَّ رسولَ الله ﷺ: «نَهَى أَنْ يُنْبَدَ فِي

عليه: إذا عطفت عليه... ويروى: «يُحَانِي عَلَيْهَا» وفي «الاقْتَضَابِ» لليفرنِي: «يُجْنِيءُ عَلَى الْمَرْأَةِ» كَذَا الرَّوَايَةُ وَالْوَجْهُ: (يَجْنَأُ) بِالْهَمْزَةِ وَفَتْحِ الثُّونِ أَي: يَمِيلُ وَيَنْحِي، يُقَالُ: جَنَيْءَ الرَّجُلُ يَجْنَأُ: إِذَا احْدَوَدَبَ، كَذَا قَالَ الرَّيْدِيُّ. وَقَالَ صَاحِبُ «الْأَفْعَالِ» جِنَأَ يَجْنَأُ، وَكَذَلِكَ: هِدَاءٌ يَهْدَأُ فَهوَ أَهْدَأُ، قَالَ الرَّاجِزُ:

\* أَجْنَأُ يَمْشِي مَشْيَةَ الظِّلْمِ \*

ويروى: «أهدأ...». يُرَاجَعُ: مُخْتَصِرُ الرَّيْدِيِّ: ٩٢/٢. قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ: «هَكَذَا قَالَ يَحْيَى عِنْدَ أَكْثَرِ شُيُوخِنَا «يَحْنِي عَلَى الْمَرْأَةِ» وَكَذَلِكَ قَالَ الْقَعْنَبِيُّ وَابْنُ بُكَيْرٍ بِالْحَاءِ، وَقَدْ قِيلَ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا «يَجْنِي» - بِالْجِيمِ - قَالَ أُتُوبُ عَنْ نَافِعٍ: يُجَافِي عَنْهَا بِيَدِهِ. وَقَالَ مَعْمَرُ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ يُجَافِي بِيَدِهِ. وَالصَّوَابُ فِيهِ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ «يَجْنَأُ عَنِ الْمَرْأَةِ» - بِالْهَمْزِ - أَي: يَمِيلُ عَلَيْهَا، يُقَالُ مِنْهُ: جِنَأَ يَجْنَأُ جِنْتًا وَجِنُوءًا: إِذَا مَالَ، وَالْأَجْنَاءُ: الْمَنْجِي، وَيَجْنَأُ وَيَتَجَنَّى بِمَعْنَى وَاحِدٍ».

(١) فِي الْأَصْلِ: «عَلَى الْيَهُودِيِّ عَلَيْهِ».

(٢) دِيوَانُ النَّابِغَةِ: ١٦. وَفِي اللِّسَانِ: (خَنْي) «أَخْنَى عَلَيْهِ الدَّهْرُ: إِذَا مَالَ عَلَيْهِ وَأَهْلَكَ».

(٣) الْمَوْطَأُ رَوَايَةُ يَحْيَى: ٨٤٢/٢، وَرَوَايَةُ أَبِي مُصْعَبٍ: ٤٥/٢، وَرَوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ:

٢٤٨، وَالْإِسْتِذْكَارُ: ٢٤/٢٥٧، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمَوْطَأِ: ٢٥٩/٢، وَالْمُنْتَقَى: ١٤١/٣،

وَالْقَبْسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ: ٦٥٢، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ: ٥٥/٣، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ: ١٦٦/٤.



الدُّبَاءِ وَالْمُرْقَاتِ» [٢/٨٤٣ رقم (٥)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: الدُّبَاءُ: الْقَرْعَةُ. وَالْمُرْقَاتُ: كُلُّ مَا زُقَّتْ مِنَ الْآنِيَةِ بِالرَّفْتِ.  
قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَقَدْ رَوَى غَيْرُ ذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ بَعْدَ ذَلِكَ  
فِي الْإِنْتِبَازِ فِي الدُّبَاءِ، وَالْمُرْقَاتِ، وَالْحَنْتَمِ، وَجَمِيعِ الْأَوْعِيَةِ وَالطَّرُوفِ.  
وَقَالَ: إِنَّ وَعَاءَ لَا يُحَرِّمُ شَيْئاً، وَقَالَ: «أَلَا وَإِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنِ الْإِنْتِبَازِ فِي  
الْأَوْعِيَةِ فَانْتَبِذُوا، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ» فَزَدَ ذَلِكَ [إِلَى] الْمُسْكِرِ مِنَ الْأَشْرَبَةِ حَيْثُ  
مَا نُبِذَ، وَأَحَلَّ مَا لَمْ يُسْكِرْ مِنَ الْأَشْرَبَةِ حَيْثُ مَا نُبِذَ، وَبِهَذَا الْعَمَلُ، وَعَلَيْهِ  
جَمَاعَةُ النَّاسِ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَالْحَنْتَمُ: <sup>(١)</sup> مَا كَانَ مِنَ الْفُخَّارِ أَخْضَرَ كَانَ أَوْ أَبْيَضَ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَالْبِتْعُ <sup>(٢)</sup> فِي حَدِيثِ مَالِكٍ [رَقْم (٩)]: شَرَابُ الْعَسَلِ.

- (١) هذه اللفظة مشروحة في غريب أبي عبيد: ١٨١/٢، وغريب الحربي: ٦٦٦، وغريب الخطابي: ٣٦١/١، والغريبي: ٢٤٧/٢، والفاوق: ٣٢٦/١، ٤٠٧، والمجموع المغني: ٥٠٨/١، وغريب ابن الجوزي: ٢٤٦/١، والنهية: ٤٤٨/١، وغريب الوقشي، واليقرني
- (٢) البتْعُ: اسمٌ من أسماء الخمر كذا ذكر ابن دحية الكلبي في «تبيين البصائر» والمجد الفيروزآبادي في «الجلس الأنيس» وكلاهما في أسماء الخمر. قال ابن دحية: «هو نبيذ العسل لا خلاف في ذلك بين أهل اللغة وأهل الفقه» ونقل الفيروزآبادي في «الجلس الأنيس» عن «الغاب» للصفحاني قوله: «البتْعُ» والبتْعُ: سلافَةُ العنبِ، قال: وقيل: هما نبيذ العسل، ثم نقل عن كراع [في المنتخب له: ٣٨٦] قوله: نبيذ يتخذ من العسل كأنه الخمر صلابة» وقال ابن دحية: «وقد جاء مفسراً أيضاً في الصحيحين من رواية شعيب بن أبي حمزة. وضبطه الفيروزآبادي بقوله: بكسر الباء وسكون التاء المثناة من فوق، والبتْعُ على مثال عنب. ونقل ابن سيده في «المخصص» على أبي علي الفارسي أنه مأخوذ من البتْع - بفتح الباء والتاء - وهو شدة العنق. ويراجع: غريب أبي عبيد: ١٧٦/٢، والنهية: ٩٤/١

والغُبَيْرَاءُ: (١) هِيَ الْأُسْكُرْكَةُ، وَهِيَ شَرَابُ الْقَمَحِ. وَالْمِزْرُ: (٢) شَرَابُ

(١) الغُبَيْرَاءُ (الأسكركة) أو (الشكركة) ذكرها ابن دِحْيَةَ الكلبي في «تنبيه البصائر» والفيروزآبادي في «الجلس الأنيس» وفي «الغُبَيْرَاء» وأحالا على (الشكركة) وصدر ابن دِحْيَةَ حديثه عنها بحديث مالك في «الموطأ» وقال: هكذا رواه أكثر رواة «الموطأ» مرسلاً وتفرد ابن وهب بإسناده عن مالك عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبدالله بن عباس، عن النبي ﷺ قال: «والأسكركة نبيذ الأرز وقيل: نبيذ الدرة...» ثم قال: وخطب أبو موسى الأشعري فقال: ألا إن خمراً أهل المدينة البسر والتمر، وخمراً أهل فارس العنب، وخمراً أهل اليمن البتع وهو العسل. وخمراً أهل الحبشة الأسكركة وهو الأرز، أسنده حماد بن سلمة في «مصنفه» ثم أحال ابن دِحْيَةَ على كتابه «وهج الجمر في تحريم الخمر» يُراجع الكتاب المذكور ورقة: ٢٦. ولم يذكره الرقيق القيرواني في كتابه «قطب الشور في وصف الأنبذة والخمر» وذكره ابن القطاع وغيره ممن خص أسماء الخمر بالتأليف غير من تقدم ذكره. ولفظة (الشكركة) معربة كذا قال الجواليقي في المعرب: ٢٣٦. ويُراجع: قصد السبيل: ١٣٨/٢، ١٣٩، ١٤٢، وفي «الجلس الأنيس» الشمرق بقاءين، وفي «قصد السبيل» ذكرهما وزاد (الشمرق) بقلب الفاف الأولى تاءً مثناةً فوقيةً وهي معربةٌ من الحبشية.

يُراجع: غريب أبي عبيد: ١٧٦/٢، ٢٧٨/٤، والتعليق على الموطأ: ٢/٢٦٠، والفايق: ٤٦/٣، والنهابة: ٣٨٣/٢، وتهذيب اللغة: ٤٢٦/١٠، والتمهيد: ١٦٦/٥، فمابعدهما، واللسان والتاج: (غير) و(سكك). وأحال الفيروزآبادي في كتابه «الجلس...» على «المحكم» لابن سيده وهو معروف، و«فتيا فقيه العرب» وهي رسالة لابن فارس اللغوي طبعت في دمشق سنة ١٩٥٨م في مجمع اللغة العربية.

(٢) (المِزْر) من أسماء الخمر أيضاً ذكره ابن دِحْيَةَ في «تنبيه البصائر» ولم يذكره المعجم الفيروزآبادي في «الجلس الأنيس» قال ابن دِحْيَةَ: «هو ما يُعمل من الدرة والشعير هكذا ثبت في رواية من «الصحيحين»...» وقال: في «مجمع اللغة» وهو روايتنا عن أبي جعفر الدارقي، عن الإمام يحيى بن مندة، عن عمه أبي القاسم عبدالرحمن، عن اللغوي أبي الحسين بن فارس مؤلفه، قال: المِزْرُ: نبيذ الشعير، والمِزْرُ الرَّجُلُ الأحمق. يُراجع =

الدُّرَّة، فَردَّ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ هَذِهِ الْأَشْرِبَةَ إِلَى حَدِّ الْمُسْكِرِ، فَمَا أَسْكَرَ مِنْهَا فَهُوَ حَرَامٌ، وَمَا لَمْ يُسْكِرْ مِنْهَا فَهُوَ حَلَالٌ.

قال عبد الملك: وَشَرَابُ الْفَضِيخِ<sup>(١)</sup> لَا يَحِلُّ وَإِنْ لَمْ يُسْكِرْ، وَهُوَ الْبُسْرُ وَالرُّطْبُ جَمِيعاً يُهْشِمَانِ وَيُبْذَنَانِ، وَذَلِكَ لَا يَحِلُّ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْخَلِيطَيْنِ، وَشَرَابُ الْخَلِيطَيْنِ لَا يَجُوزُ وَإِنْ لَمْ يُسْكِرْ؛ بِهِ جَاءَتِ الْآثَارُ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ.

### ( شرحُ غريبِ كتابِ القَسامةِ والعُقُولِ )

[من موطأ مالك بن أنس رحمه الله]<sup>(٢)</sup>

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (اللُّوثِ) من البيهقي الذي ذكر

= صحيح البخاري: ٥٢/٣، وصحيح مسلم: ٢/٢٠٠، ونص ابن دحية على ابن فارس في المُجمل: ٨٣٠، ومقاييس اللغة: ٣١٩/٥ أيضاً. واللفظة مشروحة في غريب أبي عبيد: ١٧٦/٢، وتهذيب اللغة: ٢٠٩/١٣، والتعليق على الموطأ: ٢/٢٥٩، والفائق للزمخشري: ٣/٣٦٣، والتهذيب لابن الأثير: ٤/٣٢٤، والصَّحاح واللسان والتَّاج: (مزر).

(١) الْفَضِيخُ من أسماءِ الْخَمْرِ أيضاً ذكره ابن دِحْيَةَ في «تنبية البصائر» والمجد الفيروزآبادي في «الجلس الأنيس» قال ابن دِحْيَةَ: «ثَبَّتَ فِي الصَّحِيحِينَ فَمِنْ رِوَايَةِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ الْخَمْرَ لَمَّا حُرِّمَتْ كَانَتْ (الْفَضِيخُ) لَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَرَابٌ غَيْرَهَا، وَالْفَضِيخُ: بُسْرٌ يَشْدَحُ، أَي: يُفْضَخُ وَيُبْذَنُ حَتَّى يُسْكِرَ فِي سُرْعَةٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَمَسَّهُ النَّارُ، وَقَدْ ذَكَرْنَا ذَلِكَ فِي صَحِيحِ الْآثَارِ وَرِوَايَاتِ عُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ فِي كِتَابِ «وَهْجِ الْجَمْرِ فِي تَحْرِيمِ الْخَمْرِ». يَرِاجِعْ: صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ: ٣/٢٢٩ (تَحْرِيمِ الْخَمْرِ) وَصَحِيحِ مُسْلِمٍ: ٢/١٨٩، وَوَهْجِ الْجَمْرِ لِلْمُؤَلِّفِ (مَخْطُوطٌ) وَرَقَةٌ: ١٨. وَنَقَلَ الْفَيْرُوزِآبَادِيُّ عَنِ الْجَوْهَرِيِّ فِي الصَّحَّاحِ: (فَضِيخُ).

(٢) هُمَا كِتَابَانِ كَمَا فِي الْمَوْطَأِ رِوَايَةٌ يَحْيَى: ٢/٨٤٩، ٨٧٧، وَرِوَايَةٌ أَبِي مَعْصَبِ الزُّهْرِيِّ: ١/٢٢١ (العقل)، ٢٥٩، وَرِوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ: ٢٢٦، ٢٣٤، وَالْمَنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ: ٧/٥١، ٦٦، وَتَنْوِيرِ الْحَوَالِكِ: ٣/٥٨، ٧٧، وَشَرْحِ الزُّرْقَانِيِّ: ٤/١٧٤، ٢٠٧.

### مالك في كتابه في (القَسَامَةِ)

«من قال: لا تكونُ القَسَامَةُ إِلَّا بِأَحَدِ هَلْذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ؛ إِمَّا أَنْ يَقُولَ الْمَقْتُولُ: دَمِي عِنْدَ فُلَانٍ، وَيُثَبِّتَ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ بِشَاهِدَيْ عَدْلٍ. أَوْ يَأْتِي وَلَاهُ الْقَيْلِ بَلَوُثٍ مِنْ بَيْنِهِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ قَاطِعَةً عَلَى مَعَايِنَةِ الْقَيْلِ» [٢/ ٨٧٩ رقم (٢)]. فقال: سألت عنه مُطَرِّفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ سَأَلَ عَنْهُ مَالِكًا، فَقَالَ لَهُ مَالِكٌ: اللَّوْثُ: اللَّطِخُ الْبَيْنُ<sup>(١)</sup> مِثْلُ اللَّفِيفِ مِنَ السَّوَادِ وَالنِّسَاءِ وَالصَّبِيانِ يَخْضُرُونَ ذَلِكَ، وَمِثْلُ الرَّجُلَيْنِ وَالنَّقْرِ يَشْهَدُونَ عَلَى ذَلِكَ وَهُمْ غَيْرُ عُدُولٍ، فَتَكُونُ الْقَسَامَةُ مَعَهُمْ، قَالَ لِي مُطَرِّفٌ: فَقَلْنَا لِمَالِكٍ: فَالشَّاهِدُ الْعَدْلُ؟ قَالَ: ذَلِكَ لَوْثٌ، وَهُوَ أَعْلَى اللَّوْثِ وَأَحْفُهُ وَأَبْيَنُهُ. قَالَ لِي مُطَرِّفٌ: وَقَدْ كَانَ بَعْضُ أَصْحَابِ مَالِكٍ يَرَوِي عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَكُونُ إِلَّا الشَّاهِدُ الْعَدْلُ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ وَهُمْ مِمَّنْ رَوَى ذَلِكَ فَاحْذَرُهُ، فَإِنَّمَا اللَّوْثُ: التِّيَّاسُ الْأَمْرُ وَاخْتِلَاطُهُ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ: قَدْ التَّاتَ هَذَا الْأَمْرُ. وَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ ابْنَ الْمَاجِشُونَ فَقَالَ لِي مِثْلَ قَوْلِ [مُطَرِّفٍ]<sup>(٢)</sup>. وَسَأَلْتُ عَنْهُ ابْنَ عَبْدِ الْحَكَمِ، وَأَصْبَغَ بِنَ الْفَرَجِ فَقَالَ لِي مِثْلَهُ، وَرَوَاهُ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ مَالِكٍ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن أبيه: أن في الكتاب الذي كتبه رسول الله ﷺ لعمر بن حزم في العقول: «أن النفس بمائة من الإبل، وفي الأنف إذا أوعى جدعاً مائة من الإبل، وفي المأمومة ثلث الدية، وفي الجائفة مثلها، وفي العين خمسون، وفي اليد خمسون، وفي

(١) النهاية: ٢٧٥/٤.

(٢) في الأصل: «مالك».

الرَّجُلِ خَمْسُونَ، وَفِي كُلِّ أَصْبُعٍ مِمَّا هُنَالِكَ عَشْرٌ مِنَ الْإِبِلِ، وَفِي السَّنِّ خَمْسٌ،  
وَفِي الْمَوْضِحَةِ خَمْسٌ، وَفِي الْمُثْقَلَةِ<sup>(١)</sup> خَمْسَ عَشْرَةَ» [١/ ٨٤٩ رقم (١)].

قال عبد الملك: «أما قوله: «في النفس مائة من الإبل» فهي الدية كلها  
فإن كان من أهل الإبل فمائة من الإبل، وإن كان من أهل الذهب فالف دينار  
عيناً وإن كان من أهل الورق فالف دينار وخمسمائة دينار، ذراهم على صرف  
الدينار العين باثني عشر ذهماً. وأهل الإبل: هم الأعراب، أهل الصحاري  
والبراري. وأهل الذهب أهل مكة، والمدينة، والشام، ومصر. وأهل [٩٥]  
الورق أهل العراق، وأهل الأندلس.

قال: «وأما قوله: «وفي الأنف إذا أوعى جدعاً» فيعني إذا استوعب جدعاً،  
واستيعابه من أصل المارين إلى طرفه، والمارن: ما لأن من الأنف وليس العظم  
منه، وإذا قُطِعَ المارنُ ففيه الدية كاملة، وما قُطِعَ منه فيحسب ذلك.

قال: «وأما قوله: «في المأمومة ثلث الدية» فإن المأمومة: هي التي تبلى  
أم الرأس<sup>(٢)</sup>، ولذلك سُميت المأمومة، وأم الرأس: والدماغ، وقد يُسميها

(١) «المنقلة» غير موجودة في الموطأ رواية يحيى.

(٢) غريب أبي عبيد: ٧٦/٣، قال: «ثم الأمة، وقد يقال لها: المأمومة» وفي الزاهر للأزهري:  
٣٦٤: «وهي التي تبلغ أم الرأس، ويقال لها: المأمومة قال ابن شميل: وأم الرأس الخريطة  
التي فيها الدماغ. وقد شرح الأزهري أنواع الشجاج وأسماءها مما جمعه أبو عبيد للأصمعي  
وغيره، ومن كتاب شير في غريب الحديث، ولم يفسر أحد منهما ما فسره شمر فليراجع  
هناك (الزاهر: ٣٦٢-٣٦٦). وفي تعليق أبي الوليد القاسمي: ٢٧٢/٢: «فمن سماها أمة؛  
فلأنها أمت الدماغ، أي: قصده. ومن سماها مأمومة أراد: أن الشاج أم بها أم الدماغ،  
أي: قصده بها» ولم يذكر الثعالبي في كتابه «ثمار القلوب» أم الدماغ، وذكرها المحبي في  
«ما يعول عليه..» وهو كالاستدراك عليه.

الْعَمَاءُ الْأَمَّةُ أَيْضاً، فَإِذَا أَفْضَتْ إِلَى الدُّمَاغِ، كَبِرَتْ أَوْ صَغِرَتْ وَلَوْ بَمَدْخَلِ إِبْرَةٍ  
فَهِىَ مَأْمُومَةٌ، وَحَدُّهَا مِنْ أَصْلِ الْحَاجِبِ إِلَى فَوْقِ فِي دَوْرِ الرَّأْسِ فِي كُلِّ  
مَوْضِعٍ يُفْضِي إِلَى الدُّمَاغِ، وَلَا تَكُونُ الْمَأْمُومَةُ فِي الْوَجْهِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «فِي الْجَائِفَةِ مِثْلُهَا» فَإِنَّ الْجَائِفَةَ مَا أَفْضَى إِلَى الْجَوْفِ<sup>(١)</sup>،  
كَبِرَتْ أَوْ صَغِرَتْ وَلَوْ بَمَدْخَلِ إِبْرَةٍ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «فِي الْيَدِ خَمْسُونَ» «فِي الرَّجْلِ خَمْسُونَ» فَيَعْنِي أَنَّ فِي كُلِّ  
وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا نِصْفُ الدِّيَةِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «فِي كُلِّ أَصْبُعٍ مِئًا هُنَالِكَ عَشْرٌ مِنَ الْإِبِلِ» فَيَعْنِي أَنَّ كُلَّ  
أَصْبُعٍ مِنْ أَصَابِعِ الْيَدِ وَالرَّجْلِ عَشْرُ الدِّيَةِ، وَالْخِنْصِرِ، وَالْبِنْصِرِ، وَالْوَسْطَى،  
وَالْمُسَبِّحَةُ، وَالْإِبْهَامُ فِي ذَلِكَ بِالسَّوَاءِ، ثُمَّ فِي كُلِّ أَصْبُعٍ ثَلَاثُ أَنْمَالٍ، وَهِيَ  
مَفَاصِلُ الْأَصَابِعِ، فَبِئْسَ كُلِّ أَنْمَلَةٍ ثَلَاثُ عَقْلِ الْأَصْبُعِ، إِلَّا الْإِبْهَامَ فَإِنَّهُ لَيْسَ فِيهَا  
إِلَّا أَنْمَلَتَانِ، فَبِئْسَ كُلِّ أَنْمَلَةٍ مِنَ الْإِبْهَامِ نِصْفُ عَقْلِ الْأَصْبُعِ، وَالْإِبْهَامُ الْيَدِ وَالرَّجْلِ  
فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ عِنْدَ مَالِكٍ، وَكِبْرَاءُ أَصْحَابِهِ، مُطَرِّفٌ، وَابْنُ الْمَاجِشُونَ  
وَأَشْبَاهِهِمَا، لَمْ يَخْتَلَفُوا فِي أَنَّ إِبْهَامَ الْيَدِ كِإِبْهَامِ الرَّجْلِ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ ابْنِ  
نَافِعٍ، فَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي إِبْهَامِ الْيَدِ إِنَّهَا ثَلَاثُ أَنْمَالٍ، فَجَعَلَ الْأَنْمَلَةَ الثَّلَاثَةَ أَصْلَ  
الْكَفِّ إِلَى طَرَفِ الْكُوعِ، وَذَلِكَ خَطَأً، لَمْ نَسْمَعْ أَحَدًا قَالَهُ غَيْرُهُ، وَقَدْ أَنْكَرَهُ  
أَصْحَابُ مَالِكٍ كُلُّهُمْ.

(١) الجائفة ليست من الشجاج، كذا قال الواقشي. قال: وتكون في الظهر والبطن. وفي العباب  
للصغاني (الفاء): «الطعنة التي تبلغ الجوف» ولم يذكرها الأزهري في الزاهر؛ لأنها لا  
تدخل في الشجاج. ويراجع المجموع المغيث: ٣٧٦/١.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَفِي السِّنِّ خَمْسٌ» فَيَعْنِي أَنَّ فِي السِّنِّ نِصْفَ عَشْرِ الدِّيةِ،  
وَأَنَّ الْأَسْنَانَ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ، مُقَدَّمُهَا وَمُؤَخَّرُهَا، وَأَعْلَاهَا وَأَسْفَلُهَا، لِأَنَّ كُلَّهَا  
يَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ السِّنِّ، وَإِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَفِي السِّنِّ خَمْسٌ» .  
وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَفِي الْمَوْضِحَةِ خَمْسٌ» فَإِنَّ الْمَوْضِحَةَ مَا أَوْضَحَ عَنِ  
الْعَظْمِ<sup>(١)</sup>، كَبُرَتْ أَوْ صَغُرَتْ، وَلَوْ بِمَدْخَلِ إِبْرَةِ، فَفِيهَا نِصْفُ عَشْرِ الدِّيةِ .  
وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَفِي الْمُنْقَلَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ» فَيَعْنِي أَنَّ فِيهَا الْعُشْرَ وَنِصْفَ  
الْعُشْرِ مِنَ الدِّيةِ، وَالْمُنْقَلَةُ<sup>(٢)</sup>: مَا طَارَ فَرَّاشُ<sup>(٣)</sup> الرَّأْسِ، أَوْ مَا نَقَلَ مِنْهَا [فَرَّاشُ]  
الْعِظَامِ، وَبَيْنَهَا وَبَيْنَ الدَّمَاعِ صِفَاقٌ صَحِيحٌ<sup>(٤)</sup> .

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَالْهَاشِمَةُ فِي عَقْلِهَا مِثْلُ الْمُنْقَلَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ، وَهِيَ  
الَّتِي تَهْتَمُّ فَرَّاشَ الرَّأْسِ وَتَصُدِّعُهُ<sup>(٥)</sup>، ثُمَّ هُوَ مُسْتَمْسِكٌ، وَبَيْنَهَا وَبَيْنَ الدَّمَاعِ

- (١) فِي تَعْلِيقِ الْوَقَّيْطِيِّ: ٢٧١ / ٢: «أَي: تُبْدِي وَضَحَهُ، وَهُوَ بِيَاضُ الْعَظْمِ» وَفِي الزَّاهِرِ لِلْأَزْهَرِيِّ:  
٣٦٣ عَنِ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَلَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنَ الشَّجَاجِ قِصَاصٌ إِلَّا فِي الْمَوْضِحَةِ، وَأَمَّا  
غَيْرُهَا مِنَ الشَّجَاجِ فَفِيهَا الدِّيةُ». وَمِثْلُهُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ: ٧٦ / ٣ .
- (٢) غَرِيبُ أَبِي عُبَيْدٍ: ٧٦ / ٣، وَالزَّاهِرُ: ٣٦٤. وَفِي تَعْلِيقِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّيْطِيِّ: ٢٧٢ / ٢: «وَهِيَ  
الَّتِي تَخْرُجُ عِظَامًا صِغَارًا شُبِّهَتْ تِلْكَ الْعِظَامَ بِالثَّقْلِ وَهِيَ صِغَارُ الْحِجَارَةِ. وَبَعْضُ الْمَالِكِيَّةِ  
يَجْعَلُ الْهَاشِمَةَ وَالْمُنْقَلَةَ سَوَاءً وَذَلِكَ غَلَطٌ، وَكَيْفَ يَصِحُّ هَذَا وَفِي الْهَاشِمَةِ عَشْرٌ مِنَ الْإِبِلِ  
عِنْدَ جَمْهُورِ الْفُقَهَاءِ، وَفِي الْمُنْقَلَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ» .
- (٣) جَاءَ فِي اللُّسَانِ: (فَرَّاشُ) «فَرَّاشُ الرَّأْسِ: طَرَائِقُ دِقَاقٍ مِنَ الْقِصْفِ، وَقِيلَ: مَارَقٌ مِنْ عِظْمِ  
الْهَامَةِ، وَقِيلَ: كُلُّ رَقِيقٍ مِنْ عِظْمِ فَرَّاشَةٍ، وَقِيلَ: كُلُّ عِظْمٍ ضُرِبَ فَطَارَتْ مِنْهُ عِظَامٌ رِقَاقٌ  
فَهِيَ الْفَرَّاشُ . . .» وَذَكَرَ حَدِيثَ الْمُوطَّأِ .
- (٤) الصَّفَاقُ: جِلْدَةٌ رَقِيقَةٌ تَحْتَ الْجِلْدِ الْأَعْلَى وَفَوْقَ اللَّحْمِ .
- (٥) غَرِيبُ أَبِي عُبَيْدٍ: ١٧٦ / ٣، وَالزَّاهِرُ: ٣٦٣. قَالَ أَبُو مَنْصُورِ الْأَزْهَرِيُّ: «وَكَانَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ  
بَعْدَ (الْمَوْضِحَةِ): (الْمَقْرَشَةُ) قَالَ: وَهِيَ الَّتِي يَصِيرُ مِنْهَا فِي الْعِظْمِ صَدِيعٌ مِثْلَ الشَّعْرِ وَيُلْمَسُ =

صِفَاتٌ صَحِيحٌ، فَإِذَا تَشَطَّى<sup>(١)</sup> الْفَرَّاشُ وَنُقِلَتْ مِنْهُ الْعِظَامُ فَعِنْدَ ذَلِكَ تَكُونُ مُنْقَلَةً، وَالْمُوضِحَةُ وَالْمُنْقَلَةُ وَالْهَاشِمَةُ تَكُونُ فِي الرَّأْسِ، وَدَوْرُهُ فِي الْجِبْهَةِ وَالْوَجْهِ حَدَّهَا مِنَ اللَّحْيِ الْأَعْلَى إِلَى فَوْقِ، وَلَا تَكُونُ فِي اللَّحْيِ الْأَسْفَلِ، وَلَا فِي الْأَنْفِ؛ لِأَنَّهُمَا عِظْمَانِ مُنْفَرِدَانِ مِنَ الرَّأْسِ، وَمَا كَانَ فِيهِمَا مِنْ مُنْقَلَةٍ وَمُوضِحَةٍ أَوْ هَاشِمَةٍ فَلَيْسَتْ كَهَاشِمَةِ [٩٦] الرَّأْسِ وَمُوضِحَتِهِ وَمُنْقَلَتِهِ، وَإِنَّمَا هِيَ كَجُرْحٍ مِنْ سَائِرِ الْجِرَاحِ الَّتِي لَيْسَ لَهَا عَقْلٌ مُسَمَّى، يَكُونُ فِي عَمْدِهَا الْقَوْدُ، وَلَيْسَ فِي خَطِّهَا شَيْءٌ، إِلَّا أَنْ يَشِينَ بَعْدَ الْبُرِّ فَيَكُونُ فِي شَيْنِهَا حُكُومَةٌ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَقَدْ يَكُونُ فِي الرَّأْسِ وَالْجِبْهَةِ وَالْوَجْهِ شِجَاجٌ غَيْرُ هَذَا، قَدْ جَرَى ذِكْرُهَا فِي كُتُبِ [أَهْلِ] الْعِلْمِ مِنْ قَوْلِ مَالِكٍ وَغَيْرِهِ وَهِيَ: (الدَّامِيَّةُ)، [وَالْحَارِصَةُ]، وَ(السَّمْحَاقُ)، [٢] وَ(الْبَاصِعَةُ)، وَ(الْمُتَلَاخِمَةُ)، وَ(الْمِلْطَى)، وَ(الْمُوضِحَةُ) وَالْهَاشِمَةُ، وَ(الْمُنْقَلَةُ)، وَ(الْمَأْمُومَةُ) فَهِيَ كُلُّهَا عَشْرٌ، مُسَمَّيَاتٌ بِأَسْمَائِهَا، مَوْصُوفَةٌ بِصِفَاتِهَا، مُخْتَلَفَةٌ فِي إِقْرَارِهَا، فَأَوْلُهَا: (الدَّامِيَّةُ) وَهِيَ الَّتِي تَدْمِي بِخَدَشٍ أَوْ خَدَشٍ<sup>(٣)</sup>. ثُمَّ فَوْقَهَا (الْحَارِصَةُ) وَهِيَ الَّتِي

= بِاللِّسَانِ لِحَفَائِهِ.

(١) فِي اللِّسَانِ: (شَطَّى) «وَتَشَطَّى الشَّيْءُ: تَفَرَّقَ وَتَشَقَّقَ وَتَطَايَرَ قَالَ:

يَا مَنْ رَأَى لِي بُنْيَ اللَّذَيْنِ هُمَا كَالدُّرْتَيْنِ تَشَطَّى عَنْهُمَا الصَّدْفُ»

وَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يَقُولَ: «قَالَتْ» لِأَنَّ الشَّعْرَ لِامْرَأَةٍ، لَكِنَّهُ نَظَرًا إِلَى أَنَّهُ لَا يَعْرِفُ قَائِلَهُ، قَالَ:

«قَالَ» يُرِيدُ نَازِمَ الشَّعْرِ سِوَاهُ أَكَّانَ رَجُلًا أَوْ امْرَأَةً، وَقَائِلَةُ الْبَيْتِ عَائِشَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمَدَّانِ زَوْجَةُ

عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ، وَقَدْ قَتَلَ بُسْرُ بْنُ أَرْطَاةٍ وَلَدَيْهَا وَالْقِصَّةُ مَشْهُورَةٌ.

(٢) سَاقَطَ مِنَ الْأَصْلِ مَذْكُورَةٌ بَعْدَ أَثْنَاءِ التَّفْصِيلِ، وَيَدُلُّ عَلَى سَقُوطِهَا أَيْضًا قَوْلُهُ: «فَكُلُّهَا عَشْرٌ».

(٣) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ. وَالدَّامِيَّةُ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٧٧/٣، وَالزَّاهِرُ: ٣٦٣ وَفِي غَرِيبِ أَبِي

عُبَيْدٍ: «وَهِيَ الَّتِي تَدْمِي مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسِيلَ مِنْهَا دَمٌ. وَمِنْهَا الدَّامِعَةُ وَهِيَ الَّتِي يَسِيلُ مِنْهَا دَمٌ» =



تَحْرِصُ الْجِلْدَ، أَي: تَشُقُّهُ شُقًّا قَلِيلًا<sup>(١)</sup>، ومنه قيل: حَرَصَ الْقَصَارُ الثُّوبَ: إِذَا شَقَّهُ. ثم فوقها (السَّمْحَاقُ) وهي التي تَسْلُخُ الْجِلْدَ وَحَدَهُ<sup>(٢)</sup>، كأنَّهَا تَكشِطُهُ عَنِ اللَّحْمِ، ثم فوقها (البَاضِعَةُ) وهي التي تَبْضَعُ اللَّحْمَ بَعْدَ الْجِلْدِ<sup>(٣)</sup>، أَي: تَشُقُّهُ. ثم فوقها (الْمُتَلَاحِمَةُ) وهي الَّتِي قَدِ أَحْدَتْ فِي اللَّحْمِ فَكَطَعَتْهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ<sup>(٤)</sup>، ثُمَّ

= وفي الزَّاهِرِ ذَكَرَ أَبُو مَنْصُورٍ الْأَزْهَرِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - عَكْسَ ذَلِكَ فَقَالَ: «الدَّامِعَةُ»: وهي التي تَدْمَعُ بِقَطْرَةٍ مِنْ دَمٍ، ثُمَّ الدَّامِيَّةُ وهي أَكْثَرُ مِنَ الدَّامِعَةِ وجمع بينهما الوَقْشِيُّ في تَعْلِيْقِهِ: ٢٧٢/٢ فقال: «ثم الدَّامِيَّةُ وَيُقَالُ لَهَا: الدَّامِعَةُ، وهي التي يَسِيلُ مِنْهَا دَمٌ. وَمِنَ النَّاسِ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا، فَجَعَلَ الدَّامِيَّةَ هي التي تَدْمَعُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسِيلَ مِنْهَا دَمٌ، وَجَعَلَ الدَّامِعَةَ التي يَسِيلُ مِنْهَا دَمٌ كَمَا يَسِيلُ الدَّمْعُ مِنَ الْعَيْنِ».

(١) غريب أبي عُبَيْدٍ: ٧٤/٣، والزَّاهِرُ: ٣٦٢، قال أبو عُبَيْدٍ: «أول الشَّجَاعِ الحَارِصَةُ...» وأورد نَصَّ مَا جَاءَ هُنَا ثُمَّ قَالَ: «ويقال لها: الحَرِصَةُ أَيْضاً» ومثله في الزَّاهِرِ وتعليق الوَقْشِيِّ: ٢٧٢/٢.

(٢) غريب أبي عُبَيْدٍ: ٧٥/٣، قال: «وكلُّ قَشْرَةٍ رَقِيْقَةٍ أَوْ جِلْدَةٍ رَقِيْقَةٍ فِيهِ سِمْحَاقٌ، فَإِذَا بَلَغَتِ الشَّجَّةُ تِلْكَ القَشْرَةَ الرَّقِيْقَةَ حَتَّى لَا يَبْقَى بَيْنَ العَظْمِ وَاللَّحْمِ غَيْرَهَا فَتَلْكَ الشَّجَّةُ هي السَّمْحَاقُ». وفي غريب أبي الوليدِ الوَقْشِيِّ: «وكلُّ قَشْرَةٍ رَقِيْقَةٍ سِمْحَاقٌ، وَيُقَالُ: عَلَى ثُرْبِ الشَّاةِ سَمْحَاقِيٌّ مِنْ شَحْمٍ، وَعَلَى السَّمَاءِ سَمْحَاقِيٌّ مِنْ عَيْمٍ، أَي: شَيْءٌ رَقِيْقٌ» هَذَا إِنَّمَا نَقَلَهُ أَبُو الْوَلِيدِ مِنَ الْغَرِيبِ الْمَصْنُوفِ لِأَبِي عُبَيْدٍ. يُرَاجِعْ غَرِيبَ الْمَصْنُوفِ: ٢٣٨/١ (ط تونس).

قال أبو الوليدِ الوَقْشِيُّ أَيْضاً: وَيُقَالُ لَهَا أَيْضاً (المِلْطَاءُ) بِالْمَدِّ، وَ(المِلْطِيُّ) بِالْقَصْرِ، وَ(المِلْطَاءُ) بِالتَّاءِ. وَشَكََّ أَبُو عُبَيْدٍ فِي (المِلْطَاءِ) فَقَالَ: لَا أُدْرِي أَمْقُصُورَةٌ أَمْ مَمْدُودَةٌ؟ وَقَالَ الخَلِيلُ: بِالْمَدِّ عَلَى وَزْنِ حِرْبَاءَ». يُرَاجِعْ: العَيْنُ: ٤٣٥/٧، وَمَخْتَصَرُهُ: ٢٧٩/٢، قَالَ: «المِلْطَاءُ - بوزن الحِرْبَاءِ - مَمْدُودٌ مَذْكَرٌ. قَالَ: وهي الشَّجَّةُ التي يُقَالُ لَهَا: السَّمْحَاقُ، يُقَالُ: شَجَّ رَأْسَهُ شَجَّةً مِلْطَاءً».

(٣) غريب أبي عُبَيْدٍ: ٧٥/٣، والزَّاهِرُ: ٣٦٣.

(٤) غريب أبي عُبَيْدٍ: ٧٥/٣، وَغَرِيبَ الْمَصْنُوفِ لَهُ: ٢٣٨/١، وَالزَّاهِرُ: ٣٦٣.

فوقها (المَلْطَى) وهي دُونَ الْمُوضِحَةِ<sup>(١)</sup>، بينها وبين العَظْمِ صِفَاقٌ رَقِيقٌ. ثمَّ فوقها (المُوضِحَةُ) وهي التي أَوْضَحَتْ عن العَظْمِ، وقد فَسَّرْتُهَا لَكَ وما فوقها من الهَاشِمَةِ، وَالْمُنْقَلَةِ، وَالْمَأْمُومَةِ، وَأَمَّا هَذِهِ التي سَمَّيْتُ لَكَ دُونَ الْمُوضِحَةِ، فليس لواحِدَةٍ منها عَقْلٌ مُسَمَّى، لكنَّ في عَمَدِهَا القِصَاصُ، وفي خَطِّهَا حُكُومَةٌ إِنْ بَرَأَتْ عَلَى عَتَلٍ، وَالْحُكُومَةُ فِي ذَلِكَ عَلَى قَدْرِ شَيْنِ العَتَلِ وَقَدْرِ صَاحِبِهِ فِي الرِّجَالِ، وَإِنْ بَرَأَتْ عَلَى غَيْرِ عَتَلٍ عَلَى اسْتِوَاءٍ وَالتَّيَامِ فَلَا شَيْءَ فِي خَطِّهَا. وَالعَتَلُ: العَيْبُ<sup>(٢)</sup>، وَذَلِكَ أَنْ يَبْرَأَ الجُرْحُ عَلَى عِوَجٍ أَوْ عَلَى لَحْمٍ نَاتِيءٍ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الأَمْرِ الَّذِي يَشِينُ وَيَعْيِبُ.

قَالَ عبدُالمَلِكِ: وَقَدْ وَهَمَ شَارِحُ العِرَاقِيِّينَ<sup>(٣)</sup> فِي السَّمْحَاقِ حِينَ جَعَلَهَا فِيمَا بَيْنَ المَلْطَى وَالمُوضِحَةِ، وَلَيْسَ بَيْنَ المَلْطَى وَالمُوضِحَةِ دَرَجَةٌ؛ لِأَنَّ المَلْطَى إِنَّمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ المُوضِحَةِ صِفَاقٌ رَقِيقٌ، فَإِذَا شُقَّ ذَلِكَ الصَّفَاقُ كَانَتْ مُوضِحَةً، وَإِنَّمَا السَّمْحَاقُ بَيْنَ الحَارِصَةِ وَالبَاضِعَةِ؛ لِأَنَّ الحَارِصَةَ التي تَشُقُّ الجِلْدَ، وَالبَاضِعَةَ التي تَشُقُّ اللَّحْمَ، وَالسَّمْحَاقُ فِيمَا بَيْنَهُمَا التي تَسْلُخُ الجِلْدَ كَأَنَّهَا تَكْشِطُهُ عَنِ اللَّحْمِ، وَلِذَلِكَ وَصَفَهَا ذُو الرُّمَةِ فِي شِعْرِهِ - حِينَ ذَكَرَ سَلَخَ الذُّبِّ جِلْدَةَ السَّلَا عَنِ الجَيْنِينَ - فَقَالَ<sup>(٤)</sup>:

(١) تَقَدَّمَ أَنَّهَا (السَّمْحَاقُ).

(٢) اللُّسَانُ: (عَتَلٌ).

(٣) هُوَ أَبُو عُبَيْدِ القَاسِمِ بنِ سَلَامِ الهَرَوِيِّ صَاحِبُ «غَرِيبِ الحَدِيثِ»، وَ«غَرِيبِ المَصْنُوفِ» الإِمَامِ المُحَدِّثِ، اللُّغَوِيِّ، العَلَّامَةِ، وَقَدْ تَعَمَّدَ المَوْلاَفَ إِخْفَاءَهُ، وَقَدْ نَقَلَ أَكْثَرَ فَوَائِدِ كِتَابِهِ وَلَمْ يُشِرْ إِلَيْهِ - سَامِحَهُ اللهُ وَعَفَا عَنْهُ - وَقَدْ تَكَرَّرَ مِثْلُ هَذَا فِيمَا تَقَدَّمَ.

(٤) لَمْ يَرِدْ فِي دِيوَانِ ذِي الرُّمَةِ؟ وَوَرَدَ فِي بَعْضِ نُسخِ غَرِيبِ الحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدِ دُونَ نِسْبَةٍ. =

يَسُوقُ سَمَاجِيقَ السَّلَاعِنِ جَنِينَهَا أَخُو قَفْرَةَ بَادِ السَّعَابَةِ أَطْحَلُ

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرح حديث مالك

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ «أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ لَيْثٍ أَجْرَى فَرَسًا فَوَطِيءَ عَلَى أَصْبُعِ رَجُلٍ مِنْ جُهَيْنَةَ فَنَزِي فِيهَا»<sup>(١)</sup> فَمَاتَ فَقَضَى فِيهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِالْقَسَامَةِ. [٢/٨٥١ رقم (٤)].  
قَالَ [٩٧] عَبْدُ الْمَلِكِ: مَعْنَى نُزِي فِيهَا<sup>(٢)</sup>: تَمَادَى سَيْلَانُ الدَّمِ مِنَ الْأَصْبُعِ حَتَّى مَاتَ.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرح (العُرَّة) في حديث مالك

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي الْجَيْنِ يُقْتَلُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ بَغْرَةَ عَبْدٍ أَوْ وَلِيدَةٍ، فَقَالَ الَّذِي قَضَى عَلَيْهِ: كَيْفَ أَعْرَمُ مَا لَا شَرِبَ وَلَا أَكَلَ، وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَّ، وَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ<sup>(٢)</sup>؟!»

= يراجع غريب أبي عبيد: ٧٥/٣ (هامش).

(١) في الموطأ رواية يحيى فنزى منها.

ويُراجع في (نزا) النهاية: ٤٣/٥، واللسان (نزا) وفي غريب الوقشي: «قال قوم من أهل اللغة: هكذا تصحيف، وإنما هو «فنزف» أي جرى منها دم كثير ضَعَمَهُ. ويجوز عندي أن لا يكون تصحيفاً؛ لأنه يقال: نزا ينزو نزواً: إذا وثب، وقصعة نازية ونزقة: إذا كان لها جوف كبير، ونزا الشعر ينزو: إذا ارتفع وتجاوز حدّه فيكون المراد: أن الأصبع وَرَمَتْ وانتَفَخَتْ انتفاخاً مُفْرطاً. وقيل: إنّه من النَّزَاءِ وهي علة تأخذ المِعْرَ فتبولُ الدَّمُ فتموت ويسمى التُّمَاز أيضاً...».

(٢) في الموطأ «بَطَلٌ» هكذا مضبوطة بالشكل.

قال أبو الوليد الوقشي في «التعليق على الموطأ»: ٢/٢٦٨: «روي (بَطَلٌ) و(بَطَلٌ) الأول من البَطْلَانِ، والثاني: من طَلَّ دمه فهو مَطْلُوقٌ: إذا لم يكن فيه قَوْدٌ ولا عَقْلٌ» وفي اللسان: =

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُفَّانِ] (١/٨٥٥ رقم (٦)).

قال عبدُ الملِكِ: [لَيْسَتْ] الغُرَّةُ العَبْدُ أَوْ الوَلِيدَةُ، إِنَّمَا الغُرَّةُ: المَمْلُوكُ ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى، وَالغُرَّةُ مرَّ به (١) فِي الحَدِيثِ ثُمَّ فَسَّرَهَا بالعَبْدِ أَوْ الوَلِيدَةِ (٢)، وَلَيْسَتْ الغُرَّةُ مُضَافَةً إِلَى العَبْدِ وَلَا إِلَى الوَلِيدَةِ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي حَدِيثِ

(طلل) «الطلُّ: هَذَرُ الدَّمِ: وَقِيلَ: هُوَ أَنْ لَا يَثَارَ بِهِ، وَلَا تُقْبَلُ دَيْتُهُ، وَقَدْ طَلَّ الدَّمُ نَفْسَهُ طَلًّا وَطَلَّتْهُ أَنَا... أَبُو زَيْدٍ: طَلَّ دَمُهُ وَأَطْلَهُ اللَّهُ؛ وَلَا يُقَالُ: طَلَّ دَمُهُ بِالْفَتْحِ. أَبُو عُبَيْدَةَ وَالكَسَائِيُّ يَقُولَانِ. وَيُقَالُ: أُطِلَّ دَمُهُ. أَبُو عُبَيْدَةَ فِيهِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ: طَلَّ دَمُهُ، وَطُلَّ دَمُهُ، وَأُطِلَّ دَمُهُ».

وَفِي شِعْرِ تَابُطِ شَرًّا: ٢٤٧

إِنَّ بِالشَّعْبِ الَّذِي دُونَ سَلْعٍ لَقَتَيْلًا دَمُهُ مَا يُطَلُّ

وَرَبِمَا نَسَبَ الْبَيْتِ وَالْقَصِيدَةَ الَّتِي مِنْهَا الْبَيْتُ إِلَى الشَّنْفَرِيِّ، يَرِاجِعُ: دِيْوَانُهُ: ١١٧.

(١) كَذَا جَاءَ فِي الْأَصْلِ.

(٢) هَذَا تَفْسِيرُ الْمَقْصُودِ بِهَا لَا تَفْسِيرُ اللَّفْظَةِ نَفْسِهَا، وَتَفْسِيرُ اللَّفْظَةِ جَاءَ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ:

١٧٦/١، وَغَرِيبِ ابْنِ قَتَيْبَةَ: ٢٢٢/١، وَالغَرِيبِينَ: ١٣٦٧، وَالتَّلْعِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي

الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ: ٢٦٨/٢، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ١٥١/٢، وَالنَّهْيَاةُ: ٣٥٣/٣.

قَالَ ابْنُ قَتَيْبَةَ: «سُمِّيَا بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا غُرَّةٌ مَا يَمْلِكُ الرَّجُلُ أَي: أَفْضَلُهُ وَأَشْهَرُهُ وَالْعَرَبُ أَيْضًا

تَجْعَلُ الْفَرَسَ غُرَّةً؛ لِأَنَّهُ غُرَّةٌ مَا يُمْلِكُ وَقَالَ ابْنُ أَحْمَرَ: [دِيْوَانُهُ: ١٠٧]

إِنْ نَحْنُ إِلَّا أَنْاسُ أَهْلِ سَائِمَةَ مَا إِنْ لَنَا دُونَهَا حَرْثٌ وَلَا عَرَزٌ

وَشَبِيهَ ذَلِكَ فِي «تَلْعِيقِ الْوَقْشِيِّ» وَزَادَ: «أَوْ مِنْ قَوْلِهِمْ: فَلَانَ غَرِيْرٌ بِهَذَا الْأَمْرِ؛ أَي: كَفَيْلٌ

بِهِ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَتَكَفَّلُ بِأَمْرِ مَوْلَاهُ». وَفِي «النَّهْيَاةِ» عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ: «الغُرَّةُ

عَبْدٌ أَيْضٌ، أَوْ أَمَةٌ بَيْضَاءٌ، وَسُمِّيَ غُرَّةً لِبَيَاضِهِ، فَلَا يَقْبَلُ فِي الدِّيَةِ عَبْدٌ أَسْوَدٌ وَلَا جَارِيَةٌ

سُودَاءٌ، وَلَيْسَ ذَلِكَ شَرْطًا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ، وَإِنَّمَا الغُرَّةُ عِنْدَهُمْ مَا بَلَغَ ثَمَنُهُ نِصْفَ عَشْرِ الدِّيَةِ مِنْ

العَبِيدِ وَالْإِمَاءِ». وَنَقَلَ صَاحِبُ الْغَرِيبِينَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الضَّرِيرِ: «الغُرَّةُ عِنْدَ الْعَرَبِ أَنْفَسُ شَيْءٍ يُمْلِكُ».

حَمَلِ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّابِغَةِ<sup>(١)</sup> حِينَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «كُنْتُ بَيْنَ جَارِيَتَيْنِ لِي فَضْرَبْتُ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِمِسْطِحٍ<sup>(٢)</sup> فَأَلْقَتْ جَنِينًا مَيِّئًا وَمَاتَتْ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِدِيَةِ الْمَقْتُولِ عَلَى عَاقِلَةِ الْقَاتِلَةِ، وَجَعَلَ فِي الْجَنِينِ غُرَّةً، عَبْدًا أَوْ وَلِيدَةً».

قال عبد الملك: ومنه قول مهلهل<sup>(٣)</sup>:

(١) حديث حمل في غريب أبي عبيد: ١٧٥/١، ويراجع: الاستيعاب: ٤٢٨/١، والتمهيد: ٤٧٩/٦، وذكر الحافظ ابن عبد البر اسمي الجاريتين، وأخبار حمل في أسد الغابة: ٥٨/٢، والإصابة: ١٢٥/٢، وطبقات ابن سعد: ٣٦/١، ١٧٦، والتاريخ الكبير: ١٠٨/٣، والجرح والتعديل: ٣٠٣/٣، والإكمال: ١٢٢/٢ وغيرها.

و(حمل) بالحاء المهملة وفتحتين. قال الحافظ ابن ناصر الدين في التوضيح: ٤٣٠/٢ حمل بحاء. قلت: مهملة مفتوحة كالميم. قال: حمل بن مالك بن النابغة. قلت: ويقال: حملة بن مالك.

أقول - وعلى الله اعتمد - وهو هذلي يكنى أبانضلة، استعمله رسول الله ﷺ على صدقات هذيل نزل البصرة، وله بها دار، عاش إلى خلافة عمر. قال الحافظ ابن حجر: «جاء ذكره في حديث أبي هريرة في «الصحيح» في قصة الجنين. ورواه أبو داود والنسائي بإسناد صحيح أيضاً من حديث ابن عباس رضي الله عنهما».

(٢) شرحه المؤلف كما سيأتي.

(٣) البيتان في غريب أبي عبيد: ١٧٦/١، لمهلهل، وهو شاعر جاهلي اسمه امرؤ القيس، وقيل: عدي - قاله ابن سلام -، ابن ربيعة، من بني جشم بن بكر، من بني تغلب، خال امرؤ القيس، وجد عمرو بن كلثوم لأمه. قاد حرب البسوس على إثر مقتل أخيه كليب. مات في البادية بعد تقدم سنة، وقيل: مات أسيراً. أخباره في معجم الشعراء: ٢٤٨، وطبقات الشعراء: ٣٩، والمؤتلف والمختلف: ١١. ولقبه في كشف النقاب لابن الجوزي: ٤٣٧، ونزهة الألباب للحافظ ابن حجر: ٢٠٧، لقب بذلك؛ لأنه أول من هلل الشعر؛ أي: أطاله، قال أبو هلال العسكري في الأوائل: ١٩٤/٢ «أول من قصّد القصائد مهلهل يقول =

كُلُّ قَتِيلٍ فِي كُؤَيْبِ غُرَّةٍ  
حَتَّى يَنَالَ الْقَتْلَ آلَ مُرَّةٍ

يقول: كُلُّ قَتِيلٍ بِكُؤَيْبِ فَلَيْسَ بِكُؤَيْبٍ لَهُ، إِنَّمَا هُمْ بِمَنْزِلَةِ الْعَبِيدِ وَالْإِمَاءِ،  
حَتَّى أَقْتَلَ آلَ مُرَّةٍ فَهُمْ الْأَكْفَاءُ حَيْثُئِدِ.  
قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَالْمِسْطَحُ<sup>(١)</sup>: عُوْدٌ مِنْ أَعْوَادِ الْخِيبَاءِ أَوْ الْفِسْطَاطِ، قَالَ  
مَالِكُ بْنُ عَوْفٍ النَّضْرِيُّ<sup>(٢)</sup>:

= الفرزدق: [ديوانه: ١٥٩/٢ دار صادر].

[وأخو بني قيس وهن قتلنه] ومهلل الشعراء ذاك الأول

يراجع: العمدة: ٨٧/١، والشعر والشعراء: ٢٩٧. ويراجع أيضاً: غاية الوسائل إلى معرفة  
الأوائل لابن باطيش: ورقة ٢٢٥ بخطه.

والشاهد الذي أورده المؤلف قاله مهلهل لما قتل بجيراً ابن أخي الحارث بن عبادة وقال:  
بُؤِشِيعِ نَعْلِ كُؤَيْبِ، وَقَالَ مَهْلَلٌ:

كُلُّ قَتِيلٍ فِي كُؤَيْبِ حُلَامٍ  
حَتَّى يَنَالَ الْقَتْلَ آلَ هَمَامٍ  
كُلُّ قَتِيلٍ . . . . . الْبَيْتَيْنِ

يراجع الخبر في الأغاني: ٤٥/٥ فما بعدها (ط) دار الكتب والخبر مشهورة في كتب الأدب  
وغيرها.

(١) الشرح كله لأبي عبيد، رحم الله أبا عبيد، يراجع: غريب الحديث له: ١٧٥/١.

(٢) النَّضْرِيُّ - بِالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ - هَكَذَا هُنَا وَفِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ (النَّضْرِيُّ) بِالضَّادِ  
المهمله، منسوب إلى (بني نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن) وهو مالك بن عوف بن سعيد  
ابن ربيعة بن يربوع، أبو علي. كَانَ رَئِيسَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ حُنَيْنٍ. ثُمَّ أَسْلَمَ، وَكَانَ مِنَ الْمُؤَلَّفَةِ  
قلوبهم، وشهد القادسية وفتح دمشق. هو معدود في شعراء الصحابة وأورد له الحافظ ابن  
عساكر في تاريخه بعض شعره. وذكره خليفة بن خياط في عمال النبي ﷺ على هوازن، =

تَعَرَّصَ ضَيْطَارٌ خُرَاعَةَ دُونَنَا وَمَا خَيْرُ ضَيْطَارٍ يُقَلَّبُ مِسْطَحًا  
 قال عبد الملك: والضَيْطَارُ: العِلْجُ الضَّخْمُ، والكثيرُ: ضَيَاطِرَةٌ، يَقُولُ:  
 لَيْسَ مَعَهُ سِلَاحٌ يُقَاتِلُ بِهِ غَيْرَ مِسْطَحٍ، يعني عُوْدَ الخِيبَاءِ كَمَا فَعَلَ العِلْجُ وَالْعَبْدُ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب: أنه كان يقول: «في  
 الشَّقَّتَيْنِ الدِّيَةُ كَامِلَةٌ، فَإِذَا قُطِعَتِ الشُّفْلَى فَبَيْهَا ثَلَاثُ الدِّيَةِ» [٢/٨٥٦ رقم (٦)].  
 قال عبد الملك: كان مالك يقول: هَذَا قَوْلٌ شَادٌّ لَيْسَ عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ  
 العُلَمَاءِ، وَالشُّفْلَى وَالْعُلْيَا فِي دِيَّتَيْهِمَا سَوَاءٌ، فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ نِصْفُ الدِّيَةِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح [٩٨] حديث مالك

= ونَصْرٍ، وثَقِيفٌ، وسعد بن مالك، وَسَمَاءُ (عوف بن مالك) قال الحافظ ابن حجر: «كذلك  
 قال، وكأنه انقلبت عليه، والمعروف مالك بن عوف. ومن طرائف الأخبار أن مالكاً - رضي  
 الله عنه - لهذا لما فتحت دمشق سكنها فأقطعها معاوية - رضي الله عنه - داراً كانت كنيسة  
 للنصارى عرفت بعد ذلك بدار بني نصر، وخاصم النصارى فيها أيام عمر بن عبدالعزيز  
 - رحمه الله - فردها عليهم، فلما ولي يزيد بن عبد الملك ردّها على بني نصر. عن (تاريخ  
 مدينة دمشق). يُراجع: الاشتقاق: ٢٩٢، والمعارف: ٨٦، ٣١٥، ومغازي الراقي:  
 ٨٨٥/٢، وسيرة ابن هشام: ٤٣٧/٢، والمجبر: ٢٤٦، ٤٧٣، والإكمال: ٣٩٠/١،  
 وتاريخ خليفة: ٥٧، ٦٠، والإصابة: ٧٤٣/٤، ٧٤٢/٥.

البيت الذي أنشده له المؤلف في غريب أبي عبيد: ١٧٥/١، وهو في التهذيب:  
 ٢٧٩/٤ وفيه (عوف) ٤٩٠/١١ وفيه مالك. وكذلك هو في اللسان في موضعين في الأول  
 عوف، وفي الثاني مالك تبعاً المذكور في اسمه الذي مرّده الوهم، يقول أبو مخجن الثقفني:

هَابَتِ الأَعْدَاءُ جَانِبَنَا      ثُمَّ تَغْرُونَا بَنِي سَلِمَةَ  
 وَأَتَانَا مَالِكُ بِهِمْ      نَاقِضًا للعَهْدِ والحُرْمَةَ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّهُ سَمِعَ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ يَذْكُرُ أَنَّ  
الْمُوضِحَةَ فِي الْوَجْهِ مِثْلُ الْمُوضِحَةِ فِي الرَّأْسِ، إِلَّا أَنَّ يَعِيبَ الْوَجْهَ فَيَزَادُ فِي  
عَقْلِهَا مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ نِصْفِ عَقْلِ الْمُوضِحَةِ» [١/٨٥٨ رقم (٦)].

قال عبدُ الملِكَ: قَدْ اخْتَلَفَ قَوْلُ مَالِكٍ فِي الزِّيَادَةِ فِي شَيْنِ مُوضِحَةِ  
الْوَجْهِ، فَمَرَّةً قَالَ بِقَوْلِ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَمَرَّةً قَالَ: يُزَادُ  
فِيهَا مِثْلُ الشَّيْنِ وَإِنْ جَاوَزَ عَقْلُهَا. وَقَالَ مَرَّةً: لَا أَرَى أَنْ يُزَادَ فِيهَا شَيْءٌ وَإِنْ  
شَانَتْ، إِنَّمَا هُوَ حَدِيثٌ حَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، لَمْ  
يَبْلُغْنِي أَنَّ أَحَدًا قَالَ ذَلِكَ غَيْرُهُ.

وَاخْتَلَفَ قَوْلُ بَعْضِ أَصْحَابِ مَالِكٍ بِاخْتِلَافِهِ.

قال عبدُ الملِكَ: فَأَحَبُّ قَوْلِهِ إِلَيَّ، وَأَقْوَاهُ عِنْدِي فِي الْحُجَّةِ وَاتِّبَاعِ السُّنَّةِ  
أَنْ لَا يُزَادَ فِيهَا لِلشَّيْنِ شَيْءٌ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ: «وَفِي الْمُوضِحَةِ  
نِصْفُ عَشْرِ قَدْ عَلِمَ أَنَّهَا تَبْرَأُ عَلَى شَيْنٍ وَعَلَى غَيْرِ شَيْنٍ، فَلَمْ يَسْتَتِنِ فِيهَا شَيْئًا،  
فَلَا يَكُونُ لِأَحَدٍ أَنْ يَزِيدَ عَلَى فَرِيضَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُزَادَ لِلشَّيْنِ: أَنَّ الْمُوضِحَةَ تَكُونُ بِقَدْرِ  
مَدْخَلِ إِبْرَةِ فَيَكُونُ فِيهَا نِصْفُ عَشْرِ الدِّيَةِ، وَتَكُونُ شِبْرًا فَلَا يُزَادُ فِيهَا شَيْءٌ عَلَى  
نِصْفِ عَشْرِ الدِّيَةِ؛ لِأَنَّهَا مُوضِحَةٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ.

وَمِنَ الْحُجَّةِ فِي ذَلِكَ أَيْضًا: أَنَّ الْمُوضِحَةَ قَدْ تَبْرَأُ، أَوْ تَعُودُ لِهَيْئَتِهَا فَلَا  
يَنْقُصُ مِنْ عَقْلِهَا شَيْءٌ.

وَمِنَ الْحُجَّةِ فِي ذَلِكَ أَيْضًا: أَنَّ الْمُوضِحَةَ فِي الرَّأْسِ إِذَا بَرَّتْ عَلَى قَرَعٍ  
لَا يُزَادُ فِي عَقْلِهَا لِمَكَانِ الْقَرَعِ؛ فَيَنْبَغِي لِمَنْ زَادَ فِي مُوضِحَةِ الْوَجْهِ لِمَكَانِ  
الشَّيْنِ أَنْ يَزِيدَ فِي مُوضِحَةِ الرَّأْسِ إِذَا بَرَّتْ عَلَى قَرَعٍ، وَإِلَّا فَقَدْ فَرَّقَ بَيْنَ قَوْلِهِ،



فَلَيْتَنُ كَانَ لَا يَتَّبِعُ الْقِيَاسَ فِيهِمَا جَمِيعاً وَأَرَادَ اتِّبَاعَ السُّنَّةِ فِي مُوضِحَةِ الرَّأْسِ فَلَيْتَبِعَ السُّنَّةَ وَالْقِيَاسَ فِي مُوضِحَةِ الْوَجْهِ أَيْضاً، لِأَنَّ الْقِيَاسَ أَنْ لَا يَفْرَقَ بَيْنَ الْمُوضِحَةِ فِي الرَّأْسِ وَالْمُوضِحَةِ فِي الْوَجْهِ، وَالسُّنَّةُ اتِّبَاعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي قَوْلِهِ: «وَفِي الْمُوضِحَةِ نَصْفَ عَشْرِ الدِّيَةِ» فَلَمْ يَسْتثنِ، وَلَمْ يُمَيِّزْ مُوضِحَةَ الْوَجْهِ مِنْ مُوضِحَةِ الرَّأْسِ، وَلَا إِذَا شَانَتْ، وَلَا إِذَا لَمْ تَشَنْ، مَعَ تَضْعِيفِ مَالِكٍ لِحَدِيثِهِ فِي ذَلِكَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، إِذْ قَالَ: «وَإِنَّمَا هُوَ حَدِيثٌ حَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، وَلَمْ يَتَلَّغْنِي أَنْ أَحَدًا قَالَ ذَلِكَ غَيْرُهُ»، اسْتِنكَاراً لَهُ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

[الذي رواه] عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول: «إِذَا أُصِيبَتِ السُّنَّةُ فَاسْوَدَّتْ فِيهَا عَقْلُهَا تَامًّا، فَإِنْ طُرِحَتْ بَعْدَ أَنْ تَسْوَدَّ فِيهَا عَقْلُهَا أَيْضاً تَامًّا» [٢/ ٨٦١ رقم (٧)].

قال عبد الملك: إِذَا ضُرِبَتْ فَاسْوَدَّتْ انْتِظَرِ بِهَا سَنَةٌ، فَإِنْ مَضَتْ عَلَى سَوَادِهَا بِهِ بَعْدَ السَّنَةِ فِيهَا عَقْلُهَا تَامًّا، كَذَلِكَ قَالَ مَالِكٌ فِي الْإِنْتِظَارِ بِهَا سَنَةً، [٩٩].

قال عبد الملك: فَإِنْ هِيَ لَمْ تَسْوَدَّ وَاحْضَرَّتْ أَوْ احْمَرَّتْ أَوْ اصْفَرَّتْ فَلَهُ فِي اخْضِرَارِهَا أَكْثَرُ مِمَّا لَهَا فِي احْمِرَارِهَا، وَلَهُ فِي احْمِرَارِهَا أَكْثَرُ مِمَّا لَهَا فِي اصْفَرَارِهَا؛ لِأَنَّ الْخُضْرَةَ أَقْرَبُ إِلَى السَّوَادِ مِنَ الْحُمْرَةِ، وَالْحُمْرَةُ أَقْرَبُ إِلَى السَّوَادِ مِنَ الصُّفْرِ، وَإِنَّمَا يُنْظَرُ فِي ذَلِكَ بِالْإِجْتِهَادِ، فَإِنْ رَأَى أَنَّ فَضْلَ مَا بَيْنَ الْخُضْرَةِ وَالسَّوَادِ عَشْرُ عَقْلِ السُّنَّةِ، فَلَهُ عَقْلُ السُّنَّةِ إِلَّا عَشْرَ عَقْلُهَا وَكَذَلِكَ إِذَا احْمَرَّتْ أَوْ اصْفَرَّتْ فَعَلَى هَذَا الْحِسَابِ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَإِذَا ضُرِبَتْ السُّنُّ فَاضْطَرَبَتْ، فَلَهُ فِي ذَلِكَ بِحَسَابِ مَا ذَهَبَ مِنْ قَوَّتِهَا، إِنْ كَانَ ذَهَبُ نِصْفِ قَوَّتِهَا أَوْ ثُلُثِهَا أَوْ رُبْعِهَا، كَانَ لَهُ مِنْ عَقْلِهَا بِحَسَابِ ذَلِكَ وَالْقَوْلُ فِي ذَلِكَ قَوْلُهُ مَعَ يَمِينِهِ، بَعْدَ أَنْ يَخْتَبِرَ بِمَا يُسْتَطَاعُ اخْتِبَارُهُ بِهِ، ثُمَّ إِنْ أُصِيبَتْ سُنَّتُهُ تَلَكَّ بَعْدَ ذَلِكَ وَهِيَ مُضْطَرَبَةٌ عَلَى حَالِهَا كَانَ لَهُ مَا بَقِيَ مِنْ عَقْلِهَا.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن يحيى بن سعيد، عن عروة بن الزبير: «أَنَّ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ: أُحْيِحَةُ بْنُ الْجُلَاحِ، كَانَ لَهُ عَمٌّ صَغِيرٌ، هُوَ أَصْغَرُ مِنْ أُحْيِحَةَ، وَكَانَ عِنْدَ أَخْوَالِهِ، فَأَخَذَهُ أُحْيِحَةُ فَقَتَلَهُ، فَقَالَ أَخْوَالُهُ: كُنَّا أَهْلَ ثَمَّةٍ وَرَمَّةٍ، حَتَّى إِذَا اسْتَوَى عَلَى عَمِّهِ، غَلَبْنَا حَقَّ امْرِئٍ فِي عَمِّهِ. قَالَ عُرْوَةُ: فَلِذَلِكَ لَا يَرِثُ قَاتِلُ مَنْ قَتَلَ» [٢/٨٦٨ رقم (١١)].

قال عبد الملك: وأما قولهم: «كُنَّا أَهْلَ ثَمَّةٍ وَرَمَّةٍ» فَإِنَّ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ مَنْ قَالَ تَفْسِيرَهُ: كُنَّا أَهْلَ حَضَانَتِهِ وَتَرْبِيَّتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: كُنَّا أَهْلَ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ. قال عبد الملك: وهما سَوَاءٌ، وَإِنَّمَا فَسَّرُوا مَعْنَى الْكَلِمَةِ، وَلَمْ يُفَسِّرُوا نَفْسَ الْكَلِمَةِ، وَنَفْسُهَا: أَنَّ الثَّمَّ: هُوَ الرَّطْبُ<sup>(١)</sup> مِنَ الثَّبَاتِ الَّذِي يُرْعَى، وَالرَّمَّ: الْيَابِسُ مِنْهُ<sup>(٢)</sup>، وَقَدْ قَالَ الرَّاجِزُ:

تَضَمَّتْهُ عِرْمَسُ<sup>(٣)</sup> سَبُوحُ

(١) اللسان: (ثَمَّ).

(٢) اللسان: (رَمَّ).

(٣) لم أجده في مصادرِي. و(العِرْمَسُ): الناقة الصلبة. و(السَّبُوحُ): صفة للفرس. جاء في اللسان: (سبح) «وسبح الفرس: جريه، وفرس سبوح وسابح: يسبح بيديه في سيره. =

عَيْرَانَةٌ خَطَارَةٌ جَمُوحٌ

في بَلَدٍ لَيْسَ به تَسْرِيحٌ

كَأَنَّ نَمَّ شَيْحِهِ مَجْلُوحٌ

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: فَإِنَّمَا هُوَ مِنْهُمْ تَمِيلٌ<sup>(١)</sup> حِينَ قَالُوا كُنَّا أَهْلَ نَمِّهِ وَرَمِّهِ،  
أَي: أَهْلَ رَطْبِهِ وَيَابِسِهِ، إِذْ كَانُوا أَهْلَ تَرْبِيَّتِهِ وَحَضَانَتِهِ، وَأَهْلَ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ؛

وَالسَّوَابِحُ: الْعَيْلُ؛ لِأَنَّهَا تَسِيحُ، وَهِيَ صِفَةٌ غَالِبَةٌ.

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ -: هِيَ هُنَا صِفَةٌ لِلنَّاقَةِ لِأَنَّهَا لَمْ تَلْقَ لَهَا عَلَى الشَّيْبِ  
وَالِاسْتِعَارَةَ. وَ(عَيْرَانَةٌ) صِفَةٌ لِلنَّاقَةِ النَّاجِيَةِ فِي نَشَاطٍ مِنْ ذَلِكَ. وَقِيلَ: شُبِّهَتْ بِالْعَيْرِ فِي  
سُرْعَتِهَا وَنَشَاطِهَا، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَوِيٍّ، وَفِي قَصِيدَةٍ كَعَبٍ:

\* عَيْرَانَةٌ قَدَفَتْ بِالنَّخْضِ فِي عُرْضِ \*

هِيَ النَّاقَةُ الصُّلْبَةُ تَشْبِيهَا بِعَيْرِ الْوَحْشِ، وَالْأَلْفُ وَالنُّونُ زَائِدَتَانِ عَنِ اللِّسَانِ (عَيْرٌ). (خَطَارَةٌ)  
فِي اللِّسَانِ (خَطَرٌ): «وَنَاقَةُ خَطَارَةٌ تَخْطُرُ بِذَنْبِهَا وَالْخَطِيرُ وَالْخَطَارُ: وَقَعُ ذَنْبُ الْجَمَلِ بَيْنَ  
وَرَكَبِهِ إِذَا خَطَرَ. وَالْجَمُوحُ: صِفَةٌ لِلْفَرَسِ وَاسْتِعَارَةُ الرَّاجِزِ هُنَا لِلنَّاقَةِ كَمَا فِي (السَّبُوحِ)  
وَالْفَرَسُ الْجَمُوحُ لَهُ مَعْنِيَانِ: أَحَدُهُمَا يُوَضِّعُ مَوْضِعَ الْعَيْبِ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ مِنْ عَادَتِهِ رَكُوبُ  
الرَّأْسِ لَا يَتْنِيهِ رَاكِبُهُ وَهَذَا الْجَمَاحُ الَّذِي يَرُدُّ مِنْهُ بِالْعَيْبِ. وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ سَرِيعاً نَشِيطاً  
مَرُوحاً، وَلَيْسَ بِعَيْبٍ يَرُدُّ مِنْهُ، وَمَصْدَرُهُ: الْجُمُوحُ...» عَنِ «اللِّسَانِ» أَيْضاً وَ(الْمَجْلُوحُ)  
يَقَالُ: نَبَاتٌ مَجْلُوحٌ: أُكِلَ ثُمَّ نَبَتَ، وَالشَّمَامُ الْمَجْلُوحُ وَالضَّعَّةُ الْمَجْلُوحَةُ: الَّتِي أَكَلَتْ ثُمَّ  
نَبَتَتْ، وَكَذَلِكَ غَيْرُهَا مِنَ الشَّجَرِ قَالَ يُخَاطِبُ نَاقَتَهُ:

أَلَا أَرْحَمِيهِ زَحْمَةً فَرُوحِي

وَجَاوِزِي ذَا السَّحْمِ الْمَجْلُوحِ

وَكَثْرَةُ الْأَصْوَاتِ وَالنُّبُوحِ

وَالْمَجْلُوحُ: الْمَأْكُولُ رَأْسَهُ.. كُلُّ ذَلِكَ مِنَ اللِّسَانِ: (جَلِج).

(١) كَذَا فِي الْأَصْلِ.

لأنهم هم الذين كانوا احتضنوه وكفلوه وولّوه؛ لأنه كان ابن أختهم .

قال عبد الملك: وقد يقال في الثمّ: الثّمَامُ أيضاً، وليس الثّمَامَ بعينه الذي يُسمى ثّمَاماً من شَجَرِ الصّخْرَاءِ، ولكنّ الثّمَامَ من الثّمّ فهو الرّطْبُ من النّباتِ كُلِّهِ، أي نباتِ كان، الذي أسفل من الأرض وتمّ نباته إلا أنه رطّب لم يبس، فإذا يبس فهو رَمٌّ ورُمَامٌ، وإياه أراد عمر بن الخطّاب حين قال<sup>(١)</sup>: «اغزوا مادام الغزو حلوّاً خضراً، قبل أن يكون مرّاً عسيراً، يكون ثّمَاماً، ثم يصير رُمَاماً، ثم يصير حطاماً، فإذا انتأطت المغازي<sup>(٢)</sup> وكثرت العزائم، واستحلت الغنائم، فخير غزوكم الرباط» [١٠٠] فإنما شبه عمر الجهاد ومثله بالنبات، ويكون ثّمَاماً وثّمَاماً: إذا كان رطّباً، فإذا يبس واشتدّ كان رَمّاً ورُمَاماً، ثم إذا تكسّر وتخطّم كان حطاماً. فأما قوله: «فإذا انتأطت المغازي» يعني: تباعدت. وقوله: «كثرت العزائم»<sup>(٣)</sup> يعني اشتدّ استكراه السلطان للناس على الغزو؛ لِمَشَقَّةِ ذلك عليهم؛ لبُعْدِهِ منهم، وقلة عون السلطان لهم عليه بالمال. وقوله: «استحلت الغنائم»<sup>(٤)</sup> يقول: تستحلّها الولاة عليها، ثم يمسكونها

(١) قول عمر - رضي الله عنه - في غريب ابن قتيبة: ٩/٢، والغريبين: ٢٩٥، وغريب ابن الجوزي: ١٢٩/١، والفاثق: ١٥٧/١، والنّهاية: ٢٢٣/١. قال ابن قتيبة: «حدثني

محمد، عن إبراهيم بن محمد الحجّبي، عن عبدالرحمن ابن زيد، عن أبيه، عن عمر».

(٢) اللسان: (نوط) وذكر حديث عمر هذا.

(٣) كذا في الأصل، وفي غريب ابن قتيبة: «واشتدت» وتفسير المؤلف يدلّ على ذلك، فلعلها سهو من الناسخ.

(٤) في غريب ابن قتيبة: «ومئعت».

لأنفسهم، ويحبسونها عن أهلها والذين غنموا [أما قوله:] «فخير غزوكم يومئذ الرباط» يعني لأن الرباط أمرٌ يفعلهُ الرجلُ لنفسه لا يحتاج فيه إلى والٍ يكون عليه كما يكون عليه الوالي في الجهاد قائماً، عنى فساد الولاية، وتعديهم، وتركهم العمل بالكتاب والسنة، فلذلك فضل يومئذ الرباط الذي لا ولاة فيه على الجهاد لفساد ولاته، وكذلك قال عمرٌ أيضاً في الحديث الآخر الذي حدثنيه ابن الماجشون، عن عمه: أن عمر بن الخطاب قال: «إذا لبست الكُمَّة، وغطت العمّة، ولم يُعمل بكتاب ولا سنة، فخير غزوكم الرباط».

قال عبد الملك: وأما قوله في حديث أحيحة: «حتى إذا استوى على عمّة» فمعناه: (١) على تمامه وبلوغه، «غلبنا حق امرئ في عمّة» فمعناه:

(١) اللفظة مشروحة في غريب أبي عبيد: ٤/٤٠٤، وغريب ابن قتيبة: ٢/٩، والغريبين: ٢٩٨/١ (ط) مصر، والفايق: ١/١٥٧، وغريب ابن الجوزي: ١/١٢٩، والنهية: ٢٢٣/١. ويراجع: تهذيب اللغة: ١٥/٩٦، والصّحاح واللسان والتاج: (ثم) و(رم). قال أبو عبيد: «هكذا يُحدّثونه: أهل ثمة ورّمه بالضم، ووجه عندي: ثمة ورّمه بالفتح...» ونقل ابن الجوزي في غريبه عن الأزهرى قوله: والصّحيح عندي ضمّهما. وفي تعليق أبي الوليد القشيري: ٢/٢٧٦: ويروى: «ثمة ورّمه» و«ثمة ورّمه» فمن فتحهما جعلهما مصدرين ومن ضمهما جعلهما اسمين. ويروى: «عمّة» وهو الأشهر، و«عمّمه» بضم العين والميم الأولى وتشديد الميم الثانية، والمراد بذلك: عظم الخلق وكمال الجسم قال الشاعر:

\* فَرَعَاءٌ مَمْكُورَةٌ فِي فَرَعِهَا عَمَمٌ \*

وفي «الاقضاب في غريب الموطأ» لليقزني - رحمه الله تعالى - ذكر ذلك وزاد عليه من كلام أبي عبيد، والجيتاني، وابن المرباط، والقاضي عياض، وإن كان لم يصرح بذكر هذا الأخير. وهذا الكلام ينسب أيضاً إلى سلمى أم عبدالمطلب، وسبب هذا الكلام أن هاشماً تزوج سلمى بنت زيد، فولدت له بالمدينة عبدالمطلب فانتزعه من أمه وحمله إلى مكة فقالت أمه: كنا ذو ثمة ورّمه:

رَبَّيْنَاهُ صَغِيرًا فَلَمَّا بَلَغَ وَخَرَجَ مِنْ حَدِّ التَّرْبِيَةِ وَالْحَضَانَةِ إِلَى الْبُلُوغِ وَالتَّمَامِ كَانَ ابْنُ أَخِيهِ أَحَقُّ بِهِ مَنَّا، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمْ نَدَعُهُ لَابْنِ أَخٍ قَتَلَهُ؛ لِأَنَّ أُحَيْحَةَ إِنَّمَا أَخَذَهُ مِنْهُمْ بِالْقَعُودِ؛ لِأَنَّهُ إِلَى جِذْمِ نَسَبِ أَبِيهِ فَكَانَ هُوَ أَوْلَى بِهِ مِنْ أَخْوَالِهِ، ثُمَّ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَقَعَ بِنَفْسِ أُحَيْحَةَ قَتْلُهُ لِيَرِثَ مَالَهُ، وَكَانَ ذَا مَالٍ كَثِيرٍ، وَإِنَّمَا كَانَ قَتْلُهُ إِثْمًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَبْلَ إِسْلَامِ أُحَيْحَةَ<sup>(١)</sup>، فَمِنْ قَبْلِ ذَلِكَ قَالَ عُرْوَةُ فِي الْحَدِيثِ: «فَلَا يَرِثُ قَاتِلٌ مَنْ قَتَلَ» حَتَّى اسْتَبَانَ بِفِعْلِ أُحَيْحَةَ أَنَّ الْقَرِيبَ قَدْ يَقْتُلُ قَرِيبَهُ لِيَرِثَهُ، يَقُولُ: فَلِذَلِكَ مُنِعَ الْقَاتِلُ فِي الْإِسْلَامِ مِيرَاثَ مَنْ قَتَلَ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الجبار) في حديث مالك

الذي رواه عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «جرح العجماء جباراً، والبهتر جباراً، والمعدين جباراً، وفي الرُّكازِ الحُمسُ» [٢/٨٦٨ رقم (١٢)].

قال عبد الملك: الجبار: الهدر. <sup>(٢)</sup> والعجماء: هي البهيمة، وإنما سُميت

كنا ذوي ثمه ورمه  
حتى إذا قام على أتمه  
انزعوه عنوة من أمه  
وغلب الأحوال حق عمه

=

ولا أدري فلعلها حادثتان فالله أعلم. ومن المصادفة أن سلمى المذكورة هذه كانت تحت أحيحة بن الجلاح فتزوجها بعده هاشم بن عبد مناف.

(١) أحيحة بن الجلاح الأوسي هذا جاهلي مات قبل الإسلام بدهر، وهو شاعر مشهور صاحب مزارع وضياع حول المدينة، مشهور بالبخل جداً، واستظهر الحافظ ابن حجر أن يكون المذكور في هذا الحديث حفيداً له مسمى باسمه واسم أبيه. يراجع: الإصابة: ٣٥/١.

(٢) شرح اللفظة في غريب أبي عبيد: ٢٨١/١، ٢٨٢، وغريب الحرابي: ٤٢٢/٢، والغريبي: =

عَجَمَاءَ؛ لِأَنَّهَا لَا تَتَكَلَّمُ. وَقَدْ حَدَّثَنِي أُسْدُ بْنُ مُوسَى<sup>(١)</sup>، عَنِ الْمُبَارَكِ ابْنِ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ ذَكَرَ اللَّهَ فِي السُّوقِ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ بِعَدَدِ كُلِّ فَصِيحٍ فِيهَا وَأَعْجَمٍ».

قال عبدُ الملك: فالْفَصِيحُ [١٠١]: الإنسان، وَالْأَعْجَمُ: البهيمة، وكذلك كُلُّ مَنْ لَا يَقْدِرُ عَلَى الْكَلَامِ فَهُوَ أَعْجَمٌ وَمُسْتَعْجَمٌ وَمُعْجَمٌ، وَمِنْ هَذَا

= ٣١٤/١، الفائق: ٣٩٥/٢، وغريب ابن الجوزي: ١٣٥/١. والنهية: ٢٣٦/١، ١٨٧/٣، وغريب الأندلسي المجهول: ٣٣. ويُراجع: العين: ١١٦/٦، ومختصره: ٨٠، وجمهرة اللغة: ٢٦٥/١، وتهذيب اللغة: ٥٧١١، ومُجَمَلُ اللُّغَةِ: ٢٥٠، والصَّحاح واللسان والتَّاج: (جبر) (عجم) قال أبو الوليد الوَقْشِيُّ فِي «التعليق على الْمُوطَّأ»: ٢٧٧/٢: «والجَبَّارُ: الهَدْرُ الَّذِي لَا دِيَةَ فِيهِ وَلَا أَرْضَ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ أَجْبَرْتَهُ عَلَى الشَّيْءِ: إِذَا أَكْرَهْتَهُ عَلَيْهِ... وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُشْتَقًّا مِنَ الْجَبَّارِ مِنَ النَّخْلِ، وَهِيَ الَّتِي فَاتَتْ الْيَدَ بَسُوقًا فَكَانَ الْمَعْنَى: إِنْ الدِّيَةَ مَمْتَنَةً لَا يُوَصَّلُ إِلَيْهَا... قَالَ: «فِي الْبَثْرِ الْجَبَّارُ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ: أَحَدُهَا: أَنَّهَا الْبَثْرُ الْعَادِيَّةُ الَّتِي لَا يَعْلَمُ لَهَا صَاحِبٌ يَقَعُ فِيهَا الشَّيْءُ فَذَلِكَ هَدْرٌ. وَالثَّانِي: أَنَّهَا الْبَثْرُ الْمَمْتَلِكَةُ يَقَعُ فِيهَا شَيْءٌ فَلَا ضَمَانَ عَلَى مَالِكِهَا. وَالثَّلَاثُ: أَنَّهَا الْبَثْرُ الْمَسْتَأْجِرُ عَلَى حَفْرِهَا فَتَسْقُطُ عَلَى الْأَجِيرِ فَهِيَ هَدْرٌ. وَفِي الْاِقْتِضَابِ لِلْيَفْرُزْبِيِّ مِثْلُهُ، وَعَنْهُ نَقَلَ. وَفِي كِتَابِ النَّخْلِ لِأَبِي حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ: ٥٥، ٦٠ قَالَ: «فَإِذَا فَاتَتْ الْأَيْدِي أَنْ تَنَالَ رُؤُوسَهَا فَهِيَ النَّخْلُ الْجَبَّارُ، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، قَالَ الْمُخَبَّلُ الْقُرَيْبِيُّ:

حَتَّىٰ آبَاءُهَا حَوْلَ بَيْتِي هَجَمَةٌ  
بَكَرَاتُهَا كَنَوَاهِمِ الْجَبَّارِ

(١) هو أحدُ شيوخِ المُؤَلِّفِ يَعْرِفُ بِ«أَسَدِ السَّنَةِ» تَقْدِمْ التَّعْرِيفُ بِهِ. وَفِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ أُورِدَ هَذَا الْحَدِيثَ بِسَنَدِهِ فَقَالَ: «سَمِعْتُ الْمُبَارَكُ بْنَ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ يَحَدِّثُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ قَيْسٍ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ...» وَأُورِدَ الْحَدِيثَ بِلَفْظِهِ. وَالشَّرْحُ بَعْدَ ذَلِكَ هُنَا لِأَبِي عُبَيْدٍ، وَأُورِدَ أَبُو عُبَيْدٍ الْحَدِيثَ الْآخَرَ.

حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَاِسْتَعَجَمَتْ عَلَيْهِ قِرْأَتُهُ فَلْيَنْمُ»  
يعني: إذا اعتقل لسانه من الثعاس فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى الْقِرَاءَةِ. ومنه أيضاً: حديثُ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (١) «صَلَاةُ اللَّيْلِ جَهْرًا، وَصَلَاةُ النَّهَارِ عَجْمَاءُ» يقول: لا يُسْمَعُ  
فيها قراءة، ومنه قولُ ذِي الرُّمَّةِ: (٢)

أَحَبُّ الْمَكَانِ الْقَفْرَ مِنْ أَجْلِ أَنْنِي بِهِ أَتَغَنَّى بِاسْمِهَا غَيْرَ مُعْجِمٍ  
فَالْمُعْجِمُ: الْمُجْمَعُ الَّذِي لَا يَبِينُ كَلَامَهُ (٣).

قال عبدُ الملك: وإنما جعل جرح العجماء جباراً إذا كانت مُتَمَلِّتَةً ليس  
لها قائدٌ أو سائقٌ أو راكبٌ، فما أصابته عند ذلك بيدٌ أو رجلٌ فهو هدْرٌ، فإذا  
كان لها قائدٌ أو سائقٌ أو راكبٌ فما أصابت عند ذلك بوطءٍ بيدٍ أو رجلٍ فهو  
على مَنْ قادها، أو ساقها، أو كان راكباً؛ لأنَّ الجنابة حينئذٍ ليست للعجماء،  
وإنما هي جنابةٌ قائدها، أو سائقها، أو راكبها؛ لأنه هو أوطأها. وقد ضَمَّنَ  
عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الَّذِي أَجْرَى فَرَسَهُ عَقْلَ مَا أَصَابَ الْفَرَسُ، فَالْقَائِدُ وَالسَّائِقُ،  
وَالرَّكِبُ أَحْرَى أَنْ يَغْرَمُوا مِنَ الَّذِي أَجْرَى فَرَسَهُ، وَكَذَلِكَ قَالَ مَالِكٌ.

قال عبدُ الملك: وَلَوْ كَانُوا ثَلَاثَتَهُمْ اجْتَمَعُوا عَلَيْهَا، رَاكِبٌ وَسَائِقٌ وَقَائِدٌ،

(١) مازال النَّصُّ لِأَبِي عُبَيْدٍ، وَفِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «وَمِنْهُ قَوْلُ الْحَسَنِ صَلَاةُ النَّهَارِ عَجْمَاءُ» وَفِي  
الْفَائِقِ: «وَمِنْهُ قَوْلُ الْحَسَنِ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: «صَلَاةُ النَّهَارِ عَجْمَاءُ...» وَفِي التَّهْيَاةِ: «وَمِنْهُ  
حَدِيثُ الْحَسَنِ...».

(٢) ديوانه: ١١٧٢ من قصيدة أولها:

أَلَا أَيُّهَا الْمَنْزِلُ الدَّارِسُ أَسْلَمَ وَأُسْقِيَتْ صَوْبَ الْبَاكِرِ الْمُتَعَمِّمِ

والشاهد: في الكامل: ٣٨٦، ٨٥٥، والشعر والشعراء: ٥٥٥، والعُمدة: ٣١٣/٢،  
والمنازل والديار: ٨٤/١.

(٣) اللسان: (جمم) «وَجَمَّمَ الرَّجُلُ وَتَجَمَّمَ: إِذَا لَمْ يَبِينْ كَلَامَهُ».



وَكَانَ الرَّكَّابُ بِيَدِهِ عِنَانُهَا كَانُوا شُرَكَاءَ فِي الضَّمَانِ، وَإِنْ كَانَ الرَّكَّابُ لَيْسَ بِيَدِهِ عِنَانُهَا فَلَا ضَمَانَ عَلَيْهِ، وَالضَّمَانُ عَلَى الْقَائِدِ وَالسَّائِقِ؛ لِأَنَّ الرَّكَّابَ عِنْدَ ذَلِكَ كَجَوْلَقٍ<sup>(١)</sup> عَلَى ظَهْرِهَا، وَسَوَاءٌ فِي ذَلِكَ كُلُّهُ مَا وَطِئَتْ عَلَيْهِ بِيَدٍ أَوْ بِرِجْلِ فِيمَا فَسَّرْتُ لَكَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ إِتْمَا رَمَحَتْ بِرِجْلِهَا فَأَصَابَتْ شَيْئًا فَلَا ضَمَانَ عَلَى رَاكِبِهَا وَلَا عَلَى سَائِقِهَا وَلَا عَلَى قَائِدِهَا، وَسَوَاءٌ كَانَتْ سَائِرَةً أَوْ وَاقِفَةً، وَهُوَ تَأْوِيلُ الْحَدِيثِ<sup>(٢)</sup> الَّذِي حَدَّثَنِيهِ ابْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ الْأَوْدِيِّ، عَنْ هُذَيْلِ بْنِ شَرْحَبِيلَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الرَّجُلُ جُبَارٌ» قَالَ: مَعْنَاهُ: أَنْ يَكُونَ الرَّكَّابُ يَسِيرُ عَلَى دَابَّتِهِ فَتَنْفَحُ الدَّابَّةُ بِرِجْلِهَا فِي سَيْرِهَا، فَذَلِكَ هَذَرٌ، وَإِنْ كَانَ عَلَيْهَا رَاكِبٌ، وَلِأَنَّ لَهُ أَنْ يَسِيرَ فِي الطَّرِيقِ وَأَنَّهُ لَا يُبْصِرُ مَا خَلْفَهُ، إِنْ تَكُونُ الرَّمَحَةُ وَالتَّنْفَحَةُ إِتْمَا كَانَتْ مِنْ نَخَسَةٍ أَوْ ضَرْبَةٍ أَوْ كَجَبَةٍ، مِنْ رَاكِبِهَا أَوْ سَائِقِهَا أَوْ قَائِدِهَا، فَيَكُونُ ضَمَانُ ذَلِكَ عَلَى مَنْ نَخَسَهَا أَوْ ضَرَبَهَا أَوْ

(١) فِي اللِّسَانِ: (جَلَقَ) «الْجَوْلَقُ وَالْجَوْلَقُ بِكسْرِ اللَّامِ وَفَتْحِهَا، الْأَخِيرَةُ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ:

وَعَاءٌ مِنَ الْأَوْعِيَةِ مَعْرُوفٌ مَعْرَبٌ وَقَوْلُهُ - أَنْشَدَهُ ثَعْلَبٌ -:

أَحِبُّ مَاوِيَةَ حُبًّا صَادِقًا

حُبُّ أَبِي الْجَوْلَقِ الْجَوْلَقَا

أَيُّ: هُوَ شَدِيدُ الْحُبِّ لَمَّا فِي جَوْلَقِهِ مِنَ الطَّعَامِ...».

وَيُرَاجَعُ: الْمُعْرَبُ لِلْجَوْلَقِيِّ: ١١٠ وَفِيهِ: «أَعْجَمِيٌّ مَعْرَبٌ، وَأَصْلُهُ بِالْفَارْسِيَّةِ»

«كَوْلَاةٌ» وَجَمَعَهُ جَوْلَقٌ بِفَتْحِ الْجِيمِ، وَهُوَ مِنْ نَادِرِ الْجَمْعِ وَفِي تَكْمَلَةِ إِصْلَاحِ مَا تَغْلَطَ فِيهِ

الْعَامَّةُ لِلْجَوْلَقِيِّ أَيْضًا: ٥٢ «وَهُوَ الْجَوْلَقُ بِضَمِّ الْجِيمِ وَلَا تَفْتَحُ فِي الْوَاحِدِ إِتْمَا تَفْتَحُ فِي

الْجَمْعِ، وَمِثْلُهُ: حُلَّاحِلٌ وَحَلَّاحِلٌ وَقَلَّاقِلٌ وَقَلَّاقِلٌ وَمِثْلُهُ فِي شِفَاءِ الْغَلِيلِ: ٩٢، وَفِي قِصْدِ

السَّبِيلِ: ١ / «بِكسْرِ الْجِيمِ وَاللَّامِ، أَوْ بِالضَّمِّ وَفَتْحِ اللَّامِ وَكسْرِهَا: وَعَاءٌ مَعْرُوفٌ...»

(٢) غَرِيبُ أَبِي عُيَيْدٍ: ٢٨٢١ «وَأَمَّا الْحَدِيثُ الْمَرْفُوعُ «الرَّجُلُ جُبَارٌ...».

كَجَّهَا وَحَدَّهُ.

قَالَ: وَإِنْ كَانَ واقفًا عليها في طَرِيقٍ أَوْ مَكَانٍ لَا يَجُوزُ لَهُ الْوُقُوفَ فِيهِ فَمَا أَصَابَتْ نَفْحَةً أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ فَالضَّمَانُ عَلَيْهِ، إِلَّا أَنْ يُوقَفَهَا عَلَى بَابِ السُّلْطَانِ، أَوْ بَابِ الْمَسْجِدِ، أَوْ عَلَى بَابِ عَالِمٍ، أَوْ بَابِ نَفْسِهِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ فَإِنَّ هَذَا مِنَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ الْفَاشِي فِي النَّاسِ فَلَا ضَمَانَ عَلَيْهِ.

قال: وَأَمَّا قَوْلُهُ: «الْبَيْتُ جُبَارٌ» فَيَعْنِي أَنَّ مَنْ سَقَطَ فِي بَيْتٍ فَمَاتَ فَهُوَ هَدْرٌ لَا شَيْءَ عَلَى صَاحِبِ الْبَيْتِ، إِذَا حَفَرَهَا فِي مَلِكِهِ وَحَيْثُ يَجُوزُ لَهُ حَفْرُهَا، وَكَذَلِكَ مَا حَفَرَ الرَّجُلُ مِنْ بِلَاعَةٍ لِلْمَطْرِ، أَوْ كَنَيْفٍ إِلَى جَنْبِ جِدَارٍ غَيْرِهِ، إِذَا هُوَ أَتَقَنَّهُ فَسَقَطَ [١٠٢] فِيهِ إِنْسَانٌ فَمَاتَ فَلَا ضَمَانَ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ هَذَا مِمَّا فَشَا فِعْلُهُ فِي النَّاسِ، وَصُنِعَ قَدِيمًا، فَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عِنْدَ مَنْ مَضَى تَعَدِيًا، وَكَذَلِكَ إِذَا أَنْفَقَ، وَكَذَلِكَ قَالَ مَالِكٌ. وَمَا حَفَرَ مِنْ هَذَا حَيْثُ لَا يَجُوزُ لِحَافِرِهِ حَفْرُهُ فَمَا سَقَطَ فِيهِ فَمَاتَ فَهُوَ ضَامِنٌ لَهُ.

قَالَ: فَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ» فَهِيَ الْمَعَادِنُ<sup>(١)</sup> الَّتِي يَعْمَلُ فِيهَا النَّاسُ مِنْ هَلَكٍ فِيهَا مِمَّنْ حَفَرَ لِنَفْسِهِ، أَوْ مِمَّنْ اسْتَوْجَرَ عَلَى الْحَفْرِ فِيهَا، أَوْ مِمَّنْ مَرَّ بِهَا فَسَقَطَ فِيهَا فَمَاتَ فَكُلُّ ذَلِكَ هَدْرٌ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ» فَإِنَّ الرَّكَازَ: الْمَالُ الْمَدْفُونُ الْعَادِي الَّذِي دُفِنَ قَبْلَ الْإِسْلَامِ<sup>(٢)</sup>، ذَلِكَ الرَّكَازُ، وَفِيهِ الْخُمْسُ لِلَّهِ يُوضَعُ فِي مَوَاضِعِ

(١) هي التي يُستخرج منها الذهب والفضة، وكذلك ما أشبهها من المناجم.

(٢) قال أبو عبيدٍ في غريب الحديث: «وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ» فَإِنَّ أَهْلَ الْعِرَاقِ وَأَهْلَ الْحِجَازِ اخْتَلَفُوا فِي الرَّكَازِ، فَقَالَ أَهْلُ الْعِرَاقِ: الرَّكَازُ: الْمَعَادِنُ كُلُّهَا، فَمَا اسْتَخْرَجَ مِنْهَا مِنْ شَيْءٍ فَلَمُسْتَخْرَجِهَا أَرْبَعَةَ أَخْمَاسٍ مِمَّا أَصَابَ وَلَبَّيْتِ الْمَالِ الْخُمْسُ، قَالُوا: وَكَذَلِكَ الْمَالُ =

الخير، وأربعة أخماسه لمن وجدته حيث وجدته، في أرض حرّة، أو عنويّة، أو ذميّة، إذا كانت له، أو كانت فلاة. وإن كانت الأرض ملكاً لرجلٍ فالأربعة أخماس لصاحب الأرض؛ لأنها وما في جوفها له، وليس للذي وجدته فيها فيه شيء، مثل أن يكون أجيراً يحفر لرجلٍ في داره أو أرضه فيحفه ركازاً فذلك لصاحب الأرض أو الدار، وليس هو للأجير الحافر، وفيه الخمس.

وأما المعادن ففيها ربع العشر بسبيل الزكاة، وكذلك قال مالك ورواه عن رسول الله ﷺ في معادن القبيلة<sup>(١)</sup> أنه أخذ منها ربع العشر إذا بلغ وزنها مائتي درهم من الفضة، أو عشرين مثقالاً من الذهب، وما زاد فبحساب ذلك.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن أبي الزناد، عن سليمان بن يسار: «أن سائبة أعتقه بعض الحجاج فقتل ابن رجل من بني عابد، فجاء العابد بن أبي المقتول إلى عمر بن الخطاب يطلب دية ابنه، فقال عمر: لا دية له. فقال العابد<sup>(٢)</sup>: أرأيت لو قتله إني؟ فقال عمر: إذا تخرجون ديتته. فقال العابد: هو إذا كالأرقم، إن

= العادي يوجد مدفوناً مثل المعدن على قياسه سواء، وقالوا: إنما أصل الركاز المعدن، والمال العادي الذي قد ملكه الناس مشبه بالمعدن. وقال أهل الحجاز: إنما الركاز المال المدفون خاصة مما كنزه بنو آدم قبل الإسلام فأما المعادن فليست بركاز وإنما فيها مثل ما في أموال المسلمين من الزكاة إذا ما أصاب مائتي درهم كان فيه خمسة دراهم، وما زاد فبحساب ذلك، وكذلك الذهب إذا بلغ عشرين مثقالاً كان فيه نصف مثقال، وما زاد فبحساب ذلك».

(١) تقدّم ذكرها ص: ٢٧٥.

(٢) هذه النسبة إلى عابد بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم. قال السمعاني في الأنساب: ٣٠٨/٨ «والعجب أنه قد اجتمع في بني مخزوم عابد وعابذ».

يُقْتَلُ يَنْقِمُ، وَإِنْ يُتْرَكَ يَلْقَمُ».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَمَّا قَوْلُ عُمَرَ: «لَا دِيَّةَ لَهُ» فَإِنَّ السُّنَّةَ فِي السَّائِبَةِ<sup>(١)</sup> يُقْتَلُ خَطَأً أَنَّ الْمُسْلِمِينَ يَعْقِلُونَ عَنْهُ، وَهُمْ يَرْتُونَ عَقْلَهُ إِذَا لَمْ يَدْعُ وَلَدًا، وَأَنَّهُ إِنْ قَتَلَ عَمْدًا قُتِلَ بِمَنْ قَتَلَ، وَكَذَلِكَ يُقْتَلُ بِهِ مَنْ قَتَلَهُ.

قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُ الْعَابِدِيِّ: «هُوَ إِذَا كَالَأَرْقَمَ» يَعْنِي الْحَيَّةَ الذَّكَرَ. وَقَوْلُهُ: «إِنْ يُتْرَكَ يَلْقَمُ وَإِنْ يُقْتَلُ يَنْقِمُ» يَقُولُ: مَنْ تَرَكَهُ وَلَمْ يَقْتُلْهُ لِتَقَمِّهِ، وَمَنْ قَتَلَهُ مَاتَ، كَأَنَّهُ ذَهَبَ بِهِ إِلَى مِثْلِ حَدِيثِ الْأَنْصَارِيِّ الَّذِي قَتَلَ الْحَيَّةَ فَمَاتَ بِعَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ عَنْ مَالِكٍ.

(١) الفائق: ٢/٢١٥، والنهاية: ٢/٤٣١. ويراجع تهذيب اللغة: ١٣/٩٩، واللسان: (سيب).

انتهى الجزء الأول من الكتاب من تجزئة محققه عفا الله عنه

ويليه في الجزء الثاني (شرح غريب كتاب الأفضية)

والحمد لله أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً

وصلَّى اللهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ

تمَّ في رمضان سنة ١٤١٧هـ

بمنزلي بمكة المكرمة